



www.
www.
www.
www.
Ghaemiyeh.com
.org
.net
.ir

مختصر سخاۃ الرضا و فواید الرضا

اللَّهُمَّ إِنِّي مُتَوَلٌ إِلَيْكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ

تألیف

أَبْيَضْ مُحَمَّدْ عَلَيْهِ بَرَّ الْعَدْوَنِ

جلد اول

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

الامامه الالهيه

كاتب:

محمد السندي

نشرت فى الطباعه:

فرصاد

رقمى الناشر:

مركز القائميه باصفهان للتحرييات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
١٣	الامامة الالهية(٥) المجلد ١
١٣	اشارة
١٣	الامامة الالهية (١)
١٣	مقدمة بقلم الاستاذ الشيخ محمد سند ... ص: ٥
١٥	المدخل ... ص: ٩
١٥	اشارة
١٥	النقطة الاولى ... ص: ٩
١٥	النقطة الثانية ... ص: ١٠
١٦	النقطة الثالثة ... ص: ١٢
١٧	النقطة الرابعة ... ص: ١٣
١٨	النقطة الخامسة ... ص: ١٧
١٩	الفصل الاول: منهج المعرفة الدينية ... ص: ٢١
١٩	اشارة
٢٠	المقدمة الأولى ... ص: ٢١
٢٠	اشارة
٢٠	أولًا: البحث الشبوتي ... ص: ٢٢
٢٢	ثانيًا: البحث الاثباتي ... ص: ٢٦
٢٢	اشارة
٢٢	١- الحكم الشرعي الفقهي ... - ص: ٢٦
٢٣	٢- اما بالنسبة للحكم الشرعي الأصولي ... ص: ٢٧
٢٥	المقدمة الثانية ... ص: ٣٤
٢٧	المبحث الأول: حجية الكتاب الكريم ... ص: ٣٩

- ٢٨ اشارة
- ٢٩ تقييم نظرية العلامة ...: - ص: ٤٢
- ٣١ المبحث الثاني: حجية السنة ... ص: ٤٧
- ٣١ اشارة
- ٣١ أولًا- اقسام الحديث ...: ص: ٤٧
- ٣٣ ثانياً: احوال الكتب الاربعة والمصادر الروائية ...: ص: ٥٣
- ٣٤ ثالثاً- العلم الاجمالي بوجود الدس ...: ص: ٥٥
- ٣٦ المبحث الثالث: حجية العقل ... ص: ٥٩
- ٣٨ التنبية الأول: الحسن والقبح العقليان ...: ص: ٦٣
- ٣٨ اشارة
- ٤٣ أدلة واقعية الحسن والقبح ...: ص: ٧٣
- ٤٣ اشارة
- ٤٣ ١- العناية الالهية ...: ص: ٧٤
- ٤٤ ٢- تجسم الاعمال ...: ص: ٧٥
- ٤٤ ٣- قاعدة الغاية ...: ص: ٧٦
- ٤٥ التنبية الثاني: الخطأ في الفكر البشري ... ص: ٧٧
- ٤٥ التنبية الثالث: الثابت والمتغير ... ص: ٧٩
- ٤٥ اشارة
- ٤٦ تحليل مختصر لنظرية الاعتبار ...: ص: ٨٠
- ٤٧ وجوه التأمل في نظرية العلامة ...: ص: ٨٢
- ٥٠ التنبية الرابع: في تبعية الولاية التشريعية للولاية التكوينية ... ص: ٨٩
- ٥٠ اشارة
- ٥٠ الوجه الأول ...: ص: ٨٩
- ٥١ الوجه الثاني ...: ص: ٩٠

٥٣	الوجه الثالث ... ص: ٩٤
٥٣	التبنية الخامس: العلاقة بين العقل العملي والعقل النظري ... ص: ٩٥
٥٤	المبحث الرابع حجية المعارف القلبية ... ص: ٩٧
٥٤	إشارة
٥٤	الجهة الأولى: فى بيان المراد من المعارف القلبية ... ص: ٩٧
٥٧	الجهة الثانية: حول ضابطة حجية المعارف القلبية ... ص: ١٠٣
٥٨	خاتمة: حول العلاقة بين الحجج الأربع ... ص: ١٠٦
٦٠	الفصل الثاني: نظرية الحكم على ضوء الإمامة الإلهية ... ص: ١١١
٦٠	إشارة
٦٠	المبحث الأول لمحنة تاريخية ... ص: ١١٣
٦٢	المبحث الثاني النظريات المختلفة فى ادارة شؤون الحكم ودور الشورى فيها ... ص: ١١٩
٦٣	- النظرية الأولى المشهورة ... ص: ١١٩
٦٣	النظرية الثانية ... ص: ١٢١
٦٣	النظرية الثالثة ... ص: ١٢١
٦٤	النظرية الرابعة ... ص: ١٢٢
٦٤	النظرية الخامسة ... ص: ١٢٣
٦٥	المبحث الثالث: الادلة النقلية التى اقيمت على النظريات المختلفة ... ص: ١٢٥
٦٥	إشارة
٦٥	أولًا: الادلة المتضمنة للفظ الشورى ... ص: ١٢٥
٦٥	١ الآيات ... ص: ١٢٥
٦٦	٢ الاستدلال بسيرة الرسول ... ص: ١٢٦
٦٦	٣- غزوة الاحزاب- الخندق ... ص: ١٢٧
٦٧	الصنف الأول ... ص: ١٢٨
٦٩	الصنف الثاني ... ص: ١٣٢

٧٠	التقييم ...: ص: ١٣٥
٧٠	أولاً، رأى آخر في فهم الأدلة ...: ص: ١٣٥
٧٢	ثانياً: الجواب عن تلك الأدلة ...: ص: ١٣٩
٧٢	إشارة
٧٢	الوجه الاول ...: ص: ١٣٩
٧٤	الوجه الثاني ...: ص: ١٤٤
٧٥	الوجه الثالث ...: ص: ١٤٥
٧٥	الوجه الرابع ...: ص: ١٤٦
٧٦	الوجه الخامس ...: ص: ١٤٧
٧٦	الوجه السادس ...: ص: ١٤٨
٨٣	الوجه السابع ...: ص: ١٦١
٨٣	الوجه الثامن ...: ص: ١٦٢
٨٣	الوجه التاسع ...: ص: ١٦٣
٨٤	الوجه العاشر ...: ص: ١٦٤
٨٥	الوجه الحادى عشر ...: ص: ١٦٥
٩٣	الخلاصة ...: ص: ١٨٢
٩٤	مناقشة الاستدلال على نظرية التلفيق بين النص والشوري ... ص: ١٨٥
٩٤	إشارة
٩٦	ثانياً: عنوان الولاية والأمر بالمعروف ... ص: ١٨٩
٩٨	ثالثاً: البيعة ...: ص: ١٩٤
٩٨	إشارة
٩٩	تقرير الاستدلال ...: ص: ١٩٤
١٠٢	نقض ودفع ...: ص: ٢٠١
١٠٢	رابعاً ...: ص: ٢٠٢

١٠٤	خامساً: آيات الاستخلاف ... ص: ٢٠٥
١٠٤	سادساً: آية الامانة ... ص: ٢٠٧
١٠٥	سابعاً: آيات تدل على نفي مسؤولية الرسول عن الامة ... ص: ٢٠٩
١٠٦	ثامناً ... ص: ٢١٠
١٠٨	تاسعاً: سيرة الأئمة عليهم السلام ... ص: ٢١٥
١٠٩	والجواب عن هذه الوجوه ... ص: ٢١٦
١١٧	الامر الرابع: الأدلة العقلية على الشورى ... ص: ٢٣٣
١١٧	اشارة
١٢٠	إشكالان ودفعهما ... ص: ٢٣٨
١٢٢	المبحث الخامس: أدلة نصب الفقهاء ... ص: ٢٤٣
١٢٢	اشارة
١٢٥	الخلاصة ... ص: ٢٤٩
١٢٦	الفصل الثالث: المقام النبوي في الإمامة ... ص: ٢٥١
١٢٦	اشارة
١٢٦	أولاً: تحرير محل النزاع ... ص: ٢٥٣
١٢٧	ثانياً: الإمامة وراثة نسبية أم روحية ... ص: ٢٥٦
١٢٨	ثالثاً: الإمامة نص أم شوري ... ص: ٢٥٧
١٢٨	رابعاً: الإعتبار والتكون ... ص: ٢٥٧
١٢٨	خامساً: الإمامة من أصول الدين ... ص: ٢٥٨
١٢٩	سادساً: مقامات الأئمة عليهم السلام ... ص: ٢٥٩
١٢٩	سابعاً: الوظيفة الشرعية ... ص: ٢٥٩
١٢٩	ثامناً: تحليل الإقتداء ... ص: ٢٦٠
١٣١	المبحث الأول: تعريف الإمامة ... ص: ٢٦٥
١٣١	الجهة الاولى: التحليل اللغوي ... ص: ٢٦٥

- ١٣٢ الجهة الثانية: التحليل العقلی ... ص: ٢٦٧
- ١٣٢ اشارة
- ١٣٣ والخلاصة ... ص: ٢٦٩
- ١٣٤ الانسان المجموعی ... ص: ٢٧٣
- ١٣٥ الانسان الكبير ... ص: ٢٧٣
- ١٣٦ الجهة الثالثة: التعريف النقلی ... ص: ٢٧٥
- ١٤٠ المبحث الثاني الأدلة العقلية على ماهية الإمامة الإلهية ... ص: ٢٨٥
- ١٤٠ اشارة
- ١٤١ الدليل الاول: ضرورة الإرتباط بالغيب ... ص: ٢٨٧
- ١٤١ اشارة
- ١٤٤ تقييم الدليل الأول ... ص: ٢٩٢
- ١٤٤ الصياغة الثانية لنفس الدليل ... ص: ٢٩٣
- ١٤٥ تقييم الدليل ... ص: ٢٩٤
- ١٤٥ الدليل الثاني: الفطرة ... ص: ٢٩٥
- ١٤٨ الصياغة الثالثة ... ص: ٢٩٩
- ١٤٨ تقييم الدليل الثاني ... ص: ٣٠٠
- ١٤٨ الدليل الثالث: برهان الغایة ... ص: ٣٠٠
- ١٤٩ تقييم الدليل الثالث ... ص: ٣٠٢
- ١٤٩ الدليل الرابع: معرفة النفس ... ص: ٣٠٢
- ١٥٠ الدليل الخامس: برهان العناية ... ص: ٣٠٣
- ١٥٠ اشارة
- ١٥٠ تقييم الدليل ... ص: ٣٠٤
- ١٥٠ ملاحظة عامة ... ص: ٣٠٥
- ١٥١ الدليل السادس: الأدلة الإنثیة ... ص: ٣٠٥

- ١٥١ اشارة
- ١٥١ تفصيل ذلك ... ص: ٣٠٦
- ١٥٢ المبحث الثالث الامامة في القرآن الكريم ... ص: ٣٠٩
- ١٥٢ اشارة
- ١٥٣ الطائفه الأولى ... ص: ٣١٠
- ١٥٣ اشارة
- ١٥٤ أولًا: دراسة الألفاظ الواردة فيها ... ص: ٣١٢
- ١٦٢ ثانيًا: الفوائد ... ص: ٣٢٩
- ١٦٨ ثالثًا: قراءة في الخطبة القاصعة ... ص: ٣٤١
- ١٧٢ رابعًا: عصمة آدم ... ص: ٣٥٠
- ١٧٣ الطائفه الثانية: آيات الكتاب ... ص: ٣٥٢
- ١٨١ الطائفه الثالثة: آيات الهدایه ... ص: ٣٧٠
- ١٨٤ الطائفه الرابعة: آيات الملك ... ص: ٣٧٥
- ١٨٦ الطائفه الخامسة: آيات الاصطفاء والطهارة ... ص: ٣٧٩
- ١٨٩ الطائفه السادسة: آيات شهادة الاعمال ... ص: ٣٨٥
- ١٩٠ الطائفه السابعة: آيات الولاية ... ص: ٣٨٨
- ١٩٣ المبحث الرابع: الامامة في السنّة النبوية ... ص: ٣٩٥
- ١٩٣ اشارة
- ١٩٣ الحديث الأول: حديث الثقلين ... ص: ٣٩٥
- ١٩٣ اشارة
- ١٩٤ ١- حديث الثقلين في القرآن الكريم ... ص: ٣٩٦
- ١٩٥ ٢- أما ما ورد من الألفاظ في الحديث الشريف ... ص: ٣٩٩
- ١٩٦ ٣- النظريات في تفسير المعيبة بين القرآن والعترة ... ص: ٤٠٠
- ١٩٨ ٤- خلاصة ما يستفاد من الحديث ... ص: ٤٠٥

١٩٨	الحاديـث الثـالـثـى: «مـن مـات وـلـم يـعـرـف اـمـام زـمانـه مـات مـيـتـة جـاهـلـیـة ...» صـ: ٤٠٥
١٩٩	الحاديـث الـثـالـثـى: فـى تـبـلـيـغ سـوـرـة بـرـاءـة ... صـ: ٤٠٨
١٩٩	اـشـكـال وـدـفـع ... صـ: ٤١١
٢٠١	الحاديـث الـرـابـعـى: «اـن اللـه يـرـضـى لـرـضـا فـاطـمـة ...» صـ: ٤١٢
٢٠٢	الحاديـث الـخـامـسـى: ... صـ: ٤١٩
٢٠٥	الحاديـث السـادـسـى: قـاتـلت عـلـى التـأـوـيل كـمـا قـاتـلت عـلـى التـنـزـيل ... صـ: ٤١٩
٢٠٥	تـذـيـل ... صـ: ٤١٩
٢٠٦	الخـاتـمـة ... صـ: ٤٢٥
٢٠٨	الـوـظـيـفـة الإـجـمـالـيـة فـى الإـتـتـمام ... صـ: ٤٢٥
٢١٣	تـعـرـيف مـرـكـز القـائـمـة باـسـفـهـان للـتـحـرـيـات الـكـمـبـيـوـتـرـيـة

الامامة الالهية(٥) المجلد ١**اشارة**

سرشناسه : سند، محمد، - ١٣٤٠

عنوان و نام پدیدآور : الامامه الالهيه / محاضرات محمد سند؛ جمع و اعداد محمد على بحرالعلوم
مشخصات نشر : تهران : فرصاد ، - ١٣٨٥ .

مشخصات ظاهري : ج ٣

يادداشت : عربي

يادداشت : فهرست نويسي براساس اطلاعات فيپا

يادداشت : كتابنامه

موضوع : امامت

موضوع : ولایت

موضوع : اصول فقه شیعه

شناسه افروده : بحرالعلوم، محمد على، ١٣٤٥ - مقرر

رده بندی کنگره : BP٢٢٣/س٨الف٩

رده بندی دیویی : ٤٥/٤٧

شماره کتابشناسی ملی : م ٨١-٢٣٦٢٨

الامامة الالهية (١)**مقدمة بقلم الاستاذ الشيخ محمد سند ... ص: ٥**

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيد الخلق محمد المبعوث للرسالة وعلى آله الأئمة الهاة. وبعد فإن البحث العقائدية والمعرفة الدينية بمكان من الأهمية، حيث أنها الراسمة لطريق الإنسان والمجتمع في هذه النشأة في مختلف شؤونها وجهاتها والنشأت اللاحقة، فمن ثم احتلت موقعاً في الصدارة وأولوها عناية خاصة، فالإيمان والهداية قد شدد على صدارتهما القرآن والسنة في قائمة

أعمال الإنسان، فقد قال تعالى:

«إِلَيْهِ يَصْبَدُ الْكَلْمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ» (١).

والواجب الاعتقادي المعرفي، هو فعل تقوم به النفس وجوانحها في الدرجة الأولى، فالادراك والإذعان أو المعرفة والإيمان، أو التعلق والآخبات أو الاهناء والتسليم فعلاً تقوم بهما طوية القوى للنفس. ومن ثم يستتبعها أفعال أخرى لواجبات أخرى، وهذا يوازي التعبير المقرر في العلوم الإنسانية الأكاديمية أن رؤية الإنسان اتجاه الكون يتفرع إليها كل الأمور الأخرى من الحقوق والآداب والقوانين والاعمال.

ولا يخفى أن الأصول الاعتقادية الخمسة من التوحيد والعدل والنبؤة والأمامية والمعاد، مآلها هو التوحيد في المقامات الخمسة فالاول هو التوحيد في الذات الازلية

الإمامية الإلهية(٥)، ج ١، ص: ٦

الإلهيّة، والثاني هو التوحيد في الصفات، مطلق الصفات والثالث هو التوحيد في التشريع والشريعة وانه التوحيد في الافعال من نمط والرابع هو التوحيد في الطاعة والولاء والخامس هو التوحيد في الغاية وهو الاخلاص والخلوص، فالله تعالى أحدى الذات واحد لا شريك له في الذات ولا في الصفات ولا شريك له في الحكم وله الولاء وحق الطاعة بالذات، وهو غاية الغايات فليس وراءه غاية. وهذا ما تكفلت الاشارة اليه مقدمات هذا الكتاب.

كما لا يخفى أن العلوم المتکفلة للبحث في المعرفة الدينية قد اختلفت منهاجها من الاعتماد عمدة على العقل النظري أو العقل العملي أو الواردات والادراکات القلبية الذوقیة، أو الكتاب العزيز والسنّة المطهرة، أو المزیج بينها على اتجاه عدید، وليست المعرفة بحسب الطاقة البشرية المجردة كالمعرفة الحاصلة من مناهيل الوحي الإلهي، فالمعرفة الأولى الفطرية وان كانت رأس المال ولكن العقل والقلب لغتان يقرأ بهما كتاب الوحي، وهما المخاطبان للسان، ومن ثم كان البحث عن المنهجية المنطقية أمراً لابد منه ومقدماً على البحث المعرفي الاعتقادي، لاسيما وأن كلّا من هذه المصادر للمعرفة كلاً منها على حدة قد تشعبت فيه المباني وكثرت في أطرافه التساؤلات الجادة او الملتبسة فكان اللازم - متابعة البحث في ذلك وبتسلسل وهذا ما اشتغل عليه الفصل الاول من هذا الكتاب.

وقد أخذ عنان الحديث في الأوساط المختلفة في الآونة الأخيرة، عقيدة الإمامية عند الشيعة الثانية عشرية، التساؤل عن الخلفية القانونية للحكومة وإقامتها في عصر غيبة الإمام المهدى المنتظر، وكون مشروعيتها ممتدة من امامته عجل الله تعالى فرجه الشريف أو أن الصلاحية مستمدّة من الأمة والانتخاب وما يطلق عليه بالشوري، وتسليط الضوء عن المذهب الرسمي لعلماء الإمامية في ذلك مع قراءة قانونية للإمامية في سيرة الأئمة

الإمامية الإلهية(٥)، ج ١، ص: ٧

الثانية عشر عليهم السلام وأدوارهم في التاريخ وبالتالي البحث عن الإمامية الإلهيّة عند الشيعة وبعدها القانوني والشريعي في النظام السياسي والاجتماعي، وهذا ما عالجه الفصل الثاني من هذا الكتاب.

كما أن معترك الكلام في الأندية المتنوعة حول الإمامية الإلهيّة للعترة المطهرة ترکز حول المقام الغيبي في حقيقة الإمامية أو أنها مقام اعتباري قانوني صرف للعترة النبوية بلحاظ تفرّقهم على صفات كمالية كما ينسق ذلك إلى الذهن من تعريف المتكلمين، فهل هي حقيقة تكوينية وصفة خارجية وسفارة إلهيّة كما هو الحال في النبوة وإن اختلفت عنها سخاً، ويكون المقام القانوني أحد شؤون تلك الحقيقة، ومن الواضح أجنبية هذه الجهة من البحث عن أدوات الاعتبار والعلوم الاعتبارية القانونية، وتطلبها أدوات البحث العقلية والعيانى والنقلى المعاشرى، كما يستدعي البحث ثلاثة أصعدة صعيد التصور اللغوى والعقلى والنقلى وهو ما يوازى ما الشارحة فى الاسلوب المنطقي، وصعيد التصديق العقلى والفقه العقلى للإمامية وهو ما يوازى ما الحقيقة وهل البسيطة عند المناطقة وصعيد التصديق النقلى والفقه الشرعى للإمامية وهو ما يوازى هل المركبة فى المنهج الاستدلالي المنطقي أى كان الناقصة. ولا محالة يستلزم كان التامة أيضاً بمقتضى الفقه النقلى يقع التدبر فى النصوص القرآنية والنبوية المروية عند الفريقين بالدرجة الأولى ومن ثم عطف النصوص المؤثرة عن المعصومين عليهم السلام عليها. وفي خضم هذا البحث تقع قراءة عقلية تفسيرية لحالات وشؤون الأئمة (صلوات الله عليهم) المؤثرة في الحديث والتاريخ ومجموع كل ذلك هو البحث في الإمامية الإلهيّة وبعدها التكويني عقلاً ونقلًا وهذا ما اهتم به الفصل الثالث من الكتاب.

ويستتبع ذلك شرح عدد من العناوين المتفرعة عن البحوث السابقة كالتلوي والتبرى ونحوهما والتي هي بمثابة وظائف للمأمور نحو الإمام، مع لمحة فهرسية لمناهج الإمامية الإلهية(٥)، ج ١، ص: ٨

الاستدلال في الإمامية، وهذا ما عنيت به الخاتمة للكتاب.

وقد جاء هذا الكتاب حصيلة بحث استغرق العامين الدراسيين ١٤١٧-١٤١٨ هـ ق للحوزة العلمية في قم المقدسة الذي عقدناه مع ثلة من الأفضل وقرره بنضد منسق المعانى فى عبارة جزله الفاضل المجد السيد محمد على بحر العلوم دام نشاطه العلمى والدينى، عسى أن يقع محل فائدته لدى رواد البحث والمعرفة.

قم / عش آل محمد عليهم السلام / بحوار كريمة أهل البيت عليهم السلام

محمد سند

الخامس من شوال ١٤٢١ هـ

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٩

المدخل ... ص: ٩

إشارة

ان البحث حول الإمامية ليس بالبحث الهين وذلك لغور معناها وتعدد جهاتها، كيف لا وأدنى معرفتها أنها عِتَدَ النبوة إلا أنها ليست بنبوة، ويصعب أكثر إذا أراد الباحث التعرض إلى كل الشبهات والاشكالات التي طرحت منذ عشرات السنين وما زالت تطرح وتتداول في الأوساط المختلفة شأن بقية الأصول الاعتقادية، وقد اتخذنا في هذا البحث طريقاً واسلاوباً مختلفاً عما سبق وتناوله السلف الصالح جزاهم الله خير الجزاء.

ونتعرض في هذا المدخل لعدد من النقاط المهمة التي لابد من العلم بها قبل الولوج في صلب البحث:

النقطة الأولى ... ص: ٩

ان البحث حول الإمامية قد يكون اشق من البحث حول التوحيد وذلك لأن التوحيد يعني اثبات الالوهية ونفي الشرك في مقام الذات، وهذا يرضيه كثير من الناس حتى غير المسلمين، اما الإمامية فإنها تمثل جانب آخر من الایمان بالله وهو جانب الانصياع والطاعة لمن أمر الله بطاعتهم، ويعتبر ممارسة اعتقادية وعملية للإيمان، لذا كان من المهم الاهتمام به واعطاوه الأولوية في البحث لإثبات ان الحق تعالى ابقى هذا الاتصال بين الأرض والسماء.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٠

النقطة الثانية ... ص: ١٠

من المسلمات التي لا يختلف فيها اثنان، ان ابن آدم يتكون من بدن وروح، ومنذ بداية نشأة الإنسان على هذه الأرض تتنازعه هاتان الجنبتان. فنرى أفراداً يتغلب عندهم الجانب البدني فتسسيطر عليهم المادة ويتخيل الفرد أن كمالاته تتحقق في اتباع كمالات وشهوات بدنه، وفي الجانب المقابل نرى أفراداً يتغلب الجانب الروحي لديهم فيوغلون في الرياضيات الروحية ويعيشون حاجة أبدانهم ليرتقوا بأرواحهم في سُلُّم السعادات وهم أصحاب التزععات الباطنية.

وباستعراض سريع للتاريخ البشرية يتضح لنا أن الأغلب والأكثر هم اتباع القسم الأول، الذي سيطر الجانب المادي والبدني عليهم، فعانت البشرية من مشاكل كثيرة وذلك لأن تغلب هذا الجانب سوف يواجه صعوبات في ايجاد واثبات الاتصال بين السماء والأرض، حيث يفقد المقاييس والضوابط التي في الجانب الروحي، ويحكم ضوابط ومقاييس الجانب البدني عليها مما يولد مشكلات عدّة. والإسلام والديانات بشكل عام تسعى إلى ايجاد التوازن بين هذين الجانبيين في الإنسان وعدم طغيان أحدهما على الآخر. فالدھريون

منذ زمن الرسالة المحمدية إلى المدارس العصرية في زماننا هذا يحملون نفس الهاجس وهو سيطرة الجانب البدني وعدم الاعتراف بالضوابط والمقاييس الروحية. ومن خلال الآيات القرآنية نستطيع أن تلمس بعض المظاهر لسيطرة هذا الجانب.

* فَالْأُولُو مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مُّثُلُّنَا وَمَا أَنَّزَلَ الرَّحْمَنُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَكْذِبُونَ «١»

:الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١١

فيり المنكرون أنّ من ارسلوا اليهم ليسوا إلا - بشراً، والبشر قدرته محدودة فلا - يكون رسولاً. من عند الله. وهذا مع ايمانهم بالله والتوحيد.

* وَأَسَرُّوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَّمُوا هَلْ هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مُّثُلُّكُمْ أَفَتَأْتُونَ السُّحْرَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ قَالَ رَبِّي يَعْلَمُ الْقَوْلَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ بَلْ قَالُوا أَضْغَاثُ أَخْلَامٍ بَلْ افْتَرَاهُ بَلْ هُوَ شَاعِرٌ فَلَيَأْتِنَا بِآيَةٍ كَمَا أُرْسِلَ الْأَوَّلُونَ «١»

وهذا مثال آخر لقوم آخرين ينكرون الرسالة ولا يتصورون وجود قوة غير بشرية بل كلها داخل قدرة البشر وقواة المختلفة الادراكية والعملية.

* وتتدخل لانكار الرسالة دوافع الحسد والجهاد «وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقَرِيبَيْنِ عَظِيمٍ» «٢» : ويرى كل فرد منهم ان يكون له اتصال مع الله بنفسه وان يكون هو رسول من عند الله لا - غيره. بل «يُرِيدُ كُلُّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ أَنْ يُؤْتَى صُحْفًا مُّنَشَّرًا» «٣»

* .وعندما يطلب المنكرون اثبات اتصال الرسول بالله يطلبون الرؤية «قَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهَرًا» «٤» فهم يؤمنون بالله وبالتوحيد لكن ميزان الارتباط هو امر مادي وهو رؤية الله البصرية.

* والقرآن في قبال كل هذه الانكارات يركز على أن الرسول بشر وهو رجل منهم ولا يمكن ان يرسل غير البشر ويتميز الرسول عن غيره بعدم سيطرة التزعة البدنية والمادية عليه بل هو في الجانب الروحي متصل بالله ومرتبط بالروح وزان الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٢

الروح ليس كوزان البدن وحدود الروح ليست حدود البدن، وهذا الجانب هو الذي يميز الرسول والامام والولي الصالح.

* وفي العصور المتأخرة يتغير بيان هذه الانكارات من بنى الإنسان فليجاؤن إلى صياغات أخرى.

منها: ان وجود اتصال دائم بين البشرية وبين الجانب الربوبي يؤدي إلى الضمور وعدم الانطلاق في الحياة والكسل والاعتماد على المنح الغبية.

ومنها: ان قوة الفكر البشري كافية في ارشاد الإنسان نحو الكمال.

او القول بان الركون إلى وجود مثل هذا الاتصال ولو على شكل امامه افراط في التزعة الباطنية.

او القول ان معنى النبوة الخاتمة هو اكمال القوى العقلية لدى بنى البشر، فلا تحتاج البشرية في مسيرتها إلى تسديد سماوي، أو دعوى تساوى أفراد البشر في الكلمات الروحية.

والجامع بين هذه الدعوات والاساليب السابقة هو سيطرة الجانب المادي على نفوس أصحابها فحرموا من نعمة الاحساس واستطعام حلاوة الروح.

النقطة الثالثة ...: ص: ١٢

من الأمور التي يعييها أهل الفكر من المتأخرین على أهل التدين هو ان الآخرين يصفون على عقائدهم حالة من القدسية تكون سوراً أمام التفكير فيها وعائقاً يمنع عن البحث حول مدى صحتها.

وفي الواقع هذا غير تام وان القدسية مع الاعتراف بها - لا تمنع من البحث والتشكيك الذي يهدف إلى الوصول إلى الحقيقة أو إلى

مزيد من اليقين.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٣

بيان ذلك: ان القدسية تعنى اضفاء احترام وخصوص خاص لحقيقة معينة او لقضية ما، وتحليل أدق هى خصوص القوى العملية للإنسان للقوى النظرية، باعتبار أن هذا هو الأمر الطبيعي لقوى الإنسان، حيث ان القوى العملية ليس لها قوة الإدراك فلابد ان تجد طريقها فى الهدایة بتوسط القوى النظرية، فالقدسية فعل من أفعال القوى العملية، وهو احترام وخصوص لإدراك يتم بواسطه قوه العقل النظري، وهي الحاله الطبيعية لما يجب ان يكون عليه تفكير الإنسان.

ومن جهة أخرى فإن التشكيك على نحوين: احدهما: ممدوح والآخر مذموم اما الممدوح فهو التشكيك لاستكشاف المجهولات وبيان الحقائق، وهو الذى يدفع الإنسان للبحث والتنقيب، وهذا يزول بمجرد بروز الحقيقة وقيام الأدلة والبراهين الساطعة.

اما المذموم فهو التشكيك الذى يؤدى إلى زعزعة الحقيقة الحاصلة في النفس، من دون أن يدفع نحو الفحص، بل تبقى حالة الشك والاضطراب والتحير وعدم القدرة على الادعاء بالبرهان السليم. مستولية على هذا الفرد. وهذه حالة مرضية مستعصية يفقد بها الإنسان قدرته على التعايش حيث تكون الادراكات الصحيحة غير قادرة على توليد الادعاء بها لديه.

فالشك ليس إلا جسر يعبر عن طريقه إلى الحقيقة سواء جهة النفي أو الاثبات، اما بقاء حالة الشك فهذا مرفوض ومذموم.

النقطة الرابعة ...: ص: ١٣

من الدعائم الفكرية التي يقوم عليها المذهب الوهابي، والتي بناوا عليها نتائج كثيرة لها أهمية اجتماعية وسياسية، هي ان القرآن الكريم في ايات كثيرة يركز على

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٤

عقيدة مهمة، وهي التوحيد ونفي الشرك ولا- يتعرض لأصل وجود الله، والسر في ذلك ان العرب في ذلك الوقت كانوا يؤمنون بأصل وجود الله لكنهم كانوا يجعلون له شركاء في الوجود والعبادة من أصنامهم، لذا واجه القرآن ذلك وركز على إنه واحد لا شريك له. وبنوا على هذه العقيدة أن الإنسان يجب ان يرتبط بالله مباشرة من دون آية حاجة إلى وسيط، والخصوص غير جائز إلا له، وان الله لا يجعل آية واسطة أو وسيلة بينه وبين العبد.

وقد سبقهم المفسرون بعض الشيء في اصل دعواهم بمعنى ان الدارس للقرآن الكريم يتضح له ذلك بنحو جلي وأن هناك آيات كثيرة تركز على هذا الجانب لكننا نقول لهم: حفظت شيئاً وغابت عنك اشياء.

وذلك لأنّ هذا الاستقراء ناقص، إذ أن الآيات التي تركز على ذلك الجانب واردة في العهد المكى. اما الآيات الواردة في العهد المدنى وهو عصر تكوين الدولة الإسلامية فلا تركيز لها في هذا الجانب، بل ركزت على جانب اخر مهم، وهو التوحيد ونفي الشرك في الطاعة.

وبعبارة أخرى بعد بناء المجتمع الإسلامي واصبح من في المدينة موحداً في العبادة ولا يشرك بالله أحداً في الوجود الإلهي وبطلت اصنام الجاهلية، وجّه القرآن المسلمين إلى مفهوم آخر يعتبر استكمالاً للتوحيد في العبادة وذلك ان العبادة الرسمية وحدتها لا تكفى بل يجب ان تقتربن بالطاعة، وهذه الطاعة تكون لمن نصبه الله فطاعته تكون طاعة لله ومعصيته تكون معصية لله، بل ان طاعة من لم ينصبه الله هي شرك. فليس لأحد حق الطاعة إلا من خلال أمر الله جل وعلا.

فإذن الآيات المكية ركزت على التوحيد ونفي الشرك في الوجود الإلهي والعبادة، والآيات المدنية ركزت على التوحيد ونفي الشرك في الطاعة، والوهابية

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٥

رأوا القسم الأول وعميت أعينهم عن القسم الثاني.

ومن الشواهد على ما ذكرته الآيات المدنية:

* «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَحَمَّدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ الَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعِذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِذَابِ إِذْ تَبَرَّأُ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأُوا الْعَذَابَ وَنَطَّعْتُ بِهِمُ الْأَسْبَابُ وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّهَةً فَنَتَبَرَّأُ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَنَا» «١»

...

فإن التد هو المماطل ويکاد يجمع المفسرون على أن المراد ليس اتخاذ إله آخر مع الله فهم موحدون في العبادة الاصطلاحية الرسمية، بل يقصد بالانداد هنا الرؤساء الذين خضع لهم بعض الناس وأطاعوهم من غير أن يأذن الله في اطاعتهم كما تشهد ذيل الآية «إذ ترأوا، واتبعوا».

وفي الكافي واليعاشي عن الباقر عليه السلام: في قوله ومن يتخذ من دون الله اندادا..

قال هم والله يا جابر أئمة الظلم واشياعهم.

* «قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَا تَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ». والآية بعد ان تقرر وحدانية الالهية وعبادة الله وحده لا شريك له تؤكد على وحدانية الربوبية وهي ربوبية الطاعة اذا ان الرب هو السيد المربى الذي يطاع فيما يأمر وينهى اي المشرع والمطاع من دون ارشاد الله اليه. فالطاعة لا يجوز ان تكون لاي فرد بل هي مختصة لمن يرشد اليه الله سبحانه.

* «قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ» «٢»

...

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٦

فمحبة الله والإيمان به تعنى وجوب اتباع الرسول الذى أرسله الله اليكم فمن يحب الله يجب ان يتبع الرسول، وبعكس النقيض من لا يتبع الرسول لا يحب الله.

* ومما تكشفت الآيات المدنية بيانه هو ارشاد المسلمين إلى خطأ اليهود والنصارى الذين وقعوا في خطأ جسيم وهو اتباع رؤساء دينهم فيما يغضونهم وجعلوه كأنه اية منزلة من عند الله. قال تعالى «اتَّخُذُوا أَخْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ» «١» . فمن الواضح انهم لم يكونوا يعبدونهم ولم يتخدوهم آلها وكل الذى فعلوه انهم اطاعوهم طاعة عمياء.

* «وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةَ اسْجُدُوا لِلْأَدَمَ.. إِلَّا إِثْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ» «٢»

فترتب الكفر الاصطلاحى على عدم خضوع الطاعة.

* «فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بِيَنْهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسْلِمُوا تَسْلِيمًا» «٣»

فنفي الإيمان مع عدم تسليم الطاعة قليلاً و عملاً. ونكتفى بهذا المقدار من الشواهد مع وجود شواهد أخرى عديدة تؤكد على ان الآيات المدنية وردت في اكثر من موطن لتحذر المسلمين من مغبة الوقوع في انحرافات اليهود والنصارى باتباع من لم يأمر الحق باتباعه. فالتوحيد من الطاعة من الأمور المهمة التي ركز عليها القرآن وطاعة الأئمة تدخل في هذا النطاق.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٧

النقطة الخامسة ...: ص: ١٧

ان البعض يتصور ان البحث حول الإمامية يؤدى إلى تفكير المجتمع الإسلامي، ويعتبر آخر ان هذا البحث هو في خط مقابل لبحوث

الوحدة الإسلامية. وهذا الاعتقاد خاطئ وذلک لأننا عندما ننظر إلى الوحدة الإسلامية يجب أن نحلل هذا المصطلح طبقاً للمعايير الفقهية التي أسسها الفقه الإمامي لأن نعبر تعبيراً عصرياً فننتظر إليه بمنظار ما يسمى بالثقافة الإسلامية ونجعله بطانة الشعارات التي لا تمس الشرعية بصلة.

فمن وجهه نظر فقيهٗ وبقراءة سريعة لما حبرته يراع الفقهاء السابقون رضوان الله عليهم نرى انهم ينصّون على ان من تشهد الشهادتين فقد دخل في الإسلام وتصبح له حرمة يجب الحفاظ عليها ومراعاتها ولا يجوز ان تهتك، وهذه الحرمة تشمل جميع جوانب الحياة اليومية من اجتماعية واقتصادية وسياسية وجنائية، فلا يجوز تحميلا عبئاً اقتصادياً غير ما فرضه الله على كافة المسلمين ولا يجوز معاقبته على جنائية ارتكبها بعقوبة اكثر مما فرضه الله على الجميع، لمجرد عدم دخوله في المذهب الحق. وهكذا فإننا نرى ان الفقهاء قد عملوا وأفتووا عملاً بما تستلزم وحدة المسلمين ويقاومهم كالبنان المرصوص.

اما الآية الكريمة «واعتصِ مُوا بِحَبْلِ اللّٰهِ جَمِيعاً وَلَا تَفْرُقُوا وَإِذْ كُنْتُمْ أَعْيَاداً فَالَّذِي يَعْلَمُكُمْ إِذْ كُنْتُمْ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبِحْتُمْ يَنْعَمْتِهِ أَخْمَانًا» ١١

فإنها تخاطب المسلمين بشكل عام وهم من تشهد بالشهادتين وتوجه لهم خطاباً: أحدهما وجوب الاعتصام، والآخر: عدم التفرقة، وهذا قد يكون أمراً

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص:

جديداً غير الاعتصام، وقد يكون تأكيداً له. فالآية تدل على نكتة مهمة يجب على المسلمين التنبه إليها وهي أن مجرد الشهادتين واشتراك الجميع في أداء العبادات الضرورية- التي يعترف بها الجميع- هذه كلها غير عاصمة للمجتمع الإسلامي، وإن هذه الثوابات غير كافية في احتفاظ المجتمع لبنيه الواحد وإنها معرضة للفشل لذلك تعرض الآية إلى وجوب أن يتمسك المسلمون بأمر آخر يكون عاصماً للمسلمين من الضلال والغواية وهو التمسك بحبل الله، وفي هذا من الاستعارة التمثيلية ما لا يخفى فإن الحبل الذي يستخدم للنجاة طرف منه يكون بيد المنجي والآخر يكون بيد المعرض للهلاك، واضافة الحبل إلى الله دليل على وجوب دوام الاتصال بين السماء والأرض إلى يوم القيمة، وإن الباري تعالى هو الذي يجعل هذا الحبل.

وهذا الجبل هو القرآن الكريم والسنّة المتمثلة بآل البيت عليهم السلام كما ورد في كثير من الروايات ك الحديث الشفلين . فإذاً ما يقال إنهم جبلان كما في بعض الروايات وإنه جبل واحد وهو القرآن الكريم والحافظ والمبيّن للقرآن هم أهل البيت عليهم السلام . وأخيراً سوف نشير إلى كيفية دلالة الروايات الكثيرة المتفق عليها بين الفريقيين على عدم قبول الأعمال وبطلان العبادة بدون ولاء الأئمة . وإن الولاء هي أساس لقبول الأعمال وهذا هو نفس مفاد الآية ^(١) انه من دون تمسك بالجبل فلا عصمة من الضلال وكذا هو مقتضى آية كفر إبليس يابأه الطاعة لآدم، ومقتضي آية إكمال الدين وإتمام النعمة بما أنزل ذلك اليوم من فريضة الولاء .

الامامة الالهية(٥)، ج١، ص:

الفصل الاول: منهج المعرفة الدينية ... ص: ٢١

اشارہ

منهج المعرفة الدينية

ونتناول فيه منهج الحجج في بحث الإمامة فيقع البحث في الكتاب والسنّة والعقل والمعرفة القلبية. والعلاقة والارتباط بين هذه الأدلة لكن قبل الولوج في هذا البحث لا بأس بذكر عدة مقدمات تتعرض فيها لتصوير الأحكام الشرعية في مجلمل العقائد وبالتالي يمكن تطبيق قواعد اصول الفقه لاستنباط الأحكام الشرعية في العقائد.

إشارة

ينقسم الحكم الشرعي إلى قسمين أحدهما الفقهي والآخر الأصولي، ويقصد بالأول الحكم الشرعي الواقعى المجعل بالجعل الأولى كوجوب الصلاة ووجوب قراءة السورة، ووجوب الخمس ويكون ملائكة في نفسه ... فهو ناظر إلى الواقع ويتعلق بالعناوين والموضوعات الواقعية وبتغيير آخر حكم أولى مرتب على واقع الأفعال.

اما الحكم الشرعي الأصولى فهو الذى يبحث عنه فى علم الاصول ويكون حكما طريقيا الهدف منه احراز الحكم الواقعى فملاكه ليس فى نفسه.

والبحث فى إمكان تصوير كلا القسمين فى العقائد أم لا؟
ولذا سوف يكون البحث من الناحية الثبوتية والإثباتية.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٢

أولاً: البحث الثبوتي ... ص: ٢٢

والبحث من جهتين الاولى امكان التبعد بالحكم الواقعى الأولى فى العقائد سواء تفاصيلها أو امهات مسائلها. والثانى امكان ثبوت الحكم الشرعي الأصولى فى العقائد بمعنى هل يثبت بالظن النشأة السابقة، أو أحوال البرزخ ... فعندما يقال لا يمكن التبعد بالظن، لا يكون ذلك منعا للحكم الشرعي الواقعى بل منعا للحكم الأصولى.
اما الجهة الأولى:

وهو امكان وجود حكم شرعى فقهى فى باب العقائد، اي هل يمكن للشارع ان ينشأ حكماً شرعاً بوجوب الایمان بالرجعة - مثلا - أم لا؟

ان تصوير الحكم الشرعي فى تفاصيل العقائد بل حتى فى مسائل الإمامة والنبوة والمعاد ليس بالأمر المشكل وذلك لعدم تأتى اشكال وشبهة الدور اذ ان هذه المسائل تثبت بعد توحيد الحق تعالى والايeman به لذا سوف نركز الكلام حول التوحيد، واثبات امكانية الحكم الشرعي فيه.

والمحض هو امكان ذلك وعدم وجود المانع منه. والدليل على ذلك يتضح من خلال النقاط التالية:
ان الایمان الذي يحصل لدى الفرد هو من وظيفة القوة العملية أي العقل العملي وليس من وظيفة القوة النظرية وذلك لأن الایمان هو عقد القلب على شيء أي الاذعان والتسليم بذلك الشيء، وبهذا يكون فعلا من أفعال النفس.

اما القوة النظرية فوظيفتها الادراك البحث، والإدراك بعد حصول مقدماته من الأدلة والبراهين لا يكون اختياريا بل يحصل تلقائياً، لكن ليس كل ادراك يستتبعه اذعان من القوة العملية فقد يحصل ادراك بحقيقة ما، ومع ذلك تأبى النفس
الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٣

التسليم بها والأخبار الى وجودها والالتزام بها ويتصرف الإنسان على خلاف ذلك.
ومن هنا فان الخطابات الشرعية والاحكام التي يجعلها الشارع لا يكون متعلقها الادراك ولا الفحص عن مقدماته، وإنما متعلقها هو الفعل القلبي الذي تقوم به القوى العملية، وهنا يمكن موضع الاشتباه حيث ان البعض تصور أن متعلق الحكم الشرعي هو الادراك وأن يخاطب الشارع الفرد: «أدرِك ربك او اعرِف ربَّك» فأشكل بالدور وما شابهه، وما دام الایمان وظيفة القوى العملية، فإن الترغيب

والترهيب سوف يكون مؤثراً للنفس حتى تنصاع القوى العاملة للأدلة الصحيحة والبراهين الساطعة التي ادركتها القوى النظرية. قد يشكل البعض ان المناطقة عرّفوا العلم بأنه التصديق والجزم فيعود الاشكال؟

والجواب عن ذلك: انه طبقاً لآخر تحقیقات مدرسة الحكم المتعالية فإن الحكم في القضية هو غير العلم. بيان ذلك: ان صدر المتألهين ذهب إلى ان العلم الحصول هو حصول صورة الشيء لدى العقل، وهذا التصور تارة يكون كافياً تماماً بحيث يتولد منه اذعان النفس، وتارة لا. يولد الادعاء وهذا هو الحكم، فتارة يستتبع الحكم «وهو فعل نفسي ليس من قبيل العلم الحصول والصورة الذهنية»^١.

واصحاب النفوس المريضة لا. يتولد لديهم اذعان حتى لو كان التصور مبنياً على ادلة حقيقة وذلك للحجب المانعة أو الامراض النفسانية الادراكية أو العملية نظير الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٤

الجريبة والوسوء والعناد واللجاج والعصبية وغيرها من حصول التصديق، لذا يجب على الباحث والمستدل أن يعمل على تهذيب النفس. وهذا التهذيب يكون بأحكام الشريعة. والحاصل أن قوام الحكم الفقهي هو كون متعلقه فعلاً اختيارياً ويجعل على امثاله الثواب وعلى تركه العقاب وكلا الركنين متوفراً في اليمان بالتوحيد وإليه الاشارة في قول الصادق عليه السلام: «الإيمان عمل كلّه». ومن هنا يمكن القول بأنه من اللطف الالهي الواجب أن يأمر الحق وأن يرحب في توحيده وأن ينهى ويرهب من الشرك به، وهذا الأمر يفسر لنا الاحاديث الواردة بأن على الله المعرفة والبيان وعلى العبد اليمان والتسليم^٢.

ان الشبهة الحاصلة لدى البعض هي ان البراهين والادلة المتكونة من الصغرى والكبرى علة فاعلية للنتيجة والحكم، فقالوا باستحالة تخلفها عنهم، وهذا غير تام.

والصحيح أن هذه البراهين لها وظيفة اعدادية بمعنى انها لا تولد اليقين والجزم بل هو فعل النفس نتيجة لاعداد وتهيئة تلك الادلة ومادام ذلك فعل النفس يكون لاعداد النفس وتهذيبها اثر فعال في تولد اليقين من الادلة الصحيحة.

والفلسفه يعترفون ان تلك الادلة لا تورث اليقين بل الظن ولذلك يقولون إنه اذا حصل اذعان وتسليم من النفس فإن هذا كاف في المقام، وقد مدح الحق تعالى: «الَّذِينَ يُظْنُونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ»^٣

فمع انهم من جهة الادراك ظن لكن من جهة الادعاء والتسليم لا يوجد لديهم تردد.

فاتضح من خلال هذا الاستعراض ان الحكم الشرعي يعم كل المعرف الالهية حتى التوحيد، فهو امكن تصوير الحكم الشرعي الفقهي.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٥

اما جهة الثانية:

وهو امكان التعبد بالحكم الشرعي الأصولي.

ذكرنا سابقاً ان الغاية من الحكم الأصولي هي الاراءة، فهل تحصل الاراءة من الظن؟ وهذه المسألة تداولها المتأخرون بشكل وافٍ بعد ان تعرض لها الشيخ الانصارى في رسائله في تنبیهات الانسداد وحکی^٤ عن كل من المحقق الطوسي والاردبیلی وتلمیذه صاحب المدارک والشيخ البهائی والعلامة المجلسی والمحدث الكاشانی وغیرهم إمکان ذلك، وحکی^٥ عن الشيخ الطوسي كفاية الجزم والظن في الاعتقاد إذا طاب الواقع وإن عصى المكلف بتترك تحصیل الاعتقاد عن دليل قطعی لأنه واجب مستقل، وذهب إلى ذلك المیرزا القمی فی قوانینه^٦ والمحقق الاصفهانی فی نهاية الدرایة^٧ والسيد الخوئی فی مصباح الأصول. وقد ذهب الشيخ نفسه إلى إمكانه بحسب مقتضی الصناعة إلا أنه منعه بحسب الوظيفة الشرعية.

والسر في ذلك ان اليقين والجزم ليس على درجة واحدة اذ أنه كما ذكرنا يتأثر بدرجة الادراك وبالعوامل النفسية المختلفة، فلدينا

إذعان ينبع من اليقين العلمي وادعان ينبع من الظن الاطمئناني -المتأخر للعلم-، وهناك اذعان يتولد من تساوى الطرفين، وذلك فيما دأبت عليه النفس منأخذ الحيطه فى المحتملات البالغه الأهميه فلا تراعى درجة الاحتمال، وانما تراعى أهمية المحتمل فيحصل الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٦

الاذعان والجزم مع وجود الاحتمال فقط وذلك لأهمية المحتمل وخطورته.

والخلاصة: فان الاذعان وهو فعل القوى العملية يتبع -في الغالب- الادراك وهو فعل القوى النظرية وبما ان الادراك ذو درجات تبدأ من تساوى الطرفين وحتى اليقين والعلم، فان الاذعان كذلك تختلف درجته -مع بقائه اذاعنا وتسلينا.

تبقى الإشارة إلى ان البعض يعتبر ان الشك هو درجة ادراكيه وهذا غير صحيح اذا ان الشك هو عدم الاذعان وحالة التردد العملى وبالتالي فهو صفة لحالة من حالات القوى العملية، فلا اذعان مع الشك، فما ذكر من كون تساوى الطرفين هو الشك الادراكي فهذا غير صحيح لذا لم نعبر عنه كذلك.

ثانياً: البحث الاثباتي ...: ص: ٢٦

اشارة

بعد أن تم تصوير امكان توجه الحكم الشرعي في العقائد سواء أصولها أم تفاصيلها تصل النوبة للبحث الاثباتي وهو مقدار ما قامت عليه الادلة في الاحكام الشرعية.

١- الحكم الشرعي الفقهي ...: - ص: ٢٦

اى الحكم الأولى فيمكن القول أن الآيات الواردة بصيغة «أمنوا بالله» كلها احكام شرعية لوجوب التوحيد لذا لم تخاطب الجانب الادراكي البحث، بل أنت بلفظ اليمان وهو ما اشرنا اليه سابقا في البحث الشبتوى، وعليه تكون هذه الاوامر مولوية لوجوب طاعة الله واليمان به وتوحيده.

اما الآيات الواردة بوجوب الفحص والتفكير والمعرفة نحو «انظروا مَاذا في

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٧

«السماءات» «... ١

وغيرها فهي اوامر ارشادية ترشد إلى وجوب الفحص الذي ادركه العقل اذا ان الفحص مقدمة للادراك، والادراك متقدم على الاذعان.

اما بالنسبة لتفاصيل الاعتقادات فأيضاً قامت ادلة كثيرة على وجوب الاعتقاد بها اذا حصل العلم بذلك بمعنى اي ان الحكم فيها بخلاف الاصول فهناك يجب تحصيل اليمان، اما هنا فالحكم معلق على قيام العلم أو الحجة المعتبرة على تلك التفاصيل فالاعتقاد واليمان بها واجب حينئذ.

بل في بعض الاخبار وجوب التسليم الإجمالي بما انزله الله وما جاء به الرسول وبيته الانماء وان هذا هو مقتضى اليمان بهم. ففى الرواية عن ابى عبد الله عليه السلام قال: من سره ان يستكمل اليمان كله فليقل: القول منى في جميع الاشياء قول آل محمد، فيما أسرروا وما أعلنا وفىما بلغنى عنهم وفيما لم يبلغنى «٢».

٢- اما بالنسبة للحكم الشرعي الأصلي ...: ص: ٢٧

فهل من الممكن التبعد بالظن في اصول الاعتقادات وتفاصيلها؟

والبحث هنا يختلف عن البحث في الحكم الأولى، لذا سوف نقسمه إلى ثلاثة اقسام: -
التبعد بالظن في التوحيد والنبؤة.

ويوجد تسامل على عدم التبعد بالادلة الظنية في هذين الأصلين وذلك للدور

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٨

الحاصل في المقام. توضيح ذلك:

ان الایمان بالتوحيد والنبؤة يجب ان يستند إلى شيء حجيته ذاتيه، اما اذا كانت حجيته عرضية فيجب ان ينتهي إلى ما هو بالذات اي إلى دليل عقلى اعتبره الشارع، و الفرض ان البحث مازال في التوحيد فلم يثبت الشارع بعد حتى ثبت اعتبار الشارع له أو عدمه.
التبعد بالظن في الإمامة والمعاد والعدل.

فالأشكال السابق غير وارد هنا وذلك لأن البحث فيما بعد ثبوت التوحيد والنبؤة واذعان النفس بهما. لكن مع ذلك يوجد تسامل بين
الفقهاء على عدم جواز الاستناد إلى الدليل الظني في اثبات الإمامة والمعاد بل يجب الاستناد إلى الدليل القطعي.

والسر في هذا التسامل هو ان الواجب في اصول الاعتقادات التحرز والتحفظ عن الواقع في الضلال وهذا الوجوب عقلى والركون إلى
الظن لا يؤمن هذا الجانب. لأن الظن غير محصل للأذعان بل يمكن الاذعان والتسليم مع الادراك الظنى لكن هذا لا يكون حصنا
امام الشبهات والاشكالات.

التبعد بالظن في تفاصيل المعارف الالهية.

والبحث هنا حول المقدار الذي ثبت من جواز التبعد بالظن لغرض تفاصيل الاعتقادات، وبعد أن ثبت في علم الاصول حجية أخبار
الاحاد والظواهر لتحصيل الأحكام الشرعية الفقهية الفرعية، يرد التساؤل هل يمكن تعليم الحجية لتشمل تفاصيل المعارف.

و قبل البدأ بأخبار الاحاد نشير إلى أن كثيراً من تفاصيل المعارف قامت عليها الاخبار المتواترة او المستفضة والتي تورث القطع
ويحصل بها العلم وهي خارجة عن بحثنا.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٩

اما اخبار الاحاد:

فأول اشكال يعترضنا هو ان العمل يكون بالخبر واجبا اذا كان مؤداه حكم شرعاً او موضوعا لحكم شرعى، وتفاصيل الاعتقادات ليس
من الواجب الاعتقاد بها، فلا معنى لوجوب العمل بخبر الواحد.

والجواب عن هذه الشبهة- وان كان يظهر مما تقدم ذكره في البحث- لكننا نفصل ونقسم تفاصيل الاعتقادات إلى قسمين: -

أحد هما: المعارف التي تتعلق بعالم المادة وشئون الدنيا نحو: ان تحت الارض كذا أو فوق السماء كذا، والظن بأحوال القرون الماضية
وكيف كانت حياتهم ولم يقل احد بوجوب الاعتقاد بها حتى وان حصل العلم بها.

والثاني: - التفاصيل المتعلقة بأفعال الحق سبحانه، وكيفية خلقه ونحو أفعاله، وما هو مرتبط بعالم الغيب من مختلف المعارف، وهذه
يجب الاعتقاد بها، لكن في حالة حصول العلم او قيام الحجية المعتبرة وقد جعلها المتقدمون كالصادق والمفيد من قسم العقائد.

والدليل على ذلك مضافاً إلى أنه مقتضى عموم أدلة الحجية التعبدية- لو ثبت شمولها- عدم تعليق وجوب الاعتقاد بها على خصوص
العلم، وإيجاب الاعتقاد بتوسطها، ولو بدرجة العقد الظنى: -

إن هناك الكثير من الآيات التي توجب الایمان بالغيب مطلقاً بل تذكر ان الایمان بالغيب من الصفات الممدودة في المؤمنين، وإذا

كان الملتم بالغيب على نحو الاجمال ممدوح فتدل على عموم موضوع الأدلة الاولى، لمن قامت لديه أدلة تفصيلية على هذا الغيب فإن الإيمان بذلك يكون واجباً.

ان مقتضي الإيمان بالنبي صلى الله عليه و آله و رسالته هو التسليم بكل ما صح عنه وبكل ما ثبت نسبته اليه.
الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٠

ان هذه الروايات تتناول صفات الحق و حكمته وأفعاله التي دلت الأدلة العامة على لزوم الاعتقاد بها مع أن الاعتقاد بهذه التفاصيل لا ريب في رجحانه ويزيد من قوّة الإيمان وهو مصحح للحججية.

ان بعض الروايات الواردة في بعض التفاصيل قد صرحت بوجوب الاعتقاد بها كالرجعة. وهذه لا خصوصية لها فيعم الحكم جميع التفاصيل كعذاب القبر والبرزخ ونحوهما، ولا يتوهם الدور كما لا يخفى خصوصا اذا ضممنا الى ذلك ان الكثير من التفاصيل ثبت بروايات مستفيضة.

إنه قد وردت روايات كثيرة في كفر وإن لم يكن بالمعنى الخاص الاصطلاحي - من جحد ما تقوم به الحجة في بعض الضروريات ولا يعتقد بها وخصت الحجة بنقل الثقات «١».

ثم إنه لو فرض الشك في وجوب الاعتقاد وعدم قيام الدليل فإنه لا يسوغ الرد عقلا ولا شرعاً إذ بينهما مغایرة.

اما عقلاً وذلك لعدم قيام الدليل على النفي فإذا رد وجزم بالنفي فيكون كذباً لعدم قيام الدليل على النفي حتى لو كان رده صحيحاً.

اما شرعاً فلأن احتمال الصدور من الشارع وارد فمع احتمال الصدور كيف يجوز الرد وقد ورد في رواية زراره عن ابى عبد الله عليه السلام: لو ان العباد اذا جهلو وقفوا ولم يجحدوا لم يكفروا «٢»

ثم قد يورد اشكال ثان حاصله ان المطلوب هو الاعتقاد وهو جزم واذعان فكيف يمكن تحصيل ذلك من الظن؟

وجواب هذا الاشكال واضح وهو ان الاذعان والجزم ذو مراتب، فقد يحصل

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣١

من العلم والقطع وهو أعلى المراتب، وقد يحصل من الظن المعتبر فهو جزم إلا إنه ظني فالتفرقه في الفعل النفسي.

وقد يشكل اخيراً بالآيات الواردة في النهي عن اتباع الظن وخصوصاً ان علماء الاصول حملوا هذه الروايات على الظن في الاعتقادات وان المطلوب فيها اليقين.

وقد اجيب عن هذا باجوبة عده:

منها: ان المراد من الظن المنهى عن اتباعه هو الظن الذي لا يرجع إلى اليقين اما اذا كان مدركاً حجية هذا الظن قطعياً فلا مانع من متابعته.

ومنها: ان النهي من اتباع الظن وارد في اصول الاعتقادات اما في التفاصيل فلا يعلم ان الاية تنهى عنه.

ومنها: ان الآيات واردة في ذم قسم من الناس الذين يرون المعاجز النبوية الثابتة ولا يؤمنون بها ويتبعون الظن وما جاءهم به اباوهم. فالآيات واردة في ذم من يتبع الظن المقابل والمنافي لما دلّ عليه اليقين.

ومنها: ان الظن انما يذم اتباعه حيث يمكن تحصيل اليقين والعلم، اما مع عدم امكان تحصيل اليقين فان التوبه تصل إلى الطعنون المعتبرة.

وبعبارة أخرى أن المسائل في المعرفة كلما ترا مت وابتعدت عن الاستدلال بالبديهيات وتولدت في النظرية كلما قلّ وضوح يقينيتها كما هو مشاهد بالوجودان وكانت إلى الظن منها أقرب من اليقين، كيف لا وهذا ابن سينا يقرّ بالعجز عن إقامة الدليل العقلى على المعاد الجسمانى مع أنه من أصول الدين، ويتوسل ببرهان اخبار الشريعة الحقة المحمدية بذلك.

ثم هناك نكتة مهمة يجب التنبه إليها وهي جواب ايضاً عما هو وارد في القرآن

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٢

وهي ان الظن واليقين في اصطلاح القرآن «١» ليس هو طبقاً للمعارف الشائع من كونهما درجتين من درجات الإذعان بل المراد منها ان المقدمات اذا كانت لا يصح الركون إليها وإن ولدت احتمالاً فانها تسمى ظناً، واما اذا كانت المقدمات مما يصح الركون إليها فانه يعبر عنها باليقين.

ومنها: ما ذكره صاحب القوانين «٢» ان الاستناد إلى دلالة ظواهر تلك الآيات هو استناد إلى الظن أيضاً فكيف يمكن الاستناد إليها.
اما أدلة عموم التعبد بخبر الواحد:

بالنسبة للآيات الواردة على حجية خبر الواحد فإن أهم آية دالة على ذلك هي آية النفر. وفيها أن التفقه متعلق بالدين وهو يشمل الأحكام برمتها فرعية واصولية فمن يريد التفقه يجب أن يسعى للتفقه في كل المجالين، والانذار كذلك يكون في الفروع والأصول غاية الأمر وجد مانع من شمول الآية لاصول الاعتقادات - دون تفاصيلها - وهو المانع الخارجي الذي أشرنا إليه سابقاً.

ومن أدلة حجية خبر الواحد السيرة وهي قائمة على تعاطي خبر الواحد في تفاصيل الاعتقادات، بل هو مرتكز في وجدانهم كما نرى في كتبهم، فهذا العدد الكبير الهائل من الروايات التي يرويها الرواء في تفاصيل المعرف شاهد عليه

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٣

وهذه هي السيرة الفعلية، ويمكن التعبير عن السيرة بأن لها اطلاق تقديرى بمعنى إنه لو لم تكن لهم سيرة بالفعل قائمة على العمل بخبر الواحد في التفاصيل، فإن ارتكاز السيرة بنحو يكون مدعاه لتعميمه وعدم الردع من الشارع لهذا الارتكاز يعني ا懋اؤه له.

كما أن الأصوليين يستندون في حجية أخبار الآحاد إلى روايات مستفيضة مفادها مثل أن السائل يسأل الإمام عليه السلام فلان ثقة آخذ عنه معالم ديني؟ فيجيب الإمام عليه السلام بالإيجاب.

واخذ معالم الدين شامل للفروع والأصول.

اما بالنسبة لحجية الظواهر:

فقد اشار الكثير إلى ان حجية الظواهر ليس امراً متنازعًا فيه، وهذا يعني ان الدليل على حجيتها هو القطع بتقريب ان الشارع لم ترد له طريقة أخرى في التعامل مع المكلفين غير الطريقة القائمة فيما بينهم وهو الاعتماد على الظواهر. وأن كثيراً من المعارف الالهية وتفاصيلها قد ورد في القرآن الكريم ولم تكن للشارع في تفهيم القرآن طريقة غير طريقة أهل المحاجة فهذا يثبت حجية الظواهر في المعارف أيضاً.

وقبل ان نختم البحث في هذه المقدمة نشير إلى نكات مهمة: -

ان هذه المقدمة والتي تليها تبرز أهمية البصيرة في هذه المباحث توجب حصول بصيرة في كثير من المجالات والعديد من المخاصمات في تفاصيل الاعتقادات.

من المقرر في علم الأصول ان حجية خبر الواحد والظواهر منوطه بالفحص عن المعارض، والأمر هنا كذلك بل الفحص عن المعارض في تفاصيل الاعتقادات يكون أشد وخطر واهم لكثرة القرائن المنفصلة في هذا الباب ومنها

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٤

القرائن العقلية فلا بد من الخوض في البحوث العقلية بمقدار كافٍ حتى يمكن فهم كثير من الروايات.

ان الأحكام الشرعية الواردة في تفاصيل حكمها على وزان الفروع فما كان منها ضروري فإن عدم الإيمان به ورده حكمه حكم الارتداد، وغيره قد يوجب الفسق في حالة التقصير.

المقدمة الثانية ... ص: ٣٤

ونتناول فيها البحث حول الميزان واصول الادلة في علم العقائد.
ونستعرض فيها العلاقة القائمة بين العلوم وما يرتبط منها في بحث العقائد.
فما هي اصول العقائد؟

يطلق الاصل على معانٍ عدّة فقد يطلق ويراد به الاساس للشيء، وتارة يطلق ويراد به ما هو السبب للمسبب. وفي الاصطلاح عندما يطلق على ما يعتبر اصلاً لعلم اخر فانه يقصد به العلم الذي يتکفل ايضاح منهجية علم آخر وتهيئة قواعد لا تدخل نفسها كمواد في قياس ذلك العلم. ومن هنا تفترق القواعد الفقهية عن القواعد الاصولية بالنسبة لعلم الفقه فإن القاعدة الفقهية بنفسها تدخل في استنباط الحكم الشرعي فيستفاد منها في باب التطبيق، بينما القاعدة الاصولية لا تحضر بنفسها في الفقه بل هي تحدد المنهج الذي يجب اتباعه في الاستنباط.

و بالنسبة للعقائد يمكن القول ان القواعد العامة التي تذكر في علم الكلام أو الفلسفة يتم تطبيقها في الالهيات تكون من قبل القواعد الفقهية، ويمكن التعبير عن التطبيق بالقول «ان المحمول بنفسه يأتي في النتيجة». وعلى كل ففي اصطلاح أهل الفن يطلق الاصل ويراد به احد هذين المعنين. والغرض هنا هو البحث حول اطلاق اصول ادلة العقائد

هل يراد بالاصل ما يبحث فى منهجية الاستدلال ام يُراد به ما يرافق القواعد الفقهية؟
والجواب عن هذا التساؤل:

إنه اذا اطلق الاصل هنا واريد المعنى الأول فالعلم الباحث عن منهجية الاستدلال في العقائد هو علم اصول الفقه. والسر في ذلك اننا ذكرنا فيما سبق ان المقصود بالاحكام الشرعية لا يخص الفرعية (عبادات ومعاملات) بل يعم وتفاصيلا طبقا للتصوير السابق ذكره. وعلم اصول الفقه هو الباحث عن معيار الحجۃ في استنباط الاحكام الشرعية والعقائد. ويشهد لذلك ان المتكلمين «حتى ان القىصرى فى مقدمات شرح الفصوص بحث مفصلاً بالملائمة والكشف. وهو بحث اصولى محض» عندما يتطرقون فى بعض مسائلهم إلى كيفية الاحتياج لحجۃ معينة يس وتحريره فى علم الاصول. بل ان صدر المتألهين مبتكر الحكمۃ المتعالیۃ كثيرا ما يتعرض لمنهجۃ الملائمة بين يقدم كل واحد منها وما هو مدى كل منها.

- * أصول الفقه والمنطق: من الضروري جداً بيان الفارق بين العلمين وأن لا تعارض بينهما، ولا يكون علم الأصول بدليلاً عنه بل يظل علم المنطق هو الباحث عن حجية الأدلة العقلية فقط ويعتبر أصولاً للفلسفة ويمكن التمييز بينهما.

بـ- إن في علم المنطق لا يبحث عن اساس حجية الدليل العقلى من حيث المواد وإنما يوصلها إلى البداهة أو اليقين، بينما يبحث عنه في علم الأصول.

جـ- في المنطق لا يبحث إلا عن الدليل العقلى بينما فى الاصول يبحث عن الملازمة بين العقل والنقل والكشف.
الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٦

والحاصل أن كلا من العلمين يبحث عن الحجية حتى أن علم المنطق يشتمل على صناعة كل من البرهان والجدل والثاني فيه حيّة الازل اقرب من علم الأصول وإن كانت حيّته ليست للخصوصة، إلا أن بينهما فوارق، ومن ثم أضحت علم الأصول منطقاً للعلوم الدينية وللمعرفة الدينية.

فعلم الأصول له دخالة في كل معرفة دينية وعملية استنبط يسعى إليها الإنسان لاستكشاف المجهول.

- ثم اننا عندما نذكر تقدم علم على آخر لا نلتزم بذلك مطلقاً، بل نقول أن من المتسالم عليه هو قاعدة التعاون بين العلوم فقد يكون علم مقدماً على آخر من حيثية، ويكون العلم الثاني مقدماً على الأول من حيثية أخرى.

٢- وان اريد بالاصول القواعد الفقهية وهو المعنى الثاني فيعتبر علم الفلسفة هو اصول العقائد- هكذا قيل.-

لكن الصحيح ان جميع القواعد العامة التي حررت في علم الكلام، وفي مقدمات التفسير، وروايات المعارف والبحث فيه كلها تكون اصلاً لعلم العقائد.

ومن هنا نشأت مدارس مختلفة في ارساء وتحrir القواعد العامة التي يحتاج إليها الباحث في علم العقائد. وهي عديدة:- منها مدرسة المشائين: والتي اعتمدت العقل كأساس لتفسير العقائد والإيمان بها ولا يوجد منبعاً آخر لا نقلولاً كشفاً، واساس هذه المدرسة الفلسفية اليونانية وتبناها منهم ارسسطو.

ومنها مدرسة الاشرقيين: وهي أيضاً متأثرة بالفلسفية اليونانية والتي ترى أن نيل المعرفة الربوبية يكون عن طريق الاشراق والكشف الذي يتنزل إلى العقل. وبهذا تميز هذه المدرسة عن المدرسة العرفانية إذ لا تشترط أن تنزل المعرفة القلبية على العقل، بينما تشرطه الأولى واشتهر قول شيخ الاشراق لولا العقل والقلب لما

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٧

امكن الوصول إلى هذه المعرفة.

ومنها المدرسة العرفانية: والتي ترى عجز العقل عن الوصول إلى المعرفة العالية تماماً بل يصل الإنسان إلى المعرفة عن طريق المجاهدات وتصفيه القلب، فينجلى أمامه المجهول وتنكشف أمامه الحقائق.

ومنها مدرسة المتكلمين: الذين حاولوا الرابط بين العقل والنقل، لكنه يركز فيه على ما ورد في الشريعة ويحاول بعده إقامة الدليل العقلي عليه، ويحرص على موافقة الحكم المستخرج من العقل لما عليه الشرع.

ومنها مدرسة الحكماء المتعاليين: وهي قمة ما وصل إليه متأخر الفلاسفة وقد ظهرت من تحقیقات صدر المتألهين الذي حاول الجمع بين المدارس المختلفة لظهور خلاصة تحقیقات المقدمين، فوافق بين العقل والعرفان وجعل محورهما هو الوحي وحاول الملائمة بينها.

ومنها مدرسة المفسرين: حيث أنها ترجع إلى ظواهر القرآن لاستلهام مجموعة من القواعد في المعرفة الالهية.

ومنها مدرسة التفكيك: والتي ظهرت على يد الميرزا مهدى الأصفهانى حيث قامت بالتفكير بين العقل المحدود والعقل اللامحدود وهو الوحي والاعتماد أساساً على القرآن.

ومنها مدرسة المحدثين: وهذه استقت معارفها الالهية من الاحاديث والروايات فحررها مسائل كثيرة لم تذكرها المدارس السابقة وقد بُرِزَ منها المجلسيان وصاحب الوسائل وصاحب تفسير البرهان ...

فهذه المدارس كلها وغيرها مما ظهر وانتشر كان هدفها ابتكار ارفع الأساليب وأسلم المناهج للوصول إلى المعرفة الإلهية. ولا يمكن القول بالاقتصار على لغة مدرسة منها والاكتفاء بها بل كل مدرسة

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٨

امتازت بقواعد حررتها لم تهتد إليها المدرسة الأخرى، فإذا كان المراد من الأصل هو المعنى الثاني فيجب أن تشمل الدراسة كل القواعد التي دونت دون الاقتصار على بعض منها في سبيل الوصول إلى معارف الوحي.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٩

اشارة

من بديهيات الفكر الإسلامي حجية الكتاب وأنه المعجزة الخالدة وخاتم الرسالات الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه. وقد أسهب الأصوليون في هذا البحث ورد الشبهات ومناقشة الاخباريين وغيرهم ممن فصل في حجيته فلا نعيد الكلام فيه وإنما نتعرض إلى نقطتين:

- ١- نظرية تفسير القرآن بالقرآن والتي نادى بها العامة وبعض الخاصة، وآخرهم العلامة الطباطبائي.
- ٢- كيفية الملائمة بين حجية الكتاب والسنّة والعقل.

اما النقطة الأولى: تفسير القرآن بالقرآن ..

وتعتبر هذه النظرية في الطرف المقابل لنظرية المحدثين والتي تقضي بعدم امكان التفسير إلا بالرجوع إلى الروايات والآحاديث. اما العلامة الطباطبائي فإنه يرى ان القرآن فيه بيان كل شيء، وفي تفسير كل آية يجب الرجوع إلى الآيات الأخرى التي تووضح المراد

والمحضود، فمثلا قوله تعالى: «الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى» (١)

يشتبه المراد من كيفية الاستواء لكن اذا رجع إلى قوله تعالى: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ» (٢) علم ان المراد من الاستواء هو

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٠

السلط على الملك والاحاطة على الخلق دون التمكن والاعتماد على المكان الذي يستلزم التجسيم المستحيل.

ولم يكن العلامة في نظريته منفرداً بل متبعاً لطريقة أهل البيت: فإنهم قلما يفسرون آية من دون ذكر آية أخرى تووضح المراد منها. وكأنهم يرشدون أتباعهم إلى كيفية تفسير القرآن والتدبر في آياته بالاستفادة من الآيات الأخرى في تفسير ما بهم من المعانى. ويضيف أن ما ورد في تقسيم آيات القرآن إلى المحكمات والمتشبهات لا يعني أن الآية في نفسها مهمّة ولا يتضح منها معنى الباء، بل إن التشابه هو بلحاظ فهم السامع والقارئ وتزدهر بين معنى آخر بحيث لا يتعين المراد منها إلا بالرجوع إلى آية محكمة والتي هي بمنزلة الأصل الواجب الرجوع إليه عند تردد المعانى في المتشبهات.

وحصول التشابه لدى السامع أو القارئ أمر طبيعي، ومرجعه انس الإنسان بالالمثلة المادية المحسوسة فيحمل الالفاظ لا على معانها بحدتها الماهوي بل يخلط بها المصادق المألف لديه فيختلط عليه المراد، اما اذا التفت إلى أن الألفاظ موضوعة لروح المعانى دون النظر إلى المصادر التي هي عرضة للتبدل والتغير، ارتفع لديه الاختلاط، فمثلا السجود موضوع لمعنى الخضوع والخشوع وليس موضوعاً للهيئة الخاصة المتداولة وعندها يمكن فهم امر الحق تعالى ملائكته بالسجود لادم.

وقد يشكل عليه بأن هذه الطريقة من التفسير هي ضرب القرآن بعضه ببعض، وقد ثُبّت عنها صراحته في قول الصادق عليه السلام ما ضرب رجل من القرآن بعضه ببعض

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤١

إلا كفر «١»، وغيرها.

ويجب عن ذلك بأن المقصود بالضرب هو التفسير بالرأي الذي يؤدى إلى اختلاط الآيات بعضها بعض ببطلان ترتيبها ودفع مقاصد بعضها ببعض.

ويستدل العلامة على نظريته بأدلة وشواهد عدّة:

منها: ان القرآن وُصف بأوصاف متعددة منها إنه نور، وهدى، ومبين، وفرقان، وإن فيه بيان لكل شيء وهذه كلها تدل على عدم اغلاقه وإنه لا يحتاج إلى مفسر خارج عنه.

ومنها: أن القرآن هو المعجزة الخالدة التي تحدى به الرسول صلى الله عليه وآله كافة الناس ان يأتوا بسورة أو آية مثله، ومقتضى التحدي كونه واضحًا غير مبهم فهو يبين نفسه بنفسه.

ومنها: وردت روايات عديدة ترشد إلى كيفية تمييز الحجة عن اللاحجة من الروايات بالعرض على كتاب الله، فهذا يعني ان في كتاب الله البرهان الواضح والمفاهيم الساطعة التي يمكن فهمها وعرض الروايات عليها.

ومنها: قوله تعالى: «أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا» (٢)

تدل على امكانية نيل المعرفة القرآنية وأنه لا معنى لارجاع ذلك إلى بيان السنة لأن ما بينه إما أن يكون معنى يوافق ظاهر الكلام أو أن يكون معنى لا يوافق الظاهر، فإن كان الأول فهو مما يؤدى إليه اللفظ ويمكن التوصل إليه ولو بعد التدبر، وإن كان الثاني فهو مما لا يلائم التحدي.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٢

ومنها: ما ورد من الروايات التي كالنص في ذلك كرواية الباقر عليه السلام فمن زعم ان كتاب الله مبهم فقد هلك وأهلك (١).

ومنها: ما ذكره في حاشيته على الكفاية.

- ان حجية السنة منبثقة عن حجية الكتاب فيينهما طولية حيث قد ورد في القرآن حجية السنة «مَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ» ... ٢ «وَلَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُشْوَةٌ حَسَنَةٌ» (٣)

- ويرى ان قوله: «إِنَّهُ لَكِتابٌ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ» (٤)

: يعني أنه لا يبطله شيء وبالتالي لا ينسخ القرآن إلا بالقرآن أما ما اتفق عليه العامة والخاصة من امكانية النسخ بالسنة القطعية فمدفع بهذه الآية.

تقييم نظرية العلامة ... - ص: ٤٢

إن أصل ما ذكره العلامة متين ونواتجه عليه، لكن النتائج التي رتبها على ذلك من استقلال الإنسان في تفسير القرآن بالقرآن بعد معرفة طريقة أهل البيت هذا غير صحيح، حتى أنه رضوان الله عليه لم يتبع ذلك في تفسيره.

وما ندعيه هو أننا دائمًا في تفسيرنا للقرآن نحتاج إلى الرجوع إلى السنة الشريفة، لأن المعصوم هو القيم والحافظ للقرآن بدليل حديث الشقين (٥)،

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٣

والرجوع إليهم لا يعني نقصاً أو تقليلاً من حجية القرآن، فقد قرر في علم الأصول ان حجية الظواهر انما تكون بعد استفراغ الوسع في البحث عن القرائن المنفصلة سواء من القرآن او السنة القطعية او المعتبرة او من القرائن العقلية.

وللتقرير الفكرة نضرب مثلاً في علم الرياضيات؛ حيث أنه من العلوم المستقلة التي لا تعتمد على علوم أخرى، ويحتوى على بدائيات ونظريات ومعادلات، لكن هل الجميع على حد سواء في هذا العلم؟ بالطبع لا، فالآفهام تتفاوت والعقول تختلف ودرجات الادراك ليست على حد سواء، فيحتاج إلى قيم وحافظ يدرك كل شيء ولا تستعصى عليه مسألة ولا يكون هذا القيم إلا من اتصل بعالم الغيب ونهل معرفته من العقل المحيط، كما نرى في أجبوبة مسائل أمير المؤمنين في باب الارث.

وعليه فإننا نقول إن الافهام بما أنها متفاوتة في فهم القرآن واستظهار معانيه لذلك يحتاج إلى قيم وحافظ، فهو محظوظ بكل معانى القرآن فيسترشد بفهمه دائمًا
واما ما استدل به العلامة: -

من الدعوة إلى التدبر الواردة في القرآن فيجاب عليها: بأن التدبر المشروط لا ينافي التدبر، والشرط هو الاسترشاد بروايات أهل بيته

العصمة، بل ان العلامة كما ينقل من سيرته لم يبدأ التفسير حتى قرأ بحار الأنوار قراءة دقيقة بتحفص ثم بدأ في تفسير القرآن وما ذاك إلا من أجل مراعاة خط أهل البيت وفهمهم في تفسير القرآن.

نعم الدعوة إلى التدبر تقع في قبال السلب الكلى الذي ادعاه الاخباريون من عدم امكانية فهم القرآن إلا من خلال الروايات.
* واما الاعجاز والتحدي فهو ممكن لكنه غير مشروط بأن يصل فهم الكافرين إلى كل بطون وأسرار القرآن بل مع الفهم البسيط إلى بعض أسرار القرآن وعجزهم
الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٤

عن الاتيان بمثله اكبر دليل على إعجاز القرآن وأنه من عند الله. بالإضافة إلى أن جهات الاعجاز في القرآن كثيرة لما يحتوى من اسرار الخلق وشئون النظام والمعارف العقلية. وهذا كله دليل على ضرورة وجود القيم والحافظ للقرآن الذى يرشد إلى تلكم المعرف، ويأخذ يد المتعلم والمتدبر إلى بطون القرآن التي لا تناهى الافهام العاديه.

* وما ذكره من أن جميع الحجج منشقة من الكتاب أمر لا ينكر لكنه لا يعني انحصر حجيء السنة بالكتاب، وذلك لأن المعجزات الاخرى للرسول صلى الله عليه وآله ثبت رسالته وحجيته كما هو الحال في بدء الدعوه، بل إن في بعض الآيات ما يشير إلى حجيء الكتاب وصدق ما أنزل بتوسط صفات النبي صلى الله عليه وآله من الصدق والإمانة «.. أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُ مُنِكِّرُوْنَ..» «١» ..
فَقَدْ لَبِثْتُ فِيْكُمْ عُمِراً..» «٢»

، وكذلك حجيء كلام الائمه عليهم السلام يعلم بمعجزاتهم وبلغ خطابهم واخبارهم عما هو مجهول في ذلك العصر، وإلى قرون متتمادية لاحقة.

* أما ما ذكره من روایات عرض السنة على الكتاب، فقد تقرر في علم الأصول بان السنة بعضها قطعى ولا معنى للعرض، اما الخبر الطنى الصحيح فمعنى عرضه هو عدم مبانته للكتاب وليس المراد الموافقة التفصيلية وكذلك يعرض على السنة القطعية.
واما حديث النسخ وامتناعه فهو غريب منه لأن القرآن قد صرخ بصدق الرسول وحجيء خبره بما المانع من النسخ.
ونورد عليه نقضا بأن القائلين بهذه النظرية متعددون من العامة والخاصه، ومع ذلك لا نراهم يتذمرون في تفسير الآيات، وهذا الاختلاف
إما راجع إلى الخطأ في

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٥

المنهج أو خطأ في التطبيق، اما الأول فذكرنا إنه صحيح في نفسه فتبيين ان الاختلاف راجع إلى الثاني حيث يجب الاسترشاد بالروايات لا الانزال التام عن السنة، حيث ان المنهج وحده لا يوجب العصمة في التطبيق.

* وقد أرشد القرآن الكريم إلى حفظه بقوله تعالى: «بَلْ هُوَ آيَاتٌ يَّتَنَّتُ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ» «١»
فهم الحافظون للكتاب المطلعون على أسراره ويدونهم لا يمكن الاهتداء إلى بطونه ولا يمكن التدبر في آياته.
تبنيه: - يجب التفرقه بين طائفتين من الروایات احداهما هي الروایات المبينة لتفسیر الآیات فمعها لا يمكن الاعتماد على الظاهر القرانى، والآخر هي الروایات المترضة للتأنیل التي لا تمنع من حجيء الظاهر بل يبقى الظهور على حجيته.

النقطة الثانية: في الملائمة بين الحجج وقد ذكرت في ذلك نظريات متعددة، والذى نراه أن الكتاب والسنة والعقل حجج متكاملة متضامنة فيما بينها تشير جميعها إلى حقائق واحدة، ويجب الرجوع في كل منها إلى المحكم منها لا المتشابه، ويجب الابتداء بالعقل لأن إليه ترجع كل الحجج ولذلك هو الأساس.

والاسترشاد بالأدلة الواردة في القرآن الكريم في باب التوحيد. والسر في ذلك أن العقل مع كونه هو المبدأ في حرکة الارادة إلا أنه ليس بالعقل المحيط ولا المرتبط بالوحى، فيجب حتى يأمن الخطأ ويسير في الجادة الصحيحة أن يرتبط بالوحى وهو على نحوين أحدهما القرآن الكريم والآخر هو السنة النبوية والمعصومه.

وسوف يأتي مزيد بيان لهذه النقطة.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٧

المبحث الثاني: حجية السنة ... ص: ٤٧

اشارة

وكمما تقدم في حجية الكتاب ليس البحث في اصل حجية السنة فإنه موكول إلى مباحث أخرى من علم الكلام وإلى علم الأصول بل البحث في نكات جانبية لم يثرها الأصوليون:-

أولاً- اقسام الحديث ... ص: ٤٧

ذكروا للحديث اقساما متعددة منها المتواتر والمستفيض والحاد وقسموا الاخير إلى اقسام منها الصحيح والموفق والضعف والمعلم ...

وليس الغرض التعرض إلى هذه الاقسام فهو موكول إلى علم الدراسة إلى عدد من المطالب يجب ملاحظتها في العمل الروائي:-

أ- ذكروا في تعريف المتواتر انه اخبار جماعة يمتنع تواظفهم على الكذب، وقد قسم المتواتر إلى لفظي ومعنى واجمالى - كما نبه إليه المحقق الخراساني - وقد ذكروا ان تعدد الجماعة يجب أن يكون في كل الطبقات وان اختلفوا في تحديد العدد المطلوب «١»، لكن الصحيح هو عدم التعبد بعدد معين بل الضابطة هي امتناع التواطئ على الكذب.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٨

وهذا يعني ان انتاج المتواتر انما يكون لضابطة رياضية وقلة احتمال الكذب بل انعدامه في بعض الصور. وما دام انتاج الخبر المتواتر للعلم عبر تلك الضابطة الرياضية فاننا نخلص إلى عدم اشتراط تساوى دائرة التواتر في كل الطبقات، بل قد يكون في بعض الطبقات واسع الانتشار بينما ينحصر ذلك في دائرة أضيق في الطبقات الأخرى فيقتصر على فئة معينة او باصحاب مسلك معين وهذا لا يخدش في التواتر. والسر في ذلك ان احتمال الكذب كما يتاثر بالجانب الكمي كذلك يتاثر بالجانب الكيفي الذي يعرف يتميز طبقات الرواية وكيفية اختلاطهم والوضع السياسي والاجتماعي لكل طبقة، ومن هنا نخلص إلى أن وجود تواتر بدائرة معينة في حديث ما في طبقة معينة وهي الأولى وانحسار تلك الدائرة من التواتر في الطبقات الأخرى لا يمنع من اعتبار الخبر متواتراً، اذا اخذنا بعين الاعتبار تلك الجهة الكيفية، فتحصل ان التواتر على درجات فقد يكون واسع الانتشار بين الناس وقد يختص بطبقة دون أخرى وبفئة معينة دون أخرى، لكن ذلك كله لا يخدش بالتواتر وتحققه ضمن دوائر متعددة تختلف سعة وضيقاً.

ويمكن تمثيل ذلك بعلم اللغة من صرف ونحو وبلاغة ... فان التواتر بدائرته الواسعة التي كان عليها في عموم من ينطق بالضاد في طبقات عديدة متأخرة قد انقطع وانحصر وجود التواتر بالدائرة المزبورة بالطبقات الأولى، وأما وجود التواتر في الطبقات اللاحقة فهو بدائرة أهل الاختصاص بالأدب اللغوي، وهم الحاملون لتراث اللغة عن الاندرس بكامل خصوصياته جيلاً بعد جيل. وهذا لا يمنع من ثبوت اللغة وشهادتها بالتواتر ولو ضمن طبقات أهل الاختصاص الادبي. وكذا الحال في بقية الاختصاصات والفنون.

فمن ثم قسموا الضرورات في العلوم وعلم المنطق إلى ضرورات عامة عند عموم الناس وضرورات خاصة عند خصوص شرائح معينة.

وهذا يدل على عدم

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٩

اشترطت حصول التواتر بدائرة ثابتة في جميع الطبقات حتى الآن بل يكفي حصوله بأى دائرة في البعض مع مراعاة ضابطة التواتر. وبتعبير آخر اذا حصلت ضابطة التواتر في طبقة فإن عدم حصوله بتلك الدائرة بعینها في طبقات أخرى لا يخدش في ذلك، ولا يمكن الاستدلال على عدم قطعية الحديث وبطلانه بعدم التواتر بدائرة ثابتة في بعض الطبقات وجهل كثير من الناس له والأمثلة على ذلك متعددة. فإن هناك دوائر من التواتر على نطاق البشرية جمعاء، وتواتر على نطاق المسلمين خاصة، وتواتر على نطاق الطائفية الإمامية، وهلم جراً مادامت شرائط التواتر منحفظة في الدوائر المختلفة، وإن كانت بين درجات الضرورة والتواتر المتعددة اختلاف كبير، ولا يخفى أن جهة بحثنا هذا هو من زاوية النقل والصدور، لا من زاوية مضمون المتنقول وتماميتها موازينه.

ونتيجة لما تقدم لا وقع للتعجب من تواتر الخبر الواصل إلينا وإن أضيقت دائرة التواتر وهذا ما نراه في بعض الأحاديث التي هي مواد خلاف بين المسلمين كحديث الغدير والثقلين حيث نجد أن دائرة التواتر في الصدر الأول واسعة ثم تنحصر هذه الدائرة في العصور المتأخر حتى تقاد تقتصر في نطاق ضيق لدى المتخصصين في هذا الفن.

وأخيراً نشير إلى أن التواتر على درجات كما أن اليقين والجزم على درجات واختلاف الدرجات لا يعني عدم التواتر.

بـ ان النقطة المهمة في التواتر هو التكرار الذي يحصل في روايات مختلفة وهذا هو المحصل للتواتر اللغظي والمعنى والإجمالي. ومن هنا تبرز أهمية الأخبار الضعيفة (غير الموضوعة أو المدلسة) حيث أنها تمثل المادة والمنبع الذي يحقق التواتر.

فما يدعيه البعض من وجوب غربلة الأحاديث وترك الضعيفة والاقتصار على

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٥٠

الأخبار المعبرة فقط حديث لا أساس له من المعاذين العلمية والصحة ودعوى جهاله، ويمكن ابراز فوائد تلك الأخبار فيما يأتي:

١ـ ان الأخبار الضعيفة تمثل مادة ومنبع المتأثرات.

٢ـ ان الأخبار الضعيفة اذا كانت محفوفة بقرائن توجب الوثوق بالصدور يجعلها معبرة يعتمد عليها.

٣ـ ان المطالع والمتابع في تاريخ البشرية يلاحظ أن اعتماد الناس على الخبر الضعيف بلحاظ التواتر او الاستفاضة، وهذا هو الذي يجعل الخبر موثقاً بصدوره، وخير مثال على ذلك الإخبار عن الأمم والقرون الماضية، حيث ان مادتها الأولى اخبار لا ترقى الى الصلاح مع قبول الناس لها بلحاظ ما تفيده من الوثوق بصدورها. وتحليل ذلك يعود الى ما يسمى بعملية حساب الاحتمال وتصاعداته البالغ لذلك الحد من الوثوق طبقاً للقواعد الرياضية البرهانية.

٤ـ إن المبني في قبول الأخبار مختلفة ومتعددة، فكم من خبر رفض الشهيد الثاني العمل به بينما صححه المتأخرن خصوصاً بعد بزوغ طريقة التحليل المشابهة للتحليل التاريخي، والاستفادة من طبقات المحدثين التي ابتكرها السيد البروجردي والمحقق الارديلي صاحب جامع الرواية. وعليه لا يمكن اعتمادها ضابطة عامة لتضييف الخبر فالضابطة اجتهادية.

٥ـ ان الخبر الضعيف (الذى لا يعلم وضعه او تدليسه) يحرم رده وإن لم يجب العمل به، إذ بين حرمة الرد والحجية فرق، كما حرر في علم الحديث والاصول، ولم يخالف في هذا الحكم أحد، وتلك الغربلة تعنى الرد.

٦ـ ان الخبر الضعيف ان لم يجب العمل على طبقه فإنه يفيد في مواطن عده من باب توليد طرح الاحتمال، فهو ليس بأقلـ بل يفوقـ استدلالاً مnocول عن احد الحكماء أو العلماء السابقين، فأى ضرر فيها ان اعتبرت اشارتها إلى احتمال من

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٥١

الاحتمالات.

جـ ان الخبر الضعيف لا يساوى الخبر الموضوع او المدلس وهذه نكتة قل الالتفات اليها، وهي احدى الاسباب التي ادت إلى ترك الأخبار الضعيفة. فاننا نسلم ان الأخبار الموضوعة المدلسة يجب طرحها واهمالها وتركها إذا عُلم وضعها وتدليسها حيث اتفق على أنه اذا ثبت كون حديث موضوعاً حرمت روايته لكونها اعنة على الاثم واتيان للفريء في الدين، وأما ما كان ضعيف السندي غير الموضوع

فلا بأس بروايته مطلقاً، نعم العمل على طبق ما فيه يحتاج إلى جبر الضعف «١»، وقد وضع العلماء أعلى الله مقامهم طرق وقرائن لكشف الحديث الضعيف الموضوع عن غيره فمثلاً مجرد اتصاف الرواوى بالكذب لا يعني وضع الخبر، فإن الكذوب قد يصدق، كما في وهب بن أبي وهب. كما أنا نلاحظ أن طائفة كبيرة قد وصفت بالكذب لمجرد روايتها لأخبار المعارف.

فما ثبت وضعه وتديليسه من الأخبار الضعيفة يجب ردها وتركها أما الأخبار الضعيفة كلها فلا يجوز ردها خصوصاً ان لدينا ضوابط سهلة يمكن بواسطتها تمييز الوضع والتديليس كعرضها على المحكمات في الكتاب والسنّة والعقل. وبالتالي لا يكون نقل الأحاديث الضعيفة تغيراً على المسلمين حيث ان الخبر الضعيف مهمما بلغ شأنه لا يمكن ان يحرف المسلمين عن جادة المحكمات في الحجج الثالث.

ومن هنا تساهل القوم في نقل الضعاف لما لها من فوائد جمة في الحجج، ولا مجال لتورهم اتحادها مع اخبار الوضع والدس «٢». د- إن المسألة المهمة التي يجب الالتفات إليها هي مسألة تجميع القرائن حتى يوثق بصدور الرواية عن المقصوم، حيث من النادر ان تكون قرينة واحدة كافية الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٥٢

لإثبات الصدور بل تتجمع القرائن من هنا وهناك. وهذا على غرار ما ذكرناه في بحث الرجال أن المشيخة أو ورود الرواوى في أحد الأصول المعتمدة كلها قرائن مع اجتماعها تفيد التوثيق لا أن كلاً منها بمفرده يفيده التوثيق. وهذا ايضاً على غرار ما ذكر في بحث الاجماع حيث ذكر الشيخ تبعاً لصاحب المقاييس أن قيمة الاجماع بكونه جزء الحجة تنضم إلى الحجج الأخرى لا أنه حجة مستقلة.

ومن القرائن التي تذكر في هذا الباب الشهرة العملية والروائية بل حتى الفتواية وهي ممكنة الحصول في باب الاعتقادات من ملاحظة كتاب الاعتقادات للصادق والمالى، والشهرة وإن نوقش في مدى جبرها للضعف، لكن على ما ذكرناه في المقام تكون قرينة من القرائن لا أنها قرينة مستقلة.

ومنها: ان يرد الخبر في بعض الكتب المعتبرة ككتب صفوان بن يحيى او محمد بن الحسين بن أبي الخطاب الزيارات، والحسن بن محبوب المعروفين بضبطهم.

ومنها إنه يروى الخبر راوٍ هو على مذهب مخالف لما يرويه من مضمون. وغيرها من قرائن توثيق الصدور المحررة في تلك المسألة.

هـ- نشير أخيراً إلى قسم من اقسام الحديث هو المستفيض، وهو الخبر الذي يقرب من المتواتر ويرتفع عن الآحاد، حيث أن رواته لم يبلغوا حد التواتر لكنه يكون مؤيداً ومدعوماً من جهة القرائن الداخلية والخارجية فيصبح مستفيضاً والخبر المستفيض أو الموثوق الذي بدرجته يصح الاستناد اليه كما هو مقرر في علم الأصول، بل درجة حجيته تفوق الخبر الصحيح.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٥٣

ثانياً: احوال الكتب الاربعة والمصادر الروائية ...: ص: ٥٣

وفي بحث الكتب توجد مسائلتان يجب معالجتها قبل الاستناد إلى اي كتاب:
اولاً: إثبات نسبة هذا الكتاب إلى المؤلف.

وثانياً: إثبات ان هذه النسخة الوائلة اليها هي النسخة التي ألفها المؤلف، ولم تصل لها يد التحرير.
وعلم الدراية هو العلم المختص بمعالجة هاتين المسألتين، لكنهم لم يذكروا سبيل العلاج على نحو مفهرس، لكننا نستطيع عملاً اقتناص بعض النقاط لتوسيع منهجهم في العمل:-

- الالام بكتب الفهارس حيث أنها تختص بذكر كتب الطائفه واسماء مؤلفيها.
 - التعرف على سلسلة اسناد وطرق صاحب الفهرست للكتاب أو صاحب المجاميع الروائية المتأخرة أو المتقدمة، فيتعرف انه لم يذكره في فهرسته اعتمادا على الشياع ونحوها بل بطريق مسلسل مستند.
 - التعرف على مدى اشتهر الكتاب بين طبقات المحدثين والفقهاء وذلك بلاحظه: -
 - أ- سلسلة الاجازات المعروفة كإجازات العلامة المجلسى، وإجازة العلامة الحلى لابن زهرة، وكذلك إجازات صاحب الوسائل.
 - ب- متابعة كتب الاستدلال في الأحكام الفرعية- بحسب القرون المتعاقبة- حيث يعلم منها مدى اشتهر الكتاب، وهذا يفيدنا فيما نحن فيه باعتبار ملاحظة روایات الاعتقاد المذكورة فيه.
 - ٤- من خلال ملاحظة المجاميع الروائية في القرن التاسع والعشر والحادي عشر، فإنه يعلم منها ان لكل منها طريق خاص إلى الكتب الروائية الأم مع افتراق
- الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٥٤

اصحاب ومؤلفي المجاميع بين الامصار، ومنه يعلم مدى اشتهر تلك الكتب الروائية وتوفرها بين المحدثين.

٥- مراجعة النسخ المختلفة الخطية وغيرها وعدم الاكتفاء بما هو مطبوع منها.

٦- ملاحظة الحواشى والتعليق والتملکات الحاصلة على النسخ الخطية حيث يتبين من خلالها مدى معروفيه النسخة وموثقتها.

٧- يجب على المتبوع والباحث ان يلتقى ويقرن بين الطرق المختلفة ويستعين بكتب مختلفة من اجل ان يحرز صحة روایة او صحة نسبة كتاب لمؤلفه، فمثلاً في العصور المختلفة إلى اصحاب المجاميع يستعان بكتب الذريعة، ورياض العلماء، واعيان الشيعة، وطبقات الشيعة وغيرها، ومن اصحاب المجاميع كالوسائل والبحار والوافى وتفسير البرهان وغيرها، ويستعان بما يذكره المؤلف في مشيخته او فهرسته او كتبه الأخرى، وقد ترد طبقات مجهولة تقريراً وهى ما بين اصحاب الكتب الاربعه وما بعدهم فهذه يجب ان يتم التتبع والمقارنة والتلقيق بين كتب مختلفة.

ومثال ذلك روایة القطب الرواندى في باب ترجيح الروایات رواها صاحب الوسائل في باب ٩ من ابواب صفات القاضى، ومشكلة هذه الروایة مع اهميتها ان صاحب الوسائل يرويها عن رسالة للقطب الرواندى في رسالة ألقها في احوال احاديث اصحابنا، ولم يرد ذكر هذه الرسالة في كلام من عدد ذكر مصنفات الرواندى، لا سيما تلميذه ابن شهر اشوب ومنتجب الدين، وقد توسل السيد الشهيد الصدر بطرق عده للتوضيح هذه الروایة والتلقيق بين اسناد وطرق مختلفة «١».

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٥٥

ثالثاً- العلم الاجمالى بوجود الدس ...: ص: ٥٥

من المسائل المثاره في علم الحديث هو دعوى وجود علم اجمالي بحصول دس ووضع في الاحاديث والروایات، وقد ذكرها الشيخ الانصارى في كتاب الرسائل في حجية خبر الواحد. ومن القرائن على دعوى حصول هذا الدس: -

- ما ورد من روایات عن الائمه بوجود كذابين:

منها: ما رواه الكشى في ترجمة عبد الله بن سباء عن الصادق عليه السلام: انا أهل بيت صديقون لا نخلو من كذاب يكذب علينا ويسقط صدقنا بکذبه علينا عند الناس، كان رسول الله صلى الله عليه وآلله اصدق الناس لهجة واصدق البرية كلها وكان مسيلمة يكذب عليه «١».

- ما رواه في ترجمة المغيرة بن سعيد «٢».

عن الرضا عليه السلام: ان ابا الخطاب كذب على ابى عبد الله عليه السلام لعن الله أبا الخطاب.

وعن أبي عبد الله عليه السلام: كان المغيرة بن سعيد يعتمد الكذب على أبي، ويأخذ كتب أصحابه، وكان أصحابه المسترون بأصحاب أبي يأخذون الكتب من أصحاب أبي. فيدفعونها إلى المغيرة لعنه الله، فكان يدس فيها الكفر والزنادقة ويسندها إلى أبي ثم يدفعها إلى أصحابه ويأمرهم أن يبشوها في الشيعة، فكلما كان في كتب أصحاب أبي من الغلو فذاك ما دسه المغيرة ابن سعيد في كتبهم.

وقد وصف الرضا عليه السلام وهب بن أبي وهب البختري: لقد كذب على الله ولائقته ورسله. وهذه القرائن وغيرها تكون محققة لعلم إجمالي بوجود الدس والوضع والتزوير في الأخبار التي بين أيدينا، وهذا العلم الإجمالي هو الذي دعا البعض إلى الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٥٦

ادعاء انسداد باب العلم بالاحكام عن طريق الاحاديث.
لكن في قبال هذا العلم الإجمالي بالدس يوجد لدينا علم ويقين بما سعى إليه العلماء والمحدثون في إزاله هذا الدس وهو يوجب زوال وانحلال العلم الأول وهذا العلم الثاني متولد من قرائن:
١- ما ورد من عرض الكتب على الأئمة.

منها: ما رواه الكشى عن داود بن القاسم أن أبا جعفر الجعفري قال: ادخلت كتاب يوم وليله الذي فيه يونس بن عبد الرحمن على أبي الحسن العسكري عليه السلام فنظر فيه وتصفحه كله، ثم قال: هذا ديني ودين أبائي وهو الحق كله «١». ومنها ما رواه الكشى «٢» في ترجمة الفضل بن شاذان من أن أبا محمد عليه السلام دخل عليه حامد بن محمد - الملقب بغورا - الذي بعثه الفضل بن شاذان فلما أراد أن يخرج سقط منه كتاب في حضنه ملفوف برداء له، فتناوله عليه السلام ونظر فيه وكان الكتاب من تصنيف الفضل، وترجم عليه.

ومنها: ما ورد في عرض كتاب سليم بن قيس على السجاد عليه السلام.
ومنها: عرض كتاب ظريف بن ناجح في الديات على أبي عبد الله عليه السلام والرضا عليه السلام «٣».
ومنها: ما ذكره الحر العاملي «٤» حول عرض كتاب يونس بن عبد الرحمن، وكتب بنى فضال، والفضل بن شاذان، وعييد الله بن على الحلبى على الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٥٧ الصادق عليه السلام.

مضافاً إلى روایات كثيرة ثبت ان الاصحاب كانوا يعرضون كتبهم على الائمه او نوابهم كالعرض على الحسين بن روح، ويصححه الائمه او ينکرونه او يقبلونه.

٢- ان اصحاب الكتب كانوا يدققون في الكتب والروايات ولا يدعونها إلا بعد ان يتيقنوا عدم الدس. كتشدد القميين في قول الرواية، وانحرافهم الضعاف او من يروى عن الضعف من قم. وكاستثنائهم لروايات كتب الحديث كالذى استثنوه من نوادر محمد بن أحمد بن يحيى الاشعري وما نقل من تشدد محمد بن الحسن بن الواسط معروف. ومن يتصفح تراجم القميين يراه حافلاً بعملية تصفية وغربلة الأحاديث.

٣- ما ورد في ترجمة العديد من الرواية من أنه لا يروى ولا يرسل إلا عن ثقة كابن أبي عمير وغيره.
٤- اهتمام الاصحاب بكتب الفهارس والتى عرضها تصحيح السند إلى صاحب الكتاب، وقد بدأ تصنيف الفهارس من الحسن بن محظوظ.
٥- ما ورد في طرقه رواتهم حيث لا يعتمدون على التلقى فقط بل يرونون عمن سمع من الثقات اما من وجد في الكتب فقط

فيتحزون في الرواية عنه حتى ان علي بن الحسن بن فضال لم يرو كتب ابيه الحسن عنه مع مقابلتها عليه، وانما يرويها عن اخويه احمد ومحمد عن أبيه، واعتذر عن ذلك بأنه يوم مقابله الحديث عن ابيه كان صغير السن ليس له كثير معرفة بالحديث. وللحظة ديدنهم في كتاب الامالي، وما ذكره الميرزا النورى من ان التهذيب وصل اليه وعليه توقيع تلاميذه الشهيد الثاني وأنهم قرأوه عليه وكذا ما ذكره الفخر في الايضاح عن التهذيب، يظهر مدى عناية المحدثين في النقل والرواية.

٦- ما هو منقول في كيفية تصنيف كتب الحديث فالكليني قضى عشرين سنة

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٥٨

في التصنيف، وهذه الفترة انما احتاج اليها لانه كان يدقق في الحديث وينتقى من بين الاحاديث.

٧- ما ذكره اصحاب المصنفات كما في الفقيه وكمال الزیارات من انهم لا يكتبون من الاحاديث إلا ما يعتقدون حجته بينهم وبين الله. وانهم رووه عن المشايخ الثقات وقرائهم عليهم من الكتب المعتبرة.

مضافاً إلى أن خصوص القرائن المؤلمة للعلم الإجمالي الأول هي بنفسها مذيله بما يوجب انحلالها، فإن الأنئمة عليهم السلام كانوا على ترصد ومراقبة لما يدلّسه أولئك الكاذبون، وذكروا ضوابط لمعرفة الحديث المدلّس والموضوع من أولئك بحيث تمت عملية الغربلة في ذلك الحين. مضافاً إلى ضوابط روايات العرض على الكتاب والسنة القطعية.

فيتحصل ان القرائن الكاشفة عن اهتمام الاصحاب في تنقية الأخبار كثيرة جدا، مما يدعو إلى انحلال العلم الإجمالي الأول. وهذه الاحاديث التي بين دفتى كتب المؤلفين صادرة عن المعصومين عليهم السلام. بالإضافة إلى قرائن الدس المزعومة ما هو حاصل في مسائل معروفة معينة، وهذا إن ادى إلى الانسداد فإنه يسده في بابه لا في كل الأبواب كما ذهب إليه البعض، فدائرة العلم الإجمالي الأول ليست واسعة حتى تشمل كل الروايات. ويؤدي إلى القول بالانسداد في جميع أبواب الفقه.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٥٩

المبحث الثالث: حجية العقل ... ص: ٥٩

وينقسم العقل إلى قسمين نظري وعملي.

١- اما النظري فهو القوة الموجودة في الإنسان المجردة عن المادة والتي بواسطتها يحصل الادراك وهي تنطلق من رأس مال البدويات والفطرة وهو معصوم فيها ومنها ينطلق إلى النظريات والتي لا يكون معصوماً فيها. وتتجدر الإشارة إنه في بدوياته لا يكون خالقاً لها وإنما تصل إليه عن طريق اتصاله بالعالم العالى عن طريق الالهام الفطري أو الایحاء.

- والحقائق التي يقوم على ثباتها العقل النظري غير متناهية بل متطرفة بعض الحقائق عجز عن ثباتها بالبرهان الفلسفية المتقدمون كابن سينا بينما ثبتها المؤلفون نحو المعاد الجسماني فقد عجز عن ذلك ابن سينا بينما ثبتها صدر المتألهين مسترشداً بالدليل النقل، وكذلك مسألة الرجعة فقد ثبتها من المؤلفين بالبرهان ابو الحسن الرفعي «١»، فعدم اقامة السابقين الدليل العقلى على مسألة لا يعني عدم امكان المؤلفين على ذلك، فليس من سبق كتمى العقول حتى يتمتع على المؤلفين اقامة البرهان بل العقول في سير تكاملى إذ الفحص والاسترشاد بالوحى يفتح ابواباً واسعة من العلوم والمعارف العقلية.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٦٠

- ما ثبت بالوحى المحمدى يعتبره فلاسفة العهد الاسلامى وسطاً برهانياً وذلك لأن الشريعة الحقة ثبتت بالبرهان وكذلك ثبتت القدرة الغبية بالبرهان، ومع ذلك لا يختلط علم الكلام بالفلسفة لأن الأول يعتمد التبعد الظنى أيضاً.

- ان كثيراً من روايات المعارف ذكر فيها الاستدلال العقلى فالعمل بها لا يكون من باب التبعد بالنقل بل يكون عقلياً وبرهانياً أيضاً.

٢- اما العقل العملى فقد عرفوه بأنه القوة المدركة للقضايا التي ينبغي ان يقع العمل عليها.

ومنذ القدم بزغ الخلاف في أن العقل العملي والنظرى قوتان مختلفتان ام انهما قوة واحدة والاختلاف بينهما من حيث المدركات والصحيح انهما قوتان مختلفتان، وقد ذكر لذلك ادلة متعددة نذكر منها دليلان:-

١- ويكون من مقدمتين الأولى ما ذكره الفلاسفة في علم النفس ان التعرف على قوى النفس انما يتم باختلاف اثارها فكل أثر يكون ويتم عن درجة معينة من درجات النفس.

والثانية. ان الفلاسفة قرروا في الحكمة العملية ان كمال الإنسان يكون عندما تنصاع قواه السفلية إلى القوة العقلية. أي ان القوة العقلية تدير القوة الوهمية والحسية والشهوية والغضبية، بمعنى ان القوة العقلية تقوم بالتأثير في هذه القوى والهيمنة عليها. وهذا يعني ان القوة العاقلة لها عملان ادراك وتأثير وهو عمل وهو غير سخن الادراك.

فهذا يدل -بضميمة المقدمة الأولى- على انه توجد قوتان عقليتان نظرية وظيفتها الادراك وعملية وظيفتها العمل والتأثير.

٢- ان آخر التحقيقات لدى صدر المتألهين أدت إلى القول بان التصور

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٦١

والتصديق هما قسمان العلم وكلاهما يعرفان بحصول الصورة لدى العقل والفرق بينهما ان التصور لا يوجب الاذعان والحكم بينما التصديق يوجب حصول الاذعان والحكم، ولذا فالحكم خارج عن التصديق وليس هو جزء القضية، وإنما هو فعل تقوم به النفس بعد تصور الموضوع والمحمول والنسبية تصل إلى الحكم وهو الدمج بين الموضوع والمحمول وهذا وظيفة العقل العملي الذي يقوم بالحكم والاذعان بما أدركه وتصوره العقل النظري وهذا فعل غير الادراك. تقوم به قوة غير القوة التي وظيفتها الادراك.

ومن هنا نقول ان العقل له امر ونهى تكويini اي بعث وجزر للقوى الالخرى الكلية.

* بناء على هذا التفكير بين القوتين تتضح لنا حقيقة العقل النظري فهو يدرك نمطين من القضايا احدهما لا يرتبط بالعمل كالقول بان الوجود المادي متناهى.

والآخر ترتبط بالعمل وهذا القسم من الادراكات يتناوله العقل العملي بعدها ويؤثر على القوى المادون لتنصاع اليها فهو الرابط بين العقل النظري والقوى السفلية، وكمال العقل العملي هو الانصياع إلى ادراكات العقل النظري الصادقة.

* باليان السابق اتضحت النقاط التي كنا اثناها في مقدمة الفصل الأول من ان معنى الایمان والتسلیم هو الاذعان وهو وظيفة العقل العملي وإنه ليس ادراكاً صرفا. فهناك ثلث مراحل فحص و ادراك و اذعان و ايمان.

* قال العرفاء ان الإنسان في حالة صعود و هبوط دائمين، ومقصودهم من ذلك ان الإنسان في حركاته اليومية و طريقة تفكيره ينتقل في درجات وجودية مختلفة ادناها هي المتصلة بعالم المادة و اعلاها هي المجردة تجراها تاما، فيبدأ من الدرجات الحسية وهي المجردة عن المادة دون احكام المادة، إلى الخيال وهي مجرد عن المادة لا عن المقدار ولا ترتبط بالجزئي الحقيقي كالحسى، إلى الوهم

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٦٢

وهو ادراك المعانى الخالية عن المقدار كالحب والبغض وهى مع تجردها عن المادة وأحكامها إلا انها متعلقة ومضافة إلى جزئى معين. إلى العقل ذات التجرد التام عن المادة واحكامها، وهذه كلها درجات وجودية في الإنسان.

والإنسان المهدب والكامل في صلاته يتوجه بقبله إلى ما فوق عالم العقل حيث الصدق الروبوبي والرؤى القلبية وهذا نمط من الادراك لكنه ليس بالقوة العاقلة.

ويطلق عليه الادراك القلبى وهو ذو درجات أربع سر وخفى وأخفى وهى ليست من سخن الادراكات الحصولية بل ادراكات حضورية، وهذا استدراك لتوضيح درجات الإنسان الوجودية و معرفة النفس البشرية وسوف يأتي مزيد بيان للعلاقة والارتباط بين هذه المراتب.

* من النقاط السابقة يتضح لنا تعريفاً آخر للعقل العملي وذلك لأننا قلنا ان مهمته الاساسية هي الاذعان والحكم وهذا قد يكون

بقضاياها ترتبط بالعمل وحينئذ يترتب على الحكم والاذعان بها تأثر القوى السفلية، وقد يكون بالحكم والاذعان بقضاياها لا ترتبط بالعمل كحدث العالم وعدم تناهيه.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٦٣

التبنية الأولى: الحسن والقبح العقليان ... : ص: ٦٣

اشارة

وهذه المسألة من امهات مسائل علم الفلسفة وعلم الكلام والتي جرى البحث عنها منذ القدم في بداية عهد الفلسفة الإسلامية وقبلها الفلسفات الهندية الفهلوية واليونانية.

وقد ذهب الاشاعرة إلى كونهما اعتباريين يجعل العقلاء وأيديهم في ذلك بعض الإمامية وذهب كثير منهم إلى القول بعقليةهما وتكوينيهما، وييتنى على هذه المسألة ثمرات عدها إذا ان اغلب البراهين تعود إلى حسن العدول وقبح الظلم فإذا كان الحسن والقبح اعتباريين فإن الاستدلالات سوف تكون خطابية لا برهانية.

وتظهر خطورة المسألة أكثر حيث يذهب كثير من المتأخرین إلى اعتبارها من المشهورات التي لا واقع لها وراء تطابق آراء العلاء، وينتتج عن ذلك اختلال البنية التحتية للشريعة وذلك لأن المتكلمين يقولون أن الأحكام الشرعية ألطاف في الأحكام العقلية، أي ان العقل لو علم بمقاصد الأحكام الشرعية لحكم بها، فهو موضوعات لطف في الكمال يحكم بها العقل لو اطلع عليها. فإذا كانت البنية التحتية للشريعة هي الأحكام العقلية وهي مسألة اعتبارية بيد المعتبر وتتبع نظره، فينتج من ذلك تغيير الأحكام تبعاً لتغيير الأفكار وهو ما يُعرف حديثاً بنظرية تغير المعرفة الدينية أو بسط وقبض الشريعة فلا

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٦٤

تصف الشريعة حينئذ بالثبات.

ولكن بحمد الله ومنه هذا الأشكال وغيره مدفوع حتى على القول باعتبارية الحسن والقبح. كما سوف يأتي بيانه.
من الناحية التاريخية المسألة مرت بمراحل متعددة: -

١- ان الفلسفه القديم قبل الإسلام سواء في الهندية او البهلوية او الحرانية او اليونانية كلهم قائلون بعقلية المسألة، ومن المسلمين من اشار إلى عقليةهما الفارابي في كتابه المنطقيات.

٢- ان ابن سينا الذي قام بمهمة ترجمة كتب القدماء عدل عن هذا الرأي ولم يبين عدو له ولم يشر إليه، وهكذا أثر في من أتى من بعده حيث تعاملوا مع كتبه على أنها ترجمة أمينة لكتب القوم. وقد تأثر هو في ذلك بما ذكره أبو الحسن الأشعري في التفكيك بين معانى الحسن والقبح.

وابن سينا تتضارب كلماته فهو في منطق الشفاء والاشارات (يمثل للمشهورات بالحسن والقبح وهي الاراء المحمودة التي تطابقت عليها آراء العلاء)، وفي مقام اخر في النمط الثالث من الاشارات يقول: «ان احكام العقل العملي يستعين بالنظرى وقضاياها اما اواليات او مشهورات»، وكذلك عبارات أخرى كما في الهيات الشفاء في مسألة استجابة الدعاء يذكر فيها ان قضيـاـيا الحسن والقبح قضـيـاـيا حقـة يمكن اقامـة البرهـان علـيـها.

٣- بعض المتأخرین كالمحقق اللاهيجي في كتابه «گوهر مراد» والسبزواري في شرح الاسماء الحسني ذهب إلى أنها تكوينية ولا ينافي كونها مشهورة من جهة أخرى.

٤- المحقق الاصفهاني ومن بعده ذهب إلى أنها اعتبارية مطلقاً ولا يمكن اقامـة البرهـان علـيـها وهذا هو المذهب السائد إلى الان.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٦٥

فمن خلال هذا السبر التاريخي نلاحظ كيف تحولت هذه القضية من قضية تكوينية إلى اعتبارية جعلية.
اما الاسباب التي دعت ابن سينا إلى القول بالاعتبارية: -

١- المغالطة التي ذكرها ابو الحسن الاشترى بالتفكير بين معانى الحسن والقبح وجعل بعض المعانى تكوينية، اما معنى المدح والذم فليس كذلك، وذلك لأنه لو كان بديهياً لأذعن به الجميع فمن ثم أدرجه في المشهورات. ولم يكن هو اول من ذكر هذه المغالطة بل ان السوفسطائيين اليونانيين معاصر و سقراط قالوا بهذه المقالة ورد لهم سقراط في مؤلفاته

٢- تعريفه للعقل العملى حيث إنه قد عرفه بتعريف هو عين العقل النظري، والاختلاف بينهما في المدرك وأن العقل مطلقاً شأنه الادراك وليس من شأنه التأثير والانفعال، فكيف يمكن تصور ان العقل له تدخل في اعمال الافعال النفسانية! بل العمليات ليست إلا تأديبات وعادات، وهذا المبني على خلاف مبني الفلاسفة المتقدمين كالفارابي وتقسيمهم الحكماء إلى نظرية وعملية.

٣- غض ابن سينا النظر عن أحد قسمى البرهان الذين ذكرهما ارسطو وهو البرهان العيانى او الشهودى ويمتاز هذا البرهان بأنه يقام على اثبات الجزئيات الحقيقية، واكتفى بالقسم الأول المعروف في باب البرهان وهو مختص بالكليات لذا يتشرط فيه الابدية وعدم التغير.

ولابأس بذكر نبذة عن هذا البرهان: -

هناك قوة في الإنسان تسمى بقوة الفطنة وهذه قوة تُروى أعمال الإنسان وتُراعي صدور الإرادة على طبق الحكماء، فهي قوة تكون محطة باحوال الأمور الواقعية الجزئية فتوجب انتباق الكليات على الجزئيات والوصول إلى الكمال المنشود.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٦٦

توضيح ذلك:

ان ادراك القضايا حتى العمليه لا يكفي للوصول إلى الكمال، وإنما هذا هو كمال لقوه خاصة وهي العقل النظري، وكمال العقل العملى والقوى السفلی يكون بالانصياع إلى القوة العمليه، ولكن هذا وحده لا يكفي بل يجب ان تكون هناك آلة وأداة تميز حال الجزئيات الحقيقية، لا سيما في الأمور الاجتماعية، وعدم ادراك الواقع الجزئي على ما هو عليه يؤثر في عدم الوصول للكمال المنشود. لأن تنزل القضايا الكلية إلى الجزئية لا يتم إلا بأدلة قادرة على استكشاف حال الجزئي على ما هو عليه وتطبيق الكلى عليه فيكون تسلسل الادراكات بالنحو التالي:

*- مرحلة ادراك الكمال في الاعمال والبرهان عليها وهذا يقوم به.

العقل النظري- ثم مرحلة الاذعان في العقل العملى والتأثير على القوى السفلی- ثم مرحلة تشخيص الأمور الجزئية بالدقة وتطبيق تلك الكليات عليها.

وشبيه هذا التسديد عند التنزيل من الاعلى إلى الاسفل قوله تعالى: «بِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَّلَ» فهو اشاره إلى السداد والعصمة في مراحل التنزيل، حيث كونه حقاً لوحده لا يكفي بل يجب ان يكون السداد في التزول، وفي النفس الانسانية الادراك والاذعان وحده غير كاف بل يجب ان يحصل التسديد في التنفيذ على الأمور الخارجية الجزئية وهذا لا يكون إلا بقوة الفطنة. وهي قوة فوق القوى المادون (الغضبية والعمالة والشهوية) فهي تستخدم هذه القوى للوصول إلى الجزئي الحقيقي المندرج تحت الاجناس العالية، فتصدر بعد ذلك اوامرها في عالم النفس لتولد الشوق والإرادة وصدر الفعل بعد ذلك.

وقوة الفطنة هي التي تقوم بالبرهان العيانى الذى يحتاجه الإنسان فى تطبيق الكليات على الجزئيات، والكمال فى الواقعية الجزئية مبنٍ على هذا البرهان.

فتلخص الفارق بين البرهان العيانى والبرهان النظري

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٦٧

١- ان البرهان النظري هو مختص بالكليات، والعياني للجزئيات

٢- ان النظري يتوسط العقل النظري والعملي، اما العياني فالنظري والعملي والفطنة.

اما كيف أدى الغفلة عن هذا القسم من البرهان إلى انكار الحسن والقبح العقلى فيبأه:

انه لو اذعنا بلزموم كون الاعمال برهانية فلا- بد من القول بارتكاز الجزئيات على انها قضايا برهانية والذى يمكنه البرهنة على ان الجزئيات حسنة وحكيمة اما الحسن والقبح او التشريع، اي ادراك حسن وكمال الافعال الجزئية يكون باحد هذين، والاحكام الشرعية ألطاف في الاحكام العقلية.

وبتعمير اخر: ان البرهان العياني يبرهن على ان العمل الجزئي على وفق الحكمه والكمال، ولا يمكن البرهنة على كل واقعة جزئية إلا بتوسط استناد البرهان إلى قضايا يقينية لا قضايا مشهورة لا أساس لها إلا الاعتبار. فحينئذ يحصل الالتفات إلى أن قضايا العقل العملي والحسن والقبح تكويينه لا مشهوره.

- وحينئذ نقول ان التوحيد النظري وحده من دون تنزله إلى توحيد عملي هو توحيد أجوف، ولا- يحصل هذا التنزل من التوحيد النظري إلى التوحيد في الطاعة إلا بالبرهان العياني وقوه الفطنة.

ومن هنا أن التوحيد والاعتقاد بالنبوة من دون الولاية لا يقبل: «اليوم أكملت لكم دينكم ورضيت لكم الإسلام ديناً وسيأتي بسط الكلام فيه.

فهذه الأمور الثلاثة هي التي سببت الخلط الحاصل لدى ابن سينا وعليه ابني اشتباه المتأخرين.

بعد اتضاح هذا الخلط التاريخي في مسألة القبح والحسن نعرض للأدلة التي اقيمت على اعتباريهما ومناقشتها ثم تعرض الى الأدلة التي ذكرها صدر

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٦٨

المتألهين.

أولاً: أدلة اعتبارية الحسن والقبح: -

١- اختلاف العقلاة في تحسين بعض الأمور وتقييحيها باختلاف الأزمنة والأمكنة، فهذا يعني عدم وجود واقع تكويين ثابت بحيث يبقى الشيء حسنا دائماً أو قبيحا دائماً.

٢- نفس وقوع التشااجر بين العلماء حول اعتباريهما او عقليتهما.

٣- يذكرون في ثبات النفس أن الإنسان لو خلق من دون أعضاء أصلا فإنه سوف يدرك ذاته وهذا يدل على مغایرة الذات للبدن، وهكذا فيما نحن فيه ولو خلق الإنسان وحيدا في هذا العالم ولم يؤدب على العادات الحسنة ولم يلاقِ أى إنسان آخر، فإنه سوف لن يحكم بحسن العدل وقبح الظلم فهذا يدل على أنهما ليسا تكويين بل هما امران جعليان.

٤- ان العقلاة انما يحكمون بهاذا الحكم من اجل مصلحة اجتماعهم ونظمتهم، ولو انعدم الاجتماع والنظام لما حكم العقلاة بذلك. وبعبارة أخرى أن هذه الأحكام للوصول لإغراض أخرى بواسطة هذا الاعتبار.

٥- ما ذكره المحقق الاصفهاني: - ان الفعل المقتضى للمدح والذم على أحد نحوين إما بنحو اقتضاء السبب لمسبيه والمقتضى لمقتضاه وإما بنحو اقتضاء الغاية لذى الغاية.

اما السببية والمسبيبة فهي تكويينه لكنها ليست ناشئة عن التزعة العقلية وقوى الإنسان العقلية، بل هي ناشئة بداعى حيوانية كالانتقام والتشفى والغيظ. اما الغاية وذى الغاية فانها اذا ثبتت فهى تعنى وتدل على الاعتبارية، لأن الغاية لهيئت الاجتماع الاعتبارية، والمدح والذم موجب لما فيه صلاح العامة فهو اعتبارى محض.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٦٩

٦- ما ذكره ابن سينا والاصفهانى: ان الحسن والقبح لو كانوا عقليين تكوينيين لما خرج عن احدى البدويات الست وهى ليست بواحدة منها. فيبطل كونها من البدويات.

٧- ان المدح والذم يعده العقلاء من الانسائيات، والانشاء من سinx الاعتباريات.

٨- ما ذكره الشهيد الصدر ان تعريف العدل هو اعطاء كل ذى حق حقه، والظلم هو منع الحق، والحق امر اعتبارى قانونى فكذلك العدل والظلم، ومن هذا القبيل ما ذكره العلامة الطباطبائى من عروض الحسن والقبح على الأمور الاعتبارية كالتوقير والاحترام. وهذه الأدلة كلها مردودة وقبل ان نستعرضها نتعرض لما ذكره الاشعرى بالتفكير بين معانى الحسن والقبح وهو كما ذكرنا احد الاسباب التى ادت إلى مغالطة ابن سينا.

* اننا يجب ان نلاحظ الحد الماهوى للمدح والذم، فالمدح هو القضية المتكفلة لحمل كمال معين على موضوع معين والذم بخلافه، وعليه يعلم انه يجب ان يكون الممدوح آت بكمالٍ فيكون المدح هو التوصيف بالكمال، والذم هو التوصيف بالنقص، ولا يمكن ان يُمدح بغير كمال او يذم بغير نقص. فيجب ان يكون هناك واقع يطابقه المدح والذم.

وبتعبير آخر: فان وظيفة المدح هو الحكاية الحقيقة عن الكمال اي المحمول الذهنى الحاكي عن الكمال الحقيقى الخارجى، والذم كذلك، فلا ربط بينهما هو الارتباط بين الحاكي والمحكى عنهمما، وهمما متعددان هوية ومختلفان وجوداً، فالكمال الحقيقى وجود خارجى والمدح وجود ذهنى.

وحكاية وجود عن وجود أمر متسالم عليه، وأكمل صورة هو حكاية

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٧٠

الموجودات عن وجود الخالق اذ انها آيات عظمته وقدرته وكلما كان الوجود أكمل فحركاته عن الوجود الالهى اعظم وأتم. وقد قال عليه السلام: «ما لله آية أكبر مني» باعتبار ان الكلمات التي وصل اليها عليه السلام (بغير وجوده البدنى) حاكية عن وجود الحق اكثر من حكاية السماوات والأرضين. فالوجود الخارجى يكون حاكيا عن وجود خارجى آخر أكمل وأتم من الأول.

فالحكاية ليست مقتصرة على الوجود الذهنى. بل ان الافعال القبيحة الصادرة من الفاعل البشري المختار حاكية عن الهيئات الرديئة فى النفس.

* ثم إنه لا مضائقه في ان يخلق الإنسان وجودات اعتبارية للأمور الخارجية العينية وذلك لغرض الاحتياج إلى هذا الاعتبار من أجل الاجتماع والتفاهم، وهذا الوجود الاعتباري لا يلغى الوجود التكيني الخارجى العينى، ومثاله الواضح الوجود اللغظى والوجود الكتبى فهما وجودان اعتباريان دعت اليهما الحاجة وهذا الوجودان الاعتباريان يكونان حاكين عن الوجود العيني الخارجى. وقد تدعوا الحاجة إلى اعتبار وجودات أخرى حاكية عن الوجود الغيبى

وهكذا نستطيع ملاحظة الهجاء الوارد في القرآن فهو وإن كان انشائيا لكنه حاكم عن امور تكوينية وواقع خارجى وإنما اظهره القرآن بإنشاء الهجاء لاعلام الآخرين بما حصل في للأقوام الآخرين.

* ثم ان الشجار في الأمر البدىءى لا يؤدى إلى عدم البداهة. نوضح ذلك في علم المنطق انه قد تتعرى الإنسان أسباب تؤدى إلى انكار البداهة كالمغالطة والشبهة في قبال البداهة، وهذا الانكار لا يؤدى إلى انكار بديهيته القضية.

وقد يكون الانكار في بعض الاحيان نتيجة حالة مرضية تصيب القوة العاقلة حيث لا ينبع العقل العملى لمدركات العقل النظري، فيصاب بحاله التشكيك الدائم كما وقع للرازى. فهذا كله لا يؤدى إلى عدم بداعه القضية.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٧١

هذا كله جواب إجمالي عن ادلة اعتبارية الحسن والقبح، أما الجواب التفصيلي.

١- ان اختلاف العقلاء في التحسين والتقييم حسب اختلاف الأزمنة والامكنته إما أن يكون ناشئاً من اختلاف التشخيص أى عدم اصابة الكمال الواقعي والنقض الواقعي وذلك لاختلاف الافهام والعقول. واما ان يكون ناشئاً من اختلاف الظروف البيئية المختلفة كالاختلاف بين الاماكن الباردة والحاره فانه في الاولى يصبح لبس الملابس الخفيفة بخلاف الثانية.

٢- اما وقوع التشتاجر والخلاف بين العلماء فيعلم جوابه مما مر.

٣- اما ما ذكره من ان الإنسان لو خلق وحيدا او لم يؤدب لما حكم بحسن أو قبح، فإن هذا كالمصادرة على المطلوب، بل أن العقل يحكم بحسن العدل وقبح الظلم ولو لم يكن هناك اجتماع، ولو لم يؤدب فان الظلم كما سوف نبين هو ممانعة شخص لكمال آخر، فلو عرف العقل بذلك التعريف وفكّر به فإنه سوف يحكم لا محالة بقبحه.

وابن سينا نفسه وقع في التناقض حيث قال في الهيارات الشفاء في مسألة استحابة الدعاء والتضرع والتسلل أن أكثر ما في أيدي الناس من الحسن والقبح حق يقام عليه البرهان.

٤- اما ما ذكره المحقق الاصفهانى من ان سببية الفعل للمدح والذم تكون من مناشئ حيوانية، فهو غير تام وذلك لأن للعقل ملائمات ومنافرات، وبالتالي يمكن أن يكون المنشأ هو داع عقلي ممحض، ويكون العقل سبيباً للمدح والذم وهذا واضح في الكلمين من البشر حيث نلاحظ ان انفعالاتهم ومدحهم وذمهم ليس ناشئاً من دواع حيوانية، وذلك لأن قواهم كلها منصاعة تماماً للقوى العقلية فتكون كل تصرفاتهم منبعثة عن العقل، فعندما يذمون ظالماً مثلاً لا يكون الذم بداعي

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٧٢

الغريزة الحيوانية. ويمكن ان يكون تعبير القرآن عن موسى: «وَلَمَا سَيَّكَتْ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ» اشاره إلى ذلك، اذ ان النطق والسكوت من خصائص الإنسان بخلاف الحركة والسكنون العامة لمطلق الحيوان، فقد استخدم تعبير السكوت للدلالة على أن غضبه لم يكن ناشئاً من القوى الحيوانية بل من القوى العاقلة وسره هو ما ذكرناه.

وهذا التحليل هو الذي يفسر لنا كيف أن الإنسان الكامل يكون رضا الله وغضبه غضب الله، لأن قواه كلها منصاعة لقواه العقلية التي هي معصومة في ما تتلقاه من مدركات عن العوالم العلوية من مشيئة الله.

ومن الجهة الأخرى أى عندما تُخبر بأن رضا الله في رضا فاطمة «ان الله يرضى لرضا فاطمة ويغضب لغضبها» فإن هذا يعني عصمتها لأن هذا يعني سلامه النفس والانقياد إلى القوة العاقلة التي هي في اختيار مشيئة الله، والتغيير المزبور إنما يطلق ويصدق عندما يكون العبد تمام مظاهر الطاعة والتبغية لربه.

٥- اما اشكال الشهيد الصدر فجوابه بمخالفته لتعريف الظلم والعدل، فان التعريف الصحيح للعدل هو وصول كل موجود إلى كماله المطلوب من دون اعاقة وممانعة موجود آخر، والظلم هو مما نعه موجود من وصول موجود آخر لكماله.

فالعدالة الاجتماعية مثلاً هي وصول كل افراد المجتمع في حسن نظام المجتمع إلى كمالاته الممكنة من دون اعاقة الافراد الآخرين. أما عندما تصل طبقة لكمالها على حساب طبقة أخرى فإنه يكون من الظلم الاجتماعي، والتشريع إنما يكون عادلاً لأنه يكون كاسفاً عن الكلمات المخبأة في الأفعال والتي بها يصل الإنسان لكمالاته.

فالعدل كمال والظلم نقض، فيكون توصيف العدل والظلم بالحسن والقبح تكوينياً لا اعتبارياً.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٧٣

اما الاحترام والتعظيم فنفس الاحترام والتعظيم ليس بشيء، بل المهم هو الداعي للاحترام والداعي للتعظيم لما فيه من ترويض النفس وهو في الواقع تقدير واحترام للكمال المخبأ في ذلك الشخص. فالتقدير لا للبدن بل للصفات العالية، ومن هنا نقول ان التقدير اذا كان للحقائق والكلمات فهو دعوة نحوهما وسير حيث اتجاههما.

وبهذا يختلف عن تقدير الاباطيل والخرافات فهذه قدسيّة باطلة، وبتعبير آخر يمكن القول ان القدسية والتقدير هو خصوص قوى

الإنسان السفلى إلى قواه العقلية العملية، فإذا كانت تلك القوى العملية مصابة بحالة مرضية وتنصاع للباطل ف تكون قدسية مذمومة، أما لو كانت القوة العملية منصاعة للكمالات العالية والتي بها تکبح جماح القوى المادون فإنها قدسية محمودة.

٦- أما ما ذكر من ان المدح والذم من الانشيات. فقد ذكرنا ان الانشاء لا يصدر إلا من داعي، وهذا الداعي أمر تكويوني، فالهجاء هو اظهار للنقص التكويوني والمدح ابراز للكمال الخارجي الحقيقي. والبالغيون قد اذعنوا بان اقسام الانشاء هي عناوين لماهيات الدواعي. فتبين من كل ما سبق ان الحسن والقبح امران تكوينيان واقعيان وليس اعتباريين كما ذهب اليه جل المتأخرین.

أدلة واقعية الحسن والقبح ... ص: ٧٣

إشارة

ونلفت أخيرا إلى براهين أقامها صدر المتألهين ثبت تكوينية الحسن والقبح ذكرها بعد ان كان قد انكر واقعيتهما عندما تعرض لها ابتدأ، وهذا يلفت إلى الخلط والتردد الحاصل لدى من أتى بعد ابن سينا، بسبب الاضطراب الحاصل في كلماته والبراهين التي ذكرها للدلالة على واقعية الحسن والقبح فيه ثلاث: -

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٧٤

١- العناية الالهية ... ص: ٧٤

اي أن للحق تعالى عنایه بخلقه والقاعدة الفلسفية المثبتة هنا هي ان علمه بالنظام الاتم والأكميل ورضاه به لهذا النظام. توضيح ذلك: ان البارى يكون على اكمل واشرف واعلى ما يمكن ان يكون في مقام ذاته، فالصادر من الحق يكون كذلك حيث ان ايات ومخلوقات الله تدل على صفة الكمال في البارى. والنظام الذاتي يكون علة للنظام الخلقي وافاضة الكمال على ما دون هو من العناية وهكذا يستفيد الملا صدرا أن علم البارى هو منشأ افاضة الكمالات للمخلوقات، وصفة العناية هذه هي التي تفيض ما يعرف بالنظام الأحسن والأكميل حيث يكون كل عالم من العوالم بنحو يؤدي إلى تحقيق الكمالات الوجودية بنحو اكثـر وأرفع فعنـية الحق توصل تلك الموجـدات الفاعـلة بالـارادة إلى أـكمـل ما يمكن أن تكونـ عليهـ، ومنـ هناـ يـسـتـدلـ على ضـرـورةـ التـشـريعـ وـالتـقـنـينـ الـالـهـيـ حيثـ إـنـهـ يـرـشـدـ الـفـاعـلـ الـارـادـيـ إـلـىـ طـرـيقـ هـذـاـ الـكـمـالـ.

ومؤدي هذه القاعدة (العنـيةـ) يمكنـ انـ يـسـتـبدلـ بـقـاعـدـةـ الـلـطـفـ الـمـعـرـوفـهـ إـلـاـ انـ الـأـوـلـىـ الـحـاـكـمـ بـهـاـ هوـ الـعـقـلـ النـظـرـيـ وـالـثـانـيـ الـحـاـكـمـ بـهـاـ هوـ الـعـقـلـ الـعـمـلـيـ.

ونعود فنقول ان الافعال يجب ان تؤدى إلى الكمال المطلوب، وهذا يتضمن ان يكون لهذه الافعال في الواقع كمال معين (العلم تابع للمعلوم الذاتي وهو النظام الكمال الذاتي، فالعلم (فعله الصادر) يتحدد طبقاً للكمال الذي في المعلوم وهذا يعني ان في الافعال الإرادية في حد نفسها كمال ونقص وأن الخير والشر نابع من واقع الفعل الإرادي، وأن الحكم التشريعي الإلهي على طبق ما في الافعال من خير وشر، فهو كاشف عما هي عليه في الواقع، لا كما يقوله الاشعرى ان واقع الفعل تابع لنمط التشريع ولا هوئه له في نفسه، أو لك أن تقول ما قدمناه من أن حقيقة المدح الاخبار عن الكمال، والذم الاخبار عن النقص فللافعال الإرادية في نفسها مدح وذم أي حسن وقبح.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٧٥

٢- تجسم الأعمال ...: ص: ٧٥

وهي قاعدة مهمة نجحها بوضوح فائق فلاسفة الامامية مسترشدين بالروايات الواردة في ذلك ومؤداها ان تكرار الفعل يولد ملكات اما حسنة نورانية او ملكات رديئة، وكلما ازدادت ترسخت في النفس اكثر حتى تصبح جوهريه، ومن هنا قالوا ان الإنسان ليس هو النوع الاخير بل يتلبس بعد الصورة الإنسانية بصورة وفعل اما ملكي او شيطاني او بهيسي او سبعى. وهكذا وفي كل نوع هناك شعب اخرى.

بيان ذلك:

ان الإنسان في سعيه نحو الكمال انما يتبعى ان يحصل على ما له ثبات، الكمال العرضى يكون في معرض الزوال فتعود حاله إلى ما كانت عليه قبل تحصيله.

فهو يسعى لأن يحصل على كمال ذاتي يكون بنحو جوهرى لا يكون معرضًا للزوال، وبهذا يتكملا ويصل في سلم الكلمات ويثبت عند كل درجة، ويحصل هذا التغيير الجوهرى عن طريق الأفعال المؤدية للكمال حيث يحدث الفعل - عند تكراره والمواظبة عليه - حالات في النفس تنتقل إلى ملكات فتشتد حتى تصل وتصبح فضولاً جوهرى.

بالاضافة إلى ذلك فإن البدن يكون بشكل يتناسب مع القوة التي يتملکها الإنسان وغيره، فمثلاً في الذئب الهيئ الجسمانية لها تناسب مع القوة التي يمتلكها، ودللت الروايات على ان الاجسام الاخروية هيئتها تابعة للفصول الجوهرية التي يتكملا بها الإنسان أو يتناقض.

اما تطبيق القاعدة على ما نحن فيه، فهو أن موارد الحكم بالحسن هي نفسها في موارد الفضائل والكلمات، حيث يتبيّن انها توجب تجسم تلك الأعمال بصورة نورانية، وموارد الحكم بالقبح هي نفسها موارد النقص التي تتجسم بصورة رديئة ظلمانية، فيظهر من ذلك ان الحكم بالحسن والقبح ليس اعتبارياً بل امراً عقلياً له من مناشيء تكوينية.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٧٦

٣- قاعدة الغاية ...: ص: ٧٦

وهذه قاعدة تبحث في ابحاث العلل، وهي تعنى وجود ارتباط بين صدور الفعل وغايته، بمعنى انَّ تصور النتيجة المترتبة على الفعل القصدى تكون دافعاً لرغبة للقيام بذلك الفعل، فهناك ارتباط بين الوجود العلمي للغاية وفاعلية الفاعل، وهناك ارتباط بين الوجود الخارجى للفعل والتوصى للغاية، فالوجود العلمي هو في سلسلة العلل المتقدمة على الفعل والثانى متاخرة عن وجود الفعل.

وقد وردت هذه القاعدة في بيانات عدة «الذى خلق فسوى والذى قدر فهدى» فهناك تقدير مقدم على الخلق وهداية لهم بعد الخلق، فالمخلوقات في سير تكاملى وهو الغاية التي من اجلها خلقت، وهذا البرهان بهذا النحو مختلف عن برهان النظم وان اقرباً من بعضهما.

وانكار العلة الغائية يساوق انكار العلة الفاعلية.

اما تطبيق ذلك على الحسن والقبح في بيانه ان الفاعل الإرادى لا يفعل فعلًا إلا لأجل غاية وهذه الغاية هي تحقيق الكمال، فالكمال يتحقق بهذا الفعل وهذه هي الموارد التي يحكم بها العقل بالحسن، فالحسن راجع لكمالٍ يتحقق بواسطة هذا الفعل فهو أمر واقعى، والكمال المقصود هو كمال للقوة العاقلة وما فوقها من درجات النفس وتكون موجبة للقرب الالهى، اما في موارد القبح فان الكمال الذي تتحققه بالافعال هي كمالات للقوى الشهوانية والغضبية.

فدعوى الاشعري ان لا حسن ولا قبح واقعى في الافعال يساوق انكار العلة الغائية، وانكار العلة الغائية يؤدي إلى انكار العلة الفاعلية.

فتلخص من مجمل البحث ان الحسن والقبح العقليين امران تكوينيان واقعيان بالادلة المثبتة سواء على مبنى المتقدمين كابن سينا او

على مبني صدر المتألهين.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٧٧

التنبيه الثاني: الخطأ في الفكر البشري ... ص: ٧٧

ومن الأمور المهمة التي يجب الإشارة إليها هو في كيفية نشأة الخطأ في الفكر البشري وقد أثار هذا التساؤل كثير من الفلاسفة والمنطقة واجابوا بآراء متعددة.

منها: أن علوم المنطق تتکفل عصمة الفكر عن الخطأ، ويبقى على عاتق الإنسان مراعاته عند التطبيق، فالخطأ الناشئ هو من سوء التطبيق.

ومنها: أن الخطأ ينشأ بسبب خطأ نفس مواد الأقيسة حيث أن بعضها نظري، وكلما ابتعدت القضايا عن البداهة زادت نسبة الخطأ.

ومنها: أن الخطأ هو نتيجة عدم توازن في افعال النفس فقد ذكرنا سابقاً ان الاذعان والجزم الحاصل لدى النفس هو غير النتيجة، وإن وظيفة العقل النظري هو الادراك، فالخلل يحصل عندما يحصل تجزم واذعان غير مناسب مع درجة الادراك الحاصلة لدى العقل النظري.

وقد سعى الفلاسفة والمفكرون لازالة هذا الخطأ أو على الأقل تقليل نسبة الخطأ. ومن تلك المحاولات ما دعى إليه السيد الشهيد الصدر رحمة الله باعتماد منهج الاستقراء وترامك الاحتمالات في الفكر البشري بدلاً من القياس الارسطي، والاستقراء طريقة رياضية عملية. حيث تتضاءل احتمالات الخلاف حتى تصل إلى نسبة قليلة جداً بحيث تقوم النفس بالغاء احتمال الخلاف، وتتعامل مع النتيجة

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٧٨

معاملة اليقين الصحيح التام وتكون النتيجة حينئذ يقينية برهانية.

ولنا على هذه النظرية تعليق لا يتصل في جوهرها فهي متينة وثابتة لكن: -

١- ان ما توصل إليه السيد الشهيد بحساب الاحتمال وكيفية تضليله ومن كون النتيجة الحاصلة من الاستقراء برهانية، وهذا خطأ إذ ان النتيجة ليست برهانية بل العمل بهذه النتيجة برهانٍ، بمعنى أنه اقام البرهان على تعين العمل بهذه النتيجة، كما يقوم البرهان في علم الاصول عبر دليل الانسداد على وجوب العمل بالظن، وبعبارة أخرى النتيجة ليست يقينية وإن كان العمل بها لابد منه بالدليل اليقيني.

٢- لقد ذكر السيد ان بإمكان استخدام هذه النظرية لاثبات الغيبات وما وراء الطبيعة وهذا غير تمام لأن هذه الطريقة تظل غير يقينية ونحن لا نحتاج إليها في إثبات الغيب إذ لدينا كثير من البراهين كبرهان الصديقين التي تورث اليقين.

٣- ان احتمال الخلاف يظل قائماً وجزم النفس على خلافه- لانه قليل جداً- لا ينفيه من اساسه بل يبقى قائماً ولا يتحول إلى يقين.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٧٩

التنبيه الثالث: الثابت والمتغير ... ص: ٧٩

إشارة

من المسائل المهمة التي تبني على مسألة الحسن والقبح هي ثبات التشريع وتغييره. فبناء على اعتبارية الحسن والقبح وإنه لا واقع حقيقي وراء تطابق آراء العقلاة فإن الحسن والقبح يتغير بتغير الزمان والمكان وبالتالي لا يوجد ما هو ثابت في التشريع بل هو متغير. وبناء على انهما امران واقعيان فالنتيجة خلافها.

- وقد يصاغ هذا البحث بصياغة أخرى وهي ان ختم النبوة يعني أن لا حاجة إلى النبوة حتى يوم القيمة، وذلك لأن العقول تكون قد

تكمّلت بواسطة تلك النبوة الخاتمة ولا تحتاج إلى رعاية نبى ولا وصى ولا هدايتهم.

- وقد تصاغ بنحو ثالث، كما ذكره العلامة الطباطبائى وخلاصته ان الارادة تبعث من جهات اعتبارية لا حقيقة، وحسب تغير هذا الاعتبار تتغير وجهة سير هذا الإنسان.

اما جواب هذه الصياغات:

أولاً: بما مر بالبراهين التى اثبتت تكوينية الحسن والقبح.

ثانياً: ان دعوى تكمال العقول يعني وقوف السير والبحث والفحص العلمى لدى البشرية لاطلاعهم على الحقائق واصابتهم لها، والحال انا نجد من أنفسنا الاذعان بعدم توقف هذا السير ولن يتوقف هذا السعى الحيثى لدى الفطرة

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٨٠

البشرية، وهذا يدل على أمرین:

الاول: وجود واقعية وحقيقة ثابتة تسعى البشرية للوصول إليها.

الثانى: عدم إمكان وصول البشرية إلى الاحاطة بتمام تلك الحقيقة الواقعية وان كانت الاصابة النسبية مستمرة وهذا وان لم يزلزل الحقائق المتصل إليها إلا أنها لا تعنى تمام الواقع.

وهذا الامر يسئلزمان دوام حاجة البشرية إلى التشريع السماوى والنبوة المحمدية لأن رب الواقعية هو المحيط تماماً بها كما يثبت بذلك عدم احاطة البشرية بكل غايات التشريع السماوى والمصالح المخبأة فيه.

ثالثاً: اما جواب ما يدعى من ابعاد الإرادة دوماً من الاعتبار والذى ذهب إليه العلامة الطباطبائى فهو يستدعي ان نقى نظره على ما سطره يراعه الشريف فى رساله الاعتبار والتى تعتبر حصيلة البحث الأصولى فى ذلك الوقت.

تحليل مختصر لنظرية الاعتبار ...: ص: ٨٠

وملخص ما ذكره العلامة:

أ- ان الاعتبار يمثل جانباً من نشاطات العقل العملى ومدركاته وشأنها من شؤونه.

ب- ان كل موجود يسعى نحو كماله، فالفاعل غير الارادى يوجد له صراط معين يسير فيه، اما الموجود الارادى فانه يسعى نحو كماله من خلال ارادته.

ج- ان الفاعل الارادى في تحريك ارادته يسعى نحو تحقيق ما هو غير موجود، اما ما هو موجود فلا يسعى لتحقیله كما هو واضح.

د- ان الارادة تطلق من قضايا غير حقيقة أى لا واقع خارجي فعلى لها، فلا محالة تكون القضايا اعتبارية وهى التي تولد الارادة ومن دونها لا يمكن للإرادة ان تطلق.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٨١

ه- اول اعتبار قام الذهن بتصويره حتى يحرك الارادة هو ايجاد نسبة الضرورة بين موضوع ومحمول لم تكن بينهما تلك النسبة من قبل، بيان ذلك:

ان الإنسان يرى وجود نسبة حقيقة بين ذاته وبين اعضائه، فيقوم بجعل نفس هذه النسبة بين نفسه وبين الأكل فيسعى نحو تحقيقه فيتحرّك نحو الغذاء. وعبر عن هذا بأنه أول خديعة.

بعض تلامذة العلامة يصور الخديعة بنحو اخر وذلك بان الخديعة التي تقوم بها هي تصوير ان حاجات البدن هي حاجات الروح، و يجعلها ضرورية لها، وتفسير هبوط آدم انه هبوط ادراكي حيث جعلت الروح البدن جزء حقيقة نفسها، فجعلت كمالات البدن و حاجاته هي حاجات لها فأول خديعة هي من جعل البدن جزء من الروح. خدعت بها الفطرة الانسانية اياه لتتوصل بها إلى الخير

بالذات والكمال المطلق الحقيقي.

وـ ان نسبة الضرورة تعنى الوجوب وهو متقدم على الحرمة كما ان الاستحباب متقدم على الكراهة وذلك لأن الشعور بالحاجات والضرورات متقدم على الشعور بالمضررات والمؤذيات التي نسبة الامتناع.

زـ مثال آخر على نشأة اعتبار آخر هو اعتبار الملكية وكيفية حصوله: هو أنه رأى وجود نسبة حقيقة بين الإنسان وسلطته على أعضائه وتصريفه بها كما يشاء، فجعل هذه السلطة بين الأمر الخارجي وبين نفسه حتى يستطيع التصرف والاستفادة منه وحده ولا ينazuه فيه أحد.

حـ وأول اعتبار اجتماعي نشأ هو اعتبار الألفاظ ودلائلها على المعاني، ثم بعد ذلك تولد اعتبار العقد والمعاملات، واعتبار الرئاسة وذلك لأن في الإنسان توجد قوة العقل التي تكون مهيمنة على بقية القوى، فانتزع العقل هذه النسبة وجعلها في مملكة صغيرة هي مملكة الأسرة ورئاسة وهيمنة ربها ثم للمجتمع.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٨٢

طـ ان الاعتبارات غير ثابتة ومتزلزلة فلا يمتنع ان لا يأتمن ولا يتبع الإنسان ذلك الاعتبار، لذا مسـت الحاجة إلى ان تعتبر ما يدعم هذا الاعتبار ويجعله مؤثرا في ارادة الإنسان، فاعتبر الثواب والعـقاب واعتـبار المـدح والـذم، فاعتـبار المـدح والـذم انـما هو لـاجـل أنـ يكون دافـعاً لأنـ يتبع الإـنسـان الـاعتـبار الأـصـلـي حيثـ يـضـعـفـ تـأـثـيرـهـ وـكـلـماـ قـوـيـ تـأـثـيرـهـ ضـعـفـتـ الحاجـةـ إـلـىـ الثـوابـ وـالـعـقـابـ اوـ إـلـىـ مدـحـ وـذـمـ العـقـلـاءـ. والـعـلـامـةـ الطـبـاطـبـائـيـ فـيـ الـمـقـالـةـ الثـانـيـ مـنـ رسـالـةـ الـاعـتـبارـيـاتـ يـرـكـ عـلـىـ أمرـ مـهـمـ، وـهـوـ كـيـفـيـةـ نـشـأـةـ التـكـوـينـ مـنـ الـاعـتـبارـ حيثـ أـوـضـعـ فـيـ مـقـالـةـ الـأـوـلـيـ كـيـفـيـةـ نـشـأـةـ الـاعـتـبارـ مـنـ التـكـوـينـ وـالـحـقـيقـةـ، وـكـيـفـ الـاعـتـبارـ هوـ اـعـطـاءـ حدـ الشـيـءـ أوـ حـكـمـهـ لـشـيـءـ آـخـرـ بـتـصـرـفـ الـوـهـ، وـاـنـهـ يـنـشـأـ بـسـبـبـ النـقـصـ وـهـوـ اـمـرـ حـقـيقـيـ، اـمـاـ فـيـ الـمـقـالـةـ الثـالـثـةـ فـيـنـ اـنـ الـاعـتـبارـ يـوـلدـ الـارـادـةـ وـالـارـادـةـ تـحـقـقـ الـفـعـلـ التـكـوـينـيـ الـخـارـجـيـ، وـهـوـ إـمـاـ كـمـالـ لـلـإـنـسـانـ أـوـ نـقـصـ، فـيـنـشـأـ حـيـنـذـ التـكـوـينـ مـنـ الـاعـتـبارـ، فـوـلـدـ الـعـقـلـ التـكـوـينـ مـنـ خـالـلـ عـنـوانـ اـعـتـبارـيـ.

وجوه التأمل في نظرية العلامة ... : ص: ٨٢

لاـ يـخـفـيـ مـاـ فـيـ النـظـرـيـةـ مـنـ ظـرـافـةـ وـدـقـةـ نـظـرـ وـيـظـهـرـ كـذـلـكـ مـدـىـ أـهـمـيـتـهاـ فـيـ صـيـاغـةـ الـفـكـرـ الـبـشـرـيـ، وـهـذـاـ لـاـ يـمـنـعـ مـنـ وـجـودـ بـعـضـ التـأـمـلـاتـ لـنـاـ عـلـيـهـاـ:

ـ اـنـاـ نـتـفـقـ مـعـ الـعـلـامـةـ فـيـ:

* ان العقل النظري لاـ يـحـركـ الـارـادـةـ، لـذـاـ سـوـفـ يـأـتـيـ فـيـ الـفـصـلـ الثـانـيـ انـ التـوـحـيدـ النـظـرـيـ مـنـ دـوـنـ التـوـحـيدـ الـعـمـلـيـ، وـهـوـ تـوـلـيـ وـلـيـ اللـهـ الـذـيـ يـهـدـيـ لـإـرـادـاتـ اللـهـ وـمـشـيـنـاتـهـ، لـاـ يـوـجـبـ تـحـرـكـ الـإـنـسـانـ بلـ تـوـجـدـ مـرـاتـبـ أـخـرـيـ مـتوـسـطـةـ حـتـىـ تـصلـ إـلـىـ مـدـرـكـاتـ الـعـقـلـ الـعـمـلـيـ.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٨٣

* انـ الـفـاعـلـ الـارـادـيـ لـاـ يـتـكـامـلـ إـلـاـ بـتـوـسـطـ اـرـادـتـهـ.

* انـ الـارـادـةـ لـاـ تـسـعـيـ إـلـىـ تـحـصـيلـ مـاـ هـوـ مـتـحـقـقـ بـالـفـعـلـ لـانـهـ تـحـصـيلـ لـلـحـاـصـلـ.

لـكـنـ نـخـتـلـفـ مـعـ الـعـلـامـةـ فـيـ تـحـدـيدـ الـقـضـاـيـاـ الـحـقـيقـيـةـ، فـقـدـ ذـكـرـ انـ كـلـ مـاـ لـيـسـ لـهـ تـحـقـقـ خـارـجـيـ فـعـلـيـ فـهـوـ قـضـيـةـ اـعـتـبارـيـةـ، وـهـذـاـ غـيرـ صـحـيـحـ وـغـفـلـةـ مـنـهـ قـدـسـ سـرـهـ، وـذـلـكـ لـأـنـ الـقـضـيـةـ الـحـقـيقـيـةـ لـاـ تـساـوـيـ الـقـضـيـةـ الـخـارـجـيـةـ بـلـ هـيـ تـشـمـلـ مـاـ يـكـونـ الـمـوـضـوـعـ فـيـهاـ حـاـكـ مـعـ وـجـودـاتـ فـيـ ظـرـفـ الـاستـقبـالـ، وـمـاـ تـكـوـنـ حـاـكـيـةـ عـنـ وـجـودـ تـقـدـيرـيـ، وـمـاـ تـكـوـنـ حـاـكـيـةـ عـنـ مـوـضـوـعـاتـ مـمـتـنـعـةـ وـهـيـ الـقـضـاـيـاـ الـغـيرـ الـبـيـةـ الـتـيـ لـيـسـ فـيـهاـ سـوـىـ فـرـضـ الـوـجـودـ وـهـذـاـ أـمـرـ مـتـسـالـمـ عـلـيـهـ، وـبـنـاءـ عـلـيـهـ إـنـ الـقـضـيـةـ الـتـيـ يـتـصـورـهـاـ الـعـقـلـ وـيـحـكـمـ بـهـاـ الـعـقـلـ الـعـمـلـيـ هـيـ غـيرـ حـاـصـلـةـ فـيـ الـخـارـجـ فـلـاـ لـكـنـهاـ لـيـسـ اـعـتـبارـاـ مـحـضـاـ بـلـ تـكـوـنـ قـضـيـةـ حـقـيقـيـةـ.

٢- لقد حصر العلامة رحمة الله الحاجة إلى الاعتبار لانه مولد للأرادة وهذا غير صحيح بل ان الحاجة للاعتبار هو امر آخر ذكره المتكلمون والأصوليون حاصله:

ان الارادة تنبئ من مدركات العقل العملى ومدركات العقل العملى هي من الكليات الفوقانية كحسن العدل وقبح الظلم، ومن هذه المدركات التي تمثل رأس مال العقل العملى ينطلق فى سلسلة ادراكته، وكذلك يستطيع ادراك الكليات القريبة وفوق المتوسطة كحسن الصدق وقبح الكذب، اما الكليات النازلة والجزئيات الحقيقية فإن العقل العملى لا يصل اليها كما فى قبح القمار، ونکاح الشغاف، ناهيك عن الجزئيات الحقيقة المتكررة وغير المتناهية، من هنا يحتاج إلى ضابطة تكون كاشفة عن حسن هذه الأمور وقبحها وهذه الضابطة تكون بالاعتبار، فالاعتبار وظيفته الكشف عن الحقائق وما تخفيه من حسن وقبح، وحينئذ الارادة تنطلق من هذا الاعتبار الكاشف لا من كونه اعتباراً محضاً.

والاعتبار انما يكون كاشفا صائباً ل الواقع فى حال صدوره من العقل اللامحدود

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٨٤

الذى يعلم بحسن وقبح جميع الافعال.

٣- ما ذكره من توسط الاعتباريين بين حقيقتين وتكوينين صحيح لكنه الاعتبار بما هو الكاشف لا بما هو اعتبار.
ونضيف على ما ذكره العلامة وتكميله لما ذكرناه من الحاجة للاعتبار.

- إنه قد يتساءل لماذا لجأ إلى الاعتبار- الذى هو انشاء- في الكشف عن الحقائق ولم يلتجأ إلى الأخبار عن حقيقة الأفعال الخارجية؟.
والجواب عنه:

أ- ان الجزئيات غير متناهية فاذا اعتمد اسلوب الأخبار التفصيلي فهذا يعني اخبارات غير متناهية لعدم تناهى الافعال وعدم تناهى الاشخاص فيجب ان يكون اخبارا للكل أحد. ويترتب عليه ان يجعل كل الناس انباء، وأن لا يخطئ الكل في فعل وهذا يبطل عالم الامتحان والابتلاء.

ب- ان برهان النظام الأصلح يقتضي وجود مراتب في العلم والوجود.
والأخبار التفصيلي لكل أحد يقتضي عدم وجود مراتب ويبطل النظام الأصلح.

ج- ان الأخبار قد يؤدى إلى اختلاط الجزئيات حيث ان الجزئي قد تكون له جهة حسن، وله قبح من جهة أخرى هي العامة، وقد يختلف الجزئي الواحد في تقديم جهة على جهة عن جزئي آخر فلا تنضبط القضايا بضابط معين، بخلاف ما لو جعل ضابط يكون غالباً المطابقة ل الواقع فإنه ينظم حالة الإنسان بنحو افضل.

فالاعتبار أحد أمثلته القانون الوضعي حيث يراد من وضعه أن يكون كشفه غالياً.

د- ان وساطة الاعتباريين الحقيقيين هي وساطة اثباتية باعتبار كشفه عن الواقع، ولا يتبعه الإنسان لأنه اعتبار بل لأنه كاشف من الواقع، وما ذلك إلا لأن الإنسان لا ينطلق الا من الحقائق، وما ذكره من أن أول اعتبار هو الأكل ونحوه فمحل إشكال إذ لا داعي فيه إلى الاعتبار حيث ان الأكل يعتبر مكملا للبدن، ويشعر الإنسان

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٨٥

بحاجته ويقصد اليه وهذه حقيقة يتولد منها الشوق والارادة، وهذه الواقعية يدركها العقل سواء العملى او النظري بسهولة فلا حاجة إلى الاعتبارات.

وهنا قد يرد تساؤل حول ما يظهر من التناقض بين قولنا فيما سبق ان الارادة دوماً تنطلق من الحقائق- القضايا الحقيقة- وبين ما ذكرناه في الاسطر السابقة من انطلاق الفاعل الارادى من القضايا الاعتبارية.

وحل هذا الاشكال يتم بالتدقيق فيما بينه من الحاجة إلى الاعتبار إذ انما يلتجأ اليه العقل لجهة كشفه عن جهات الحسن والقبح في

الفعل فهذا الاعتبار يساوق الحقيقة، لأنه يكون كاشفاً عن أمر واقعى، وليس بما هو اعتبار محض، ومن هنا لا يتبع الفاعل الارادى أى معتبر كان بل يتحرى المعتبر المطلع على جهات الحسن والقبح. وخير مثال على ذلك الاعتبار التشريعى الإلهى فيتبعه الإنسان لأنه صادر من عقل لا محدود ومن المحيط بكل شيء، فهو كاشف عن الواقع والتكون، وهكذا الاعتبار فى القانونى الوضعى لأنه يقتضى صدوره من الكُملين فى مجتمع بشرى ما فيتبعه لهذا الكشف أيضاً ومن ثم ذكر ارسطو أنه لا يمكن ان يصدر التقين الا من يكون انسانا إلهيا.

اما ما ذكر من الاثاره وهي التغير فى التشريع وعدم الثبات فيمكن الجواب عنه بما يلى:

١- ان الحسن والقبح واقعيان فأحكام العقل العملى ليست متغيرة وقد برهنا على ذلك.

٢- ان الاعتبار ليس امرا اعتباطيا يقوم به كل أحد بل لاجل الكشف عن الواقع فيجب ان يتولاه من تكون له تلك القدرة، وآية ذلك ان المقنن الوضعي لا يوصل كل من هب ودب بل يتخير من افراد المجتمع فئة خاصة تمتلك الخبرة والتجربة.

٣- هناك نظريتان مشهورتان احدهما المسمأة بنظرية التضاد او الديالكتيكية،

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٨٦

والاخري نظرية العقل التجريدى.

والاولى تفترض عدم الثبات والتغير الدائم، واما الثانية فتفترض الثبات ولو بنحو الموجبة الجزئية. وقد اثرى البحث فيما بنحو تام وكامل، وثبت خطأ الأولى لأنهم لابد ان يفترضوا ثوابت حتى في نفس نظرتهم فيكون نقضاً عليهم، اذن لابد من الاستناد إلى ثوابت، واذا افترض ان كل شيء في تغير ولا ثابت، فما هو الهدف من البحث والاكتشافات فما دام لا ثبات فالسعى من اجل اكتشاف المجهول لن يصل إلى حد وغاية حيث لا واقع ثابت.

٤- انا نسلم بوجود ثابت وبوجود متغير، لكن المشكلة في تحديد ضابط كل منهما. فمنطقة الثبات كما اشرنا اليها سابقا هي منطقة الكليات العالية كحسن العدل وقبح الظلم والكليات المتوسطة القريبة من العالية كالأخلاق الفاضلة المنبعثة عن الملوك الفاضلة. أما ما دونها وهي منطقة الاعتبار فهي تحتاج إلى ضوابط لمعرفة المتغير والثابت.

ونستطيع ان نستفيد من القانون الوضعي وتقسيمه لتقريب فكرة الثابت والمتغير في الاعتبار بعد ثبوت أن لغة القانون والاعتبار واحدة. فإن القانون الوضعي على ثلاثة اقسام الدستور- التشريعات البرلمانية- التشريعات الوزارية، فالقسم الأول غير قابل للتغير عادة «١»، والقسم الثاني اقل ثباتا اما الثالث فهو دائم التغير وهكذا في الاعتبار فنجد بعض الاعتبارات غير قابلة للتغير والبعض الآخر يحصل فيه التغير والتبديل.

لكن ما هي ضابطة الأمور والاعتبارات المتغيرة. لقد ذكر هناك ضوابط متعددة نذكر منها:

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٨٧

١- ذكر الميرزا النائيني ان ما هو قابل للتغير هو الاحكام السياسية، أما بقية التشريعات ثابتة، وتوضيح المقصود من الاحكام السياسية، ان التسییس هو التدیر، وكيفية جعل الجزئيات متطابقة مع الكليات الفوقيانیة، حيث ان الامر الكلی الذي يكتشف بقوة العقل يتنزل حتى يصل إلى هذا الجزئي الحقيقي، فابتداءً هذا الجزئي لا يكون مندرجًا تحت قانون معین ولا محدود بمیزان مخصوص، وانما يختلف باختلاف الاعصار والامصار ويتغير بتغيير المصالح والمقتضيات، وبالتالي يجب ان تكون هناك قوة خاصة لدى الإنسان ترجع هذه الجزئيات إلى كلياتها حسب جهات الحسن والقبح وهذا يكون بقوة الفطنة، وهذه الجزئيات هي منطقة البرهان العيانی. فالفطنة لا تتدخل فيالجزئي الخارجي بقدر ما تشخصه إنه تحت اي کلى وكيف يتنزل هذا الكلی في مدارج النفس إلى العمل الجزئي.

٢- من الأمور التي تؤدى إلى تغير الاحکام هو تبدل الموضوع الجزئي.

٣- وجود التراحم والورود بالعناوين الثانوية كالعسر والحرج والضرر على صعيد الاحکام الاجتماعية والأمور العامة، لكن ليتفت ان

الحكم الثنائي لا يكون إلا مؤقتا دائمًا ولا ينقلب إلى الدوام لأن خروج عن مقتضاه.

٤- الاختلاف في الاحتراز ومدى رعاية الضوابط الموضوعة سواء في فهم القانون الالهي أو القانون الوضعي فكل نجد من فقهاء القانون يختلفون في تفسير القواعد القانونية، وهكذا في فقهاء الشريعة حيث يختلفون في تفسير وفهم بعض النصوص الالهية.

وهذا الاختلاف لا يتناول الكليات الفوقانية وذلك لأنها ثابتة وغير متغيرة، والأمور الثابتة أكثر وضوها والخفاء فيها يقل بل يندر والخفاء يظهر في الجزئيات والمتوسطات- التي هي ذات درجات كثيرة وعرض عريض- حيث تتدخل

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٨٨

الجزئيات مع بعضها البعض فيكون عنصر الغموض.

وتتفق هذه الاسباب الثلاث على ان مورد الاختلاف والتغير هو في الجزئيات، ومن هنا تنشأ الحاجة إلى فهم الضوابط التي تمنع الإنسان من الوقوع في الاشتباه عند تميز الجزئيات وهذه الضوابط تقع في مباحث اصول الفقه.

ويتلخص من كل ما مر:

- ١- ان الاساس للأحكام الشرعية هو الحسن والقبح العقليين وهما برهانيان وهذا يعني أن لا تبدل فيهما ولا تغير.
- ٢- ان منشأ الحاجة للاعتبار هو محدودية العقل البشري، فتظهر عنایة ولطف واجب الوجود بأن يبين لهم تشريعات ثابتة في تلك المنطقة التي لا يدركها العقل المحدود.
- ٣- ان جهات التغير والتبدل في الاعتبار هي غالباً في منطقة الجزئيات.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٨٩

التبني الرابع: في تبعية الولاية التشريعية للولاية التكوينية ... ص: ٨٩

اشارة

والمقصود من هذا البحث بيان أنّ من له صلاحية التشريع وسن القوانين يجب أن يكون له مقام تكويني خاص. وبعد اتفاق جميع الموحدين أن المشرع الأول والمحيط بالواقع وحقائق الوجود هو الله عزوجل. يرد التساؤل والبحث إن هل اعطيت صلاحية مقدار من التشريع للبشر؟ وإذا كان بالإيجاب فأى بشر هو الذى يمكنه سن القوانين؟

للإجابة عن هذا التساؤل يوجد مسلكان:

أحد هما: النقل والاستدلال بالآيات القرآنية والروايات الشرفية الدالة على هذه التبعية من نحو قوله تعالى: «مَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا»، «فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً» (١) «(٢)

، «لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَسْوَهُ حَسَنَةً» (٣)

ومن أمثلة الروايات ما ورد أن الصلاة الرباعية كانت ثنائية فأوكل التشريع للرسول فجعلها رباعية وغيرها من الروايات.

المسلك الثاني: - العقل وهذا هو المقصود بالبحث هنا فيمكن إقامة وجوه ثلاثة لاثبات تلك التبعية.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٩٠

الوجه الأول ...: ص: ٨٩

وهو ما ذكرناه سابقاً في التنبية الثاني من وجه الحاجة إلى الاعتبار حيث بينا.

أ- الحاجة إلى التشريع والقانون لتنظيم الاجتماع ولمسيرة الإنسان في هذه الحياة.

ب- ان العقل البشري لمحدوديته لا يستطيع التوصل إلى الواقع ولا يحيط بجهات الحسن والقبح والموازنة بينها.

ح- يحتاج العقل المحدود إلى من يسن له تلك القوانين، فتتم صياغة الحقائق عن طريق قضايا اعتبارية قانونية.

وحتى لا تكون هذه الصياغات جهلاً يجب ان تكون مطابقة للواقع فيجب ان يتصنف من يسن تلك التشريعات ان يكون له علم متصل ومرتبط بالذات المقدسة وإلا لأصاب التشريع والتغريب والتبدل كما نراه في التشريعات الوضعية الحديثة على مر الزمان.

د- ان من رحمة الله تعالى بعباده ورافقه بهم ان يوصل العباد إلى كمالاتهم ويبعدهم عن نقصائهم، فطبقاً لذلك ولما ذكره المتكلمون بقاعدة اللطف او ما ذكره الفلاسفة بقاعدة العناية الالهية، يجعل الباري تعالى في بنى الإنسان من له ذلك الاتصال الغيبي وتلك المنزلة الرفيعة.

وبذلك يثبت ان من تكون له الولاية التشريعية وصلاحية سن القوانين فان له ولائة تكوينية واتصال غيبي بالذات المقدسة.

الوجه الثاني ... ص: ٩٠

ويعتمد على:

١- ملاحظة الجهاز الادراكي للانسان وتفصيل قواه العقلية وكيفية توصله للنتائج، وقد ذكر الفلاسفة ان هناك جهازين يحكمان اداركىات الانسان احدهما الجهاز القلبي وهو يعني بالعلم الحضورى ومراتبه اربعة قلب، وسر، وخفى وأخفى.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٩١

والجهاز العقلى الذى يحكم اداركته الحصولية ومراتبه: - العقل النظري- والعقل العملى- وقوه الفطنة والروية- والقوة النازلة الادراكية كقوى الوهم والخيال والحس.

والقوى العمليه النازله كقوى الغضبية والشهويه.

وهذه القوى النازلة تكون منصاعة إلى قوة العقل العملى بحسب الفطرة الإلهية الأصلية وهو يمارس هيمنته وتوجيهه لها.

٢- ذكرنا في التنبية الأولى ما يميز العقل العملى عن النظري، فالادراك لأى قضية يمر عبر افعال ثلاث احدها الفحص والبحث في الفكر، الثنائى ادراك النتيجة المتولدة من المقدمات، الثالث الاذعان بتلك النتيجة والتسليم بها.

وقد اشار صدر المتألهين في رسالته في التصوير والتصديق وتبعه جل المؤاخرين ان النتيجة والحكم في القضية لا يعتبر جزءاً للقضية.

فالتصور وهو الصورة الحاصلة لدى الذهن تارة تكون مؤدية ومؤثرة في حصول الحكم فتكون تصديقاً وتارة لا تكون مؤثرة فسسى تصوراً. وهاتان المقدمتان هي من ادراك العقل النظري فهو يدرك النتيجة المتولدة من المقدمات، لكن هذا غير الاذعان والحكم الذي هو من افعال العقل العملى ويفسر العلامة الطباطبائى الحكم بأنه «١» قيام النفس بدمج صورة الموضوع مع صورة المحمول فى صورة واحدة

وقد تقدم منا الإشارة إلى ان المراد من وجوب المعرفة هو الفعل الثالث ومن هنا قلنا بامكانية كونه واجباً شرعاً.

٣- كثير من المفكرين يتوهمن بان العلاقة والارتباط بين المقدمات (الصغرى والكبرى) والنتيجة والعلاقة بين النتيجة والحكم والاذعان، هي علاقة العلية والمعلولة بمعنى استحاله تخلف النتيجة عن مقدماتها واستحاله تخلف الاذعان عن النتيجة. لكن الحق ان الفلاسفة اثبتوا خلاف ذلك. فقد ذكر السبزوارى في منظومته في بحث القياس ان الرابطة ليست هي رابطة العلة والمعلول بل المقدمات

اعدادية فقط، والمتكلمون ذكروا بأن سنة الله جل وعلى قد جرت على أنه اذا أدركت تلك المقدمات فإنها تكون معدة لافاضة النتيجة على الإنسان. وهذه الافاضة من العقول العالية على العقل البشري النازل.

والذى اوقع البعض فى هذا الوهم هو عدم التخلف وغفلوا عن أن هذا لا ينحصر بالعلية، وقد ذكر الحق سبحانه فى امثال الفلاح الذى يقوم بعملية الزرع حيث نص سبحانه على ان وظيفته ليست افاضة وجود الشجرة على البذر بل يقوم الفلاح بالاعداد عن طريق تهيئة التربة ووضع البذر وریها اما المفيض لوجود هذا النبات هو الحق سبحانه «أَنْتُمْ تَزَرَّعُونَ أَمْ نَحْنُ الَّذِي أَرْعَوْنَ» وقد اثبتت الفلسفة ان الجسم لا يمكن ان يُفيض صورة جسمية أخرى. وهكذا الارتباط بين النتيجة والحكم والاذعان فالوظيفة التى يقوم بها العقل العملى هو الاذعان بالنتيجة فهذا هو الحالة الطبيعية وهى بذلك تكون معدة لحصول ذلك الاذعان وليس علة.

٤- ان ما ذكرناه سابقا في تسلسل عملية الادراك في الجهاز الوجودى للانسان هي الحالة الطبيعية والتى بمقتضاها ينصاع الاسفل إلى الاعلى، وتمارس القوى العليا هيمتها على القوى النازلة، وتناسب عملية الفكر والادراك في هذه المراحل المتسلسلة.

لكن هذا التسلسل لعملية الادراك يواجه عوائق وموانع تمنع عن حصول الادراك الصحيح وتمنع من خروج التصرف الصحيح طبقاً للادراك الصحيح، وتؤدى هذه العوائق إلى قلب عملية التفكير حيث تسيطر القوى النازلة على القوى العالية وتتحكم بادراكاتها بمعنى ان ما ندركه هو ما يتحقق كمالات تلك القوى، فيندفع الإنسان حينئذ إلى تحقيق شهواته وابشع رغباته الفتاكه.

ومن هذه الأمراض (١):

مرض الجُرْبِزَةُ وهي مقابل للبلاده وهي البطء الشديد في ادراك النتائج بعد

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٩٣

ادراك- المقدمات العناد- وهي عدم انسياق العقل العملى لمدركات العقل النظري مع العلم بصحتها- الوسوسة- الاضطراب. فهذه الامراض التي تمنع من حصول اذعان النفس بمدركات العقل النظري.

وهذه الامراض هي التي تصيب قوى الإنسان في ادراكاته الحصولية، وهناك امراض تصيب درجات اداركه الحضورية، حيث تمنعه من الترقى الوجودى وتنعنه من الوصول بل ومن الاتصال بالصقع الربوبي، فيبتعد اكثر عن ساحة الحق ويصير بينه وبين الحقائق حاجزاً وساتراً لا يزول إلا بالتقوى والعمل الصالح ولقد قال عز من قائل «اتَّقُوا اللَّهَ يُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ» (١)

ومن هذه المقدمات الاربعه تنتقل إلى ما نريد التوصل اليه وهو إنه مع وجود هذه المراحل في ادراك الإنسان، ووجود مثل تلك الموانع والعوائق التي تؤثر في صدور القرار الصحيح والفعل النافع، كيف يمكن تقليده صلاحية التقنيين والتشريع، فيجب ان يتمتلك زمام التشريع والتقنيين من يكون جهازه الادراكي في مأمن من تلك العوائق والموانع ويكون محلاً لافاضة العلوم عليها من العوالم العلوية وتنزلها في مأمن من تشويش ومشاغبة قوى النفس الدنيا. هذا أذ أرادنا تشريعاً يكون مظهراً للحقائق الواقعية ومطابقاً وصحيحاً.

وهذا الإنسان الذي يتمتلك تلك القابلية هو الذي يكون مظهراً للرضا الإلهي وللغضب الإلهي وللعزائم الإلهية وذلك لا يكون الا بأأن تتساوى كل حركاته وسكناته بلحاظ التأثير بالعوالم العلوية.

ومن لا- يتمتلك تلك المكانة والقابلية فلن يكون تشريعاً سالماً وصحيحاً ومن هنا قلنا بأن الولاية التشريعية تابعةً للمقام التكويني الخاص.

والمقام الأكمل الذي يصل إليه المشرع والمسن للقوانين هو مقام العصمة، وهي كما لا يخفى على درجات بعضهم أصحاب شرائع، وبعضهم أولوا عزم،

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٩٤

وبعضهم شرائعهم دائمة وأبدية وهكذا تختلف درجاتهم العصمية بالاختلاف درجات قربهم من الصقع الربوبي. وتتنزل درجات

العصمة حتى تصل إلى العصمة في الإنسان العادى وتمثل في حدود البديهيات الموجودة في العقل البشري حيث ان عدم وجودها يؤدي إلى نوع من الاضطراب والخلل حيث لا يوجد حينئذ ما يتکأ عليها الفكر البشري.

الوجه الثالث ... ص: ٩٤

السنن التكويني والسنن التشريعى.

ذكرنا فيما سبق ان الإنسان يرکز ويستند في علومه إلى نوع محدود من العصمة وذلك من خلال البديهيات الموجودة في العقل البشري والتي ينتهي إليها في كل قضية، وبدونها يحل الاضطراب في الفكر البشري، كما اشرنا فيما سبق إلى ان مدركات العقل العملي والنظري هي الكليات الفوقانية، ولمحدودية العقل البشري احتاج إلى التقنين والاعتبار لضبط الجزئيات الخارجية وان التفكير البشري في تنزل العلوم الكلية إلى الجزئيات يمر بمراحل متعددة وبجملة من البراهين التي يستعين بها لاحراز التفكير الصحيح. وهمما البرهان النظري ورأس ماله العلوم البديهية او البرهان العيانى الذى يتصل بالجزئيات، ويضمن اختيار الفعل الاصلح عن طريق قوة الفطنة والتقوى التي تستلزم من العقل العملي والبرهان النظري النتائج الصادقة الحقيقة. وتستخدم قوة الفطنة القوى الادراكيه الجزئية والقوى العماله السفلية حيث الغضب الرافع للموانع والشهوة المولدة للشوق وبهذا الشكل يصدر الفعل الجزئي صحيحًا غير خاطئ.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٩٥

التبني الخامس: العلاقة بين العقل العملي والعقل النظري ... ص: ٩٥

نلاحظ بعض الظواهر التي يتحد فيها حكم العقليين وان اختلف طريقهما من امثلة ذلك قاعدة اللطف الكلامية المعروفة ومدركتها العقل العملي، وقاعدة العناية الفلسفية ومدركتها العقل النظري وهمما قاعدتان ينتجان نتائج متشابهة بنحو كبير. وهكذا في بحث العقوبة الأخروية بمقتضى المعاذ الجسماني وكون القبح والحسن عقليين، فان العقل العملي يحكم بالعقوبة الأخروية حيث ان مدح الله ثوابه وذمه عقابه أو أن مدح الفعل بالكمال المنتهي إليه وذم الفعل بالنقص، والعقل النظري يحكم به بالعقوبة الأخروية بتوسط نظرية تجسم الأعمال وهكذا سوف نجد موازاة بين قواعد أخرى يحكم بها العقلان. فهذا الارتباط بينهما ليس ارتباطاً عفوياً وصادفة وإنما له منشاً تكويني.

بيان ذلك: أن ضابطة مدركات العقل العملي هو ما ينبغي فعله وما لا- ينبغي فعله، وما ينبغي فعله هو الحب التكويني الفطري والانجداب نحو الكمال فلذا هو يطلبه طلباً تكوينياً ويبتغيه كغاية، وما لا ينبغي فعله هو خلافه أى ما تفتر منه تكويناً. والكمال هو الخير والوجود والنقص هو الشر والعدم، وضابطة مدركات العقل النظري هي الوجود ونفي الوجود، فمباحث الحكمية النظرية مرتبطة بالكمال والوجود، ومباحثه تؤثر في العقل العملي الذي ينجذب تكويناً نحو الكمال الذي

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٩٦

يحكم به العقل النظري وقد ذكرنا فيما سبق ان محمولات العقل العملي هي الحسن والقيح بمعنى المدح والذم، والمدح هو الحكاية عما يختارنه الفعل من الكمال والذم هو الحكاية عما يكتره من النقص.

وهكذا نلاحظ الارتباط الحاصل بين العقليين والاندماج بين مدركتهما بحيث يفتح باباً جديداً في الاستدلال الحكيمى البرهانى والمعرفة العقلية ويمكن استخدام الأدلة الكلامية في المباحث الفلسفية حيث تكون كاشفاً كشفاً إلينا وكذلك العكس واستخدام الأدلة الفلسفية في المباحث الكلامية.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٩٧

المبحث الرابع حجية المعارف القلبية ... ص: ٩٧

اشارة

والبحث فيها من جهات: -

الجهة الأولى: في بيان المراد من المعارف القلبية ... ص: ٩٧

ان الحديث عن المعارف القلبية متشعب وطويل وسوف نتناول منه ما يهمنا في بحثنا وعن المقدار الذي يكون فيه حجة متميزة عن غير الحجة.

يتقى الفلاسفة على أن هناك نحوين من الادراكات التي يتوصل بها الإنسان لمعرفة الحقائق الأول هي الادراكات العقلية والثانى هو الادراكات القلبية، وضابطة التفصيل بينهما يعتمد على كيفية الادراك فالأول يتم عن طريق الصور الحصولية للأشياء والثانى يتم عن طريق الادراكات الحضورية وهو الارتباط بالشيء ارتباطاً ما.

توضيح ذلك: ان الادراكات العقلية تعتمد على الصور ويختلف مدى ارتباط هذه الصور بالمادة حسب المراتب. ففي الصورة الحسية فإن نفس الصورة وان كانت مجردة عن الخارج إلا ان لها ثلاثة تعلقات:

- ١- من جهة الأبعاد الطول والعرض والعمق.
- ٢- من جهة المشخصات والالوان.

٣- لابد من محاذات وجود خارجي محسوس، وفيها تجرد عن نفس المادة ولها ثلاثة تعلقات من لوازم المادة.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٩٨

اما الصورة الخيالية فيها شيء من اللطافة اذ يضاف اليها تجرد عن المحاذات لشيء محسوس لكن مع تعلق من جهة الأبعاد ومن جهة العوارض المشخصة.

اما الصورة الوهمية فيضاف اليها تجرد عن الأبعاد الثلاثة وعن العوارض لكن تبقى لها تعلق باعتبار وجوب اضافتها إلى الجزئي الحقيقي كحب زيد وبغض عمر وهكذا.

واما في العقل العملي والنظري ففيه تجردات تامة لكن يبقى له تعلق بالصور.

والنفس في ادراكتها لهذه الصور المختلفة لها اياب وذهاب وخلط وترتيب وربط بين هذه الصور المختلفة، فقد تغرب عن الصور الحسية او الوهمية او الخيالية وتحمل المعنى الوهمي على المعنى الحسي وهكذا.

وهذا ما يسمى في الاصطلاح ان النفس لها حركة تجرد وتعلق.

اما المعارف القلبية فهي أشد تجرداً حيث لا تتعلق بالصور كما في الادراكات العقلية بل هو الارتباط بالشيء بنحو ما.

وللنفس أيضاً اياب وذهاب في مراتب المعارف القلبية الاربعة وهي: -

- ١- القلب وهو الارتباط بحقائق الاشياء من دون توسط الصور المادية، نعم يدرك في هذه المرحلة الصور العينية البرزخية كما في سماع انين الموتى من الصالحين وكذلك تشمل ادراكات عالم المثال، ويقال حينئذ انها تدرك صور الجوهر المثالى.
- ٢- السر وهي الادراكات التي فوق عالم البرزخ والمثال فهي اكثراً سعة من مرتبة القلب واكثر احاطة وجودية.

الخفى والاخفى وهي المرتبة المتعلقة بالانوار الروبية وادراك الاسماء الالهية.

اذا اتضح ذلك نقول:

١- إنَّ كُمَّا انَّ الادِراكَاتِ العُقْلَيَةِ مُوْجَودَةٌ فِي كُلِّ انسانٍ لَكِنْ قَدْ لَا يُسْتَطِعُ

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٩٩

البعض استخدمها ويعجز عن الوصول حتى إلى القوة الوهمية بل تظل نفسه محبوسة بين الحس والخيال، فهكذا المراتب القلبية فهي مراتب شأنية يستطيع كل انسان ان ينالها لكن تحتاج إلى قوة ايمانية وكمالات عالية حتى يكون للنفس سبب في هذه المراتب ولا ينالها الا ذو حظ عظيم، والإنسان بعمله ومناعة نفسه يرتقي إلى هذه المراتب.

٢- ان التمييز بين المراتب القلبية الأربع هو التمييز في الحدود الوجودية.

٣- ان مدرسة أهل البيت عليهم السلام تبني الرؤية القلبية للذات المقدسة لا الرؤية الحصولية الوهمية ولا الخيالية ولا الحسية وأما الرؤية العقلية بتوسيط المعانى المجردة فقد أثبتتها العديد من الروايات الواردة عنهم المتضمنة للتبني على لزوم الوحدة والبساطة فى المعانى والصفات وعدم تطرق التركيب العقلى التحليلي فيها، وأنه الفارق فى التوصيف العقلى للذات الواجبة عن الممكنت وهو متطابق مع ما قام عليه البرهان الحكمى.

وفي بعض الروايات «١» انه لو احيل الادراك بالمعانى العقلية وكانت المعرفة أمر لا يطاق عند عامة البشر، كما أن الروايات نبهت على أن المعبد هو المحكى بالمعانى العقلية وهو المسمى لا نفس المعانى العقلية وهى الاسم. فالذات المقدسة لا تقتصر بحس ولا بوهم ولا بخيال لعدم الحدود والمقدار فيه. فكيف يمكن اقتناصها بتلك القوى واثبات الرؤية الحسية لها، نعم الادراكات العقلية هي الحالة الوسط بين الادراكات الصورية النازلة وبين الادراكات القلبية، ولذا فهى بوابة على الغيب لكنها تبقى معان حاكية وليس لها نفس المحكى أى ليست هي نفس الواقع، وهذه الادراكات العقلية بهذا المقدار، والحاكية عن أقصى غيب

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٠٠

الغيب وهو البارى جل وعلا هو المقدار المكلف به الناس. اي العبادة عبر ادراكاتهم العقلية.

٤- فوائد المعارف القلبية:

أ- ان الإنسان لم يخلق للخلود في هذا العالم بل هو مخلوق لعوالم أخرى، فهو يعيش منذ ولادته عالمه البرزخى بمعنى انه يصنع بأعماله وعقائده عالمه البرزخى، وعندما يتکامل ويبلغ ويرشد يصنع حياته الآخرية التي هي بعد الحياة البرزخية في عين عيشه حالياً للحياة الدنيوية، والمراتب القلبية تجعله مشرفاً على تلکم العالم.

وقد يظن البعض أن هذا نوع من الخيال وتسطير الكلمات فما الحاجة إلى الإشراف على هذه العالم وهو لم يعشها بمعنى لم يحن ظرفها الرمانى فنقول: - خير مثال على ذلك الطفل الذى يعيش فى بطنه امه يكون له اذن وانف وفم ولسان وشفتين وكل شئ فلما كل هذه الاجهزه هل هي حتى يستعين بها فى حياته داخل رحم أمها؟ بالطبع لا، من الواضح ان هذه الاجهزه لأجل ان يعيش بها فى عالم آخر غير عالم الرحم. وهو عالم الدنيا. وهكذا الإنسان فى مراحله القلبية فالإنسان لا يحتاج إليها فى اداره شئون عالم الدنيا إلا انه محتاج لها فى عالم الآخرة.

ب- ان المراتب القلبية هي السبيل لمعرفة الغيب فكلّ يستطيع ادراك الغيب وكلا يعيش الغيب ولو مرتبة ضامرة.

ج- الفائدة الجليلة والعظيمة في الادراكات القلبية هي رؤية أشرف مرئى وهو نور واجب الوجود.

٥- ان الإنسان اذا ادرك بلحاظ المراتب القلبية حقيقة من الحقائق وأراد لها ان تنزل إلى الادراك العقلى النظري فلا بد ان تنزل بمعناها لا بوجوها وحققتها، فالارتباط بين المراتب القلبية والعقل النظري هي بوحدة المعنى وبوحدة المفهوم،

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٠١

فالمراتب القلبية تدرك الشيء بوجوده العينى وهويته العينية اما القوة العقلية فهي اكثر لاصطياد المدرك بمعناه ومفهومه ويمكن التمثيل للفرق بين الادراكيين بمن يدرك الشيء المقابل للمرأة تارة ويدرك تارة أخرى صورته فى المرأة.

والمرأة هي القوى الادراكية الحصولية العقلية.

٦- ان الادراكات العقلية يتصور فيها التصور والشك والتردد والجزم، اما في المدركات القلبية فهي صحيحة دوماً على صواب أبداً لا مكان للشك فيها حال المعاينة القلبية. والسر في ذلك انه في الادراكات العقلية يكون المدرك هو صورة الشيء، والحاكي عن الشيء، فيرد التساؤل عن مدى مطابقته ل الواقع أو عدم مطابقته، (وقد ذكرنا في نهاية التنبية الأولى مشكلة الخطأ في الفكر البشري وكيفية معالجته وان تحصيل اليقين في الامور النظرية من الامور الصعبة) بخلاف ما اذا كان نفس الشيء وعيشه حاضراً فإنه يكون يقيناً لا لبس فيه ولا تردد، ومن هنا نجد ان الكثير من رواد علم المعارف الإلهية اشار إلى ندرة الحصول على اليقين بل كلها ظنون متاخمة لليقين، وتطرق إلى ذلك السيد الصدر في بحثه عن الاستقراء «كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ لَتَرَوُنَ الْجَحِيمَ».

ومن هنا نعرف السر في حث كثير من العلماء على تزية النفس وتربيتها لغسل تلك العلوم اليقينية، وألا يقتصر على تحصيل العلوم التي لا تتجاوز الصور. إذ الادراكات القلبية أشرف من العلوم الحصولية وإن كانت هي البوابة المأمونة لها.

٧- ان مراتب الادراكات القلبية تتفاوت شدة وضاعفاً حيث أن الوصول إلى الحقائق تتبع سعة ظرفية الوा�صل (المدرك)، فقد يصل الانسان إلى هذه المراتب بنحو العرض، وقد يصل إلى تلك المراتب وتكون بالنسبة إليه كفصل جوهري حيث يكون قد حصل لذاته تكامل ورقى وجودي أوصله إلى تلك المرحلة فتصفح حيث ما شاء في العالم الغيبي.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٠٢

فالذى يدرك الغيب لا يعني انه ادرك كل الغيب، فالله عز وجل لا تحيطه الابصار والقلوب بل عرفته القلوب بحقائق الايمان.

٨- مما ذكرنا يتضح السر في أن المسلمين قد صرفوا النظر عن العلوم الحصولية والعلوم المادية، واوغلوا في بحوث الاعتقادات وفقه الأحكام من اجل تحصيل ذلك اليقين وغسل المراتب القلبية وذلك مع تهذيب النفس وانشغالها بالعبادة، حتى تتهيا النفس لتصفح اノوار الملکوت وتقوى الادراكات القلبية، فمنهم من وصل إلى المراد وهو المتبع لطريقه أهل البيت عليهم السلام ومنهم من ضل الطريق وأضل غيره.

٩- ان معرفة الإنسان لنفسه هي بوابة المعرفة الربوية، وذلك لأن كل مخلوق هو آية لخالقه، وكل كامل نازل هو آية للكمال الصاعد فيقال ان كل غيب نازل له حكاية تكوينية لغيب صاعد، وهذه الحكاية ليست على نسق حكاية الصور الحصولية، بل هي حكاية الرقيقة عن الحقيقة، كما عبر بذلك الفلسفه، او حكاية المظاهر عن الظاهر كما عبر العرفانيون. لكن هذه الحكاية وان كانت غير قابلة للخطأ والصواب بل هي صواب دائم إلا انها ليست حكاية احاطة لأن الرقيقة لا تمثل كل كمالات الحقيقة.

١٠- من الأمور التي تدلل على أهمية الادراكات القلبية هو رجوع جميع الادراكات العقلية إليها بيان ذلك:

إنه قد ثبت في محله رجوع جميع التصورات والتصدیقات النظرية إلى البدیهیات التصویریة والتصدیقیة وهي رأس مال الإنسان في تحصیل علومه، وحينما نقوم بتحليل هذه البدیهیات نرى أنها في تكونها محتاجة إلى الادراکات القلبیة فعندما نقول إنه صادر فيعني عدم احتمال الامتناع والسر في ذلك ان النفس تدرك ذاتها ووجودها والصورة نفسها مدركة لذاتها بالعلم الحضوري فالمحکى والحاکي كلاهما موجود لدى النفس فلا يتحمل الامتناع، وهذا ببرکة

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٠٣

العلم الحضوري.

ونفس الشيء يقال في أول البدیهیات التصدیقیة وهو استحاله اجتماع النقيضین وارتفاعهما فموضع القضية اجتماع النقيضین ومحمولها هو الامتناع.

حيث تقيس النفس بين مفهوم الوجود ونفي الوجود محکیاً، فترى ان هذا المحکى مع نفي هذا المفهوم لا يجتمعان.

من خلال هذا العرض نصل إلى حقيقة في وجود الإنسان هي إنه في اتصاله بعالم المادة يكون عبر قنطرة الصور الحصولية أما اتصاله بالغيب فهو اتصال حضوري مباشر.

الجهة الثانية: حول ضابطة حجية المعارف القلبية ... ص: ١٠٣

قد يتراهى لغوية هذا البحث وذلك لما ذكرناه سابقاً من ان المدرك بالقلب هو عين ومتن الواقع فلا يحتمل الخطأ، وبالتالي فهو حجة كلها، بل كل ادراكه صدق، ولكن في الواقع نحن بحاجة إلى هذا البحث وذلك لأن العرفاء أنفسهم في بحث المكافشات يشيرون إلى ان المكافشات على اقسام وان الادراكات الحضورية على درجات، وأن بعض الاشياء العينية قد تكون من تسويل وتمثيلات العيانية من الشياطين أو كون قوى النفس قد اختلقتها. فلا يمكن القول بحجية كل الادراكات القلبية، فكما ذكرنا في العلوم الحصولية قد تحصل الحجب والامراض التي تمنع عن ادراك الحقائق فهنا كذلك تحصل حجب النفس التي تحجب الواقع عن ادراكه - وقد تعرضنا تفصيلاً في بحث الرؤية القلبية^(١) إلى تصرف الشياطين والجن في

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٠٤

قلب الكائن البشري هو تصرف تكويني وفعل حضوري ولكن ليس حضور الحقائق العالية.

- وقد ذكر القيصري نفسه في مقدمات شرح الفصوص والسيد حيدر الآملـي في نص النصوص، على ان من الكشف ما هو رحماني ومنه الشيطاني ومنه النفسي ...

فالقولوا: إن الميزان في تمحيص المكافشة الصحيحة عن المخاطئة هو الكتاب والسنة باعتبار ان الكتاب ارتبط بعالم الغيب وان القرآن تنزل من الصدق الروبي.

نلاحظ مما تقدم ان العرفاء ركزوا على نكتة ان المدركات قد لا تكون من الحقائق فلذا يجب الاعتماد على الميزان المعصوم وادراكه معصوم.

ويتبقى جانب آخر نشير اليه وهو تنزيل المدركات القلبية الى المدركات العقلية، حيث ان العلوم الحضورية يجب ان تنزل إلى القوة العقلية حتى يستطيع ان يستفيد منها الإنسان وتكون مؤثرة في واقعه الحيـاتـي، وهذا التنزـل يجب ان يكون مأموـناً والمقصود بالأمن ان الصور الحصولية التي يلتقطها العقل يجب ان تكون متطابقة مع حقائق الاشياء التي توصل اليـها بالعلم الحضوري.

فكمـا ذكرنا سابقاً توجـد امراض تمنع من تنـزـل ادراـكات العـقل النـظـري وـتـمـنـع من سـيـطـرـة العـقل العمـلـي عـلـى القـوـة السـفـلى، فـهـنـا اـيـضاً تـوـجـد اـمـرـاضـ وـاـخـطـارـ تـمـنـعـ مـنـ حـصـولـ اـدـرـاكـاتـ العـقـلـيـةـ الصـحـيـحةـ. فالعقل هو كالمرآة التي تنطبع عليه مدركات القلب فقد يكون المنطبع شبح الحقيقة لا عين الحقيقة وقد تكون الصورة مشوشة.

وبـتـعـبـيرـ أـخـرـ: ان مرآة العـقلـ قد تصـابـ بـسـبـبـ الـاخـلـاقـ الرـديـئـ اوـ الـأـعـمـالـ السـيـئـةـ تـشـوـبـهاـ حـجـبـ فـلاـ تـنـطـعـ فـيـهاـ صـورـ الـحـقـائقـ بنـحـوـ صـافـ وـسـلـيمـ

وـمـنـ هـنـاـ نـحـتـاجـ إـلـىـ ضـابـطـ وـمـيـزـانـ لـتـميـزـ الـحـجـةـ مـنـ الـلـاحـجـةـ. حيثـ لـيـسـ لـنـاـ أـمـانـ مـنـ الـزـلـلـ وـالـخـطـأـ لـاـ فـيـ نـفـسـ المـدـرـكـ، وـلـاـ فـيـ تـنـزـلـهـ، وـيـظـهـرـ مـنـ هـنـاـ الـمـيـزةـ

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٠٥

للفرد المعصوم حيث إنه لا يدرك الا ما هو حق ولا يتنزل إلا بتنزـلـ منـ الـحـقـ. ومنـ هـنـاـ نـرـىـ انـ الـقـرـانـ يـوـصـفـ بـأـصـافـ مـتـعـدـدـةـ (لـاـ يـأـتـيـ الـبـاطـلـ مـنـ بـيـنـ يـدـيـهـ وـلـاـ مـنـ خـلـفـهـ) فهو مـدـرـكـ حقـ (فـيـ كـتـابـ مـكـنـوـنـ لـأـيـمـسـهـ إـلـىـ الـمـطـهـرـوـنـ) ايـ المـعـصـومـونـ مـنـ الذـنـوبـ وـالـخـطـأـ (بـالـحـقـ أـنـزـلـنـاـ وـبـالـحـقـ نـزـلـ) فالعصمة في صدوره لا تكفي بل عصمة في التنـزـلـ منـ الـعـوـالـمـ الـعـلـوـيـةـ.

فالقرآن الكريم سار مسيرة طولية من العالم العلوية إلى نفس النبي الاطهـرـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ إـلـىـ انـ يـصـلـ إـلـىـ رـسـمـ الخـطـ فيـجـبـ ان

يحرز ان هذا الرسم والصوت مطابق لقوء الادراك الحسى وهى مطابقة لقوء المخيلة المطابقة لقوء العاقلة العملية المطابقة للعقل النظري المطابق للقلب ومراتبه القلبية المطابق لما اوحى له من الله عزوجل.

لذلك نفى عن النبي صلى الله عليه و آله الجنون ونفى عنه الكهانة فقواء العقلية تسير بالسير الفطري مطابقة المادون للاعلى وعدم تصرف الشيطان في قلبه، فكل ذلك الوارد في وصف القرآن والوارد في وصف الرسول صلى الله عليه و آله من أجل بيان ان هذه القناة معصومة مأمونة من الخطأ والزلل. وهذا دليل على أنه ليست كل مدركات القلب حجة والا لما احتج إلى كل ذلك التأكيد ودفع الشبهات.

فالضابطة الميزان في كل ذلك هو الكتاب والسنة حيث يعبران عن الوحي المعصوم وكذلك العقل البديهي والنظري فيمكن عرض التنزل على تلك البديهيات ليعلم الصحيح منها من السقيم.

وهذه النتيجة لا تعنى انكار الغيب او انكار للمدركات القلبية بل هي الضابطة التي تحتاج اليها النفوس البشرية غير المعصومة. ونحن لا ننفيها بنحو مطلق بل ننفي الحجية المطلقة لها.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٠٦

خاتمة: حول العلاقة بين الحجج الاربعة ... ص: ١٠٦

لقد مضى الكلام في هذا الفصل حول الطرق والحجج الاربعة اثنان نقليان هما الكتاب والسنة واثنان تكوينيان هما العقل والقلب والغرض من هذه الخاتمة هو الإشارة إلى الارتباط والعلاقة بين هذه الطرق.

وقد ذكر للعلاقة بينها امور:

- ان الفلسفه وهي الباحثة عن مدركات العقل والعرفان وهو الباحث عن لغة الادراکات الحضوریه، وهم تلميذان يؤهلان لفهم نکات الوحي.

- ان العقل والقلب يرجع اليهما في رفع متشابهات النص، وإنه يرجع إلى محكمات النص ليرفع متشابهات العقل والقلب فيرفع متشابه كل منها بمحكم الآخر.

- ان العقل والقلب شأنهما الادراك، اما الوحي فهو نفس المدرّك.

- وقال البعض: - ان وظيفة العقل والقلب هو التصور، وأما الحكم فهو من وظيفة الوحي بمعنى ان المخاطب هو العقل والقلب اما نفس الخطاب هو الكتاب والسنة حيث انهما مواد الوحي. فالمحاطب ليس هو القوى النازلة بل المخاطب هو العقل والقلب، واللغة اللسانية وظيفتها احداث التصور، واللغة العقلية وظيفتها احداث أصل الادراك، والحكم والتصديق يكون من الشارع فالمدرّك لهذا الحكم والتصديق والتصوير هو العقل، والمدرّك لهذه الاشعاعات النورية هو القلب.

فكمما أن الالفاظ موصلة للمعنى وبها يحتاج كذلك في لغة العقل بهما يحتاج على الإنسان فالعقل والقلب هما المخاطبان ولغة الخطاب هو الوحي.

بتعبير آخر: ان العقل ايضاً يحكم ويصدق ويدرك التصورات ولكن يتبع حكم الوحي والشارع. فليس فيه الغاء لدورهما.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٠٧

- ان هناك سنتاً تكوينية جعلها الله عزوجل في طريقة التفكير البشري، فالعلم وان كان نوراً يقذفه الله في قلب الإنسان الا ان طريقه القذف تعتمد على أحد نحوين:

الاول: هي الوصول إلى الاستنتاج عن طريق تهيئة المقدمات والمواد وعبر مراعاة موازين ما يسمى بالمنطق، وذكرنا انها معدات تعد الإنسان لكي يفاض عليه النتائج.

والآخر: هو التصفيه والتخلية عن الرذائل والتحلية بالفضائل والآيمان والمعارف، فيصل الإنسان إلى العلوم الحضورية وهذا مسلك الأشراق والعرفاء ...

فهاتان سنتان تكوينيتان في نيل الفكر والمعرفة الإنسانية، ويضاف إلى هاتين السنتين سنة وطريقة ثالثة وهي الوحي (الكتاب والسنة). وهذه الطرق ليست متقابلة بل يجب الاستعانة بكل منها مع الآخر فإذا استمد الإنسان بالسنتين التكوينيتين دون الوحي فيعني خسران المعرف الهائلة، وكذلك لا يستفيد تمام وكمال الفائدة من الرافد الآخر إلا بالرافدين الأوليين لأنهما قناتي وطريقى المعرف.

- ووجه آخر لبيان العلاقة وهو أن الرياضة العقلية في العلوم العقلية، والرياضية القلبية في العلوم القلبية العرفانية بالغة الأهمية من حيث كونها معدة للتأهل وخوض الوحي لفهم أسراره.

والعمدة التي تدور حولها جميع هذه الاجوبة لبيان العلاقة هو بيان التلازم بين هذه الطرق المختلفة بوضع كلٍ في دوره الموظف له بحيث لا يلغى أحدهما الآخر بل الوصول إلى الحالة الوسطية، وهذه الوجوه هي لبيان تلك الحالة الوسطية، ومنها جعل العقل والقلب الحجة الباطئة وجعل الوحي الحجة الظاهرة.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٠٨

وفي حديث طويل عن الصادق عليه السلام أن أول الأمور ومبادرتها وقوتها وعمارتها التي لا تنفع شيء إلا به، العقل الذي جعله الله زينة لخلقه ونورا لهم، فالعقل عرف العباد خالقهم وانهم مخلوقون ... وعرفوا به الحسن من القبيح وأن الظلمة في الجهل وان النور في العلم فهذا ما دلهم عليه العقل. قيل له: فهل يكتفى العباد بالعقل دون غيره؟ قال: ان العاقل لدلالة عقله الذي جعله الله قوامه وزينته وهدایته علم، أن الله هو الحق وانه هو رب، وعلم ان لخالقه محبة وان له كراهة وأن له طاعة وان له معصية فلم يجد عقله يدلله على ذلك وعلم أنه لا يصل إليه إلا بالعلم وطلبه وأنه لا ينتفع بعقله إن لم يصب ذلك بعلمه» ... الحديث «١».

فيبين الإمام عليه السلام أن مصدر الأمور وأسسها هو العقل، ثم سأله سائل هل يكتفى بالعقل فقال: إنه علم العقل بأنه لا يصل إلى الحقائق من رضى الله وغيرهما ... بل يصل إليها بعلم الوحي.

فلا بد منهما كليهما ولا يتوجهان ان الشريعة والمعارف تجريد وغيب محض بل هو غيب وشهاده وذلك اننا اذا حافظنا على موازين تلقى معارف الغيب حينئذ يكون التنزل سليما حتى الى عالم الحس والشهادة، فيبيوت الغيب يجب ان تؤتى من ابوابها فلا بد من التدرج عبر بوابة العقل ثم بوابة القلب، فكما ان سنة الله مع عالم المخلوقات جرت بالتدريج فكذلك تنزل هذه المعارف.

فالنتيجة ان التمسك بالوحي ورفض العقل والقلب هو رفض للوحي ايضاً وذلك لأن المخاطب بالكتاب والسنة هو العقل وجعل المخاطب غير العقل والغاء شرط العقل هو في الواقع الغاء للكتاب والسنة.

وكذلك من تمسك بالعقل من دون الكتاب والسنة فقد ضيع العقل ايضاً

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٠٩

وذلك لأن التمسك بالعقل والقلب هو ابقاء الإنسان في الحدود النازلة وعدم ارتقائه إلى المعانى العالية وهو حرمان للعقل من المعارف الالهية، وكذلك من ادعى انه يفهم الكتاب والسنة من دون الالتفات إلى النكات العقلية فقد أنزل المعارف من مستواها العالى، فلا بد من الوسطية والتوازن.

وقد حاول العلامة الطباطبائي أن يذكر في كل مسألة الفحص في هذه الطرق الأربعه ولا يقتصر على جانب دون آخر، وممن حاول أيضاً الجمع بين هذه الطرق هو الملا صدرا في الحكمة المتعالية، وبغض النظر عن مدى موفقيه كل منهما في النتائج التي توصلها اليها إلا أنها محاولة جريئة وجديدة في بابه فلم يقصر فكره على طريقة واحدة ومنهجية واحدة، حيث إنه استفاد من نكات مذكوره في السنة في ايجاد براهين عقلية لأمور عجز العقل في السابق عن اثباتها كالمعاد الجسماني.

- أما الشيخ الانصارى فيذكر في الرسائل:

ان التنافي بين الأدلة النقلية والأدلة العقلية لو قدر وجوده لا يخرج عن صور ثلات:
 اما صورة التعارض لدللين قطعيين.
 واما صورة تعارض نقلی قطعی وعقلی نظری.
 واما صورة تعارض نقلی ظنی وعقلی قطعی (نظری وبدیھی).
 اما الصورة الاولى: فلا وجود لها ولم يشر أحد من الباحثين اليها قط.
 اما الصورة الثانية: فهي وان كانت بداوا تعارض إلا أن الإنسان اذا دقق ولاحظ في مواد الدليل العقلی لوجد أنها ظنیة وليس قطعیة، والمشكلة تكمن اننا للوھلة الاولى لا نلتفت الى ذلك بل بعد فتره من الزمن حيث نتصور استحكام التعارض والسر في عدم التعارض هو ان الوھي برهان وقطعی حيث ثبت واقعيته. وإنه من واجب الوجود فلا- يمكن ان يتصادم مع العقل القطعی. وقد تبه الملا صدرا إلى ان

الإمامية الإلهية(٥)، ج ١، ص: ١١٠

قول المعصوم يمكن ان يستخدم كوسط في البرهان لعصمه عن الخطأ.

اما الصورة الثالثة: إنه لو اعيد النظر في العقل القطعی وتأكدت من قطعیته فإنه يكون قرینة على التصرف في الظاهر الظنی والتاؤیل. وتوجد صورة رابعة في التعارض بين الظنی النقلی والظنی العقلی وفي هذه الصورة نلاحظ ان العقل الظنی ليس بحجة اما النقلی الظنی فقد ذكرنا في بداية بحثنا امكان اعتباره ووقوعه- كما يظهر من عبارة الشيخ في بحث الانسداد، ومال إلى ذلك كثير من علمائنا كالبهائی والشيخ الطوسی والمیرزا القمی وغيرهم.
 ويشير الشيخ إلى توصیة هامة وهي: -

انه في بحوث المقام يجب التتبع وبذل الجهد للحصول على المعارف النقلية القطعیة منها والظنیة المعتبرة بناءً على اعتباره في التفاصیل النظریة في شعب المعرفة، فكما نجهد انفسنا في البحوث العقلیة البحثی أو القلیة فإنه يجب بذل الجهد بعنایة فائقه في تحصیل القطعیات النقلیة، ومما يؤسف له قلة الجهود المبذولة في هذا المضمار بالقياس إلى حجم النقل الواسع بإيدينا وبالقياس إلى ما يبذل من جهود في المجال الآخر، فإنه لو اثريت البحوث العقلیة الاستدللیة في المعارف النقلیة توفر تبییب كثير من الطوائف للأدلة النقلیة ولأمکن العثور على جم کبر من القرائن والاستفاضات المعنیة في كثير من المسائل.

الإمامية الإلهية(٥)، ج ١، ص: ١١١

الفصل الثاني: نظریة الحكم على ضوء الإمامية الإلهية ... ص: ١١١

اشارة

الإمامية الإلهية(٥)، ج ١، ص: ١١٣
 نظریة الحكم على ضوء الإمامية الإلهية

المبحث الأول لمحة تاريخية ... ص: ١١٣

ان الناظر للتاريخ الاسلامی وللمذاهب التي نشأت في هذا الدين وما ذكرته ل منها في مسألة الخلافة والحاکیة، يرى کم هو الbon الشاسع بين المبدأ والمنتهى وبين التنظیر والتطبيق لدى اکثر المذاهب الاسلامیة، فكثير من رفعوا رایة الشوری لم يثبتوا على مبدأ

واحد وقول متعدد منذ بداية الخلافة الإسلامية وحتى يومنا هذا، لا يوجد تطابق بين ما ادعوه من شوروية الحكم وما طبق. كما ان بعض القائلين بالنص في عصرنا لم يثبتوا على مقولتهم بل نرى ذلك البعض يحاول ان يخفف من وطأتها ويدمجها مع الشوري ويحاول ان يجعلها شوري عند التطبيق وهكذا.

بعض الباحثين في شؤون الملل والنحل ذكرروا لنا اتجاهًا ثالثًا بين الشوري والنص وهو التلفيق بين هاتين النظريتين، ولم يعدوها من القول بالنص بل يجعلونها من القول بالشوري، وأوضح مثال على ذلك هو ما سارت عليه الزيدية والاسماعيلية. حيث حسروا ان هناك تصادمًا بين القول بالنص وبين لزوم اقامة الحكم الإسلامي، وهذا التصادم هو الذي أجأهم الى التلفيق. وهذا المترافق استطاعت الإمامية ان تخرج منه وحافظت على وثيره القول بالنص من دون تلفيق مع الشوري. وقد يكون من الامور التي دفعت الى التلفيق هو احجام من نص عليه

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١١٤

عن اقامة الحكم السياسي، مع عدم الالتفات الى أن الأئمة عليهم السلام كانت لهم حكومة حقيقة مبسوطة على كل من شاء الرجوع اليهم. وان المتبوع للروايات المنتشرة هنا وهناك يرى ان الأئمة كانوا يمارسون كل انواع السلطة وكافة شؤونها وأنهم لم يحجموا في الواقع الأمر وانما قد أذرب الناس عنهم.

واكثر مؤلفي الشيعة ممن تعرضوا للملل والنحل ردوا شبه الزيدية فراجع اكمال الدين والغيبة للطوسى وأصول الكافي للكليني والكتشى في رجاله.

فنرى الشهرين في الملل والنحل يقول: والاختلاف في الإمامة على وجهين: أحدهما: القول بأن الإمامة ثبت بالاتفاق والاختيار. والثانى: القول بأن الإمامة ثبت بالنص والتعيين. فمن قال: إن الإمامة ثبت بالاتفاق وال اختيار قال بإمامية كل من اتفقت عليه الأئمة أو جماعة معتبرة من الأئمة: إما مطلقاً وإما بشرط أن يكون قرشياً على مذهب قوم، وبشرط أن يكون هاشمياً على مذهب قوم «١». وقال: الخلاف الخامس: في الإمامة، وأعظم خلاف بين الأئمة خلاف الإمام، إذ ما سُلّ سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سُلّ على الإمامة في كل زمان..

- ثم نقل كلام عمر حين حضر مع أبي بكر سقيفة بنى ساعدة- فقبل أن يستغل الأنصار بالكلام مددت يدي إلى فبأيته وبأيعه الناس، وسكنت الفتنة، إلا أن بيعة أبي بكر كانت فلتة وقى الله المسلمين شرها فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه، فأيما رجل بايع رجلاً من غير مشورة من المسلمين فإنها تغرة يجب أن يقتلا ... وهذه البيعة هي التي جرت في السقيفة «٢».

وقال: الخلاف الثامن: في تنصيص أبي بكر على عمر بالخلافة وقت الوفاة

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١١٥

فمن الناس من قال: قد وليت علينا ظناً غليظاً. وارتفاع الخلاف.. «١».

وقال في الباب السادس: الشيعة: هم الذين شایعوا علياً رضى الله عنه على الخصوص، وقالوا بإمامته وخلافته: نصاً ووصيّة إما جلياً وإما خفياً واعتقدوا أو الإمام لا تخرج من أولاده وقالوا: ليست الإمامة قضيّة مصالحة تناط باختيار العامة وينتصب الإمام بنصيبيهم، بل هي قضيّة أصوليّة، وهي ركن الدين لا يجوز للرسل عليهم السلام اغفاله وإهماله، ولا تفوّضه إلى العامة وارساله. ويجتمعهم القول بوجوب التعين والتنصيص وثبت عصمة الأنبياء والأئمة وجوباً عن الكبائر والصغرى والقول بالتولى والتبرى: قوله وفعلاً، وعانياً، الا في حال التقى ويخالفهم بعض الزيدية في ذلك» «٢».

وقال في الزيدية: اتباع زيد بن على بن الحسين بن على بن أبي طالب رضى الله عنهم ساقوا الإمامة في أولاد فاطمة (رضى الله عنها)، ولم يجوزوا ثبوت الإمامة في غيرهم، إلا أنهم جوزوا أن يكون كل فاطمي، عالم، زاهد شجاع، سخى، خرج بالإمامية أن يكون إماماً واجب الطاعة.. وجوزوا خروج إمامين في قطرتين يستجتمعان هذه الخصال ويكون كل واحد منهمما واجب الطاعة.. ثم ذكر السليمانية

من فرق الزيدية- أصحاب سليمان بن جرير وكان يقول إن الامامة شورى بين الخلق ويصح أن تتعقد بعقد رجلين من خيار المسلمين وأنها تصح في المفضول مع وجود الأفضل وأثبت إمامية أبي بكر وعمر حقاً باختيار الأمة حقاً اجتهادياً وربما كان يقول: إن الأمة أخطأت في البيعة لهما مع وجود على رضي الله عنه خطأ لا يبلغ درجة الفسق.. قالوا: الإمامة من مصالح الدين، ليس يحتاج إليها لمعرفة الإمامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ١١٦

الله تعالى وتوحيده، فإن ذلك حاصل بالعقل لكنها يحتاج إليها لإقامة الحدود والقضاء» «... ١.
وقال عن الصالحة والبرية من الزيدية قوله في الإمامة كقول السليمانية..

وأكثرهم- في زماننا- مقلدون لا يرجعون إلى رأي واجتهد أما في الأصول فيرون رأى المعتزلة حذو القذء ويعظمون الاعتزال أكثر من تعظيمهم أئمة أهل البيت وأما في الفروع فهم على مذهب أبي حنيفة..» ٢.

ويقول سعد بن عبد الله الاشعري القمي، وهو من الفقهاء اخذ اصل كتابه في الفرق عن النوبختي وهو من المتكلمين له كتاب الفرق والمقالات، الا ان سعد اضاف على ما أخذته: واختلف أهل الاموال في إمامية الفاضل والمفضول فقال أكثرهم: هي جائزة في الفاضل والمفضول اذا كانت في الفاضل علية تمنع عن إمامته ووافق سائرهم أصحاب النص على أن الإمامة لا تكون إلا الفاضل المتقدم، واختلف الكل في الوصية فقال أكثر أهل الاموال: توفي رسول الله صلى الله عليه وآله ولم يوص إلى أحد من الخلق ... ثم عد البرية والسليمانية من فرق الزيدية من أهل الاموال» ٣، وقال عن الجارودية من الزيدية.. فقالوا بتفضيل على ولم يروا مقامه لأحد سواء، وزعموا أن من رفع علياً عن هذا المقام فهو كافر، وأن الأمة كفرت وضلت في تركها بيته ثم جعلوا الإمامة بعده في الحسن بن علي ثم في الحسين بن علي ثم هي شورى بين أولادهما فمن خرج منهم وشهر سيفه ودعا إلى نفسه فهو مستحق للإمامية» ٤.. وزعموا أن الإمامة صارت بالنص من رسول الله لعلى بن أبي طالب ثم الحسن بن علي وبعد أن مضى الحسين بن علي لا يثبت إلا

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ١١٧

باختيار ولد الحسن والحسين وإجماعهم» ١.

وفي المقالات لابن الحسن الاشعري المتوفى ٣٢٤ هـ في ص ٤٥١-٤٦٧ قال:

وأجمعوا الرؤوف على ابطال الخروج وانكار السيف ولو قتلت، حتى يظهر لها الإمام، وحتى يأمرها بذلك..».

فهو يشير إلى نفس النكتة التي ألمح إليها الشهريستاني من حصر الحاكمية لدى الإمامية في النص وفي قبالمهم المعتزلة والزيدية والخوارج والمرجئة حيث يرون خلاف ذلك.

ومن خلال هذه اللمحات التاريخية يتضح لنا امران:

- ١- هي ان الصياغات المختلفة للشوري والتلفيق بينها وبين النص معدود عند أصحاب التراجم والمؤرخين في منهج يقابل النص.
- ٢- ان بعض الفرق الشيعية- في الأصل- انتقلت من النص إلى الشوري أو إلى التلفيق بسبب ما رأوه من تصادم بين النص وبين مسلمة لزوم اقامة الحكومة الإسلامية، حيث عجزت افكارهم عن ايجاد حل ضمن اطار النص بخلاف فقهاء الإمامية الاثنى عشرية الذين مع بقائهم وتمسكهم بالنص استطاعوا ايجاد صيغ بديلة عن الشوري او التلفيق.

ومن أمثلة هذه الفرق: الزيدية الذين نتيجة هذا التصادم ذهبوا إلى ما ذهبوا إليه، وقد عقد الشيخ الصدوق في كتابه اكمال الدين واتمام النعمة ص ٧٧ فصلاً في الجواب عنه.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ١١٩

١١

١- النظرية الاولى المشهورة ...: ص: ١١٩

الإمامية الالهية(٥)، ج١، ص: ١٢٠

الاجنحة، وهذه النظرية مع شهرتها إلا أنها لا تجد أساساً تطبيقياً في التاريخ الإسلامي من انتخاب الخلفاء الثلاثة إلى دولة بنى أمية وبنى العباس، لذا نجد أن معالمها قد تكاملت مع العصور المتأخرة ويمكن التعبير عنها بالمصطلح الحديث: ان السلطة التنفيذية والتشريعية والقضائية بيد الأمة.

ولكن بقى فى هذه النظرية نقاط لم تحسم: منها: أن المدار فى الانتخاب هل هو على الأكثرية الكمية او على الكيفية مما قد يصطلاح عليه أهل الحل والعقد، وعلى الفرضية الاولى هل هي مطلق الكثرة النسبية ولا يلتفت الى الطرف المقابل ولو كان بنسبة ٤٠٪ فما فوق، حتى وإن كان الطرف الأقل أكثر وعيًا وأبصر بالأمر.

ثم هل المدار على ما يهوى المنتخبون من دون ملاحظة شرائط ومواصفات في المنتخب أو أنهم مقيدون في انتخابهم بشرائط خاصة. وهل عليهم مراعاة توفرها بالنحو الأكمل في المنتخب أم بأى درجة كانت. ومنها: أن الأساس القانوني أو بتغيير آخر شرعية الحكم في تولي السلطة لم يتم تشخيصه وتحديده.

فهل الحكم المختار هو وكيل عن الجماعة في ادارة شؤونها العامة، وهذا يعني وجود عقد وكالة بينهم، مع ما يستلزم هذا من القول بأنه وكالة من نوع خاص اذا لا تسرى عليه كل احكام الوكالة.
او أن سلطه الحكم المختار هي ولائيه على الأمة وهذه يتصور على نحوين:
احدهما: ان تنقل الأمة الولاية التي لديها على نفسها إلى هذا الحكم.

والآخر: أن يكون له الولاية من قبل أهل الحل والعقد الذين يجعلون الحاكم المستخب له الولاية، فتكون ولaitه طولية كما في ولاية حاكم المدينة المعين من قبل الإمام المعصوم.

ففقهاء المذاهب مختلفون: فتحديد شعية سلطنة الحاكم .
الامامة الالهية(٥)، ج١، ص: ١٢١

وقد ظهر متأخراً طرح ثالث للشوري وهو أن الشوري تكون كاشفة ومبينة عمن له حق الولاية في علم الله عزوجل، والشوري تكون كاشفاً اثباتياً عن الاجدر والاكثر تأهلاً لنيل منصب الولاية، وان الولاية ثابتة له من الله عزوجل. ويظهر هذا الطرح في كتابات بعض المتأخرین من اتباع المذاهب غير الإمامية.

النطريه الثانية ...: ص: ١٢١

الرواية تثبت بالنص لشخص الولي إلا أن فعليه ولايته منوط بالبيعة والشوري، وعند فقد النص يكون الأمر شوري، وبالتعبير الحديث يقال إن السلطة التنفيذية بيد الأمة غايتها يكونون مقيدين بالمنصوص عليه وفي حالة عدمه يختارون من تطبق عليه المواقف والشروط، أما السلطة التشريعية فهي بيد الأمة. فالولاية للمختار بالأصل لا بالنيابة عن اختيار المنصوص عليه.

النَّظَرَةُ الْثَالِثَةُ... ص: ١٢١

في حالة وجود النص فهو المتع ولا دور للشوري، وفي حالة عدمه أو غيارة المنصوص عليه، فالامر يعود للأمة لاختيار الحاكم لكن

ذلك مشروع بنظارة أهل الخبرة الشرعية وهم الفقهاء.

وفي عصر الغيبة يكون الأمر للأمة شوري تمارس السلطة التنفيذية والتشريعية غايتها يكون ذلك تحت نظارة وشراف الفقيه.
ولهذه النظرية صياغات:

١- ان دور الفقيه يكون كدور المحكمة الدستورية في التعبير الحديث، وهو فصل التزاعات والاختلافات الحاصلة بين السلطات.
وامضاء التشريعات التي

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٢٢

تصدرها الهيئة التمثيلية للأمة، وهذا هو ما ذكره الميرزا النائيني في تبييه الأمة وتنزيه الملة.

٢- أن الفقيه يكون له دور المشاهد والرقيب على سير عمل السلطات الثلاث، فإذا ما انحرفت عن مسارها الصحيح تدخل لتقدير اعوجاجها وهذا ما يذكره الشهيد الصدر في عهد الغيبة.

٣- ان الفقيه هو المحور في الحكم غايته قد تعوز الخبرة العملية في تحصيل الموضوعات فيستعين بأهل الخبرة في كافة المجالات التي يحتاجها في تسيير شؤون الدولة من سياسة واقتصاد وقانون وثقافة ... وهذا نظير ما طرحته السيد الخوئي في الجهد من كونه بيد الفقيه غايته يجب ان يستعين بأهل الخبرة من السياسيين والعسكريين في اعلان الجهاد.
وهذا التفسير الاخير يباين النظرية المزبورة وقد يتطرق مع النظرية الخامسة الآتية.

النظرية الرابعة ...: ص: ١٢٢

النظرية الرابعة:

أن ولایة الأمر هي بيد المنصوص عليه أو من ينبعه المنصوص عليه ولا يعود الاختيار للأمة.
غايتها ان كلیهما ملزمان في تسيير أمور الأمة بالشوري، ويكون رأى الشوري ملزما لهما ولا يجوز لهما مخالفتها.
وطبقاً للتعبير الحديث التنفيذية بيد المنصوص عليه أو من ينبعه والسلطة التشريعية في كلا الفرضين بيد الأمة.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٢٣

النظرية الخامسة ...: ص: ١٢٣

أن ولایة الأمر تكون بالنص ولا مناص منه حيث ان الولایة لله عزوجل يجعلها لمن يشاء من خلقه، فهي تابعة للمنصوص عليه أو من ينبعه، غايتها يكون ملزماً في طريقة تسيير شؤون دولته وأمته بالاستشارة لكنه غير ملزم بنتيجة المشورة فيستطيع مخالفتها.
وتكون فائدة الاستشارة بالنسبة للمعصوم ما سوف نبينه فيما بعد اما بالنسبة لغير المعصوم فهي نوع من الاستعانة الفكرية.
وهذه النظرية هي التي يتبناها فقهاء الإمامية وهي مؤدى نظرية النص، غايتها فيها نوع من الاستعانة بالشوري في ادارة شؤون الأمة.
وهناك طرح اخر يتداول بين علماء الإمامية وليكن نظرية سادسة حاصله أن الولایة هي بالنص دائماً، غايتها في عصر الغيبة جعل المعصوم نيابة عامة ضمن من توفر فيهم شرائط خاصة. ويعود للأمة تعين ذلك المصدق فيمن توفر فيهم الشرائط.
وشرعية سلطنة ذلك الولي المختار من قبل الأمة هي بكون الولایة له من المعصوم لا من الأمة، غاية الأمر الاستنابة من المعصوم هي لمن توفر فيه شرائط أحددها رجوع الأمة إليه المستفاد من: «فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا» «اجعلوا بينكم ممن قد عرف حلالنا وحرامنا، فإنني قد جعلته قاضيا» «فليرجعوا به حكماً فإني قد جعلته عليكم حاكماً».
وهذا الطرح الاخير يكاد يتطرق مع النظرية الخامسة، مع انانة دور للأمة في الاختيار والرجوع إلى الفقيه.

وقد خالف الإنصاف من نسب النظريات الأخرى إلى الإمامية بل هي رأى عدءً من المؤمنين، لا-المتسالم بينهم المنسوب إلى الضرورة عندهم، ومن ثم لم يكن الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٢٤

من الإنصاف أيضًا التعبير والاقتصر على تلك النظريات مع كونها خلاف ظاهر المشهور بين الإمامية، فإن تصريحاتهم تنادي بالخلاف مع إطاقهم في كل الطبقات على حصر مشروعية الحكم بكل شعبه وفي كل الأدوار الزمانية بالنص.

وقد بحث الفقهاء جانبياً من هذا الموضوع في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واقامة الحدود وكتاب القضاء، وكتاب الجهاد ومسألة التولى عن السلطان الجائر في المكاسب المحرمة.

ولابد أن نشير إلى أن النظريات الأربع عندما تسند دور الشورى في تشريع القوانين فإن ذلك يكون في الموارد التي سكت عنها الشارع ولم يكن لها حكم خاص، وبتعبير آخر أن الشورى تكون لسد منطقة الفراغ في التشريع.

بخلاف النظريتين الخامسة والسادسة حيث لا يكون لمجلس الشورى - مثلاً - أي دور تشريعي بل هو اشبه بالمجلس الاستشاري فتحتاج قوانينه إلى امضاء الفقيه.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٢٥

المبحث الثالث: الأدلة النقلية التي أقيمت على النظريات المختلفة ... ص: ١٢٥

اشارة

وتشرك النظريات الأربع في انطة جانب من الحكم - التنفيذ والتشريع.

- بالأصل لأمة، ومن هنا سوف نجعل ذلك هو المحور في البحث، فهل يوجد للأمة مثل هذا الدور أم لا؟
والمستدل بهذه الأدلة تارة يستدل على أن الولاية لمجموع الأمة وتارة للنخبة وهم أهل الحل والعقد، وقد يستدل بها على أن الولاية ثابتة للأمة في عصر الغيبة فقط دون عصر النص.

أولاً: الأدلة المتضمنة للفظ الشورى ... ص: ١٢٥

١١ الآيات ... ص: ١٢٥

وقد ورد لفظ الشورى في موضعين من القرآن الكريم:

أ- قوله تعالى: «فِيمَا رَحْمَيْهِ مِنَ اللَّهِ لِنَتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظَّالِمًا غَلِيظَ الْقُلُوبِ لَانفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ» «١»

ب- «وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقَنَا هُمْ يُنْفِقُونَ» «٢»

فالآية الأولى وردت بصيغة الأمر، والآية الثانية وردت في سياق بيان صفات

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٢٦

المؤمنين وبعض هذه الصفات الزامي وبعضها ندي.

وصيغة الأمر في الآية الأولى تجلی الخطاب اذا هو أمر في وجوب المشاوره في كافة الشؤون حتى بالنسبة للرسول، ويكون الهدف من ذلك تعليم الأمة وتحقیقها على هذا النوع من الاسلوب وهو المشورة.

اما الآية الثانية فورد فيه لفظان الأول: امرهم والمراد به الشأن او الشيء المهم، وعند اضافته الى المسلمين يكون المجموع دالاً على أن الأمر والشيء المهم هو الذي يرتبط بالمجموع، وهل يوجد ما هو أهم من تعين الولي الذي يقوم بادارة شؤون المجتمع؟! اما الشورى فتعنى تداول الاراء بين المجموع، وكلمة بينهم تؤكد دخالة المجموع في ابداء الرأي واستقلالية هذا الرأي عن العناصر الخارجية عنهم.

والآية الكريمة تعدد مجموعه من صفات المؤمنين أكثرها الزامي كإقامة الصلاة والانفاق الواجب والاجتناب عن الكبائر، وهذا الوصف طبعي من حيث تعلقه بالوظائف العامة والامور التي تعنى المجتمع لا تقبل النديمة، حيث أن بعض الامور ان شرعت وجبت ولا يمكن أن تكون مشروعة وغير واجبة، وبهذا يستدل على الزامية الشورى الواردة في هذه الآية. ويلاحظ أن هذه الآية مكية وقد نزلت في وقت لم يكن للمسلمين دولة وكيان بالمعنى المتعارف.

١٢٦ الاستدلال بسيرة الرسول ... ص:

الأكرم صلى الله عليه و آله حيث التزم بالشورى في عدة مواضع:

١- واقعة بدر: حينما نزل الرسول في موقع، قال له الحباب بن المنذر بن الجموج: يا رسول الله أرأيت هذا المنزل، أمتزلاً انزلكه الله ليس لنا ان تقدمه ولا تتأخر عنه، أم هو الرأي وال الحرب والمكيدة؟ قال: بل هو الرأي وال الحرب والمكيدة. فقال: يا رسول الله فان هذا ليس بمنزل، فانهض بالناس حتى نأتي اول الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٢٧

ماء من القوم فنزله ثم تغور ما وراءه من القلب، ثم تبني عليه حوضاً فتملئه ماءً ثم تقاتل القوم فتشرب ولا يشربون، فقال له الرسول صلى الله عليه و آله: لقد اشرت بالرأي «١».

٢- غزوة أحد: حيث تشير كثير من كتب السير على أنه صلى الله عليه و آله كان رأيهبقاء في المدينة، ورأى عاملة المسلمين هو الخروج، وقد اختار ما رأاه عاملة المسلمين في الخروج من المدينة، حيث دخل صلى الله عليه و آله بيته وخرج لابساً لامته وصلى بهم الجمعة، ثم خرج فندم الناس وقالوا: يا رسول الله استكرهنا ولم يكن لنا ذلك فان شئت فاقعد صلى الله عليك. فقال صلى الله عليه و آله: ما ينبغي لنبي اذا لبس لامته أن يضعها حتى يقاتل «٢».

٣- غزوة الأحزاب - الخندق ...: ص: ١٢٧

فقد أخذ برأي سلمان الفارسي في حفر الخندق. وقصته معروفة مشهورة.

وموقف آخر حينما أراد الرسول صلى الله عليه و آله عقد الصلح مع غطفان، فأرسل الى عينه بن حصين والحارث بن عوف وهما قاتلا غطفان فأعطاهما ثلث ثمار المدينة على أن يرجعا بمن معهما عنه وعن أصحابه، فلما أراد أن يوقع معهما الشهادة والصلح بعث الى سعد بن معاذ وسعد بن عبادة، فذكر لهما ذلك واستشارهما فقلالا:

يا رسول الله، أمراً تحبه فصنعه أم شيئاً أمرك به الله لابد لنا من العمل به، أم شيئاً تصنعه لنا؟ قال: بل شيء أصنعه لكم، والله ما أصنع ذلك الا لأنني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحد، وكالبوك من كل جانب فأردت أن اكسر عنكم من شوكتهم إلى امر ما. فقال له سعد بن معاذ: يا رسول الله قد كننا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وعبادة الاوثان لا نعبد الله ولا نعرفه، وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها تمرة إلا قرئ أو بيعاً. أفحين أكرمنا الله بالاسلام وهدانا له واعزنا بك

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٢٨

وبه نعطيهم اموالنا. والله مالنا بهذا من حاجة، والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: فأنت وذلك فتناول سعد بن معاذ الصحيفة فمحى ما فيها من الكتاب ثم قال: يجهزوا علينا «١».

فهذه المواقف هي نبذة سيرة من سيرة الرسول صلى الله عليه وآله في تعامله مع قومه وانه كان يتزلع عند رأي من يستشارهم، ولو لم يكن يتزلع عند رأيهم لكن الامر بالمشورة لغواً وعبثاً.

وعليه نعود الى الآيتين الكريمتين فان الامر الوارد الاستشارة فيه اما ان نعممه الى رئيس الهرم السياسي وهو الخليفة والزعيم او لا أقل يستفاد منها الالزام في الوظائف التي تهم المجتمع كالقوة التنفيذية والتشريعية.

٣- الاستدلال بالعديد من الروايات الدالة على وجوب الشورى، ونحن نقسمها الى أصناف:

الصنف الأول ...: ص: ١٢٨

روايات الشوري: قول على عليه السلام في النهج / قسم الكتب / ٦: «انه بمعنى القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان، على ما بايعوهم عليه، فلم يكن للشاهد أن يختار، ولا للغائب أن يردد، وإنما الشوري للمهاجرين والأنصار فإن اجتمعوا على رجل وسموه إماماً كان ذلك لله رضى، فان خرج عن أمرهم خارج بطعن أو بدعة ردوه إلى ما خرج منه.

فإن أبي قاتلوك على اتباعه غير سبيل المؤمنين، ووليه الله ما تولى، وان طلحة والزبير بايعانى ثم نقضيا بيتعى وكان نقضهما كرددهما فجاهدتهما على ذلك حتى جاء الحق وظهر أمر الله لهم كارهون فادخل فيما دخل فيه المسلمين» وقد ذكر صدرها ابن

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٢٩

مزاحم في وقعة صفين: «أما بعد فإن بيتعى لزمتك وأنت بالشام لأنه بيعنى...».

- النبوى: «إذا كان امراؤكم خياركم واغنياؤكم سمحاءكم وأموركم شوري بينكم ظهر الأرض خير لكم من بطنها» «١»

- النبوى: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأ» البخارى كتاب المغازى باب كتابه صلى الله عليه وآله الى كسرى.

- قوله عليه السلام عندما اريد البيعة له: «دعوني والتمسوا غيري.. واعلموا ان اجتنبكم ركبكم ما اعلم، ولم اصح الى قول القائل وعتب العاتب، وان تركتمونى فأنا كأحدكم ولعلى اسمعكم واطوعكم لمن وليتهمه أمركم وانا لكن زوير خير لكم من امير» «٢»

- تاريخ العقوبى ٢: ٩ في احداث غزوة مؤتة قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أن أمير الجيوش زيد بن حارثة فإن قتل فجعله بن أبي طالب فإن قتل فعبد الله بن رواحة فإن قتل (فليرتضى المسلمين من أحبوها).

- وفي الطبرى ٣٦٦ / ٦ عن ابن الحنفية «كنت مع أبي حين قتل عثمان فقام فدخل منزله، فأتاه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا: إن هذا الرجل قد قتل ولا بد للناس من إمام، ولا نجد اليوم أحداً أحق بهذا الامر منك، لا اقدم سابقاً ولا اقرب من رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: لا تفعلوا فاني اكون وزيراً خيراً من أن أكون أميراً، فقالوا: لا والله، ما نحن بفاعلين حتى نباعنك. قال: ففي المسجد، فان بيتعى لا تكون خفية ولا تكون الا عن رضى المسلمين».

- وفي الكامل ١٩٣ / ٣: «أيها الناس عن ملأ وأذن إنَّ هذا امركم ليس لأحد فيه حق الا من أمرتم، وقد افترقنا بالأمس على أمر و كنت كارهاً لأمركم فأبيتم الا أن اكون عليكم، لا

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٣٠

وانه ليس لي دونكم الا مفاتيح ما لكم وليس لي أن أخذ درهماً دونكم».

- كشف المحجة لابن طاووس / ١٨٠ قوله عليه السلام: «وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله عهد الى عهداً فقال: يا ابن أبي طالب لك ولاء امتى، فان ولو ك فى عافية واجمعوا عليك بالرضا فقم بأمرهم، وان اختلفوا عليك فدعهم وما هم فيه».

- النبوى فى شرح ابن أبي الحديد ١١/١١: «ان تولوها علينا تجدوه هادياً مهدياً».
 - كتاب سليم بن قيس ١١٨ عن النبي صلى الله عليه و آله قال: «ما ولت امةٌ قط أمرها رجلاً وفيهم أعلم منه الا لم يزل امرهم يذهب سفالاً حتى يرجعوا الى ما تركوا».
 - كتاب سليم بن قيس ١٨٢ عنه عليه السلام، والواجب في حكم الله وحكم الإسلام على المسلمين بعدهما يموت امامهم أو يقتل... أن لا يعملوا عملاً ولا يحدثوا حدثاً ولا يقدموا يداً ولا رجلاً ولا يبدؤوا بشيء بل أن يختاروا لأنفسهم اماماً عفيفاً عالماً عارفاً بالقضاء والسنّة يجمع أمرهم».
 - مقاتل الطالبيين ٣٦ عن الحسن المجتبى عليه السلام في خطاب لمعاوية «ان علياً لما مضى لسيله.. ولأنى المسلمين الأمر بعده، فدع التمادى بالباطل وادخل فيما دخل فيه الناس من بيعتى فإنك تعلم انى أحق بهذا الأمر منك».
 - بحار الأنوار ٤٤/٦٥ بـ ١٩ كيفية المصالحة من تاريخ الإمام الحسن عليه السلام: «صالحه على أن يسلم له ولاءه أمر المسلمين، على أن يعمل فيهم بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه و آله و سيرة الخلفاء الصالحين وليس لمعاوية بن أبي سفيان أن يعهد إلى أحد من بعده عهداً، بل يكون الأمر من بعده شورى بين المسلمين».
 - إرشاد المفيد ١٨٥ - الكامل في التاريخ ابن الأثير ٤/٢٠ - كتاب وجاه الكوفة لسيد الشهداء عليه السلام: «أما بعد فالحمد لله الذي قسم عدوكم الجبار العنيد الذي انتزى على هذه الامة فابتراها أمرها وغضبها فيها وتأمر عليها بغير رضى منها»
- الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٣١
- فأجابهم عليه السلام: «أني باعث اليكم أخي وابن عمى وثقتي من أهل بيتي مسلم بن عقيل فان كتب إلى انه قد اجتمع رأي ملائكم وذوى الحجى والفضل منكم على مثل ما قدمت به رسالكم وقرأت في كتبكم فإني اقدم اليكم وشيكاً».
- الدعائم ٢/٥٧٢ كتاب آداب القضاء عن الصادق عليه السلام: «ولاء أهل العدل الذين أمر الله بولائهم، وتوليتهم وقبولها والعمل لهم فرض من الله».
 - قوله عليه السلام لطلحة والزبير: «ولو وقع حكم ليس في كتاب الله بيانه ولا في السنّة برهانه لشاورتكما» (١)
 - سنن أبي داود ج ٢. كتاب الجهاد بباب القوم يسافرون يؤمرون أحدهم.
- عن النبي صلى الله عليه و آله اذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمر أحدهم. وفي مسنـد أحمد بن جنـبل ج ٢/١٧٧ لا يحل لثلاثة نفر يكونون بأرض فلـاء، إلا أمرـوا عليهم أحـدهـم.
- في كتاب الوثائق السياسية ص ١٢٠ الوثيقة ٣٣ معاـهدـته مع أـهـلـ وـمـضـمـونـ المـعـاهـدـهـ هوـ أـهـنـ لـيـسـ عـلـيـكـمـ أـمـيرـ إـلـاـ مـنـ اـنـفـسـكـمـ اوـ عـنـ أـهـلـ رـسـوـلـ اللـهـ وـالـسـلـامـ.
 - في خطبة الإمام على عليه السلام رقم ٧٣.
- ولعمـرى لأنـ كانتـ الإـمامـةـ لاـ تـنـعـدـ حتـىـ تـحـضـرـهاـ عـامـهـ النـاسـ فـمـاـ إـلـىـ ذـلـكـ بـسـيـلـ،ـ وـلـكـ أـهـلـهاـ يـحـكـمـونـ عـلـىـ مـنـ غـابـ عـنـهاـ ثـمـ لـيـسـ للـشـاهـدـ أـنـ يـرـجـعـ وـلـاـ لـلـغـائـبـ أـنـ يـخـتـارـ».
- وفي الخطبة ١٢٧: «والزموا السواد الاعظم فإن يد الله مع الجماعة واياكم والفرقه».
- وفي وقعة صفين عندما كان القراء يتسطون بين الإمام ومعاوية قال معاوية: إن كان الأمر كما يزعمون فما له ابتر الأمر دوننا على غير مشورة منا ولا من هاهنا معنا، فقال على عليه السلام: «انما الناس تتبع المهاجرين والأنصار، وهم شهود المسلمين
- الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٣٢
- على ولايتهم وأمر دينهم، فرضوا بي وبايونى، ولست استحل أن أدع حزب معاوية يحكم على الامة ويركبهم ويشق عصاهم».

فرجعوا الى معاویة فأخبروه بذلك فقال: ليس كما يقول، فما بال من هاهنا من المهاجرين والانصار لم يدخلوا في الأمر فيؤامروه، فانصرفوا الى على عليه السلام فقالوا له ذلك وابحروا فقال عليه السلام: «ويحكم هذا للبدريين دون الصحابة وليس في الأرض بدرى الا وقد باياعى وهو معى، أو قد أقام ورضى فلا يغرنكم معاویة من انفسكم ودينكم»^(١) فهذا الجواب للامام يدل على مدى قيمة رأى النخبة في المجتمع أو أهل الحل والعقد. وأمر الإمام معروف عندما أقبل عليه الثايرون من الامصار بعد مقتل عثمان وارادوا مبايعته فقال: إنما ذلك لأهل الشورى وأهل بدر. ولا يتصور أن اجوبة الإمام هي في مقام المحاجة فقد ورد عن الإمام الرضا عليه السلام عن أبيه عليهم السلام عن النبي صلى الله عليه وآله: «من جاءكم برأيه يفرق الجماعة ويغضب الأمة امرها ويتولى من غير مشورة فاقتلوه»^(٢) فهى ليست في مقام المحاجة بل ذكرها ابتداءً وتأسيساً لقانون وجوب اتباع رأى الأمة وهو الشورى وعدم جواز الخروج عن رأيهم.

الصنف الثاني ... ص: ١٣٢

روايات الاستشارة: وهي روايات كثيرة متظافرة من جهة المعنى تؤكد على ضرورة المشاوره والاستشارة في كافة الامور نحو قوله عليه السلام: «لن يهلك امرؤ عن الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٣٣

مشورة»، «خاطر بنفسه من استغنى برأيه»، وذكرت الروايات فضيله المشاوره والشروط الواجب توفرها في المستشار من الایمان والعقل وهي مفصله يمكن ملاحظتها في وسائل الشيعة كتاب الحج. ابواب احكام العشرة باب ٢١-٢٦ وفي بحار الانوار الجزء ٧٢ باب ٤٣-٤٨.

وتقريب الاستدلال بهذه الطائفه:

أ- ان التأكيد الوارد في هذه الروايات يدل على محبوبية الاستشارة ولزوم اتباع نتيجتها، ولو كانت نتيجتها غير واجبة الاتباع لكان الامر بها والحد عليها بهذا النحو لغوا وعيثاً.

ب- انه قد ورد في بعض الروايات على نحو القضية الشرطية من لم يستشر هلك. فقد يقول قائل ان الواقع في الهلاكه في بعض الحالات قد يكون له وجه لكن اذا عممتنا الامر بالاستشارة للوظائف العامة التي تهم صالح المجتمع فان الواقع في التهلكه لا يكون جائزأً بأى نحو كان. فهى تدل على وجوب الاستشارة ولزوم نتيجتها.

ج- بعض الروايات توجب اتباع اراء المستشارين وفي بعضها التحذير «اياك والخلاف، فإن مخالفه الورع العاقل مفسدة في الدين والدنيا»^(١)

. فهذه تدل على لزوم الأخذ بالاستشارة.

د- ورد في رواية انه قيل: «يارسول الله ما الحزم؟ قال: مشاوره ذو الرأى واتباعهم»^(٢)

فالاستشارة لها ارتباط بالحزم وهو استجماع العزم والارادة فالارادة في مثل هذه الامور التي تهم المجتمع والتي يجب أن يؤخذ بها بالحزم يجب أن تكون صادرة

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٣٤

ومنبعثه عن الاستشارة.

هـ- ان العقل العملى يحكم بلزم الاستشارة وذلك لأن عقل الانسان وحده غير محيط بجهات الحسن والقبح في الافعال فإذا أراد أن يقدم على أمر ما يجب عليه مشاوره الاخرين والأخذ بارائهم حتى يظهر له وجوه الحسن والقبح، وتزداد أهمية الاستشارة كلما ازدادت أهمية المورد الذي يريد الانسان أخذ قرار فيه، فكيف اذا كان شأناً من شؤون المجتمع العامة والمصالح العامة. والحكم

والعلل المذكورة في الروايات إنما هي ارشاد لهذا الحكم العقلية.

وقد يقال: إن الآيات والروايات الواردة في الشورى لا تدل على المطلوب وذلك لأنها اكتفت بذكر العنوان فقط مع الاغفال عن ذكر تفصيات الاستشارة وكيف تكون؟ وما هو دور أهل الحل والعقد؟ وماذا يحصل عند الخلاف؟ وهذا مع عظم أهمية الشورى حسب مدعى القائل ودخلتها في تلك الأمور الهامة فلماذا سكت الشارع عن تحديد كل هذه التفصيات؟

والجواب: انه مما لا شك فيه أن هذه القاعدة تدخل في تنظيم شؤون المجتمع فهى تتأثر بظروف المجتمع الخاصة، فلو كان الرسول صلى الله عليه وآله قد اتخذ عدداً معيناً لمشورة فهو عدد يتلائم مع تعداد المسلمين في ذلك الزمان ومع ذلك فإنه سوف يتمسك بهذا العدد حتى مع بلوغ عدد أفراد المجتمع الآف الأضعاف، فلذلك لم يشاً الرسول صلى الله عليه وآله أن يجعل هناك ضوابط جزئية لهذه المسألة الهامة حتى يكون لكل مجتمع في كل زمان ما يرتأيه طبقاً لظروفه الخاصة وحتى يكون الإسلام متلائماً مع التطورات الحاصلة في كل مجتمع.

هذا تمام ما يمكن الاستدلال به من الطائفه الاولى وهى أهم الطوائف، يبقى كيفية الاستفادة من الشورى في اتخاذ الاراء والقرارات هل يتبع الكم ام الكيف؟

فمن جهة يقال انه من اجل حفظ النظام واستقامة الامر لا يمكن طرح رأى

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٣٥

الاكتيرية فيجب أن يؤخذ به على حساب الأقلية.

والمشكلة تنشأ من أن الأقلية لو كانت متضمنة لرأى نخبة المجتمع من المفكرين والعلماء، فكيف يمكن غمض النظر عن هذا الأمر وترجح رأى الأكتيرية.

فذهب كثير إلى محاولة التلفيق بين هذين الرأين:

- فقال البعض إن الامة يجب أن تقوم بانتخاب النخبة وهؤلاء ينتخبن الولي.

- أن توضع حدود لانتخاب و اختيار الامة اي لا تكون الامور مطلقة على عنانها بالنسبة للامة بل يجب أن يتقيدوا بقوانين وأحكام اسلامية.

التقييم ...: ص: ١٣٥

أولاً: رأى آخر في فهم الأدلة ...: ص: ١٣٥

في مقام تقييم هذه الأدلة من آيات وروايات وقبل أن نبدأ بالاجابة على كل نقطة من النقاط السابقة فانا نذكر ان نفس الآيتين اللتين استدل بهما على الشورى يوجد لهما تفسير آخر وهو مشهور وشائع بين المفسرين والمفكرين وحاصل ذلك:

ان المستفاد من الآيات والروايات هو حث المكلف - الذي هو في موضع المسؤولية عن الامة وادارة شؤونها بل حتى في اموره الخاصة - على الاستشارة وتوسيع افق التفكير ومنابعه، وعدم التعنت برأيه والتوحد به بل يلزم الانسان بفحص اراء الآخرين مع تماسكه بأن يكون الرأى النهائي له والا يكون متتحركاً تبعاً لارادة المجموع.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٣٦

بيان ذلك:

ذكرنا سابقاً في الفصل الاول عن وجود قوتين مفكرتين في النفس البشرية أحدهما النظرية والآخرى العملية فالاولى تقوم بدور البحث

بين المعلومات المتوفرة لأجل تهيئة مقدمات استكشاف المجهول وادراك النتيجة. والآخر عملية تقوم بدور الاذعان والتسليم والجزم بتلك النتيجة وتسير القوى السفلية وممارسة دور الامير والتوجيه لها. وبتعبير آخر ان الانسان في منهجه تفكيره يتبع ما هو متداول في العصر الحديث من سلطات الشورى والتشريع حيث دور البحث والتنقيب، ثم دور القضاء القانوني الذي يقوم بالاذعان والجزم بهذه النتيجة وعدمها ثم دور التنفيذ وتوجيه القوى العمالية. فالانسان في تفكيره ينطوي على تلك السلطات التي تدير شؤون المجتمع المدني. لذلك عبر عن المجتمع بالانسان المجموعى، وكلما دققنا النظر وتأملنا في سير عملية التفكير في الانسان الصغير سوف يتضح لنا حلاً لملابسات كثيرة في الانسان المجموعى. فالمدعى هو أن الشورى والتشاور فعل ومادة وعنوان لفعل القوى الفكرية النظرية، وليس عنواناً لفعل القوى العملية وسلطتها العمالية على القوى النازلة وهي الارادة، ثم ترد مرحلة الجزم والتسليم والاذعان وهي مرحلة قضائية اذ تكون فيصلًا بين التسليم بتلك النتيجة وعدمها وهو فعل مزدوج بين القوة الفكرية والعملية فالقضاء يقوم بتحديد الكبri وهو عمل فكري وليس بعملي ثم تطبيق الكبri على التزاعات والموارد الموجودة والمعروضة امامه.

وعلى كل حال فالمشورة والتساؤل يقابله الفعل الاول من افعال العقل وهو البحث والتنقيب، والفعل الثاني هو ادراك النتيجة فهو أمر غير مسألة البحث وان

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٣٧

اختص بها العقل النظري أيضاً إلا انه ليس عين الفعل الأول، ويبقى الفعل الثالث وهو الجزم والتسليم والاذعان وهو ما اطلقنا عليه بالقضائية.

إذن فالمشورة والتشاور ماهية لفعل ادراك المعلومات لا ماهية لفعل عملى فكيف يناسب عنوان السلطة والولاية والقدرة التي هي عنوانين لأفعال القوى العملية، فهناك جمع للآراء تارة وآخر جمع للرادادات فالشورى عنوان للأول لا للثانى، بل ليست هي فى حقيقتها ايضاً جمع للآراء وللجمع والاجتماع مدخلية فيها بل هي كما سيأتي فى معناه المقرر فى اللغة تقليل الآراء لاستخراج الصواب سواء كان هو رأى الواحد أو الأقل او الاكثر فصيغة الرأى المنتخب هو لصوایته لا لكرته فهى لا تعنى حسم الامر فى اتخاذ قرار فى مسألة ما بل هو مقدمة لفعل آخر يقوم به المستشير.

واذا عدنا الى مفسرى العامة فى القرون الاربعة الاولى لا نلاحظ وجود نظرية معينة حول الشورى او تفسير كلا الآيتين بمعنى ولاية الشورى، بل على العكس تراهم يذهبون فى تفسيرها الى معنى المشورة اللغوية ويشكك الطبرى انه كيف يؤمر النبي باتباع الشورى مع انه صلى الله عليه و آله غنى عن المسلمين بالوحى «١». ويذكر فوائد الشورى من اقتداء الامة به، وتأليف قلوبهم وينقل ذلك عن قتادة وابن اسحاق والريبع والضحاك والحسن البصري، والسيوطى فى الدر المنشور يورد روایات كثيرة فى ذيل الآية الكريمة على حسن الاستشارة واستحبابها، وان المشاورة من الامور الموصلة للحق ومنها ما عن الامام على عليه السلام: يارسول الله اذا نزل بنا الأمر من بعدك وليس فيه قرآن وليس فيه من قولك ومن سنتك فماذا نصنع؟ قال: اجتمعوا وليكن فيكم العابد فترشدون الى أصوب الآراء.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٣٨

فقد يستفاد منها أنه فى مورد منطقة الفراغ يكون التشريع بيد الشورى. إلا ان الامر ليس كذلك بل المشاورة من أجل معالجة الأمر من كافة جوانبه وتبادل الرأى للوصول الى ما هو الصواب فى نفسه لا من جهة نسبته للاكثريه أو شبهاها.

والزمخشري فى ذيل «وَأَمْرُهُمْ شُورى يَئِنَّهُمْ» ان الشورى كالفتيا بمعنى التشاور، وفي ذيل «وَشَاءُرُهُمْ فِي الْأَمْرِ» يعني فى أمر الحرب ونحوه مما لم ينزل عليك فيه وهى ل تستظهر برأيهم ... ويذكر من فوائد لثلا ينقل على العرب استبداده صلى الله عليه و آله بالرأى دونهم، «فَإِذَا عَرَمْتَ» يعني قطع الرأى على شيء بعد الشورى «١».

فالجزم والرأى النهائي يكون للرسول صلى الله عليه و آله وهو قد يخالف اكثريه الاراء .
وما نلاحظه من استدلال العامة بالآيتين على ولایة الشوری بدأ في العصور المتأخرة بكتابات الآلوسي ورشيد رضا وابن الخازن .
اذن خلاصه ما يذهب اليه هذا الرأى انه يوجد منحى في فهم هاتين الآيتين غير ما استدل به اصحاب ولایة الشوری، وأن أوائل المفسرين لم يجعلوا هذه الآية دليلاً على ولایة الشوری .

مضافاً الى أن مبدأ ولایة الشوری يقترب من مبدأ سيادة الامة، وهو المصطلح الحديث في النظم السياسية المعبر عن حكم الامة، وتدخل الامة في ادارة شؤونها بنفسها، وهذا المبدأ من المبادئ الحديثة التي ظهرت في القرنين الاخرين وما زالت تتدخل فيه يد القانونيين حتى يسدوا الثغرات التي تظهر بين آونة و أخرى، فلا- نجد مظهراً واحداً معبراً عن هذا المبدأ مع أن اغلب دول العالم تتمسك به وان الديمقراطية هي الاساس الذي تستند عليه الدولة الحديثة إلا ان الثغرات والعيوب

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٣٩

الكثيرة التي ظهرت في هذه الممارسة للسلطة دعتهم الى أن يعيدوا النظر مرة وثانية وثالثة لغيرها في طريقة الانتخاب وأهلية المنتخب وما ذلك إلا لأنهم يرون أن هذه الديمقراطية تؤدي الى مظاهر الدكتاتورية الحديثة بسيطرة أصحاب رؤوس الاموال وظهور طبقة معينة تداول الحكم فيما بينها .

ثانياً: الجواب عن تلك الأدلة ...: ص: ١٣٩

اشارة

بعد استعراض السير التاريخي لنظرية الشورى والرأى الآخر في فهم الآيتين الشريفتين وهو الحق فإننا نذكر الجواب عن الأدلة السابقة وهي في نفسها تكون دليلاً على الفهم الآخر الذي ذكرناه وقويناه .

الوجه الاول ...: ص: ١٣٩

وهو العمدة حيث أن المعنى اللغوي لمادة الشور والمشاورة معاً هو الموضوع لهذا المصطلح .

- الراغب الاصفهاني فسر الشورى بأنها من التشاور والمشاورة والمشورة وهي استخراج الرأى بمراجعة البعض الى البعض الآخر .
وقولهم: شرت العسل اذا أخذته من موضعه واستخرجته منه «١».

- وابن منظور في لسان العرب يذكر ان الاصل اللغوي هو من شار العسل اي استخرجه من الوعقية واجتناه . ويقال: شرت الدابة اذا أجريتها لتعرف قوتها .

وحمله البعض على قوله تعالى: «وَشَارُوهُمْ فِي الْأَمْرِ» بمعنى لتعلم الامين والمخلص من غيره واستشاره اي طلب منه المشورة .
الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٤٠

فالمدار في الاستلاقات تشير الى عملية الفحص والبحث الفكرية عن حقيقة الأمر والوصول الى نتيجة صحيحة «١».

- تاج العروس: فلان شيريٌّك وزيرٌك، يقال: فلان وزيرٌ فلان وشيريٌّه اي مشاوره . وجمعه شوراء كما في شُعراء، وأشرني عسلاً واشرني على عسل أعني على جنيه وأخذه من موضعه «٢».

وهذه تؤكد أن المشورة هي أحد اساليب الفحص والبحث قبل اتخاذ الرأى النهائي والعمز الارادي في المسألة، وهو ما اشرنا اليه وأنه الفعل الأول للتفكير .

- وأوضح من كل من مضى ما يذكره ابن فارس ان شور وضعت لأصلين مفردین الأول: ابداء شيء وأظهاره وعرضه . والآخر أخذ

شىء «٣».

وكلا المعنين شاهدان على ما ذكرناه فالاول عملية استكشاف واختبار وفحص، والثانیة أخذ الرأى الصائب من تصفح الاراء. فتكاد كلمات اللغويين تشير الى هذه الحقيقة في الشورى ولم يرد منها ذكر وشارء الى جهة سلطة او اراده او ولایه او قدره تتحلى بها الشورى.

- ومن كتب اللغة المتأخرة نرى ما ذكر في المعجم الوسيط شار الشيء عرضه ليدي ما فيه من محسن، وأشار اليه بيده، أو ماما إليه معبراً عن معنى من المعانى كالدعوة للدخول والخروج. اشتور القوم: شاور بعضهم البعض، والمستشار: العليم الذى يؤخذ رأيه فى أمر هام علمي أو فنى أو سياسى او قضائى ونحوه، هو اصطلاح محدث (إلا انها ليست مرتجلة بل منقوله عن الاصل اللغوى لمناسبة بين المنقول منه والمنقول اليه بل قد يقال انه نفس المعنى القديم وليس معنى جديداً الإمامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٤١ منقولاً «١».

وانما اسهبنا في استعراض كلمات اللغويين لأن عمدة ما يستدل به على عدم وجود ولایه او سلطة في مادة الشورى هو أصل وضعها اللغوى فإذا ادعى مثل ذلك في ظهور اللفظة فيجب أن يكون بمؤنة زائدہ على مجرد ورود اللفظ في الكلام. وكل ما تفيده الكلمة انها شبيه ما يسمى ب (بنك المعلومات او بنك الخبرات). ويمكن أن نضيف بعض الشواهد المؤيدة لما ذكره اللغويون:

١- ان البشرية تعتمد على نظام المستشارين في ادارة اي عمل وقلمما يوجد مدير او مسؤول خال عن المستشارين وفي نفس الوقت لا يكون لهم أية سلطة على المستشير بل وظيفتهم مجرد ابداء الرأى والنصائح.
٢- ان الفقهاء من الفريقين يذكرون أن أحد أنواع الاستخاراة هي الاستشارة وهذا يدل على أن فهمهم لمادة الشورى هو بمعنى انتقاء الرأى الصائب لا وجود سلطة للمستشار على المستشير.

٣- سوف نشير فيما بعد الى التحليل الماھوي لمادة الشورى حيث نذكر انه لا ملازمة بين ابداء الرأى ووجوب الأخذ به. وانما الملزم هو حقانية الرأى واستصوابه.

٤- أن الآية الشريفة في مقام بيان صفات خاصة يتحلى بها المؤمنون ومن هذه الصفات عدم استبدادهم بالرأى وعدم نبذهم لآراء الآخرين، فهى تشير الى ما يجب أن يتحلى به المسلم في شؤونه الخاصة من تحりه للصواب والحكمة وهي ضالته أينما وجدها أخذها، وليس الامر محصوراً بالشؤون العامة التي تهم جميع المسلمين.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٤٢

٥- أن القرآن اعنى بمسئلة الولاية ومن تكون لهم الولاية على الآخرين ولذا في أي موضع ارادها وأشار إليها صراحة «وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِيَغْضِضِ فِي كِتَابِ اللَّهِ». فالولاية من الامور المهمة سواء كانت فردية أو جماعية فلو كان الشارع قد ارادها في الشورى لصرح بها بمادتها بنحو لا يعتريه شك.

٦- قد ورد في القرآن الكريم في قوله تعالى: «فَإِنْ أَرَادَ أَهْدًا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاءُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا.....» فالحديث في الآية حول خصم الزوج والزوجة حول الطفل، والفقهاء متفقون على أن الولاية للأب وأن الحضانة هي للأم ومع ذلك ورد التعبير بالتشاور فمع اختصاص الولاية ندب إلى التشاور بين الزوجين في أمر الرضاع، وهذا لا يعني كون المشورة ملزمة للولي وهو الأب بل هي معرفة اراء الاخير من أجل اتخاذ الرأى النافع لمصلحة الطفل.

٧- ما ورد في قصة بلقيس ملكة سباً عندما جاءتها رسالة النبي سليمان عليه السلام فانها استشارت قومها مع أن الحكم بيدها فاشاروا اليها: «نَحْنُ أُولُوا قُوَّةٍ وَأُولُوا بَأْسٍ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكَ فَانظُرْ إِلَيْهِمْ مَاذَا تَأْمِرُهُمْ».

فواضح انهم عرّفوا موقعهم في الدولة وان الأمر بيد الملكة ووظيفتهم بيان ما يرون من الرأي، والتصميم على الحرب او السلم بيد الملكة. وهي لم تأخذ برأهم في المواجهة بل اختارت طريق السلم والدبلوماسية. والغرض ليس الاستدلال بفعل بلقيس بل الاشارة الى أن مسألة الشورى والاستشارة أمر عقائدي منذ القديم، وأسلوب في الادارة متبع منذ الازمنة الغابرية.

والشارع قد أكد على ذلك الامر المهم وحثّ عليه.

-٨- في سورة الحجرات (٤٩:٦): «وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعِتْنَمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبِّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ..».
الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٤٣

حيث انها واضحة الدلالة في أن الرسول لو اذم بالأخذ بنتيجة ارائهم دائمًا لوقع المسلمين في العنت والشقة. والآية واقعه في سلسلة من الآيات التي ترشد الامة الاسلامية الى كيفية التعامل مع الرسول صلى الله عليه و آله وكيفية الخضوع والمتابعة والتوقير وعدم رفع الصوت فوق صوته صلى الله عليه و آله، ويظهر من الآية أن الرسول كان يداري قومه في بعض الشيء لأجل تطهير خاطرهم وتحبيب قلوبهم لاجل تمهيد الطاعة له صلى الله عليه و آله.

-٩- ما ورد في اول سورة الحجرات: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا لَيْلَةً يَدِي اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْتُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيهِمْ». اى لا- تقدمو على رسول الله في الامر فضلًا عن تنفيذها فانها ليست من وظيفتهم بل هي وظيفة القيادة في حسم الامر واتخاذ القرار النهائي. فهم تابعون حتى مع طلب المشورة منهم.

بل إن ملاحظة ما تقدم هذه الآية من قضية اخبار وليد بن عقبة حول بني المصطلق وتریث الرسول الراكم في الـأخذ بقوله، وعدم تریث المسلمين بل تصميمهم على العمل بقوله، فالآية تنهى عن مثل هذا العزم المتقدم على عزم الرسول الراكم صلى الله عليه و آله. ١٠- ان الحكمـة من المشاورـة بناء على هذا هو ربط الـقيادة بالـقـاعدة وتحفيـزـ الموـاـطنـين علىـ المـشارـكةـ فيـ الشـأنـ العـامـ.

تلك عشرة كاملة تدعم وثبتـ الاصلـ اللغـويـ لاصـطـلاحـ الشـورـىـ وهوـ مـداـولـةـ الـارـاءـ وـتـكـونـ جـسـرـاـ لـالـتفـاهـمـ وـالـتـحاـورـ وـايـصالـ المرـاداتـ حتىـ يـصـلـ القـائـدـ وـالـمـسـتـشـيرـ الىـ نـتيـجـةـ أـقـرـبـ الـصـوابـ وـيـقـلـ اـحـتمـالـ الـخـطـأـ فيهاـ.

وبناء على هذا التـحـقـيقـ فيـ المعـنىـ الـلـغـويـ نـصـلـ الىـ انـ التـعبـيرـ السـائـدـ بـولـاـيـةـ الشـورـىـ غـيرـ صـحـيـحـ وـذـلـكـ لأنـ الـولـاـيـةـ تـدـلـ عـلـىـ القـوـةـ

الـعـلـمـيـةـ وـالـتـنـفـيـذـيـةـ وـجـهـةـ

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٤٤

الجسم واتخاذ القرار. والشورى تدل على أصل بداية المداولـةـ الفـكـرـيـةـ فيـوجـدـ تـدـافـعـ وـتـنـافـىـ بـيـنـ الـلـفـظـيـنـ فـهـذـاـ تـبـيـرـ رـكـيـكـ وـأـعـجمـيـ

وـالـأـعـجـبـ صـدـورـهـ مـنـ اـدـبـاءـ عـرـبـ يـدـعـونـ الـعـلـمـ بـمـواـزـيـنـ الـبـلـاغـةـ وـالـلـغـةـ.

الوجه الثاني ...: ص: ١٤٤

ما استدل به في «وأَمْرُهُمْ» من ان الـاضـافـةـ دـالـةـ عـلـىـ أـنـ الشـأنـ الـمـسـتـشـارـ فـيـهـ هـوـ مـاـ يـهـمـ مـجـمـوعـ الـمـسـلـمـينـ.

فـجـوـاـبـهـ بـعـدـ بـيـانـ مـقـدـمـةـ انـ عـلـمـاءـ اـصـوـلـ الـفـقـهـ وـاـصـوـلـ الـقـانـونـ يـتـفـقـونـ عـلـىـ أـنـ الـقـضـيـةـ لـاـ تـكـفـلـ اـثـبـاتـ مـوـضـوعـهـ بـمـعـنـىـ أـنـ الـقـضـيـةـ تـدـلـ عـلـىـ ثـبـوتـ الـمـحـمـولـ وـالـحـكـمـ لـلـمـوـضـوعـ وـيـكـوـنـ الـمـوـضـوعـ مـفـرـوضـ الـوـجـودـ وـالـتـحـقـقـ، اـمـاـ تـحـدـيدـ الـمـوـضـوعـ وـتـعـيـنـ مـوـارـدـهـ وـمـصـادـيقـهـ فـهـوـ قـضـيـةـ اـخـرىـ لـاـ تـتـصـدـىـ لـهـاـ نـفـسـ الـقـضـيـةـ.

وبـنـاءـ عـلـيـهـ فـاـذـاـ نـظـرـنـاـ إـلـىـ الـآـيـةـ الـكـرـيـمـةـ الـتـيـ تـشـيرـ إـلـىـ «وـأـمـرـهـمـ»ـ فـغـاـيـةـ ماـ تـدـلـ عـلـيـهـ انـ الـاـمـرـ وـالـشـأنـ مـضـافـ إـلـىـ الـمـسـلـمـينـ وـلـكـيـ يـتـرـتبـ

عـلـيـهـ الـمـحـمـولـ كـمـاـ يـدـعـيـهـ الـمـدـعـيـ يـجـبـ توـفـرـ اـمـرـانـ:

اـحـدـهـمـاـ: أـنـ يـكـوـنـ الـاـمـرـ مـاـ يـهـمـ جـمـاعـةـ الـمـسـلـمـينـ.

والثاني: أن يكون صلاحية النظر في هذا الأمر اليهم أى مضاف إليهم مختص بهم. وهذا شرط مهم حتى يمكن تطبيق الآية والحكم بشورائية الأمر. فيجب أن نحرز أن هذا الأمر المجموعى مفوض وموكل إلى الجماعة ومما لا شك فيه أن تعين الإمام وثبت النص وعدم اقحام الأمة في اختيار قيادتها سيمما في عصر النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام أمر مسلم لا يختلف في الأول أحد من المسلمين ولا في الثاني أحد من الشيعة، فإنه يدل على أن هذا الشأن وهو اتخاذ القائد والزعيم ليس من الأمور التي تعود صلاحيتها

بيد الشورى وعلى كل حال نفس الآية ومفرد

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٤٥

تعبير «أُمْرُهُم» لا يثبت المراد.

الوجه الثالث ...: ص: ١٤٥

ملاحظة ذيل الآية «فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ».

فإن العزم يغایر الشور وهمما ليسا بمعنى واحد، فال الأول متاخر عن الثاني زماناً إذ أنه حاصل بعد الاستشارة في سياق الآية الكريمة، وهو بحسب بياننا لمراحل التفكير يمثل الفعل الثالث في افعال النفس للانسان الصغير أو الكبير، وهو عنوان للقوة الاجرائية والتنفيذية وهي تسند العزم له وحده صلى الله عليه وآله دون بقية المسلمين.

فاتخاذ القرار بيده.

مضافاً إلى أن الشورى جعلت فيها للمجموع أما هنا فإنه مسند إليه وحده. فهذه مقابلة بين الفعلين مادة واستناداً.

وثالثاً: ان الأمر بالتوكل هو للنبي صلى الله عليه وآله والخطاب له وحده.

ورابعاً: ان مادة التوكيل يؤتى بها لأجل استمداد القوة ورباطة الجأش، فهو يدل على انه صلى الله عليه وآله لو خالف رأيهم فعليه ان يعزم عليه ويتوكل على الله.

وخصوصاً اذا ما فارينا هذه الآية مع ما ورد في سورة الشعرا: «وَاحْفِظْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بِرِئٌ مَّمَّا تَعْمَلُونَ وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ».

فيها ندب للرسول الراكم ان يربى المسلمين ويجد بهم بطيف المعاملة وحسن السيرة وخفض الجناح. وليس هذا معناه أن يكون لهم سلطة عليه بل يبقى الامر بيده وعليهم المتابعة والانقياد. فادرأة شؤون الامة والحاكمية ليست أمراً فردياً يقوم به شخص واحد ولو كان رسول الله صلى الله عليه وآله بل هو واجب مجموعى يتقاسمها الحاكم والمحكوم كل حسب دوره، ولذا حرصن الرسول الراكم صلى الله عليه وآله على

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٤٦

تربيه المؤمنين وحثهم على القيام بهذه المهمة وتكون الشورى وقيامه صلى الله عليه وآله باستشارتهم لاشعارهم أن الأمر يهمهم وان كان عليهم الطاعة المطلقة لقيادته ويكون له الرأى النهائي والعزم طبقاً للرأى الصائب في نفسه وان كان مخالفًا لهواهم واكتريتهم. فاذا كانت سيرة المعصوم عليه السلام مع أمته هي سيرة الدين والمداراة والاستشارة فكيف بغير المعصوم الفاقد للعلم اللدنى فهو الرم باتباع طريقته وعدم الاستبداد بالرأى وان كان اختيار الرأى النهائي راجعاً إليه وبيده زمام الأمور.

الوجه الرابع ...: ص: ١٤٦

وهو جواب عما قيل انه لو لم تكن نتيجة الشورى ملزمة لكان الأمر بها مع الآية الكريمة عبثاً. وهذا يقودنا إلى البحث عن الحكم والمصالح المترتبة على الشورى وهي كثيرة:

منها: تطيب القلوب وتأليفها.

ومنها: اختبار القيادة للقاعدة وتمحیصهم لمعرفة المؤمن الذي يشير من واقع الاحساس بالمسؤولية من غيره الذي يتبع هواه.

ومنها: اشراكهم في الأمر وأن للأمة دور في ادارة دفة الحكم وأن القرار الصادر وإن كان بيد القائد إلا أن لهم دور في صنعه مما

يجعلهم يتعاملون معه في تنفيذه ونشره والدفاع عنه بين الناس بشكل أكبر وحماس أكثر حيث يكون عملهم على بصيرة وقناة.

ومنها: أن الاستشارة تكون نوعاً من تربية القائد للأمة على كيفية التعامل مع الحوادث المختلفة وأن المحور في كل الاستشارات هو

رأي الصائب والحقاني.

ومنها: أن في الاستشارة حداً من الاستبداد البشري والدكتاتورية المطلقة التي

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٤٧

تجعل الإنسان يستبد برأيه مع أنه حقيقة الفقر والاحتياج وان الاستبداد المطلقة هو من الصفات الإلهية. أما بنى البشر فهم الفقر المطلق

والحاجة المطلقة، ولا يكون معصوماً عن الخطأ إلا من عصمه الله عزوجل، فالنبي والإمام مع أن لهم هذه الخصوصية إلا انهم أرادوا

تعليم وتربية أمتهم على عدم الاستبداد بالرأي وأن بالمشاورة يمكن الوصول الى أرجح الاراء ومعالجة المشكل من كافة جوانبه، فيقل فيه احتمال الخطأ.

ومنها: ان الاستشارة تؤدي الى افشل ما يقوم به المعارضون والمنافقون حيث انهم يستغلون الغموض الذي يكون في القرارات

والاحكام للتلييس على الامة، فالاستشارة تؤدي الى رفع ذلك الغموض بحيث يكون ملابسات الحكم وخلفياته واضحة معروفة.

فهذه الحكم وغيرها التي تظهر بالتأمل يتضح ان لا لغوية في البين وهي حكم ومصالح مهمة في نفسها يهتم بها الشارع ومن أجلها يكون تشريع الاستشارة والبحث عليها. سوف يأتي مزيد بيان لهذه النقطة في البحث العقلي.

فما يتضح من خلال هذه الوجوه الاربعة أن المستدل اذا استدل بالآية الكريمة على لزوم رأي الاكثريه من اصطلاح (الشورى وشاورهم)

فهو غير دال على ما ذكر.

اما اذا استدل على مراده من خلال بيان ان الولاية هي للمجموع فإنه لم يقم الدليل عليه ونفس الآيتين لا تثبتان موضوع نفسهما. كما

تقصد بيانه بل يجب أن يقيم دليلاً آخر على أن هذا الامر والشأن هو لمجموع الأمة وحيثنة يكون لهم الولاية. والمستدل يستفيد من

هذه المغالطة في الاستدلال بالآية الكريمة.

الوجه الخامس ...: ص: ١٤٧

لو أغمضنا العين عن حقيقة معنى الشورى، وسلمتنا أنها بمعنى الارادة والولاية

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٤٨

للسورى فإن مقتضى استعراض الآراء ومداولتها هو تمحیص الصواب من الخطأ والحق من الوهم والسداد من الخطأ، وحينئذ فاللازم

أن تكون الولاية للصواب والصائب وإن كان مخالفًا لرأي اكثروهواهم ومويلهم الشخصية فإنه كثير ما يصحح الصواب ويتبين السداد

ويلتفت الاكثر الى صواب القلة لكن تمنعهم ذاتهم من الاستجابة الى ذلك، فلازم ولاية لاشورى ليس هو نافذية رأى الكثرة وكون

المدار على الاكثريه بل هو نافذية الرأى الصائب والسديد ومحوريته، والا لكان استخدام عنوان ومادة الشورى في الأدلة خاطئاً وكان

الصحيح التعبير بأن الأمة أو المؤمنون املأوا بأمرهم او أولى به ونحو ذلك مما يعطي محض معنى السلطة والقدرة والصلاحية الذي لا

ربط له بالفحص والتنقيب الفكري.

الوجه السادس ...: ص: ١٤٨

فقد استشهد بالعديد من الواقع والحوادث التي تمسك بها الرسول الكريم صلى الله عليه و آله برأى الاكثريّة المشاوره ولم يخرج عنها. وفي مقام الجواب نشير من باب المقدمة الى حقيقة تاريخيّة يجب أن يلتفت اليها عند تحقيق الحال في الحوادث التاريخيّة. بيان ذلك:

أن المدقق في سيرة النبي الأكرم وما جرى بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى يلاحظ ان الملتفين حول الرسول الراكم لم يكونوا على نسق واحد من الجهة اليمانية بل كانوا على درجات مختلفة وأهواء متعددة، وان كان وجود النبي صلى الله عليه و آله قد منع البعض من اظهار ما يكتنّ له بعد وفاته صلى الله عليه و آله رأى متسعًا لاظهار حقيقة أمره واتباعه لاهوائه فظاهر خلط مختلfan تمام الاختلاف، وكان من تقدير الله عزوجل أن يتولى قيادة الامة طيلة سنوات متتماديّة بل قرون طويلة الخط المناوئ لعلى عليه السلام وأهل بيته صلى الله عليه و آله.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٤٩

ومن الساعه الاولى عمل هذا الخط الحاكم على توطيد سلطانه وملكه على حساب خط آل محمد صلى الله عليه و آله المتمثل بعلیه السلام وشيعته والمعنون بخط الامامة، وكان من الركائز التي استند عليها الخط الحاكم هو أن زعامة الامة ليست نصيحة بل هي شوروية. ولذا حشد الكتاب والمحدثين والمؤرخين وكل الاجهزه الأخرى لبيان هذه النظرية وتجديرها في المجتمع الاسلامي، ومن هنا فانا نقول ان التاريخ المكتوب ما هو إلا- صورة لما اراده الحكماء. وعليه لا يمكننا في مقام التحقيق والتلميحس القبول بكل ما هو مكتوب بل يجب الرجوع الى المصادر الخاصة واستنطاق الآيات الكريمة لمعرفة الحق من الباطل في تلك الحوادث التاريخيّة.

ويرى أحد الباحثين طرح منهجه جديد في دراسة التاريخ، وهي مراجعة القرآن الكريم الذي يعتبر كتاب تاريخ وسيرة لحياة الرسول صلى الله عليه و آله والتأمل في الترتيب التاريخي لنزول الآيات الكريمة وملاحظة سياقها يعطينا صورة كاملة للسيرة النبوية، كما يجب مقارنة الروايات المختلفة ودفع ما بينها من تعارض حتى نستنتج روایة تاريخية مقبولة عقلاً ونقلًا. بعد ذلك نقول:

أولاً: كان أهم ما استند عليه المستدل هو غزوه أحد وما قام به الرسول الراكم صلى الله عليه و آله في الاستشارة والتزول عند رغبة القوم وإن كان مخالفًا لما يراه.

وخصوصاً أن آية «وَشَوَّرُهُمْ فِي الْأَمْرِ» قد نزلت في هذه الواقعه. فلذا يجب التفصيل في بيان هذه الواقعه. أنه لـما سمع الرسول صلى الله عليه و آله بخروج قريش قال للمسلمين: انى قد رأيت والله خيراً. رأيت بقرا ورأيت في ذباب سيفي ثمماً، ورأيت أني ادخلت يدي في درع حصينة، فأولتها المدينة.

ثم انه استشار قومه في قتال المشركين وكان رأى عبدالله بن أبي بن سلول مع رأى النبي صلى الله عليه و آله وهو البقاء في المدينة.

وقال له: يا رسول الله، أقم بالمدينة لا تخرج

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٥٠

اليهم فوالله ما خرجنا منها الى عدو لنا فقط إلا اصابتنا ولا دخلها علينا أحد إلا أصبنا منه، فدعهم يا رسول الله فإن أقاموا بشر فحبس وإن دخلوا قاتلهم الرجال في وجههم ورماتهم النساء والصبيان بالحجارة من فوقهم وان رجعوا رجعوا خائبين كما جاءوا. وقال رجال من أكرمه الله بالشهادة يوم أحد وغيره ممن كان قد فاته يوم بدر: يا رسول الله اخرج بنا الى اعدائنا لا يرون أنا جئناا وضعفنا.

فلم يزل الناس برسول الله صلى الله عليه و آله الذين كان من أمرهم حب لقاء القوم حتى دخل بيته ولبس لامته ثم خرج عليهم وقد ندم الناس وقالوا: استكرهنا رسول الله صلى الله عليه و آله ولم يكن لنا ذلك. فلما خرج الرسول صلى الله عليه و آله عليهم قالوا: يا رسول الله استكرهناك ولم يكن ذلك لنا، فإن شئت فاقعد صلي الله عليك، فقال الرسول صلى الله عليه و آله: ما ينبغي لبني إذا لبس لامته أن يضعها حتى يقاتل. فخرج النبي في ألفٍ من اصحابه حتى اذا مشوا مسافة رجع عنه عبدالله بن أبي بن سلول بثلث الناس وقال: اطاعهم وعصانى «١».

هذا هو التقرير الرسمي لما جرى في حادثة الاستشارة في غزوة أحد. ونشر مصادر أخرى كما في الكامل في التاريخ ابن كثير في (٣): ٢٣ وأبى كثير من الناس إلا الخروج إلى العدو ولم يتناهوا إلى قول رسول الله ورأيه ولو رضوا بالذى أمرهم كان ذلك، ولكن غلب القضاء والقدر وعامة من أشار إليه بالخروج رجال لم يشهدوا بدرًا قد علموا الذى سبق لاصحاب بدر من الفضيلة. ويدل ما ذكره ابن كثير أنّ كبار الصحابة كانوا يرون رأيه والشباب المتحمس هو الذى أصر على الخروج. اذن فالآية وردت في هذه الغزوة وقد طبقها الرسول صلى الله عليه و آله حيث استشار قومه الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٥١ ونزل عند رغبتهم بالخروج مع كراحته لذلك.

وهذا هو ما ادعى في المقام. وفي مقام التحقيق في هذه الحادثة التاريخية المهمة التي نزلت فيها آيات عديدة فيجب الرجوع إلى عرض هذه الحادثة على ما ورد من نصوص قرآنية ومقارنتها ليحصل الغرض النهائي وهو الوصول للحقائق الناصعة. وعدم الاخذ بالأمر على عواهنه من دون غربلة وتحقيق ومن خلال تشعبنا واستخدمنا لهذا المنهج اعني العرض على القرآن الكريم ومقارنة الروايات المختلفة نستنتج:

- ١- ان رأى الرسول الراكم صلى الله عليه و آله لم يكن البقاء في المدينة بل الخروج منها.
 - ٢- ان الصواب من الناحية الحربية والقتالية هو الخروج لحرب المشركين خارج المدينة.
 - ٣- ان سبب هزيمة المسلمين في أحد لم يكن الخروج من المدينة- كما يظهر من بعض الكتاب- بل هو تخلف المسلمين عن التوصيات العسكرية لرسول الله صلى الله عليه و آله.
 - ٤- أن البقاء في المدينة كان رأى عبدالله بن أبي بن سلول وهو رأس المنافقين والذى اثنى ثلث جيش المسلمين عن القتال مع الرسول الراكم صلى الله عليه و آله. وقد وافقه على ذلك أكابر الصحابة وهم الذين كانوا على رأس عقد البيعة لأبي بكر وهم اصحاب الصحيفة السبعة، اثنين من الانصار وخمسة من المهاجرين.
 - ٥- ان القرآن امتدح القتال خارج المدينة وذم البقاء داخلها.
 - ٦- أن الله عزوجل قد وعد المسلمين بالنصر المؤزر قبل غزوة أحد اذا هم خرجوا للحرب.
- أما القرائن التي يستفاد منها هذه المدعيات:

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٥٢

القرينة الاولى: ما ورد في تفسير على بن ابراهيم في ذيل قوله تعالى: «إِذْ هَمَّ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشِلَا» ^(١). حيث يذكر انها نزلت في عبدالله بن أبي بن سلول واصحابه اتبعوا رأيه في ترك الخروج والقعود عن نصرة رسول الله صلى الله عليه و آله، عن الصادق عليه السلام قال: وكان سبب غزوة أحد أن قريشاً لما رجعت من بدر الى مكة وقد أصابهم ما اصابهم من القتل والاسر. قال أبوسفيان: يامعشر قريش لا تدعوا النساء تبكي قتلامكم فان البكاء والدموع اذا خرجت اذهبت الحزن والحرقة والعداوة لمحمد ويسمى بنامحمد واصحابه. فلما غزا رسول الله صلى الله عليه و آله يوم أحد أذن لنسائهم بعد ذلك بالبكاء، ولما ارادوا أن يغزوا رسول الله في أحد ساروا في حلفائهم من كانه وغيرها وجمعوا الجموع والسلاح، وخرجوا من مكة في ٣٠٠٠ فارس وألفي راجل، وأخرجوا معهم النساء يذكرنهم ويحيثنهم على حرب الرسول صلى الله عليه و آله، وأخرج أبوسفيان هند بن عتبة وخرجت معهم عمّة بنت علقة فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه و آله ذلك جمع أصحابه وأخبرهم أن الله عزوجل قد أخبره أن قريشاً قد تجمعت تزيد بالمدينة، وحث اصحابه على الجهاد والخروج، فقال عبدالله بن أبي بن سلول: يا رسول الله لا نخرج من المدينة حتى نقاتل في أزقتها فيقتل الرجل الضعيف والمرأة والعبد والأمة على أفواه السكك وعلى السطوح، فما أرادنا قوم قط فظفروا بنا ونحن في حصنونا ودورنا وما خرجنا على عدو لنا قط إلا كان لهم الظفر علينا. وقال سعد بن معاذ وغيره من الأوس: يا رسول الله ما طمع فينا

أحد من العرب ونحن مشركون نعبد الأصنام فكيف يطمعون بنا وانت فينا، لا حتى نخرج اليهم فنقاتلهم. فمن قتل منا كان شهيداً ومن نجا كان في هدى. وقبل رسول الله قوله.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٥٣

فيلاحظ من هذا النص:

- أن رأى بعض الاكابر كان هو الخروج كما يظهر من سعد بن معاذ وهو من الانصار.
- ان دعوى الانصار كانت مستندة الى دلائل على أن الخروج افضل منها:
- أن بقاءنا يطعم فيما أعدناه ويضعف شوكة المسلمين من الجهة السياسية والعسكرية.
- ب- أن ذلك سوف يحرمنا من الاراضي التي حول المدينة حيث سوف يمنعونا من الاستفادة منها مضافاً الى طمع كثير من القبائل في هذه الاراضي.
- ج- ان عدتنا في بدر كانت أقل من ذلك وكان النصر حليفنا، فكيف في هذه المعركة التي تضاعف فيها عدد المسلمين وقويت شوكتهم.

هذا مضافاً الى أن بعض كتب السير قد عبرت عن أصحاب الرأى بالخروج أنهم من ذوى البصائر والرأى وعن اصحاب الرأى في المكث والبقاء في المدينة بالمتخاذلين فكيف يكون الصواب هو المكث وكيف يكون ذلك هو رأى الرسول الراكم صلى الله عليه وآله.

القرينة الثانية: وهي العمدة في الباب حيث نستنطق الآيات الواردۃ في هذا الباب وهي في سورة آل عمران (١٦٠ - ١٦١).

وهذه الآيات الكريمة تتحدث عن الواقع بنحو مفصل وسوف نورد أهم النقاط الواردۃ حسب ترتيبها:

- ١- «وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوَّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ» حيث أن الله عزوجل يذكر النبي صلى الله عليه وآله عندما خرج بهيء أماكن القتال، ومواقع الرماة والفرسان في غزوة أحد، فهذا مدح لما فعله النبي صلى الله عليه وآله من الخروج للقتال وتحريضه للمؤمنين على ذلك، وفي ذيلها يشير الباري عزوجل إلى أنه سميح

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٥٤

لأقوالكم وما ذكره المسلمون في المدينة من البقاء والخروج عليهم عليم بنياتهم، ويعلم المخلص من المتخاذل.

- ٢- «إِذْ هَمَتْ طَائِفَتَيْنِ إِنْ كُمْ أَنْ تَفْشِلَا مَوَالَهُ وَلَيْهِمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلَيْتَوْ كَلِّ الْمُؤْمِنُونَ» وقد ورد في تفسيرها أن المقصود بهذه الطائفه اما عبد الله بن أبي بن سلول وأصحابه وقومه. أو بنو سلمة من الخزرج وبنو الحارث من الأوس أرادا الرجوع الى المدينة مع ابن سلول إلا أن الله عزوجل اثنى ذلك عن قلوبهما. وعلى كل حال فالآية تذم المتخاذل والمتراغع في المدينة، فكيف يدعى أن البقاء في المدينة هو الصائب.

- ٣- «وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِإِذْنِهِ وَأَنْتُمْ أَذْلَهُ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ» ١٢٣ إذ تقول للمؤمنين أن يكفيكم أن ربكم ربكم بثلاثة آلاف من الملائكة مترلين.. ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون، ففي هذه الآيات تذكير للرسول بما جرى يوم بدر حينما خرج لمحاربة الكفار وكانوا قلة ومع ذلك انتصروا ودحروا الكفار وذلك بالأمداد الغيبي وبالملائكة الذين كانوا يقاتلون ويدخلون في قلوب الكفار الربع.

فهذه الآيات وان كانت نازلة بعد غزوة أحد إلا أنها تعكس الموقف الذي جرى قبل الغزوة وتخاذل بعض المسلمين وتذكير الرسول لهؤلاء ان الخروج للقتال هو الافضل حيث ان الامداد الإلهي حاصل بلا شك كما حصل في غزوة بدر، فما كان البعض يصر عليه من ضرورة البقاء في المدينة لأنه أحفظ للأنفس وأمن لا داعي له إذ أن المدد الإلهي متيقن والله يعد رسوله بالنصر في حال الخروج لمقاتلة الكفار.

ثم ت تعرض الآيات (١٣٩-١٣٨) الى مواضيع اجنبية عن البحث ويعود الى محل الكلام في الآية ١٣٩.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٥٥

٤- «وَلَا تَهْنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ إِنْ يَمْسِكُكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتَلْكَ الْأَيَامُ نُدَأْلُهَا بَيْنَ النَّاسِ». وفي هذه الآية بيان لما تراجع المسلمين عن موقعهم العسكرية التي ابانها الرسول صلى الله عليه و آله لهم فسيطر الكفار على ساحة المعركة فحطمهم على الصبر وعدم الضعف عن الجهاد اذ مع هذه الخسارة المؤقتة فانتكم الاعلون، وان كنتم قد أصبتم فقد اصاب الكفار في بدر أكثر مما أصبتكم الان، ويدرك سنة من سنن الله في الكون وهي أن الأيام يصرّفها بين الناس فتارة لهؤلاء وتارة لهؤلاء.

٥- ثم يبين الحكم والمصالح التي تظهر من تلك المداوله والفوز والخسارة فانها امتحان للمسلمين «وَلَيَمْحَصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ ۝ ١٤١ أَمْ حَسِبُتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ» فالحكم واضحة والابتلاء ظاهر، فليس جميع المسلمين في مرتبة واحدة من الايمان والاعتقاد فيجب تمحيصهم وابتلاءهم بشتى صنوف الاختبار واذا ما انتصر الظالمون يوماً فهذا مؤقت ولا يدل على حب الله لهم، بل هو امتحان وابتلاء للمؤمنين، ودخول الجنة ليس بالایمان اللغظى بل بالعمل والجهاد والصبر.

فما حصل من تضعضع في صفوف المسلمين يجدهم القرآن ويعرفه ويدركهم «وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمْنَوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْتَظِرُونَ» وقد ورد ان المؤمنين عندما اخبرهم الله تعالى بمنزلة شهداء بدر قالوا: اللهم ارنا قتالاً نستشهد فيه. وقد نقلت كتب السير بعض مواقف هؤلاء الثابتين والمشتاقين الى لقاء الله.

٥- «وَمَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَقَ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَيْأُمْ مِيَاتَ أَوْ قُتِيلَ أَنْقَابُكُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يُقْلِبْ عَلَى عَقِبِيهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهُ شَيْئاً وَسَيَعْزِزُ اللَّهُ الشَّاكِرِينَ».

وهذا هو الامتحان الأهم بعد أن سيطر الكفار على ساحة المعركة لأسباب سوف تشير إليها الآيات القادمة. ولم يبق مع الرسول الراكم إلا الخالص مثل أمير

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٥٦

المؤمنين وأبو دجانة سماك بن خرشة، وأشيع بأن الرسول قد قتل وهنا انقلب عدد من المسلمين ورجعوا. وكان من المنقلبين بعض الصحابة كما تشير اليه رواية الطبرى «١» قال: انتهى انس بن النضر عم انس بن مالك الى عمر بن الخطاب وطلحة بن عبيد الله في رجال من المهاجرين والانصار وقد القوا بأيديهم، فقال: ما يجلسكم؟ قالوا: قتل محمد رسول الله، قال: فما تصنعون بالحياة بعده فموتو على ما مات عليه رسول الله صلى الله عليه و آله، ثم استقبل القوم فقاتل حتى قتل.

وفشا في الناس أن رسول الله صلى الله عليه و آله قد قتل فقال بعض أصحاب الصخرة: ليت لنا رسول الله بن أبي فياخذ لنا أمنه من أبي سفيان، يا قوم ان محمد قد قتل فارجعوا الى قومكم قبل أن يأتوكم فيقتلوكم» «٢».

ومنهم عثمان بن عفان وعقبة بن عثمان وسعد بن عثمان وهما رجالان من الانصار فقد فروا حتى بلغوا الجلع جيلاً بناحية المدينة، فأقاموا به ثلاثة «٣» ومن اراد المزيد (ال الصحيح من سيرة الرسول الاعظم ٢٤٠ - ٢٥٠).

فالآية الكريمة تصف فرقتان من المسلمين.

احدهما المنقلبة والآخرى الثابتة مع رسول الله صلى الله عليه و آله وقد وصف الله عزوجل الاولى انها لا تضر الله شيئاً بل الضرر لأنفسهم أما الثانية فمنهم الشاكرون الذين سيجزيهم الله.

وفي الآيات التالية يؤكّد على ذلك ويكرر البارى تعالى «وَسَيَعْزِزُ اللَّهُ الشَّاكِرِينَ» ويستمر القرآن في وصف الفئة التي ثبتت مع النبي صلى الله عليه و آله على قول الحق ولا يصيبهم

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٥٧

الضعف والحزن والوهن ولا يقعدوا عن الجهاد.

٦- «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوْكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقِبُوْهَا حَاسِرِيْنَ بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِيْرِيْنَ سَيْنُقِيْ فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّغْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ شَطَانًا».

فهو نهى للمسلمين عن اتباع الكفار الذين استغلوا ما أُشيع عن موت النبي صلى الله عليه وآله فقالوا للمسلمين: ارجعوا الى اخوانكم وارجعوا الى دينهم، فالله هو الناصر وهو المؤيد والمعز.

ومع سيطرة المشركيين على المعركة إلا أن الله قد ألقى في قلوبهم الذعر والخوف وعادوا الى مكة.

٧- «وَلَقَدْ صَدَقْتُمُ اللَّهَ وَعِيْدَهُ إِذْ تَحْسُونَهُمْ» فهذا يدل على وعد سابق من الله لرسوله بالنصر، وبالفعل تحقق هذا النصر في بداية المعركة وقتل عدد كبير من المشركيين «حَتَّىٰ إِذَا فَشَلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ» اي ملتم الى الغنيمة وتركتم مواقعكم وخالقتم أوامر الرسول وكان الرسول الاكرم قد نبههم وأمرهم عند بداية المعركة فقال للرماء: لا- تبرحوا مكانكم إن رأيتمنا ظهرنا عليهم وإن رأيتموهن ظهروا علينا فلا تغيثونا يجب عليكم الثبات في مواقعكم»

لκنهـم شغلوا أنفسهم بجمع الغنائم «وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَهُمُ الشَّابُّونَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَبَّيرٍ وَمَنْ ثَبَّتْ مَعَهُ مِنَ الرَّمَاءِ الَّذِينَ بَقَوْا فِي مَوَاقِعِهِمْ حَتَّىٰ قُتِلُوا. ثُمَّ صَرَفُكُمْ عَنْهُمْ لِيُبَتِّلِكُمْ وَلَقَدْ عَفَّا عَنْكُمْ» تفضلاً «وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ».

فالآيات واضحة في بيان سبب الهزيمة ولا مجال حينئذ للاحتجاه بأن سبب الهزيمة هو الخروج من المدينة.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٥٨

٨- «إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُنَ عَلَىٰ أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاجِكُمْ فَأَثَابُكُمْ غَمَّا بِغَمٍ لَكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ».

والآية تستمر في بيان حال المسلمين بعد سماعهم لشايـعة موت الرسول صلى الله عليه وآله فإذا هم قد همـوا بالفرار والرسول يناديـهم يقول: إـلى عـبـاد اللـه اـرجـعوا أـنـا رـسـول اللـه إـلـى اـيـن تـفـرون عـن اللـه وـعـن رـسـولـهـ، مـن يـكـرـ فـلـهـ الجـنـةـ. ثـمـ تـبـينـ صـفـةـ هـؤـلـاءـ الـذـينـ «يـظـنـونـ بـالـلـهـ غـيـرـ الـحـقـ ظـنـ الـجـاهـلـيـةـ»، وـهـوـ الـاعـتقـادـ بـأـنـ اللـهـ لـاـ قـدـرـةـ لـهـ وـأـنـ يـدـ اللـهـ مـغـلـوـلـةـ وـلـابـدـ مـنـ الـاسـتـعـانـةـ بـالـلـاتـ وـالـعـزـىـ وـهـبـلـ فـهـذـاـ هـوـ اـعـتـقـادـ الـجـاهـلـيـةـ.

«قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلُّهُ لِلَّهِ» وهو مالـكـ كلـ شـيـءـ.

فيـتضـحـ أـنـ اللـهـ قـدـ وـبـخـ الـمـسـلـمـينـ فـيـ ثـلـاثـةـ مـوـاضـعـ:

١- عـصـيـانـ الرـمـاءـ لـأـوـامـرـ الرـسـولـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـتـرـكـهـ لـمـوـاقـعـهـ.

٢- الفـرارـ عـنـدـمـاـ أـشـيـعـ مـوـتـ الرـسـولـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ.

٣- ظـنـ الـبـعـضـ بـالـلـهـ ظـنـ الـجـاهـلـيـةـ وـنـسـبـةـ الـعـجزـ إـلـيـهـ جـلـ عـلـىـ ذـلـكـ وـعـلـىـ عـلـوـاـ كـبـيرـاـ.

٩- ثـمـ يـتـعرضـ الـحـقـ تـعـالـيـ لـمـاـ يـقـولـونـ «يـقـولـونـ لـوـ كـانـ لـنـاـ مـنـ الـأـمـرـ شـيـءـ مـاـ قـتـلـنـاـ هـاـهـنـاـ قـلـ لـوـ كـتـتـمـ فـيـ بـيـوـتـكـمـ لـبـرـزـ الـذـينـ كـتـبـ عـلـيـهـمـ الـقـتـلـ إـلـىـ مـضـاـجـعـهـمـ وـلـيـتـتـلـيـ اللـهـ مـاـ فـيـ صـدـورـكـمـ وـلـيـمـحـصـ مـاـ فـيـ قـلـوبـكـمـ وـالـلـهـ عـلـيـمـ بـذـاتـ الصـدـورـ».

وهـذـاـ التـصـرـيـحـ بـأـنـهـمـ فـيـ سـاعـةـ الـهـزـيمـةـ كـرـرـوـ قـوـلـهـمـ أـنـ لـوـ كـنـاـ فـيـ المـدـيـنـةـ لـكـنـاـ أـمـنـ وـأـحـصـنـ مـتـنـاسـيـنـ تـقـدـيرـ اللـهـ وـقـضـاءـهـ الذـىـ لـاـ رـادـ لـهـ حتـىـ لـوـ كـانـ فـيـ أـمـنـ الـحـصـونـ فـهـذـاـ ذـمـ لـهـمـ عـلـىـ تـفـكـيرـهـمـ، وـسـوـفـ يـرـدـ ذـمـ آـخـرـ لـهـمـ: «يـاـ أـيـهـاـ الـذـينـ آـمـنـواـ لـمـ تـكـوـنـواـ كـمـالـذـينـ كـفـرـواـ وـقـالـوـاـ لـإـخـوـانـهـمـ إـذـاـ ضـرـبـوـاـ فـيـ الـأـرـضـ أـوـ كـانـوـاـ غـزـىـ لـوـ كـانـوـاـ عـنـدـنـاـ مـاـ مـاـتـوـاـ وـمـاـ قـتـلـوـاـ لـيـجـعـلـ اللـهـ ذـلـكـ حـسـرـةـ فـيـ قـلـوبـهـمـ وـالـلـهـ يـعـيـشـ وـيـمـيـتـ

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٥٩

وـالـلـهـ بـمـاـ تـعـمـلـوـنـ بـصـيـرـ».

فتـبـيـنـ خـطـأـ هـذـاـ التـفـكـيرـ وـأـنـ سـبـبـ الـهـزـيمـةـ لـيـسـ هـوـ الـخـرـوجـ مـنـ الـمـدـيـنـةـ بـلـ الـعـصـيـانـ، وـالـمـوـتـ وـالـأـجـلـ أـمـرـ مـحـتـوـمـ وـقـضـاءـ اللـهـ.

وبعد هذا التوبيخ تبين الآيات مصير المجاهدين والمستشهدين هو الجنة والقرب الالهي، ثم في هذا السياق تردد آية وشاورهم في الامر في سياق بيان صفات النبي التي تحلى بها من حسن الخلق ولين الجانب.

١٠- تعود الآيات للتذكير بين واقعه أحد وواقعه بدر.

«إِن يَنْصُرُكُمُ اللَّهُ فَلَمَّا غَابَ لَكُمْ وَإِن يُخْذِلُكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلَيَتَوَكَّلُ كُلُّ الْمُؤْمِنُونَ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَعْلَمَ» حيث نسب البعض الى النبي هذه الخيانة في المغنم «وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوفَى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُنَّ لَا يُظَلَّمُونَ أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمْنَ بَاءَ بِسَخْطٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ بِئْسَ الْمَصِيرُ».

«أَوَ لَمَّا أَصَابَتُكُمْ مُصِيَّبَةً قَدْ أَصَيَّبْتُمْ مِثْنَاهَا» وذلك في غزوة بدر حيث انكم قد اصبتكم الكفار بعض ما اصابوك الان «قُلْتُمْ أَنَّ هَذَا إِنْ مِنْ أَيْنَ هَذَا اصَابَنَا وَظَنَّنْتُمْ بِاللَّهِ ظُنُونَ الْجَاهِلِيَّةِ» قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنفُسِكُمْ اي بسبب فعلكم وعصيانيكم «إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

«وَمَا أَصَيَّا بِكُمْ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ فَيَإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ ١٦٦ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقَيْلَ لَهُمْ تَعَيَّلُوا فِي سَيِّلِ اللَّهِ أَوْ اذْعَوْا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعَنَا كُمْ هُمْ لِلْكُفَّرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْسِبُونَ الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْرَاهِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قَتَلُوا قُلْ فَادْرُءُوا عَنْ أَنفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ»...

ثم تبين الآيات صفات المؤمنين من الثبات ورباطة الجأش وعدم الخوف ثم

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٦٠

يدرك صفة اخرى لها صلة بما تقدم «الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِمَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ». فالفلة المؤمنة هي التي رجعت مع الرسول الأكرم، وعندما جاء النداء مرة اخرى بأمر الله لرسوله بالخروج في اثر القوم وأن لا يخرج معه إلا من به جراحته، فنادي منادٍ يامعشر المهاجرين والانصار من كانت به جراحته فليخرج به ومن لم يكن به جراحة فليقيم فأقبلوا يضمدون جراحاتهم ويداونها، فخرجو على ما بهم من الألم والجرح. فلما بلغ الرسول صلى الله عليه وآله حمراء الاسد، وقريش قد نزلت الروحاء قال عكرمة بن أبي جهل والحارث بن هشام وعمرو بن العاص وخالد بن الوليد: نرجع ونغير على المدينة قد قتلنا سراتهم وكبشهم يعني حمزة، فواههم رجل خرج من المدينة فسألوه الخبر فقال: نزل محمد وأصحابه في حمراء الاسد يطلبونكم جد الطلب. فرجعوا الى مكانه وسميت بغزوة بدر الصغرى.

وهذا الاستعراض الطويل للآيات الكريمة ١٢١ - ١٧٤ خير شاهد على ما جرى ودار في هذه الغزوّة التي تدل على حنكة الرسول الراكم في استخبار نيات القوم ومعرفة المنافقين وما يسعون اليه من تشبيط عزيمة المسلمين، كما اتضحت من ذلك أن الخروج كان هو الحل الأمثل وان المنافقين ارادوا الایقاع بالمسلمين من خلال البقاء في المدينة والتکاسل عن الخروج والجهاد في سبيل الله.

وأخيراً نشير إلى روایة أن الرسول قال بعد نزول الآية: أما أن الله ورسوله لغينان عنها، ولكن جعلها الله رحمة لأمتى، من استشارهم لم يعد رشدًا، ومن تركها لم يعدم غيًّا» (١).

ثانياً: غزوة الخندق فقد استدل بها على الشورى والزاميتها في موطنين، الاول:

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٦١

في حفر الخندق حيث نزل الرسول عند رأى سلمان الفارسي، والعجيب اعتبار ذلك من الشورى بالمعنى الذي اصطلحوا عليه حيث أنه رأى فرد واحد وليس اكثيره مضافاً الى أنه دليل على أن الرسول صلى الله عليه وآله يختار دائماً الرأى الصائب وإن قلل قائله. ومنه يتضح الجواب عن سائر الموارد التي استشهد بها لمتابعة الرسول لرأى الأكثيرية.

الثاني: في مداولاته مع عيينة بن حصين والحارث بن عوف لاستجلابهما ومساومتهما على تمر المدينة ورفض سعد بن معاذ وسعد بن عبادة ذلك. ونزوله عند رأيهما.

والجواب: أنه بعيد عما يدعونه من ولاية الشورى بل أن الرسول الراكم انما اراد مساومة بنى غطفان من أجل التخفيف عن أهل

المدينة وازلة الحصار شأن أي قائد يريد فك الحصار عن قومه، ولكنه عندما رأى عزيمة وثبات الاوس والخرج لم يجد أى داعى الى مثل هذه المساومة فال موضوع قد تبدل والامر بعيد عن ولاية الشورى.

الوجه السابع ...: ص: ١٦١

انه توجد حوادث تاريخية ثبتت ان الرسول صلى الله عليه و آله استشار اصحابه ولم يتبع رأى الاكثرية كما فى:

- صلح الحديبية

حيث تنقل كتب السير ان كثيراً من المسلمين كانوا على خلاف الصلح بينما أصر رسول الله صلى الله عليه و آله على الصلح مع تعنت الكفار ورفضهم ذكر اسم الله تعالى في بداية الصلح واصرارهم على كتابة اسم النبي مع ابيه دون عبارة (رسول الله) ومع ذلك كان يرى ان في الصلح خير المسلمين، مع ان الصلح لم يكن أمراً سماوياً

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٦٢

بمصطلح الوحي حتى تمنع المعارضة، وان كان اصل التوجه للعمره أمراً إلهياً أما الصلح وما تضمنه من بنود فإنها من تدبير النبي الاكرم صلى الله عليه و آله.

- تأمير زيد بن حارثة في وقعة مؤتة ويدل عليها ما ذكره الرسول الرايم حيث خالفه عدد من المسلمين فقال صلى الله عليه و آله "ما تلوموني في تأمير اسامه إلا كما لم تمووني في تأمير أبيه زيد".
ففي اشارة الى مخالفته عدد منهم لتأمير زيد وابنه اسامه فهذا يظهر أنه صلى الله عليه و آله لا يرى نفسه ملزاً بالشورى.

الوجه الثامن ...: ص: ١٦٢

ان آية: «وَأَمْرُهُمْ شُورَى يَئِنَّهُمْ» مكية كما ينص عليه المفسرون ومن المعلوم انه لم تكن للMuslimين في مكة دولة أو شأنًا عاماً بالمعنى الذي يحتاج فيه الى اعتماد الشوري كتنظيم يستند عليه المسلمين، فاستفاده كون الولاية للشوري مع عدم وجود مورد لها في ذلك الوقت أمر بعيد عن الصواب، خصوصاً اذا لاحظنا أن الآية تعدد الصفات الفعلية للMuslimين فهذا يدل على أن هذه الصفة فعلية أيضاً، مضافاً الى أن حاكمة الرسول صلى الله عليه و آله في ذلك الوقت يجعل الهي ليست نابعة من تولية المسلمين له وهذا أمر لم يختلف فيه أحد فهذه الامور تدل على أن المراد من الشوري هو نفس المفad اللغوي، وهو المداولة الفكرية وأن من صفات المؤمن الاستفادة من خبرات الاخرين وعدم الاستبداد برأيه ولو كان في مسألة خاصة.

وما يذهب اليه البعض في الاستدلال بهذه الآية على أحد صياغات نظرية الشوري مجانية عن الحق.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٦٣

الوجه التاسع ...: ص: ١٦٣

مضمون ما ذكره الشهيد الصدر وحاصله:

ان نظرية الشوري بالمصطلح المزعوم تعبّر عن نظام حديث في تولي السلطة السياسية في المجتمع وهو سلطة الجماعة، وهو نظام نشأ في القرنين ١٩ و ٢٠ الميلادي وكان المجتمع الغربي مهد هذا النظام وما زال حتى الان يتتطور بين آونة وآخرى وتتعدد صياغاته. ويبقى منه الاطار العام فقط وهو أن الجماعة تحكم نفسها بنفسها أما كيفية هذا الحكم وكيف يتم تداول السلطة وكيف يتم التشريع؟
واسئلة كثيرة اختلف الجواب فيها.

وقد تصل أشكال النظم التي تطبق هذا المبدأ الى ما يزيد على سبعة اشكال تتمرّكز في دول العالم الجديد أوروبا وامريكا. وما تعدد

هذه الاشكال الا دليل على ما يعثر عليه العقل البشري من سلبيات وثغرات اثناء التطبيق. وبناء عليه فانه عند نزول القرآن لم يأنس المجتمع المكى بل لم يعرف مثل هذا النظام على العكس كان النظام السائد هو النظام الفردى حيث نجد أن القبيلة هي المجتمع الخاص، وسلطة رئيس القبيلة هي المطلقة ومن غير المعقول أن يقوم الاسلام بتشريع نظام يخالف فيه تماماً النظام السائد آنذاك ولا يبين فيه سوى آية أو آيتين تثبتان الإطار العام بل ثبت العنوان فقط، اما المعنون والطريقة والكيفية فلا- نرى لها اثر لا- في القرآن ولا في السنة، فيعلم من ذلك بل يجزم بأن ما ورد في الآيتين الكريمتين لم يكن طرحاً لنظام جديد، وإنما أرادت الآيتين أن ترشد الانسان المؤمن الى طريق جديدة في التوطئة ومقدمات التصميم والحزم ويقع في حيز المداولة الفكرية واستجمام المعلومات.

وقد حاول البعض الاجابة من هذا الامر:

ان الدين الاسلامي حينما يصوغ قاعدة فإنه يؤطرها بعنوانها العام تاركاً
الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٦٤

التفاصيل والجزئيات لكي يتم استنباطها بما يتواافق مع زمان مسار التطبيق، والسر في هذه الطريقة ان الاسلام لو جعل التفاصيل الجزئية فان القاعدة سوف تكون موافقة لتلك التفاصيل ولشرائط ذلك الزمان ولا تستطيع مواكبة كل الاعصار.

ولكن هذه الاجابة مدفوعة من جهة أن هذه القاعدة التي ذكرها وان كانت مقبولة في بعض القواعد إلا ان الشارع لم يكتفى فيها أيضاً بذكر العنوان فقط، بل كان يجعل أساساً وضوابط خاصة تمثل الإطار العام للقاعدة التي يريد تطبيقها، أما ان يكتفى بذكر العنوان فقط فهذا مما لا نظير له في الفقه الاسلامي بل لا نظير له في القانون الوضعي. لا سيما في مثل هذه المسألة الخطيرة التي هي دعامة كل المجتمع والأفراد.

وما نحن بازائه في مسألة الشورى بالمعنى المصطلح المزعوم من هذا القبيل بل ان القول بأن الشارع قد جعل نظرية الشورى يعني ان الشارع مع حكمته قد جعل المجتمع يتخطى في عالم من العشوائية لا تتناسب مع بده نشأته للدولة الاسلامية التي يريد لها البقاء حتى قيام الساعة.

فمن بعيد عن الانصاف القول ان الشارع يترك تابعيه من دون تأهيل ومن دون أن يعجّل لهم طريق آخر للسلطة والقيادة وذلك من خلال نظرية النص لكن لا- بالمعنى المأثور من رئاسة المجتمع القبلي الاستبدادي بل من خلال التنصيص على الفرد الاكملي على الاطلاق والاشبه بالنبي صلى الله عليه وآله وهو حكم فردي يقوم على اساس اشتراك الناس في مهام الامور من دون ان يكون لهم السلطة والولاية بل الرقابة والمتابعة.

الوجه العاشر ...: ص: ١٦٤

من الادلة التاريخية الثابتة والتي تدلل على عدم دلالة الآيتين على ولادة
الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٦٥

الشورى هي طريقة اختيار الخليفة الاول والثانى والثالث.

فما جرى في سقيفة بنى ساعدة واحتجاج ابى بكر بالقرابة من النبي الراى، فإن هذه الجهة تعتمد على أسس قبليه جاهليه أزالها الإسلام وحاربها إلا أنهم أعادوا استخدامها خصوصاً اذا ما أخذنا بعين الاعتبار ما كان قد استعد له تكتل السقيفة من حشد القبائل المحيطة بالمدينة وايجاد جو من الإرهاب بحيث لا يمكن أن يجابهم احد.

وهكذا طريقة انتخاب الثنائى فإنها كانت بتعيين الاول، أما الآن بعد ما وقع ما جرى فترتفع اصوات لتأول فعله بأنه قد استشار الأمة وأنها أوكلته في الاختيار بدليل البيعة التي لا تدل على الشورى المصطلحة بأى نحو كما سوف نشير فيما بعد الى مدى دلالة البيعة فضلاً عن

البيعة التي كانت تؤخذ فرضاً ورهبةً ولا يحق لأحد الاعتراض فأين هي الأكثرية وأين هي سلطة ولالية الشورى. فمن الجهل ان نعتبر المنحى القبلي البدائي الذي ساد هذه الخلافات هو تنظير لنظام عصري وهو نظام سلطة الجماعة.

الوجه الحادي عشر ... ص: ١٦٥

مع التنزل عن جميع الاشكالات والوجوه السابقة المقتصية لأجنبيّة دلالة الآيتين عن ولائية الشورى، فإنها سوف تقع في طرف المعارضة مع ايات كثيرة تبين أن الولاية في الأصل لله عزوجل ثم للرسول الراكم صلی الله عليه وآلہ واصحه لطائفه خاصة من الأمة وهم أولوا الأمور الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون وهي آيات كثيرة تامة الدلاله. فهذا إما أن نعتبره تخصيص (لأمرهم) اى ان الولاية والقضاء والتشريع ليس من شؤون المسلمين التي تخضع للشورى بالمعنى المزعوم. أو نقول بتقديم الطائفه الأخرى على آيتها الشورى.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٦٦

أما طوائف الروايات التي استدل بها على نظرية الشورى وعمدتها ما ورد عن امير المؤمنين في بعض احتجاجاته حيث يستند الى الشورى و اختيار الأمة. وقبل الدخول في تفصيل هذه الخطب واجوبتها نذكر ثلاث نقاط مهمة:

١- أن ما يظهر من كلام الإمام مؤيداً به للشورى ويعتبرأ أن سلطة الجماعة هو ما أسسه الاسلام في الفقه السياسي هو من باب التنزل والجدل مع الخصم والزامه بما التزم به من نظرية الشورى، حيث إن الإمام في كل هذه الموارد كان يواجه من يتثبت بالشورى فهو عليه السلام يبين أحقيته حتى على مذهب الشورى.

٢- أن المستدل يأخذ بقسم خاص وقليل من كلام الإمام عليه السلام بينما نجده يترك القسم الاوفر من كلامه عليه السلام الذي يبين أحقيته بموجب النص القاطع. ففي كثير من خطبه يبدأ عليه السلام ببيان أحقيته وجود النص على امامته ثم يتعرض بعد ذلك لاثبات أحقيته على فرض التنزل وغض النظر عن النص، فنلاحظ المستدل يقتطع جزءاً من كلامه وياخذ بالذيل تاركاً الصدر.

فمع قطع النظر عن هذا التقاطع الذي يؤدى بدلالة السياق للاحظ انه يجب اعمال المعارضة بين كلا- الطائفتين التي تنسب اليه الاستدلال بالشورى والتي يتمسك بها بدلالة النص. لكن المستدل حتى هذه المعارضة نجده يغفل عنها مع كثرتها وان الإمام ما كان يترك أى فرصة الا ويبين فيها ذلك.

٣- من الثابت تاريخياً والذى لا مجال لإنكاره أن الإمام عليه السلام امتنع عن البيعة لأبي بكر حتى وفاة الصديقة الزهراء، وانه لم يبايع إلا مكرهاً، وهذا يدل على أنه ل يقبل شورى بنى ساعدة كأساس لانتخاب الخليفة، فكيف يُسند إليه القول بنظرية الشورى مع هذه المخالفة الشديدة.

ومن المصادر التي ذكرت عدم بيعة الإمام للأول:

- مسلم في صحيحه كتاب الجهاد باب: ١: ٧٢، ٥: ١٥٣، الاستيعاب وأسد

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٦٧

الغالب في ترجمة أبي بكر - كنز العمال ٣: ١٤٠، أنساب الأشراف ١: ٥٨٦. تاريخ ابن عسكر ٣: ١٧٤ مسند بن حنبل ١: ٥٥، فتح الباري في شرح صحيح البخاري ٥: ١٤٣. سيرة ابن هشام ٤: ٣٣٨، الإمامة والسياسة ١: ١٢، مضافاً إلى المصادر الخاصة التي تطبق على هذا الأمر.

- في الخطبة (٢): «هم موضع سره ولجا أمره وعيته علمه وممثل حكمه وكهوف كتبه وجبال دينه بهم اقام انحاء ظهره وأذهب ارتعاد فرائص دينه..» ثم يصف آخرين اعداء آل محمد.. «رزعوا الفجور وسقوه الغرور وحصدوا الثبور لا يقايس بالله محمد من هذه الأمة أحد، ولا- يُسوى بهم من جرت نعمتهم عليه ابداً، هم اساس الدين وعماد اليقين إليهم يفني الغالي وبهم يلحق التالى ولهم خصائص

حق الولاية وفيهم الوصيّة والوراثة الآن اذا رجع الحق الى أهله ونقل الى متنقله». وهذه الخطبة كانت اثناء انصرافه من صفين فيها تصریح أن الحق كان مغتصباً والآن قد عاد الى أهله، فهو تندید بما كان قد جرى سابقاً مما يسمى بالشوري.

- وفي الشقشيقية: «فِيَاللَّهِ وَلِلشُورِي» فإذا كان هذا تعبيه عن الشوري بالمعنى المصطلح المزعوم وتقریعه لها فكيف يكون قد أقر بالشوري. فالشوري في نظر الامام عليه السلام استصواب الرأي في الامر المجهول الحال. «ومتى اعترض الريب في مع الاول منهم حتى صرت أقرن الى هذه النظائر». اما اذا كان الامر بين ومعالمه واضحة لا غبار عليها فلا حاجة الى استصواب الرأي وما بعد الحق الا الصلال.

- وفي خطبته عليه السلام: «بنا اهتدیتم في الظلماء وتسنتم ذرورة العلیاء، وبنا أفرجتم عن السرار..» (خطبة ٤). فبأى مناسبة يتعرض عليه السلام لحقه وحقوقه آله المخصوصة.

- خطبة ٨٧: «فَأَيْنَ تَذَهَّبُونَ وَأَنِي تَوَكَّلُونَ وَالاعْلَامُ قَائِمَةٌ وَالآيَاتُ وَاضْحَىَهُ وَالْمَنَارُ مَنْصُوبَهُ فَأَيْنَ يَتَاهُ بَكُمْ وَكَيْفَ تَعْمَهُونَ وَبَيْنَكُمْ عَرْةٌ نَبِيكُمْ وَهُمْ أَزْمَةُ الْحَقِّ. وَهُمْ أَعْلَامٌ الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٦٨

الدين وألسنة الصدق فأنزلوهم بأحسن منازل القرآن. وردوهم ورود الهيم العطاش.. ألم أعمل فيكم بالثقل الأكبر وأنزل فيكم الثقل الأصغر (اشارة الى حديث الثقلين) قد رکزت فيكم راية الإيمان ووقفتكم على حدود الحلال والحرام.

انظروا اهل بيت نبیکم فالزموا سمتهم واتبعوا اثرهم فلن يخرجوك عن هدى ولن يعيدهوك في ردی فإن بعدوا فابعدوا وان نهضوا فانهضوا ولا تسبقوهم ففضلوا ولا تتأخروا عنهم فتهلكوا لقد رأیت أصحاب محمد صلى الله عليه وآلـهـ فـما أـرـىـ أحد يـشـبـهـهـ منـکـمـ».

- خطبة ١٠٠: «ألا ان مثل أـلـمـ محمدـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ كـمـثـلـ نـجـومـ السـمـاءـ اـذـ هـوـ نـجـمـ طـلـعـ نـجـمـ فـكـانـکـمـ قدـ تـكـامـلـتـ مـنـ اللـهـ فـیـکـمـ الصـنـاعـ وـارـاـکـمـ ماـ کـنـتـ تـأـملـونـ».

- خطبة ٧٤ حينما عزموا البيعة لعثمان: «لقد علمتم أنى أحق الناس بها من غيري والله لأسلم من ما سلمت أمور المسلمين ولم يكن فيها جور إلا على خاصة».

- خطبة ١٠٩: «نحن شجرة النبوة ومحيط الرسالة ومختلف الملائكة ومعادن العلم وينابيع الحكم، ناصرنا ومحبنا ينتظر الرحمة وعدونا وبغضنا ينتظر السطوة».

فهنا يظهر الامام وجود صنفان في المجتمع الاسلامي وهذا تياران ليسا من جهة الدين فقط، بل تياران سياسياً ودينياً.

- خطبة ١٥٢: في بيان صفات الله جل جلاله وصفات أئمـةـ الدـينـ: «قد طلع طالع ولمع وراح رائح واعتدل مائل واستبدل الله بقوم قوماً وانتظرنا الغير انتظار المجدب، وأن الائمة قوام الله على خلقه وعرفائه على عباده ولا يدخل الجنة إلا من عرفهم وعرفوه. وهذا معنى: من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية».

- الخطبة ١٥٤: في فضائل أهل البيت عليهم السلام: «فيهم كرامـةـ القرآنـ وـهـمـ كـنـوزـ الرحمنـ انـ نـطـقـواـ صـدـقـواـ وـإـنـ سـكـتـواـ لـمـ يـسـبـقـواـ، فـلـيـصـدـقـ رـائـدـ أـهـلـهـ وـلـيـحـضـرـ عـقـلـهـ وـلـيـكـنـ منـ إـبـنـاءـ الآـخـرـةـ فإنـ مـنـهـاـ قـدـمـ وـالـيـهاـ يـنـقـلـبـ».

ففيها دلالة على العصمة وهي محصوره بهم.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٦٩

- الخطبة ١٧٢: «الحمد لله الذي لا توارى عنه سماء سماء ولا أرض أرض، وقد قال قائل: انك على هذا الأمر يابن أبي طالب لحرirsch،

فقلت: بل انتم والله لأحرص وأبعد وأنا أخص وأقرب، وانما طلبت حقاً لي وانت تحولون بيني وبينه وتضربون وجهي دونه، فلما قرعته بالحجارة في الملاًـ الحاضرين هب كأنه بعثت لاـ يدرى ما يجيئني. اللهم انى استعديك على قريش ومن اعنانهم فانهم قطعوا رحمى وصغروا عظيم منزلتى واجمعوا على منازعتى على أمرٍ هو لى ثم قالوا: الا أنَّ في الحقِّ أَن تأخذَه، وفي الحقِّ أَن تتركَه».. فهل يوجد اصرح من هذا البيان على أحقيته ورفضه للشوري وما يسمى بسلطة الجماعة.

خطبة ١٧٨: «أيها الناس ان الدنيا تغر المؤمل لها والمخلد لها ولا تنفس من نافس فيها، وتغلب من غالب عليها وأيم الله ما كان قوم قط في غضْن نعمة من عيش فوال عنهم الا بذنب اجترحوها وإنى لاخشى عليكم ان تكون في فترة (والفترَة في الاصطلاح المدة الفاصلة بين رسول ورسول بعده) وقد كانت أمور مضت ملتم فيها ميله كتمن فيها عندي غير محمودين ولا ان رُدّ عليكم أمركم انكم سعداء وما على إلا الجهد ولو أشاء أن اقول لُقْلُت عَفِيَ اللَّهُ عَمَا سَلَفَ».

وانظر ايضاً الى كتاب (٦٢) لأهل مصر مع مالك الاشتراط وكتاب (٢٨) الى معاوية. وفيه يقول: «فاسلامنا قد سمع وجاهلينا لا ترفع وكتاب الله يجمع لنا وما شد عنا وهو قوله تعالى: «وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِيَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ».

وما ورد في كتاب سليم بن قيس ص ١٨٢ في جواب كتاب معاوية حيث طلب منه قتلة عثمان ليقتلهم قال لمن حمل كتاب معاوية: «ان عثمان بن عفان لا يدعوا أن يكون أحد رجلين اما هو امام هدى حرام الدم. وواجب النصرة لا تحل معصيته ولا يسع الأمة خذلانه او امام ضلاله حلال الدم لا تحل ولائيه ولا نصرته فلا يخلو من احدى خصلتين والواجب في حكم الله وحكم الاسلام على المسلمين بعدما يموت امامهم او

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٧٠

يقتل ضالاً او مهتدياً مظلوماً كان او ظالماً، حلال الدم او حرام الدم، ان لا يعملوا عملاً ولا يحدثوا حدثاً ولا يقدموا يداً ولا رجلاً ولا يبدؤا بشيء قبل ان يختاروا لأنفسهم اماماً عفيفاً عالماً ورعاً عارفاً بالقضاء والسنة.. ان كانت الخيرة لهم ويتبعوه ويطيعوه وان كانت الخيرة الى الله عزوجل والى رسوله فإن الله قد كفاهم النظر في ذلك والاختيار ورسول الله قد رضى لهم إماماً وأمرهم بطاعته واتباعه وقد بايعنى الناس بعد قتل عثمان وبايقون المهاجرين والأنصار بعدما تشاوروا بي ثلاثة أيام وهم الذين بايعوا أبابكر وعمر وعثمان وعقد إمامتهم، ولی ذلك أهل بدر والسابقة من المهاجرين والأنصار غير أنهم بايعوهم قبلى على غير مشورة من العامة وان بيتعى كانت بمشورة من العامة فان كان الله جل اسمه جعل الاختيار الى الامة وهم الذين يختارون وينظرون لأنفسهم واختيارهم لأنفسهم ونظيرهم لها خير لهم من اختيار الله ورسوله لهم وکان من اختياره وبايعوه بيعة وبيعة هدى وکان إماماً واجباً على الناس طاعته ونصرته فقد تشاوروا في واختاروني باجماع منهم وان كان الله عزوجل الذي يختار له الخيرة فقد اختارني للامة واستخلفني عليهم وأمرهم بطاعتي ونصرتى في كتابه المتبقي وسنة نبيه صلي الله عليه و آله فذلك أقوى لحجتي وأوجب لحقى».

فهذه تدل على أن حجاجه بالشوري حجاج تزييلي وان الشوري يجب أن تكون على ميزان، والميزان هو الضوابط العقلية والشرعية وليس سلطنة الجماعة وأهواء الكثرة وانما تكون وظيفة الامة في اكتشاف وجود هذه الصفات والضوابط في المختار فليس الولي ولاية والسلطنة للشوري بل هي استكشاف.

ففي هذه الرواية يبين الإمام أن البيعة على نحوين بيعة هدى وبيعة ضلال، فالبيعة اذا كانت على الموازين وكان الإمام واجداً للشرائط فتكون بيعة هدى أما اذا كانت على خلاف الضوابط فانما تكون بيعة ضلال. ونلاحظ أن البعض اقطع من هذه الرواية جزءاً استدل به على الشوري تاركاً بقية الرواية التي توضح تمام موقف

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٧١

الإمام عليه السلام.

ومما استدل به في المقام ما ورد في شرح النهج للمعترضي ج ٤١ / ٧ ان طلحه والزبير قالا للإمام عليه السلام: اعطيناك بيعتنا على الا

تقضى الامور ولا تقطعها دوننا وان تستشيرنا في كل أمر ولا تستبد بذلك علينا. فقال عليه السلام: «ولو وقع حكم ليس في كتاب الله بيانه ولا في السنة برهانه لشاورتكما». وقد استدل بها أيضاً على أن الشورى مشروعة في منطقة الفراغ التشريعى حسبما يزعم من وجود ذلك الفراغ.- وهذا الاستدلال ممنوع - بيان ذلك:

١- أن لو تقييد الامتناع لامتناع الجواب لامتناع الشرط فالعبارة تقيد أن مشاورتكما قد انتفت لامتناع خلو الواقعة من حكم في كتاب الله والسنة والذى اوقع هذين الشخصين في هذه الملasseة هو ان الخلفاء السابقين على الامام كانوا يستشرون بعض الصحابة في بعض الأحكام وفي كيفية اعمال المرجحات، أما الإمام فلم يقم بهذا العمل، والسر في ذلك ان الاعتقاد الحق هو انه ما من شيء يقربكم الى الله إلا وقد امرتكم به، وما من شيء يبعدكم عن الله إلا وقد نهيتكم عنه، فالقاعدة ان لا تخلو واقعة من حكم الله إلا أن هذا الحكم قد يخفى على العقول القاصرة غير المطلعة، أما من له احاطة بأحكام الله وسنة نبيه ومن عايش النبي في حله وترحاله لا يخفى عليه حكم حتى يحتاج الى مشاوره البعض، نعم قد يكون للمشورة مجال في باب تطبيق الاحكام الكلية على مصاديقها واختيار أفضل الأساليب في كيفية تطبيق الحكم الموجود إلا ان هذا بعيد عن مرام القائل اذا لا تكون الشورى منشئة للحكم حينئذ. ومما ذكره عليه السلام فيه تعريض لمن كان قبله حيث كثر جهلهم بالاحكام الشرعية وليس المسألة بالنسبة اليه عليه السلام من باب الاستبداد في شيء.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٧٢

- ومما استدل به أيضاً ما أشرنا اليه من محاولة توسط بعض القراء بين الإمام ومعاوية والكتاب السادس في نهج البلاغة والجواب عنه مضافاً إلى ما مضى وإلى الاجوبة العامة وانه لم يرض بمن بايعه الانصار في سقيفة بنى ساعدة انه اشتهر لتحقق البيعة «فإن اجتمعوا وسموه أماماً» فإن الشرط المهم هو حصول الاجتماع المطلق ولا أقل عدم الاعتراض وهذا لم يحصل فيمن سبقه، أما معه عليه السلام فقد حصل ذلك الاجتماع ومن سكت فإنه لم يعرض كعبد الله بن عمر وابي موسى وسعد بن أبي وقاص. ففي هذا التعبير تعريض بمن يشترط الأكثرية.

- ومما استدل به قوله عليه السلام: «إذا كان امراؤكم خياركم وأغنياؤكم سمحائكم وأموركم شوري بينكم فظاهر الأرض خير لكم من بطنها».

الظاهر ان هذا النص مقتطع من جواب الإمام عليه السلام المتقدم لكتاب معاوية، وقد قام الشريف الرضي بقطع بعض النصوص لمناسبتها لأبواب مختلفة.

مضافاً إلى أنه ذكر عنوانين امراؤكم خياركم وأموركم شوري بينكم فمورد الأمراء غير مورد الشوري وهم من واديان يختلف أحدهما عن الآخر، وفي هذه العبارة أيضاً يرد البحث الذي ذكرناه في «وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ» وان الاضافة لا تعنى أن لهم الولاية والسلطة في كل شيء بل ما يضاف اليهم فقد يكون في بعض الصور لا تكون لهم القابلية في البحث في هذا الأمر وهو خارج عن اختصاص الامة، كما يرد فيها نفس البحث في لفظ الشوري وقد ذكرنا انها ندب وارشاد الى صياغة فكرية في كيفية الاسترشاد في الامور المختلفة واستصوابها.

- ومما استدل به ما ورد في عيون أخبار الرضا عن الرضا عليه السلام عن النبي صلى الله عليه و آله: من جاء يريد أن يفرق الجماعة ويغصب الامة أمرها ويتولى من غير مشورة فاقتلوه فان الله قد أذن بذلك: وهذا الحديث لا يدل على مرادهم أيضاً، وذلك لأنه مهما كانت النظرية

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٧٣

المدعاه فيجب على الامة أن تقاوم امام الضلال الذى يتولى امورها غصباً بقوه السلاح، وفي هذا جواب على أحد نظريات العامة التي

اجازت تولي السلطة بالسيف، فالغاصب مهدور الدم حيث أنه قد غصب أعظم وأخطر الامور في المجتمع الإسلامي وهو ولاية الامر، وقد عنى عليه السلام (من غير مشورة) الغصب وعدم رضا الناس به، لا أن للشوري سلطة وولاية في هذا الأمر، ولا دلالة فيه على ارادة اعطاء الشوري سلطة وولاية، وذلك لأن نفي الشيء لا- يعني إثبات ما عدها، لاسيما إذا كان محتملاً لوجوه لكنه ذكرها من باب الحاجاج مع القوم، والتعريض بسلطة بنى العباس وغيرهم الذين تولوا الامور بالسيف والقوة والقهر.

- ومما استدل به على الشوري ما ورد عن الصادق عليه السلام: «من فارق جماعة المسلمين قيد شير فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه» «من فارق جماعة المسلمين ونکث صفة الامام جاء الى الله تعالى اخذم» اصول الكافي ٤٠٥ / ١.
وما ورد في النهج خطبة ١٢٧ «والزموا السواد الاعظم فإن يد الله على الجماعة واياكم والفرقه فان الشاذ من الناس للشيطان كما أن الشاذ من الغنم للذئب».

وهذه الروايات يتضح المقصود منها اذا عرفنا المقصود من الجماعة.

ففي رواية عن أبي عبدالله عليه السلام: سُئلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ جَمَاعَةِ امْتِهِ؟ فَقَالَ: جَمَاعَةُ امْتِي أَصْلُ الْحَقِّ وَإِنْ قَلُوا.

وفي اخرى قيل: يارسول الله صلي الله عليه و آله ما جماعة امتك؟ قال: من كان على الحق وإن كانوا عشرة.

وفي رواية عن الامام على عليه السلام: الجماعة أهل الحق وان كانوا قليلاً والفرقه أهل الباطل وان كانوا كثيراً.
الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٧٤

وعن الرسول صلي الله عليه و آله: ان القليل من المؤمنين كثير ^(١). وهذه الروايات واضحة الدلاله في كون المدار هو على الصواب والسداد للأمر بحسب الواقع وعدم القيمة الموضوعية للكثرة بذاتها.

- ومما استدل به أيضاً الروايات الكثيرة الواردة في فضائل الاستشارة والحت عليها في كتاب الوسائل في كتاب الحج في أبواب أحكام العشرة باب ٢٦-٢١ ويلاحظ على الاستدلال:

أ- انها واردة بعموم يشمل الامور الفردية الشخصية التي ليس لها بعد اجتماعي حيث لا توجد سلطة للجماعة على الفرد، فيجب ان يكون معناها الوحداني العام هو الاراءة نحو: «من لا يستشر ندم» «من استبد برأيه هلك ومن شاور الرجال شاركها في عقولها» «ولا ظهير كالمشاورة» «خاطر بنفسه من استغنى برأيه» فحيثذا الاستشارة هي اصابة الواقع والوصول الى نتيجة صائبة، وليس فيها جهة تحكيم سلطة الجماعة أو إرادة خارج إرادة الفرد، بل هي تمد جهة التفكير الانسانى بالاراء الأخرى فتمكنه من استكشاف اصوب الاراء.

ب- ان الروايات المذكورة تورد صفاتٍ في المستشار من الورع والعقل و «ان مخالفه الورع العاقل مفسدة في الدين والدنيا» وانها تارة تكون نافعة وتارة ضارة، و اذا كانت بمعنى سلطة الجماعة فأى معنى للضرر والنفع، فالحق أنها نمط من التفكير، وفي بعض الروايات يشترط ان يكون المستشار حراً متدينًا.

فلا ارتباط بين هذه الشرائط مع الحقوق العامة وانما تزيد الروايات بيان مَنْ له اهليه الاستضاءه بخبراته وتجاربه، وان يكون رأيه الذي يدللي به خالصاً ومحضاً عن التزعات الاخرى. ولذا ورد «من استشار اخاه فلم ينعمه محض الرأي سلب الله الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٧٥ عزو جل رأيه».

- ومما استدل به ايضاً: «اذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا احدهم».. ونحوها مما ورد في مصادر غير الإمامية كسنن أبي داود: ٣٤: ٢.
وهذه الروايات لم يقل فقهاؤكم فيها بالوجوب، بل قالوا: انها من باب التدب فينظر الى ارجح القوم عقلاً فيؤمره ويستهدي برأيه، وفي كتاب الوثائق السياسية ص ١٢٠ في معاهدته مع أهل مصر «وان ليس عليكم امير إلا من انفسكم او من اهل رسول الله صلي الله عليه و

آلها

وواضح منها ان الرسول قد خولهم في ذلك الظرف الزمانى والجغرافى المكانى على أن يكون الأمر بيدهم فى اتخاذ امير عليهم، ومفاده يدلل على أن الامر لا يكون بيدهم ابتدأء بل بتحويل من الرسول.

ويلاحظ في هذه الطائف أنها وردت بصيغ الاستشارة الاستفعال والمشورة مفعلة والشورى فعلى وهي كلها بمعنى واحد لاتحاد المادة. وفي نهاية هذه الروايات نذكر روايات صحيحة تؤكد ما ذكرناه من معنى الاستشارة:

١- صحىحة عمر بن خلاد قال: هلك مولى لأبي الحسن الرضا عليه السلام يقال له سعد، فقال: أشر على برجل له فضل وأمانة، فقلت: أنا أشير عليك؟ فقال - شبه المغضب: إن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يستشير أصحابه ثم يلزم على ما يريد.

٢- صحىحة الفضيل بن يسار قال: استشارني أبو عبدالله عليه السلام في أمر فقلت: اصلاحك الله مثلى يشير على مثلك؟ قال: نعم اذا استشرتك.

٣- في موئذنة الحسن بن جهم قال: كنا عند أبي الحسن الرضا عليه السلام فذكر أباه عليه السلام فقال: إن عقله لا توازن به العقول وربما شاور الأسود من سوداته فقيل له تشاور مثل هذا؟ فقال: إن الله تبارك وتعالى ربما فتح على لسانه. قال: فكانوا ربما أشاروا عليه بالشيء فيعمل به من الضيعة والبستان.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٧٦

٤- وفي النهج ان الإمام عليه السلام قال لابن عباس وقد اشار عليه في شيء لم يوافق رأيه: عليك ان تشير على فإذا خالفتك فاطعنى .

فالخلاصة التي نخرج بها من هذه الروايات الكثيرة هي أن المراد من الاستشارة والشورى والمشورة، هو المداولة الفكرية للوصول إلى نتيجة أكثر دقة واقرب الى الصواب لا ان للمستشار سلطه وولاية على المستشير.

ونختم الكلام حول هذه الطائفه بالحديث حول قوله تعالى:

«فَلَا وَرَبِّكَ لَمْ يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ إِنَّمَا شَيْجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ» فالآية تتناول قضية مهمة و تعالج وظيفة من الوظائف التي لهم المجتمع وهي وظيفة القضاء، وهي من الوظائف المشتركة بين افراد المجتمع حاكماً ومحكوماً فيجب أن يشترك الجميع في تطبيقها والعمل بها ولا ينفع الالتزام من طرف واحد.

وببيان آخر نشير إلى ان الوظائف والتکاليف سواء الاجتماعية او العبادية على نحوين: أحدهما ما يقوم به فرد واحد كما في الصلوات والعبادات المختلفة.

والنحو الثاني: الوظائف المشتركة كما في صلاة الجمعة حيث لا يكفي وجود الإمام العامل لاقامتها بل يجب أن يتواجد افراد المجتمع لاقامتها، ويقع على عاتق كل طرف منهم قسم من اداء هذه الوظيفة المهمة السياسية العبادية، وهكذا الجهاد فهو وظيفة مشتركة بين الافراد والقائد، وهكذا في كثير من الوظائف التي لهم الاجتماع فلابد من اجتماع واتحاد ارادات في الاطراف المختلفة لأداء هذه الوظيفة والقيام بالتکليف المراد. والقضاء الوارد في الآية الكريمة من هذا القبيل فإن الرسول الراكم هو المنصوب من قبل الله قاضياً وحاكماً فيما شجر بين المسلمين،

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٧٧

لكن التتحقق الخارجي لهذه القضية لا- يكون إلا اذا التزم المسلمون بذلك وهي وظيفتهم إذ عليهم واجب الرجوع الى الرسول فيما شجر بينهم وعليهم الالتزام بما يحكم به، وهذا لا- يعني أن رجوعهم اليه تنصيب منهم له صلى الله عليه وآله ولا- انه الذي اعطاه صلاحية القضاء، بل التنصيب وصلاحية القضاء هي من عند الله عزوجل وهذا مما اتفق عليه كل المسلمين فليس المراد من (يحكموك) هو انشاء منصب الحكومة لك، بل يعني اقدارك خارجاً تكونيناً وتعاونتك على تنفيذ قضاءك وفصلك للخصومات

بينهم.

ونفس المعنى الوارد في الآية الكريمة يذكر في مسألة الشورى وألسنة بعض الروايات التي وردت بها صيغة: «ولأنى المسلمين الامر بعده» «فإنَّ ولوكَ فِي عَافِيَةٍ» ... ان تولوها علىاً. فهو لا يعني انشاء الامة للولاية وتنصيبهم للوالى بل هي في صدد وجود واجب وتكليف استغرaci على كل أفراد المجتمع بالرجوع لمن نصبه الله عليهم والياً وحاكمًا، فالانصياع لاحكامه والانقياد لأوامره وظيفة افراد المجتمع، فكل من الطرفين يتحمل عبئاً من المسؤولية وشطراً منها.

ومن هنا يمكننا ان نعود لايته: «وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ» ففضيـف اشكالـات السـابـقـة وـهـوـ أـنـ الـاـمـرـ المـهـمـ المـسـنـدـ الىـ المـجـمـوـعـ يـخـتـلـفـ تـحـديـدـهـ وـنـمـطـهـ حـسـبـ نـوـعـهـ وـمـاهـيـتـهـ،ـ فـاـذـاـ كـانـ الـاـمـرـ يـشـمـلـ مـسـأـلـةـ الـوـلـاـيـةـ وـالـحـاـكـمـيـةـ فـذـلـكـ بـمـفـرـدـهـ لـاـ يـدـلـ عـلـىـ سـلـطـةـ الـأـمـةـ فـىـ اـمـرـ الـوـلـاـيـةـ بـلـ يـقـىـ السـؤـالـ وـالـأـجـمـالـ أـنـ مـاـ هـوـ طـبـيـعـةـ الـاـمـرـ المـهـمـ المـسـنـدـ يـهـمـ وـمـاـ هـىـ وـظـيـفـتـهـ اـتـجـاهـهـ هـلـ بـنـحـوـ الـفـاعـلـيـةـ وـالـاصـدـارـ وـالـتـنـصـيبـ أـمـ بـنـحـوـ الـقـابـلـيـةـ وـالـمـتـابـعـةـ وـالـإـعـانـةـ كـأـيـدـىـ وـسـوـاـعـدـ لـلـوـالـىـ الـمـنـصـوبـ مـنـ الـشـرـيـعـةـ الـمـقـدـسـةـ،ـ أـوـ انـ الـأـيـةـ مـهـمـةـ مـنـ هـذـهـ الـجـهـةـ؟ـ!

والمعهود في الشريـعـ السـماـوـيـةـ كـوـنـ دورـ الـمـجـمـعـ هوـ القـبـولـ وـالـانـصـيـاعـ وـقـدـ جـاءـهـمـ التـأـيـبـ عـلـىـ التـقـصـيرـ فـيـ ذـلـكـ «أـفـكـلـمـاـ جـاءـ كـمـ رـسـوـلـ بـمـاـ لـاـ تـهـوـيـ أـنـفـسـكـمـ» الإمامـةـ الـالـهـيـةـ(٥)،ـ جـ ١ـ،ـ صـ ١٧٨ـ اـسـتـكـبـرـتـمـ»ـ.

فتقاـعـهـمـ عـنـ اـقـامـ صـرـحـ الـهـدـاـيـةـ وـاسـتـكـبـارـهـمـ عـنـ مـتـابـعـهـ الرـسـوـلـ سـبـبـ تـوـجـيهـ هـذـاـ النـذـمـ وـالـتـوـبـيـخـ لـلـمـجـمـعـ.ـ وـهـذـاـ هوـ طـبـيـعـةـ كـلـ فعلـ مـشـتـرـكـ بـحـيثـ يـكـوـنـ صـدـورـهـ مـنـ طـرـفـ عـلـىـ نـحـوـ الـفـاعـلـيـةـ وـمـنـ طـرـفـ آـخـرـ عـلـىـ نـحـوـ الـقـبـولـ وـالـانـصـيـاعـ.ـ وـمـنـ هـنـاـ عـنـدـمـاـ يـخـاطـبـ بـعـضـ الـأـئـمـةـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ النـاسـ بـأـنـكـمـ وـلـيـتـمـوـنـاـ فـهـوـ صـحـيـحـ مـنـ الـجـهـةـ وـالـحـيـثـيـةـ الـتـىـ ذـكـرـنـاـهـاـ وـهـىـ انـكـمـ عـلـمـ بـوـظـيـفـتـكـمـ الـتـىـ أـوـجـبـهـاـ اللـهـ عـلـيـكـمـ وـهـىـ الرـجـوعـ الـيـنـاـ،ـ وـالـأـمـامـ عـلـىـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـيـ روـاـيـةـ سـلـيـمـ بـنـ قـيـسـ يـذـكـرـ كـلـ الـطـرـيقـيـنـ اـنـ كـانـ الـخـيـرـةـ لـلـأـمـةـ وـانـ كـانـ الـخـيـرـةـ اللـهـ.ـ وـأـنـ الـحـقـ فـالـأـمـةـ قـدـ عـمـلـتـ بـوـظـيـفـتـهاـ مـنـ الـاـيـتـامـ وـإـعـانـةـ وـتـمـكـينـ وـلـىـ وـخـلـيـفـةـ اللـهـ.ـ فـهـذـاـ خـطـاـنـ مـتـقـابـلـاـنـ أـحـدـهـمـ يـسـنـدـ الـاـمـرـ لـلـأـمـةـ عـلـىـ نـحـوـ يـكـوـنـ لـهـاـ الـوـلـاـيـةـ وـهـوـ مـاـ رـفـضـنـاـ مـنـ بـدـاـيـةـ الـبـحـثـ وـالـأـخـرـ أـنـ الـاـمـرـ بـيـدـ اللـهـ.ـ يـجـعـلـهـ حـيـثـ يـشـاءـ وـعـلـىـ الـأـمـةـ تـطـيـقـ ذـلـكـ خـارـجـاـ بـنـحـوـ الـقـبـولـ وـالـانـصـيـاعـ لـأـوـامـرـ مـنـ نـصـبـهـ اللـهـ.ـ وـتـمـكـينـهـ مـنـ نـفوـذـ قـدـرـتـهـ التـشـريعـيـةـ وـالـتـنـفـيـذـيـةـ وـالـقـضـائـيـةـ.

وـعـلـىـ ضـوءـ ذـلـكـ اـذـ فـسـرـنـاـ (ـاـمـرـهـمـ)ـ بـهـذـاـ النـحـوـ يـكـوـنـ كـيـفـيـةـ تـقـبـلـ هـذـاـ الـاـمـرـ وـكـيـفـيـةـ الـقـيـامـ بـهـذـهـ الـوـظـيـفـةـ الـمـهـمـةـ تـكـوـنـ بـالـتـداـولـ وـالـتـشاـورـ،ـ وـالـانـصـيـاعـ وـالـمـتـابـعـةـ لـلـقـائـدـ الـمـنـصـوبـ وـيـجـبـ أـنـ يـكـوـنـ بـرـضـاـهـمـ.

وـقـدـ وـرـدـ عـنـ الصـادـقـ عـلـيـهـ السـلـامـ:ـ اـنـ الـأـئـمـةـ أـهـلـ الـعـدـلـ الـذـيـنـ اـمـرـ اللـهـ بـوـلـاـيـتـهـمـ وـتـوـلـيـتـهـمـ وـقـبـولـهـاـ وـالـعـمـلـ لـهـمـ فـرـضـ مـنـ اللـهـ (ـ۱ـ).ـ وـبـهـذـاـ يـتـضـحـ تـامـ المرـادـ مـنـ آـيـاتـ وـرـواـيـاتـ الشـورـىـ.

الإمامـةـ الـالـهـيـةـ(٥)،ـ جـ ١ـ،ـ صـ ١٧٩ـ

وـقـدـ ذـكـرـتـ بـعـضـ اـشـكـالـاتـ:

ـ1ـ اـنـهـ لـوـ كـانـ الـمـرـادـ مـنـ الشـورـىـ هوـ الـمـداـولـةـ الـفـكـرـيـةـ فـقـطـ مـنـ دـوـنـ لـزـومـ اـتـبـاعـهـمـ فـاـنـ عـقـدـ الـاـسـتـشـارـةـ فـىـ الـاـمـرـ الـمـهـمـةـ سـوـفـ يـؤـدـيـ أـوـلـاـ إـلـىـ عـدـمـ تـفـاعـلـ الـمـسـتـشـارـيـنـ فـىـ اـبـدـاءـ الرـأـيـ.ـ وـثـانـيـاـ سـوـفـ يـخـلـقـ مـشـكـلـةـ اـجـتـمـاعـيـةـ حـيـثـ تـتـعـدـدـ الـاـرـاءـ وـلـنـ يـكـوـنـ هـنـاكـ حـسـمـ لـهـذـاـ الـاـمـرـ الـمـهـمـ،ـ بـخـلـافـ مـاـ اـذـ قـلـنـاـ بـوـلـاـيـةـ الشـورـىـ وـالـاـكـثـرـيـةـ فـسـوـفـ تـكـوـنـ ضـابـطـةـ وـمـيـزـانـ الـاـكـثـرـيـةـ هـىـ لـحـسـمـ مـثـلـ هـذـهـ الـمـشـاـكـلـ الـاـجـتـمـاعـيـةـ الـهـامـةـ.

وـالـجـوـابـ عـنـ هـذـاـ اـشـكـالـ يـكـوـنـ بـمـلـاحـظـةـ الـتـطـوـرـ الـحـاـصـلـ فـىـ حـضـارـاتـ الـمـجـمـعـ الـبـشـرـىـ مـنـ بـدـاـيـةـ تـكـوـنـ أـوـلـ اـجـتمـاعـ مـنـ الـاـسـرـةـ الـىـ

القibile الى القرية الى البداؤة الى التحضر والتمدن، وقد تعددت وسائل الاتصال بين افراد الانسان خلال فترات التطور هذه، حتى أصبح مجتمع القرن العشرين والواحد والعشرين الميلادي قد طوى حضارة التكنولوجيا والتصنيع وحضارة الذرء، فانتهى به المطاف حالياً الى حضارة المعلومات من الارتباط والاتصالات، والهدف من جعل الارتباط والاتصال هو محور حضارة هذا العصر هو سرعة انتقال المعلومات والأفكار بين افراد الإنسان، وهذا يدل أن أحد ابرز وسائل السيطرة هي الهيمنة على المعلومات واستقصاء البحث. والقرآن الكريم قبل ما يزيد على الالف عام ندب الى هذا الأمر المهم، وأن يكون القائد مهيمناً على افكار الناس جاماً لمعلوماتهم ومستعملاً لرأيهم فهذا منهجه مهم في حد ذاته لا يمكن الاستهانة به.

أما بالنسبة للنقطة الثانية فقد عولجت من جهتين، الاولى: ان أحد ثمار الشورى هو كون الجميع على مستوى من الوعي الثقافي والمعلوماتي بحيث يستطيع المشاركة فيما يهم المجتمع، وهذا أمر يقفز بالمجتمع على طريق الرقي، وبعد استقصاء الآراء المختلفة سوف يتضح لدى المستشير ولدى الاطراف الرأى المตین

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٨٠

من الهزل.

ومن جهة أخرى تعمل الاستشاراة على توحد الارادة في مجتمع المستشارين فقد عالجته نظرية الولاية بحصر الارادة والعزم بالشخص المنصوب خليفة لله تعالى «فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ» فإن ارادته هي التي تكون لها السيطرة على جميع الارادات وتخضع لها كل الارادات، وكذلك الحال في نائب العام وهو الفقيه، وإن كانت ولايته على نطاق محدود بدائرة التطبيق للأحكام الشرعية في مجال القوى الثلاث.

٢- وقد يشكل انه اذا كان المراد «وَأَمْرُهُمْ شُورَى يَئِنُّهُمْ» هو الامر المهم الذي يمس المجموع فهذا يعني انه من الامور الخطرة، فكيف ينسجم هذا مع كون الاستشاراة في نفسها مستحبة.

والجواب عنه ان الشورى تكون في كل مورد بحسبه فان كانت في الامور التي طبعتها خطيرة وطبيعة الغرض الشرعي فيها بالغ الأهمية عند الشرع، فان الشورى والفحص عن الصواب وواقع الحال تكون واجبة، ولا يمكن للقائد غير المعصوم النائب من قبله أن يستبدل برأيه، كما لاحظنا في فتاوى الفقهاء في باب الجهاد فمع ان الافتاء بالجهاد هو بيد الفقيه الا أنه ملزم بالرجوع الى اهل الخبرة العسكرية في ذلك، وإذا لم يكن الامر المجموعى بهذا الواقع والخطورة فتكون الاستشارة ندية وتكون فوائدها هو ما ذكرناه سابقاً.

٣- وقد استدل محمد رشيد رضا بذيل آية الشورى على سلطنة الجماعة وولاية الشورى وذلك بقوله تعالى: «فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ» حيث ان متعلق العزم غير مذكور فهو مطلق، لكن لما كانت الآية في صدد بيان ما يميز رأى الجماعة فيكون المراد منه هو رأى الجماعة اي فإذا عزمت على ما يرون وما يريدون فتوكل على الله.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٨١

وهذا مردود حيث انه من الواضح ان العزم فاعله هو الرسول الراكم صلى الله عليه وآله والظهور العرفى «١» شاهد على ان المراد هو تصميم نفس فاعل العزم اي بعد ان نظرت أنت الى هذه الاقوال المختلفة والآراء المتضادة فاخترت منها ما شئت واستصوب منها ما تراه مناسباً واعزم.

ويؤيد ذلك ما ورد في الامر بالتوكل على الله وعدم خشية الآخرين، أي أن مورد العزم قد يكون على خلاف ما عليه اراء الاكثرية فتوكل على الله فيما عزمت مهما كان ذلك وان كان على خلاف ما يرون، واضح ان الآيات الكريمة وردت في غزوة احد حيث ظهر فرار بعض المسلمين وتخلف البعض الآخر عن ميدان الحرب، وطعمتهم في الغنائم، وسوء ظنهم بالله بعد ذلك، وتصديقهم موت رسول الله صلى الله عليه وآله، وهذا كله يدل على أن الرأى هو ما اختاره الرسول الراكم وما عزم عليه بعض النظر انه وافق الاكثرية ام

لا.

مضافاً إلى أن الرسول الــكرم هو القسطاس المستقيم «مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى» والجاده الواضحة والذى يجب أن يتبعه الآخرون وقد أمره الله عزوجل «فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ» عندما يحيدون عن جادة الصواب، فكيف يتصور بمن يكون بهذه المرتبة وبهذا المقام يلزم بأن يتبع رأى الأكثريه والأغلبيه وإن كان على خطأ.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٨٢

الخلاصة ... ص: ١٨٢

ان التعبير بلغط الشورى المستنق من تشاور واشتورة، والاشارة والمشورة هي اراءه المصلحة، وشاورته في كذا راجعته لأرى رأيه، وشرت العسل اشوره جناته، واشار بيده اشارة أى لوح بشيء يفهم من النطق.

فمادة الشورى تعطى معنى الاستفاده من الخبرات والعقول الاخرى لكي يكون العزم على بصيره تامة، فهى نظير ما جاء من أن اعقل الناس من جمع عقول الناس الى عقله، واعلم الناس من جمع علوم الناس على علمه، فهى توصيه بجمع الخبرات وتنضيج وتسديده الرأى وتصويبه بكشف كل زواياه الواقعية عبر الاذهان المختلفة، وقرب من ذلك ما قاله اللغويين انها استخراج الرأى بالمفواضه فى الكلام ليظهر الحق.

سواء كان الأمر بيد الفرد الواحد أم لا، كما هو الحال في سلطة الانسان على أمواله اذا اراد ان يقدم على بيع او عقد معاملى، فان استبداده برأيه يؤدى به الى الجھالة بخلاف ما اذا اعتمد المشورة والاستشاره، ولكن ذلك لا يعني في وجه من الوجه قط سلطة المشير على المستشير، أو سلطة المشير مع المستشير وانما يعني اعتماد الوالى على منهج العقل الجماعي في استكشاف الموضوعات والواقعيات العارضة.

وهذا هو مفاد الروايات المستفيضة في باب الاشارة والمشورة والاستشاره والشورى، أى التوصيه باعتماد تجميع الخبرات والعقول، لا جعل السلطة بيد المجموع بل الفيصل والنقض والابرام والترجيح بين وجهات النظر يكون للولى على الشيء بعد استطلاعه على الاراء المختلفة، كما هو دارج قدما وحديثا في

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٨٣

الزعamas الوضعيه البشرية حيث تعتمد على لجان وخبرات - مستشارين - «١» في كل حقل و المجال مع عدم افاده ذلك لدى المدرسة العقلية البشرية ولايه لأفراد تلك اللجان يشاروكون فيها ذلك الزعيم.

ولذلك عد الفقهاء تلك الروايات المستفيضة أحد أنواع الاستخاره بل افضلها، والاستخاره هي طلب الخبر لا توليه المشيرين مع المستشير، فلا يتوهم ان فتح باب الاستشاره والشورى في الرأى لغو اذا لم يكن بمعنى التشريح في الولاية وتحكيم سلطة المستشارين، إذ أى فائدأ أبلغ واتم من استكشاف الوالى واقع الاشياء وحقائق الامور عبر مجموع الخبرات والعقول، واعتماده منهج جمع العلوم الى علمه، فان ذلك يصيّره نافذ البصیرة، سواء كان ذلك على الصعيد الفردي كولاية الفرد على أمواله أو على الصعيد الاجتماعي كولاية الشخص على المجتمع.

فمجيء مادة المشورة في قوله تعالى يعطى هذه التوصية للمؤمنين في التدبير، بأن يكون البت فيه بعد استخراج الرأى الصائب من العقول المختلفة بالمداولة والمفاوضه مع العقول الاخرى، اما من يكون له الرأى النهائي فليس الاية في صدده، لاختلاف ذلك التعبير مع «وَأَمْرُهُمْ شُورَى» حيث ان اليه هي من أقرب الكنيات عن السلطة، وكذلك يختلف مع التعبير في قوله تعالى: «وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِيَغْضِبِ فِي كِتَابِ اللَّهِ»، وغيرها من التعبيرات القرآنية والمترضة للولاية في الاصعدة المختلفة.

ومما يعزز ما تقدم قوله تعالى: «فَإِنْ أَرَادَ أَفْصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاؤرٍ فَلَا

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٨٤

جُنَاحَ عَلَيْهِمَا» فانه تعالى ندب الى التشاور بين الزوجين في رضاعة الطفل مع ان ولاية الرضاعة ذات الاجرة بيد الزوج فقط، وان كانت الحضانة في غير ذلك من حق الزوجة.

وكذا قوله تعالى: «فِيمَا رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ لِنَتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَطَّا غَلِيلَ الْقُلْبِ لَانْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ إِذَا عَرَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ» فيه ندبة من الله للرسول صلى الله عليه و آله الى مشورة المسلمين في سياق الرأفة والرحمة بهم واللين معهم والعفو عنهم والاستغفار لهم، لا تحكيم ولا يتم لهم عليه صلى الله عليه و آله (والعياذ بالله) إذ ذيل الآية صرّح بان العزم على الفعل مخصوص به صلى الله عليه و آله.

بل ان الامر بالتوكل فيه اشعار بنفوذ عزمه وحكمه صلى الله عليه و آله وان خالف آراءهم، ولذلك ذكر أكثر المفسرين وجوهاً في امره بالمشاورة.

احدهما: ان ذلك لتطيب انفسهم والتآلف لهم والرفع من قدرهم.

الثاني: ان يقتدي به في المشاوره، كي لا تعد نقصه ليتميز الناصح من الغاش، وكتشاوره صلى الله عليه و آله قبل واقعه بدر- الكبri والصغرى- وغيرها من الواقع.

الرابع: لتشجيعهم وتحفيزهم على الادوار المختلفة والتسابق الى الخيرات والاعمال الخطيرة المهمة، وتنضيج عقول المسلمين وتنميتها، ولکي يتعرفوا على حمة قرارات الرسول وافعاله صلى الله عليه و آله.

ومن الغفلة الاستدلال بمورد نزول الآية في غرفة أحد على كون الشورى ملزمة له صلى الله عليه و آله، بدعوى أن رأيه صلى الله عليه و آله كان هو اللبث في المدينة وعدم الخروج، ورأى بقية أصحابه على الخروج ومع ذلك تابع رأى الأكثريه وخرج الى جبل أحد. وقدمنا مفصلاً خطأ هذا الاعتقاد.

ومما يستأنس لكون معنى الشورى بمعنى المشورة والاستشارة لا تحكيم السلطة الجماعية أن الآية مكية ولم يكن ثمة كيان سياسي للمسلمين، بل ان ظاهر

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٨٥

الآية ترغيب المؤمنين حين نزولها في الاتصال بتلك الصفات، فيكيف يلتئم مفاد السلطة الجماعية مع ولاية الرسول صلى الله عليه و آله المطلقة، ولذلك ترى أن كثيراً من مفسرى العامة فسروا الآية بمعنى الاستشارة واستخراج الرأى لا تحكيم السلطة الجماعية.

مناقشة الاستدلال على نظرية التلقيق بين النص والشورى ... ص: ١٨٥

إشارة

قام بعض المفكرين بمحاولة الجمع بين أدلة التعين والنصب- كثثير من الآيات القرآنية الدللة على ان الإمامة عهد وجعل الهى، وان المنصوب هو على عليه السلام وذريته- وبين ما يزعم من مفاد آية الشورى ودلائلها على أن السلطة للامة، بأنّ مورد الادلة الاولى هو مع وجود المعصوم عليه السلام وتقلدته للزعامة الاجتماعية السياسية، ومورد الثانية هو مع عدم وجوده عليه السلام كما في زمن الغيبة. وهذا الرأى مردود لأنّه ان جعل المدار لسلطة الامة والشورى عدم تقلد المعصوم الزعامة بالفعل فذلك يعني شرعية سلطة الامة في الفترة التي كان فيها على عليه السلام مبعداً عن السلطة، وكذلك في فترة ما بعد صلح الحسن عليه السلام الى عصر الغيبة، حيث انهم عليهم السلام لم يكونوا متقلدين بالفعل زمام الحكم، وهذا مناقض لمبدأ النص.

وان جعل المدار على وجودهم عليهم السلام وان لم يتقلدوا زمام الامور والحكم بالفعل، فوجودهم لا تخلو منه الارض «اللهم بلى لا تخلو الارض من قائم لله بحججه اما ظاهر مشهور او خائفاً مغمور لكي لا تبطل حجج الله وبيانته» (١)

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٨٦

ولا فرق بين حضور الامام وغيته بعد كون عدم تقلده زمام الامور بالفعل غير مؤثر في كونه ااما بالفعل - بما للامامة من عهد معهود إلهي ذات شؤون عظيمة بالغة - كما في الحديث النبوي المروي عن الفريقيين «الحسن والحسين امامان ان قاما او قعوا» ففعودهما عليهما السلام بسبب جور الامة لا يفقدهما الجعل الالهي والخلافة الالهية على الامة.

وهل من الامكان ابداء الاحتمال انه (عج) في غيته يفقد هذا المنصب والجعل الالهي، اذ هذا لا ينسجم مع مبدأ النص والتعيين، ومن هنا كان تمسك الفقهاء في نيابتهم في عصر الغيبة الكبرى بمنصبه لهم نوابا في قوله المروي مستنداً في غيبة الشیخ الطوسی «واما الحوادث الواقعه فارجعوا فيها الى رواه حديثنا فانهم حجتى عليکم وانا حجۃ اللہ» فقوله عليه السلام «فانهم حجتى عليکم» استنابة منه عليه السلام للفقهاء.

وهل يتعقل ان يكون لله حجتان بالاصل في عرض واحد بالفعل، بان يكون الحجۃ في غيته حجۃ بالاصل، ومنتخب الامة حجۃ اخرى بالاصل ولكن بالانتخاب لا بالنيابة عنه، ومن هنا كان دأب فقهاء الإمامية على ضوء مبدأ النص والتعيين ان ولایة الفقيه مستمدۃ منه عليه السلام وعجل الله فرجه الشريف في الغيبة لا انها للفقيه بالاصل مع خلعه عليه السلام عن ذلك المنصب.

هذا ولا يغفل عن ان سبب عدم تقلده (عج) زمام الامور والحكم وعدم الظهور هو المذكور في قوله عليه السلام «لو كنتم على اجتماع من امركم لعجل لكم الفرج» ولذلك قال السيد المرتضى والخواجة وغيرهما ان سبب غيته منا.

نعم اذا امكن ان تخلو الارض من الحجۃ المعصوم، وان يترك الله البشر وحالهم مع قوانين دينه على اوراق تكون يد الله مغلولة - والعياذ بالله تعالى - امکن حينئذ ذلك الاحتمال والجمع المزعوم بين الادلة.

ومن الطريف ان الدعوى المزبورة تذعن في طياتها بشروط المرشح بالانتخاب

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٨٧

من الفقاهة والكفاءة والامانة والعدالة والضبط وسلامة الحواس الى غير ذلك من الشروط التي لا توفر بنحو الاطلاق والاسعة وبنحو الثبات الذي لا تزل فيه الا في المعصوم عليه السلام، وكأن ذلك أقرب الى النص مره أخرى، اذ الاشتراط في جذوره تعيين.

نعم نصبه (عج) للفقهاء كنواب بالنيابة العامة قد استفيد من قوله «فارجعوا» الايكال للامة في اختيار احد مصاديق النائب العام الجامع للشرائط لا يعني ذلك أن النصب بالاصل من الامة بالذات، بل منه (عج) بالاصل ومن الامة تتبع ايکال وتولية المعصوم لها، كما هو الحال في القضاء والافتاء عند التساوى في الاوصاف.

ولا يتوجه ان تولية الامة ذلك يلزمها امكان توليتها السلطة على نفسها بالاصل في اختيار خليفة الله في ارضه، إذ بين المقامين فيصل فاصل وفارق فارق، حيث انه لابد من العصمة في قمة الهرم الاداري للمجتمع دون بقية درجات ذلك الهرم، اذ بصلاح القمة يصلح مجموع الهيكل.

كما لا يتوجه انه حيث لابد للناس من امير بر او فاجر تدار به رحى ادارة النظام الاجتماعي البشري وهذه الابدية والضرورة العقلية التي نبه عليها على عليه السلام في النهج تقتضي تنصيب الامير على الناس بالذات بالاصل من دون حديث النيابة عن المعصوم.

ووجه اندفاع التوهم: أن الضرورة العقلية تقتضي الرعيم، أما شرائط كونه امير بر لا فاجر هو كون امارته من تشريع الله تعالى واذنه اذ الولاية لله تعالى الحق، والامارة تجري على يد الفرد البشري المخول منه تعالى في ذلك.

ولذلك ترى أن عدء من الفقهاء قدس سرهم استدلوا بتلك الضرورة في الكشف عن اذنه وتنصيبه للفقهاء باعتبار انهم القدر المتيقن، او غير ذلك من التقريريات المذكورة

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٨٨

في كلماتهم.

وبذلك ننتهي الى أن الآية هي في صدد الاشادة بصفة ممدودحة مهمة في المؤمنين وهي عدم الاستبداد بالرأي، واعتماد العقل المجموعى في استخراج الرأى الصائب وفتح الافق، وأما أين هي منطقة السلطة الجماعية وأين هي منطقة السلطة الفردية ومن هو من هم بذلك يتم استكشافه من مبدأ السلطات وهو الله تعالى ومن ثم رسوله صلى الله عليه وآله وخلفائه المعصومين، بالوقوف على حدود نصوص العمل والتنصيب كما ذكرنا لذلك مثلاً في النائب العام والقاضى والمفتى.

والمهم التركيز على هذه الجهة في الآية ان مادة الشورى هي لاستطلاع الرأى الصائب والمداولة مع بقية العقول، وفرق بين استطلاع رأى الآخرين وبين جمع اراده الآخرين، فالاول هو موازنه بين الافكار والاراء من المستطلع والمستشير، والثانى سلطة جماعية، فلا يمكن اغفال التبادل الماهوى بين الفكر والارادة، وان الشركه في الاول لا تعنى الشركه في الثانى بتاتاً.

فالتوصية في الآية هي في اعتماد التلاقي الفكرى في اعداد الفكره، أما مرحلة البت والعزم والارادة فلا نظر إليها من قريب ولا من بعيد، ومجرد اضافة الامر الى ضمير الجماعة لا يعني كونها في المقام الثانى، بعد كون مادة المشورة صريحة في المقام الاول.

بل غاية ذلك هي أهمية اعتماد المفاوضة في استصواب الرأى في الموضوعات التي تخص وتتعلق بمجموعهم، هذا لو جمدنا على استظهار الموضوع المتعلق بالمجموع من لفظة (امرهم)، ولم نستظهر معنى الشأن من الامر - كما استظهره كثير من المفسرين - أى بمعنى شأنهم وعادتهم وذبهم على عدم الاستبداد بالرأى واعتماد طريقة الاستعانة بالمستشارين.

ونكتة الاضافة الى ضمير الجماعة هي وحدة سوق الافعال في الآيات كما في

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٨٩

«وَأَتَّيْمُوا الصَّلَاهَ» «وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ» «وَالَّذِينَ يَجْتَبِيُونَ كَبَائِرَ الْاثْمِ»، وأما لفظة (بينهم) فهي ظرف لغو متعلق بمادة الشورى لكونها مداولة بين الآراء ومفاوضة لا تقل عن كونها بين اثنين، فهي فعل بيني وفيما بينهم.

بعد هذا الاستعراض المطول للطائفة الاولى من ادلة نظرية الشورى بالمعنى المصطلح وهي ما ورد من الآيات والروايات من مادة الشورى والاستشاره توصلنا الى نتيجة ان مفاد الشورى هو بيان منهج عقلائي وهو جمع الخبرات والتجارب والاستضاءة بمعلومات الآخرين. وان لا يكون اقادام على مهام الامور الا بعد المداولة الفكرية وهي بعيدة عن تشريع سلطة للجماعة بل تبقى السلطة لذلك الفرد الذي يقوم بغربلة هذه الاراء و اختيار الأصح منها والأوفق مع ما عليه قواعد الدين. وهذا المنهج أصبح الان منهجاً حضارياً متبعاً بعيداً عن الدكتاتورية المطلقة والاستبداد بالرأى الواحد.

ثانياً: عنوان الولاية والأمر بالمعروف ... ص: ١٨٩

وقد ورد ذلك في آيتين:

أ- قوله تعالى: «وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطْبِعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيِّرْ حَمْهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ»^{١)}

أن الظاهر من الآية الكريمة اسناد الولاية الى الكل فالمولى عليه كذلك فهى ولاية الكل على الكل وهذا يعني أن أمر الامه بيدهم، وهذه الولاية تعم ولاية النصرة^{٢)} وولاية الاخوة والمؤداء. والامر بالمعروف معنى عام شامل

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٩٠

(ويذهب محمد رشيد رضا الى ان الولاية معنى عام يشمل كل معنى يحمله ولا يختص بأمر دون آخر) ويدخل في هذا السياق جميع الآيات الواردۃ فيها معنى الولاية كما في الانفال ٧٣/٨.

ب- «وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ»^{١)}

فهو امر لكل المسلمين بأن تكون منهم جماعة خاصة وقوه معينة تأمر بالمعروف وتدير فيهم دفة الامور حيث ان الامر بالمعروف عام

يشمل كل ما فيه صلاح الأمة الإسلامية، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في درجاته الأولى مثبت نحو من الولاية من للأمر وللنهاي على الطرف الآخر، فكيف في درجاته القصوى المستلزم للضرب أو المنع الخارجي بالقوة.

وبتقريب آخر أن الأمر بالمعروف له صورتان، أحدهما: صرف الأمر والنهي الانشائى والقولى والآخر: ان يراد منه الأمر التنفيذى وتطبيق ذلك المعروف والردع عن المنكر. فإن كان الأمر الأول فلا خصوصية فيه حتى تختص به طائفة معينة بل هو عام شامل لجميع المسلمين. فلابد أن يكون المراد منه هو الصورة الثانية وحينئذ يتعقل تخصيصه بجماعة خاصة تقوم بهذا الأمر.

بل ان محمد رشيد رضا «٢» يرى أن هذه الآية في دلالتها على كون الشورى اصل الحكم في الاسلام اقوى من دلالة آية الشورى.

وفي كل ما ذكر نظر بيان ذلك:

١- مادة (أولياء) و (ولى) ورد استعمالها في القرآن في موارد كثيرة جداً «٣»

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٩١

عديدة واختلفت معانيها بعًا لموارد استخدامها، ويمكن من خلال نظرة عامة إلى تلك الموارد القول ان أكثر موارداتها التي بصيغة الجمع كان معناها النصرة والمحبة.

والمراد من هذه الآية هو ذلك بقرينة نفس الآيات المحيطة بهذه الآية فإنها قد وردت ضمن آيات يقارن فيها الحق تعالى بين فتى من الناس هم المنافقون والمؤمنون ومورد هذه المقارنة في غزوة تبوك «١» حيث تخلفوا عنه صلى الله عليه وآله واستهزؤوا به فذكر ابتداءً وصف المنافقين بأن بعضهم من بعض يأمرن بالمنكر وينهون عن المعروف ويستمر في ذكر صفاتهم وبعدهم عن الحق تعالى والعذاب في الآخرة. وفي قبال هذه الفئة يقف المؤمنون وهم كالبنيان المرصوص في توادهم وتناصرهم وتحابهم. ويدرك صفاتهم التي هي على طرف التقىض من المنافقين فهم يأمرن بالمعروف وينهون عن المنكر، وعندما يقال المؤمن ولـى المؤمن معناه أنه ينصر أولياء الله وينصر دينه والله وليه بمعنى أولى بتدبيره وتصريفه وفرض طاعته عليه.

وبقية الصفات المذكورة من عباداتهم اقامـة الصلاة وآيتـاء الزكـاة واطـاعة الله ورسـوله. والتـيـجة الـاخـروـية وهـي رـحـمة الله تعـالـى والـوـعد بالـجـنة وـهـذه كـلـها في قـبـال صـفـاتـ الـمـنـافـقـينـ.

فالمنافقون يأمرن بالمنكر والمؤمنون يأمرن بالمعروف.

والمنافقون ينهون عن المعروف والمؤمنون ينهون عن المنكر.

والمنافقون يقبحون ايديهم والمؤمنون يؤتون الزكـاةـ.

والمنافقون نسوا الله فنسـيـهمـ والـمـؤـمـنـونـ يـطـيعـونـ اللهـ وـرـسـولـهـ وـسـيرـحـمـهـ اللهـ.

والمنافقون وعدـهمـ نـارـ جـهـنـمـ وـالـمـؤـمـنـونـ وـعـدـهـمـ جـنـاتـ تـجـرـىـ منـ تـحـتـهاـ.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٩٢

الانهار.

فالمنافقون كـتـلـهـ وـاحـدـهـ لـهـ نـفـسـ الـوـصـفـ وـالـجـزـاءـ وـالـمـؤـمـنـونـ بـنـصـرـ بـعـضـهـ بـعـصـاـ وـلـهـ نـفـسـ الـوـصـفـ وـالـجـزـاءـ.

فالآية الكريمة غير ناظرة إلى الولاية بمعنى الحكم وإدارة الشؤون كما هو مورد الاستشهاد بها.

ومما يدل على ما ذكرناه أيضاً أن اقامـةـ الصـلاـةـ وـآيـةـ الزـكـاةـ وـاعـمـالـ فـرـديـهـ وـلـيـسـ مـتـفـرـعـهـ عنـ ولاـيـةـ الـبعـضـ مـضـافـاـ إلىـ أنـ ذـيـلـ الآـيـةـ وـيـطـيعـونـ اللهـ وـرـسـولـهـ فإذاـ كـانـ بـصـدـدـ بـيـانـ سـلـطـةـ الجـمـاعـةـ عـلـىـ مـجـمـوعـ الـأـمـةـ فـكـيفـ يـلـتـئـمـ معـ الحـثـ عـلـىـ طـاعـةـ الرـسـولـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـانـصـيـاعـهـ وـمـتـابـعـهـ.

٢- اما الآية الثانية فإن غايتها ما تدل عليه أن الأمة يجب عليها تشكيل مثل هذه الجماعة لتدير دفة الدولة، ولكن هذا لا يفيد أن السلطة من الأمة بل السلطة تكون من قبل الله تعالى وأن التولية الفعلية العملية هي بيد الأمة وهذه وظيفتهم من حيث أن الحكم وظيفة يقوم

بها الحاكم والمحكوم، فالحاكم تكون سلطته من قبل الله تعالى وعلى المحكوم الرجوع وتمكين الحاكم من ذلك. وبتعبير آخر أن الآية تبين الدور الذي يجب أن تقوم به الأمة في مجال الحكومة وهو تمكين صاحب الصلاحية والسلطة لا ان التشريع والقدرة هو بيد الأمة. فالآية لا تتعرض لهذا المقام بل تذكر ما هو تكليف الأمة وكيف تعامل مع مسألة الحكم وتمكين الحاكم.

٣- أن هذا الدور لا يعني أن لها تخويل من تشاء وسلطه على نفسها، كيف والآية تصف الجماعة الأخذة بزمام الأمور انها داعية إلى الخير كل الخير لمكان اللام الجنسية أو الاستغرافية، آمرة بالمعروف كل المعروف لمكان اللام أيضاً، ناهي عن المنكر كل المنكر لذلك أيضاً عن المنكر الاعتقادي او الاقتصادي او المالي او

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٩٣

الاجتماعي في كل المجالات والشؤون، ومن الظاهر ان الداعي الى كل سبل الخير والأمر بكل معروف دق او جل وعظم وتوقفه خبر بماهية المنكر، وحائزًا على العصمة العملية كى لا يتواتي عن الأمر بكل معروف والنهي عن كل منكر لا تأخذ في الله لومة لائم، ولا يعدل به هو عن ذلك. فتنحصر وظيفتهم أى الأمة في التكوين والرجوع الخارجي الى تلك الجماعة غير المغضوب عليهم ولا الضالين.

٤- ان الآيات الحاصرة للولاية في فئة خاصة تكون مفسرة وحاكمه في الدلالة ومبينة للفئة الخاصة التي يجب على الأمة الرجوع إليها وتمكينها خارجاً.

٥- ان في الآية احتمالاً آخر وهو كونها في صدد بيان الوجوب الكفائي للأمر بالمعروف غير المشروط بالعلم بالمعروف بل العلم قيد واجب فيه وهو مغایر للوجوب الاستغرافي المشروط بالعلم بالمعروف نظير وجوب الحج الكفائي غير المشروط على كل المسلمين في كل سنة أن يقيموا هذه الشعيرة لثلا يخلو البيت هو مغایر للوجوب الاستغرافي العيني المشورط بالاستطاعة.

ويتمكن تقريريه بأن الشرط العام الذي يذكره الفقهاء في وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر هو العلم بأحكام الشريعة فالجهل لا- يتأتى منه ذلك. فاشتراط العلم هو شرط وجوب وبضميمه أن التعلم لجميع الاحكام أو غالباً غير ما يبتلى به نفس المكلف واجب كفائي فهذا يعني ان الواجب هو قيام فئة من المجتمع بالتعلم المزبور فتحتحقق موضوع الوجوب الآخر المشروط به وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

فالآية الكريمة محتملة أن تكون بقصد الاشارة الى ضرورة حصول ذلك التوجه لدى فئة من المجتمع للقيام بهذه الوظيفة نظير الوجوب الكفائي لإقامة الحجج غير المشروط بالاستطاعة لثلا يخلو بيت الله الحرام عن إقامة هذه الشعيرة لثلا يعطل.

وبتعبير آخر إننا تارة ننظر الى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بمعنى اقامه

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٩٤

العدل والحدود وحفظ النظام الذي هو وظيفة الدولة وتارة ننظر اليه بنحو شامل وعام لجميع الافراد والآية ناظرة الى الثاني والدليل على ذلك هو ما سبق الآية من قوله تعالى: «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ ... وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُشَرِّكُونَ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَمَا تَفَرُّوا». وهذه كلها ناظرة الى تكاليف اجتماعية يقوم بها افراد المجتمع ويتوجب على المجتمع اقامتها والعمل على ايجادها خارجاً، وان الآية ليست في صدد بيان واجبات الدولة اتجاه المجتمع.

وقد ورد في تفسير هذه الآية قوله عليه السلام: «انما الامر بالمعروف والنهي عن المنكر على العالم». فوجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر على هذا الاحتمال وجوباً كفائياً وهو واجب على الأمة بنحو الكفاية.

ثالثاً: البيعة ...: ص: ١٩٤

إشارة

- ١- إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَعْلَمُ اللَّهُ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا» (١).
- ٢- «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا جَاءَكُ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكُ عَلَى أَنَّ لَا يُشْرِكُنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِيْنَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِيْنَ بِهَمَّا نِيْفَتَرِيْنَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيْنَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعُهُنَّ وَاسْتَغْفِرُ لَهُنَّ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ» (٢).

تقريب الاستدلال ... ص: ١٩٤

ينطلق المستدل من المعنى اللغوي للبيعة. فالبيعة الصفة على ايجاب البيع وبايته من البيع، والمباعدة عباره عن المعاقدة والمعاهدة كأن كل واحد منها باع

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٩٥

ما عنده من صاحبه واعطاه خالصة نفسه (١).

فالبيع تملك من جهة البائع للمشتري ونقل الولاية على هذه العين للمشتري ولا يصح البيع إلا من له الولاية والصلاحية للتصرف في المبيع. والبيعة هي انشاء ولایة من المبائع للمبائع على نفسه، واستناد هذه المباعة للامة يدل على أن الولاية هي للأمة وهي تنقلها إلى الرسول صلى الله عليه وآله او للمعصوم في نظرية النص.

وقد استدل من الروايات:

- عن موسى بن جعفر عليه السلام قال: ثلث موبقات نكث الصفة وترك السنة وفرق الجماعة (٢).

وقال العلامة المجلسى نكث الصفة نقض البيعة وإنما سميت البيعة صفة لأن المتباعين يضع أحدهما يده في يد الآخر عندها. ويؤيد ما مضى السبر التأريخي حيث نرى الالتزام بالبيعة، فيبعث العقبة الأولى والثانية، وبيعة الامام على وابنه الحسن والحسين عليهم السلام. ومباعدة الامام الرضا عليه السلام وما ورد في مباعدة الامام المهدي (عجل الله تعالى فرجه) (٣).

وتقريب الاستدلال بالروايات:

١- نفس المعنى اللغوي المتقدم والذي يجعل البيعة نوع تولية وانشاء ولایة فالطاعة وانشاء الولاية للحاكم في مقابل تقسيم بيت المال والغائم كما يظهر من مفردات الراغب، وقد ذكر ابن خلدون في مقدمته الفصل الثالث- فصل ٢٩ ان

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٩٦

البيعة هي العهد على الطاعة كأنما المبائع يعاهد أميره على أن يسلم له النظر في أمر نفسه وامور المسلمين وكانوا إذا بايعوا الأمير وعقدوا عهداً جعلوا أيديهم في يده تأكيد للعهد فأشبه فعل البائع للمشتري فسمى بيعة مصدر باع وصارت البيعة مصادحة بالأيدي.

٢- ما ورد من التعبير انه عهد الله وهذا ينسجم مع قوله تعالى: «لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ». ومنه يعلم ان الامامة والحاكمية تتوارد وتتولد من البيعة.

٣- ان السيرة العقلائية الجارية في فترة ما قبل الاسلام مقتضاهما أن البيعة وسيلة لعقد التولية وتأمير الحاكم. وهذه الحقيقة والماهية أمضاهما الاسلام.

٤- من تكرر السيرة علىأخذ البيعة عند الاستخلاف يدل على ضرورة وجود نوع من المناسبة بين البيعة وبين تسلیط وتأمیر الآخرين، وهذا يدل على أنه كما نشئ بالتأمیر والولاية بالنص فإنها تنشأ بالبيعة فكانه يوجد طريقان لحصول التأمیر والاستخلاف أحدهما النص والآخر البيعة، فإذا ما وجدتا معاً فإن يكون من باب التأكيد والثبوت. كما في تولية الرسول الراكم صلى الله عليه وآله حيث لم يقل أحد أن توليه كان بالبيعة بل بنص الله عزوجل الذي أوجب حاكمية الرسول صلى الله عليه وآله وأنه أولى بالمؤمنين من أنفسهم، كما أوجب رسالته ونبوته، أما كون البيعة له هي المنشئة لتوليه وإمرته فهي بعيدة عن أقوال العامة والخاصة، ومن ادعى ذلك من

المتأخرین فهو غن غفلة عن تلك النصوص ومخالفه لضرورة الذين عند الفريقين.

وفي هذا الاستدلال نأمل من جهات:

١- اتنا ننطلق من نفس مدلول البيع. فان المحققين والفقهاء «١» نصوا على ان البيع ليس من الاسباب الاولية لحصول الملكية فهو ليس كالحيازة والابتکار

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٩٧

والارث. بل هو يكون فرعاً عن ملكية سابقة، ففي الرتبة السابقة يجب ان يكون للبائع (المبایع) صلاحية وسلطان معين على مورد المبایعة ثم ينقله الى آخر.

نفس دليل البيعة لا يدل على وجود تلك الملكية السابقة والسيادة السابقة للأمة.

اى اذا فرض كون سيادة موجودة فحينئذ تكون المبایعة نقل لتلك السيادة من الامة الى الحاكم «١»، ويؤيد ذلك ان نفس المعانى التى ذكرها اللغويون بعيدة عن انشاء الامر والحاكمية بل غاية ما تدل عليه هو الالتزام ببذل الطاعة، وفي مسند أحمد بن حنبل قلت لسلمة بن الاكوع: على اى شىء بايعتم رسول الله صلى الله عليه وآلـه يوم الحديـة؟ قال: بايـته على الموت. فلم تكن المبایعة على الترشـح او التـولـية.

٢- لو لاحظنا ما ذكر في الآيتين الكريمتين من مورد البيعة، وان المسلمين عندما بايـعوا على ماذا بايـعوا وان المؤمنات عندما بايـعنـ على ماذا بايـعنـ، هل بايـعوا على امور لهم صلاحية تركـها والالتزام بها فاختاروا الثاني. ام ان المبایـعة كانت على الحـاكمـية.

انـنا نلاحظ انه في الآيتين وفي غيرـها لم يرد ذكرـ للحاكمـية على الاطلاقـ، بل وردت المبـايـعة على المناصرـة والالتزامـ بأمورـ أوـجـبـهاـ الاسلامـ كـعدـمـ الشـرـكـ وـترـكـ الزـنـاـ وـعدـمـ العـصـيـانـ، وهـىـ اـمـورـ يـجـبـ الـلـازـمـ بـهـاـ وـيـحرـمـ عـلـيـهـمـ تـرـكـهاـ فـمـاـ الذـىـ أـفـادـتـهـ الـبـيـعـةـ؟ـ اـذـنـ الـبـيـعـةـ تـعـبـيرـ ظـاهـرـىـ وـخـارـجـىـ عـنـ ذـلـكـ الـلـازـمـ.ـ فـهـىـ أـوـلـاـ:ـ لـمـ يـكـنـ مـوـرـدـهـاـ حـاـكـمـيـةـ الرـسـوـلـ هـىـ مـنـ اللـهـ،ـ وـثـانـاـ:ـ لـمـ تـكـنـ فـيـهـ عـمـلـيـةـ نـقـلـ اوـ اـنـشـاءـ وـلـاـيـةـ عـلـىـ الـاـطـلـاقـ،ـ وـهـذـاـ يـعـنـىـ اـنـ لـلـبـيـعـةـ مـعـنـىـ آـخـرـ لـيـسـ هـوـ نـفـسـ الـمـعـنـىـ الـمـأـخـوذـ فـيـ الـبـيـعـ.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٩٨

٣- النـقـضـ بـالـنـذـرـ وـالـعـهـدـ وـالـيـمـينـ فـإـنـ مـوـرـدـ هـذـهـ الـأـمـورـ قـدـ يـكـنـ الـمـبـاـحـاتـ أـيـضاـ،ـ فـالـصـلـاةـ الـوـاجـبـةـ وـالـثـابـتـ وـجـوبـهاـ قـبـلـ النـذـرـ يـجـعـلـهـاـ الـمـكـلـفـ موـرـداـ لـلـنـذـرـ وـحـيـئـذـ يـكـنـ الـوـجـبـ آـكـدـ وـيـكـونـ وـجـوبـانـ،ـ أـحـدـهـماـ:ـ سـابـقـ عـلـىـ النـذـرـ،ـ وـالـآـخـرـ:ـ لـاـحـقـ عـلـيـهـ.ـ وـيـفـسـرـ الـفـقـهـاءـ ذـلـكـ بـاـنـهـ اـنـشـاءـ عـهـدـ لـلـهـ عـزـوـجـلـ وـمـوـرـدـ الـبـيـعـةـ قـدـ لـاـ يـكـنـ اـمـراـ اـخـتـيـارـهـ بـيـدـ الـمـكـلـفـ بـلـ يـكـنـ مـنـ الـوـاجـبـاتـ وـيـكـونـ النـذـرـ بـهـ تـعـهـداـ زـائـداـ.ـ وـالـبـيـعـةـ كـذـلـكـ فـالـمـبـاـيـعـ يـنـشـأـ التـعـهـدـ بـالـلـازـمـ حـاـكـمـيـةـ ذـلـكـ الـمـبـاـيـعـ مـعـ اـنـ اـصـلـ حـاـكـمـيـةـ ثـابـتـ فـيـ رـتـبـةـ سـابـقـةـ وـلـيـسـ سـبـبـ حـاـكـمـيـةـ هـوـ الـمـبـاـيـعـ بـلـ قـدـ تـكـونـ فـيـ بـعـضـ صـورـهـ اـدـاءـ لـامـ وـاجـبـ عـلـيـهـ كـمـاـ فـيـ مـبـاـيـعـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـالـاـمـامـ عـلـيـهـ السـلامـ.

فالـبـيـعـةـ تـكـونـ نوعـ توـثـيقـ وـزـيـادـةـ تـعـهـدـ وـتـغـلـيـظـ التـكـلـيفـ وـالـثـابـتـ عـلـىـ مـنـ نـصـ عـلـىـ لـاـيـتـهـ.ـ وـغـاـيـةـ ماـ يـفـرـقـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ النـذـرـ وـاـخـوـيـهـ،ـ أـنـ الـاـخـرـ فـيـ الـاـمـورـ الـعـبـادـيـةـ،ـ وـالـاـوـلـ فـيـ الـاـمـورـ الـاجـتـمـاعـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ.ـ وـيـشـيرـ لـذـلـكـ عـدـةـ مـنـ الـرـوـاـيـاتـ مـنـهـاـ مـوـثـقـةـ مـسـعـدـةـ بـنـ صـدـقـةـ بـنـ صـدـقـةـ عـنـ جـعـفـرـ عـنـ أـبـيـهـ عـلـيـهـمـ السـلامـ:ـ اـنـ قـالـ لـهـ:ـ اـنـ الـاـيمـانـ قـدـ يـجـوزـ بـالـقـلـبـ دونـ الـلـاسـانـ؟ـ فـقـالـ لـهـ:ـ اـنـ كـانـ ذـلـكـ كـمـاـ تـقـولـ فـقـدـ حـرـمـ عـلـيـنـاـ قـتـالـ الـمـشـرـكـينـ،ـ وـذـلـكـ أـنـاـ لـاـ نـدـرـىـ بـزـعـمـكـ لـعـلـ ضـمـيرـهـ الـاـيمـانـ فـهـذـاـ القـوـلـ نـقـضـ لـاـمـتـحـانـ النـبـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ مـنـ كـانـ يـجـيـهـ يـرـيدـ الـإـسـلـامـ،ـ وـاـخـذـهـ إـيـاهـ بـالـبـيـعـةـ عـلـيـهـ وـشـرـوـطـهـ وـشـدـةـ التـأـكـيدـ،ـ قـالـ مـسـعـدـةـ:ـ وـمـنـ قـالـ بـهـذـاـ فـقـدـ كـفـرـ الـبـتـهـ مـنـ حـيـثـ لـاـ يـعـلـمـ.ـ (الـبـحـارـ جـ ٦٨ / ٤٤)

نـقـلاـ عـنـ قـرـبـ الـاـسـنـادـ لـلـحـمـيرـيـ)ـ وـمـفـادـهـ:ـ اـنـ الـاـيمـانـ لـوـ كـانـ فـيـ الـقـلـبـ دونـ الـلـاسـانـ لـتـوـجـهـ النـقـضـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـالـعـيـادـ بـالـلـهــ فـيـ قـتـالـهـ لـلـمـشـرـكـينـ اـذـ قـدـ يـكـنـ آـمـنـ وـتـحـقـقـ الـاـيمـانـ فـيـ قـلـبـهـ دونـ لـسـانـهـ،ـ وـنـقـضـ آـخـرـ أـنـهـ لـمـ يـطـالـبـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ مـنـ أـنـاـهـ يـرـيدـ الـإـسـلـامـ بـالـتـشـهـدـ بـالـشـهـادـتـينـ وـأـخـذـ الـبـيـعـةـ بـعـدـ تـشـهـدـهـ الـتـىـ هـىـ زـيـادـةـ اـسـتـيـاثـاقـ وـتـأـكـيدـ لـلـلـازـمـ بـالـتـشـهـدـ.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ١٩٩

٤- ان ما ذكر من موارد المبادئ في الآيتين أمر يجب على المبادئ الالتزام بها عند إنشائه للشهادتين ودخوله في الإسلام ولا تحتاج إلى البيعة لأجل ايجابها عليه، ففي بيعة الشجرة كان الجهاد مفروضاً على المسلمين قبلها وكان واجباً عليهم الاطاعة مما يدل على أن البيعة لم تنشأ اصل الالتزام بل هو تغليظ وتعهد ظاهري.

٥- من المسلمات والبيهيات الدينية ان منشأ السلطة هو الله عزوجل (ان الحكم إلا لله)، وهذا لا يتلائم مع ما استدل به المدعى من أن ماهية البيعة هي نقل سلطة الفرد للمبادئ وهذا يعني وجود سلطة لفرد على مورد البيعة في رتبة سابقة وهذا ينافي تلك المسلمة البديهية وان السلطنة لله عزوجل وقد استخلف الرسول صلى الله عليه وآله في أيام حياته.

٦- ان القائل بالبيعة لا يقول بها بنحو مطلق بل يجعلها مقيدة بقيود أوجبها الشارع والعقل فلا تجوز بيعة الطالبين، وكذلك يجب توافر الشروط التي أوجبها الشارع في الوالي وتدور حول محوريين هما الكفاءة والأمانة، وهاتان الصفاتان لا تكونان بنحو واحد عند كل الأفراد بل تختلف بنحو متفاوت، فإذا انطبقت على أحدهما دون الآخر فإن العقل سوف يعين من هو أكفاء وأكثر أمانة. وإذا ثبت توفر الصفتين بنحو تام الكمال إلى حد العصمة بأدلة أخرى ونصوص تامة السند والدلالة -طبقاً لنظرية النص- فإنها سوف تكون هي المعينة. وعلى كل حال فإن التعين إما أن يكون للعقل أو الشرع.

فيعود الأمر إلى ان الشارع هو الذي يعطي الصلاحية لا الفرد ويكون دور الفرد هو الكاشفية فقط.

٧- ان الروايات طافحة بعبائر امثال «الأمر لله يضعه حيث يشاء»، وهذا يعني ان البيعة ليست تولية وخصوصاً إذا لاحظنا ما دار بين الرسول صلى الله عليه وآله وبين عامر بن

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٠٠

صعبصة حيث دعاهم إلى الله وعرض عليهم نفسه فقال له رجل منهم: إن نحن بآيتك على أمرك ثم أظهرك الله على من خالفك، أيكون لنا الأمر من بعدك.

قال صلى الله عليه وآله: الأمر لله يضعه حيث يشاء.

٨- ان البيعة نوع من العقود والعقود وهذا يعني أنها تصنف في باب المعاملات فيجب ان نعود قليلاً الى الأدلة الواردة في باب المعاملات، فإن الفقهاء يصنفون الأدلة هناك إلى قسمين أدلة صحة وأدلة لزوم. ويعنون بأدلة الصحة هي الأدلة التي تتعرض إلى ماهية المعاملة وحقيقة وأنها صحيحة أم لا، والثانية تتعرض إلى المعاملة الصحيحة وأنها لازمة ولا يجوز فسخها. وبتعبير آخر الفرق بينهما موضوعاً ومحمولاً.

أما موضوعاً فموضوع أدلة الصحة هي الماهية المعاملية، بفرض وجودها عند متعارف العقلاء، وموضوع أدلة اللزوم هو المعاملة الصحيحة عند الشرع. أما محمولاً ففي أدلة الصحة المحمول هو صحة المعاملة واثبات وجودها الاعتباري في اعتبار الشارع أما أدلة اللزوم فمحمولها هو لزوم المعاملة وعدم جواز فسخها، والتferiq بين هذين الصنفين من الأدلة مهم جداً حيث لا يمكن التمسك بـ«المؤمنون عند شروطهم»، اذا شك في صحة ماهية معاملية، فهو ليست من أدلة الصحة. بل من أدلة اللزوم التي يؤخذ في موضوعها ماهية معاملية أولية صحيحة ويترعرع لوصف يطرأ عليها وهو وصف اللزوم.

وببناء عليه يطرح التساؤل بأن أدلة البيعة اين يمكن تصنيفها في أدلة الصحة أم في أدلة اللزوم؟ بمقتضى التعاريف اللغوية وانها بمعنى العهد فانها تصنف في الثانية وهذا يعني أن هذه الأدلة لا تتعرض لمورد البيعة وان المبادئ لهذا الوالي صحيحة أم لا؟ بل يجب أن يثبت في مرتبة سابقة ومن أدلة أخرى أن التولية لهذا الشخص ممكنة وواجبة، ثم تكون البيعة نوع توثيق وتوكيد لذلك الأمر الثابت

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٠١

سابقاً، فعنوان البيعة كعنوان العقد والشروط تعرض على ماهيات أولية مفروغ عن صحتها.

والخلاصة ان البيعة انشاء الالتزام بمفاد ثابت صحته في رتبة سابقة.

تفصي ودفع ... ص: ٢٠١

وهنا قد يورد نقض او تساؤل ان الرسول الـ كرم صلى الله عليه و آله لم يهاجر إلاـ بعد أن أخذ البيعة من اهل المدينة، وأن امير المؤمنين عليه السلام لم يرض أن يستلم السلطة إلاـ بعد البيعة، وهذا التصرفان يدلان على وجود خصوصية في البيعة.

والجواب عن ذلك: أن الرسول الـ كرم صلى الله عليه و آله قبل أخذ البيعة قام بالدعوة الى نفسه وبيان حقيقة رسالته فحصل انجذاب افراد المجتمع اليه ومن ثم أخذ منهم البيعة، وهكذا يقال في امير المؤمنين عليه السلام وبعد ايمان العامة بالامر على وأنه الشخصية التي تقدّهم من التفكك والانهيار الذي صادف الدولة الاسلامية حصلت المبايعة.

فالغرض من المبايعة هو التغليظ والتوكيد وحصول الاطمئنان للرسول الـ كرم حيث أنه ينتقل إلى مرحلة المواجهة مع المجتمع المكي، فيجب أن يطمئن إلى التزام جماعته وتعهدهم بذلك الالتزام.

وهكذا يقال في ولایة امير المؤمنين عليه السلام وولایة الحسن عليه السلام وبيعة أهل الكوفة وحواليها للحسين عليه السلام بتوسط نائب مسلم بن عقيل، وهكذا يمكن تصوير أخذ البيعة للحجۃ المنتظر (عجل الله تعالى فرجه) فالبيعة في كل هذا ضرب من التوثيق والتغليظ في المتابعة.

- واما ما ورد في مبايعة المسلمين للرسول الـ كرم في الحديثة فسببه ان المسلمين لم يريدوا ايقاع الصلح مع المشركين خلافاً لرأى الرسول الـ كرم صلى الله عليه و آله الذي كان يرى فيه انتصاراً للمسلمين واذلاً للكافرين حيث اعتبروا الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٠٢

للMuslimين بكيان ودوله، فيكون أكبر انتصار سياسى للمسلمين لكن غالبية من كان مع الرسول لم يتغطّن لذلك، وازدادت الشقة بينهم، وبعد تمامية الصلح وقبل رجوعه للمدينة أراد الرسول أن يجدد المسلمين التزامهم وتعهدهم بمناصرته التي هي في الأساس واجبة عليهم بحكم وجوب الطاعة.

وما ذكر من الروايات الأخرى تؤكّد كلها هذا المطلب.

- واما خطب الامام عليه السلام ففي بعضها يقيم الامام الحجة على مبني الخصم وهو اعتبار البيعة شرط في تولي الحاكم وان كانت على خلاف ماهية البيعة وخلاف ما يعتقد به عليه السلام.

- واما قوله للذين تخلّفو عن بيته: ايها الناس انكم بایعتمونی على ما بويع عليه من كان قبلی وأن الخيار للناس قبل ان يبايعوا فإذا بایعوا فلا خيار لهم، وهذه بيعة عامة من رغب عنها رغب عن دین الاسلام واتّع غير سبيل اهله.

بالاضافة الى ذلك الجواب فإن هذا المقطع من خطبه مقتطع من صدره المذكور في كتاب سليم حيث يبدأها: ان كانت الإمامة خيره من الله ورسوله فليس لهم ان يختاروا وان كانت الخيرة للناس فقد بایعني الناس بالشوري..

رابعاً ... ص: ٢٠٢

الاستدلال بآيات كثيرة وردت في الكتاب العزيز يخاطب الحق تعالى الناس عموماً بوجوب الجهاد واقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والقضاء واقامة الحدود «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَأِبُطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» (١)

وقوله تعالى: «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوْا أَيْدِيهِمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبُوا

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٠٣

نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ» (١)

، «الرَّائِيْهُ وَالرَّائِيْنِ فَاجْلَدُوْا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَهَ جَلْدٍ وَلَا تَأْخُذْ كُمْ بِهِمَا رَأْفَهٌ» ٢

فاجلدوا ولا تأخذكم اقطعوا الخطاب فيها للمجموع.

«لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسْلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ» ٣

. وغيرها من الآيات التي تخاطب الناس بما هو من وظائف الدولة.

وتقريب الاستدلال بها ان هذه الآيات تحدد وظيفة الانبياء والرسل بالتبلیغ أما نفس الحكومة وادارة أمور المجتمع والوظائف العامة فهى للناس يجب عليهم القيام بها.

والجواب عنها:

١- قد ذكرنا سابقاً وظائف الدولة كجهاز لا يمكن أن يقوم به فرد واحد بل لابد أن يقوم به الجماعة والناس كافية، وبتعبير آخر إن الدولة والحكم جهد مشترك بين الناس والحاكم ولا- يستطيع الحاكم أن يقوم به بمفرده، ومن دون تفاعل الناس مع جهاز الدولة وطاعتهم له لا يمكن لهذا الجهاز أن يقوم ب مهمته.

٢- لو سلمنا بدلالة الآيات على المدعى فتساءل كيف يمكن للناس ان يقوموا بتلك المهام فهل يؤدونها بنحو المجموع وهذا غير ممكن بل لابد أن يكون هناك جهاز يتولى هذه المهمة، فمع قيام هذا الجهاز نتساءل ان الواجب هل يسقط عن الامة وبقية الناس؟ الجواب بالطبع لا، فالواجب يبقى مع وجود هذا الجهاز.

وبتعبير آخر ان وجوب هذه الأمور على الناس لا يعني عدم وجود جهاز خاص يقوم بتنفيذ هذه المهام فإنه يبقى على الناس الطاعة والالتزام بما يقررها هذا

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٠٤

الجهاز. وهذه الآيات على فرض تماميتها دلالتها لا تنافي وجود جهاز خاص يقوم بتنفيذ هذه الأمور.

٣- إن أى فعل له جهات ثلاثة أحدها ماهية الفعل وكيفية ادائه وشرائطه. والثانية الذي يقوم بالفعل، والثالث الذي يقع عليه الفعل (القابل).

والأدلة التي تذكر في بيان أداء وظيفة أو فعل ما، تكون في صدد بيان احدى هذه الجهات ولا يمكن الاستفاده منها في بيان الجهة الاخرى فقوله عليه السلام: نهى النبي صلى الله عليه و آله عن بيع الغرر، لبيان الجهة الاولى ولا يمكن الاستفاده منها لمعرفة شرائط المتعاقدين، وما ذكر من الآيات في صدد بيان الجهة الاولى وهي ما هي الأمور التي يجب تنفيذها في المجتمع الاسلامي. أما من هو الذي يقوم بهذا العمل فإن الآيات غير متعرضة له. وهذه وظائف خاصة واجبه على عامة المجتمع بنحو الوجوب الكفائي وهو لا ينافي كونه واجباً عيناً على الزعيم والمدير والرئيس وهو نظير تجهيز الميت إذ أنه واجب كفائى على عامة المسلمين ولا ينافي كونه واجباً عيناً على الولي او الوصي، وهذا النحو من الوجوب مشترك بين نظرية النص والشوري.

٤- ورد في ذيل آية سورة الحديد: «وَلَيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَصْرِيْهُ وَرَسُلُهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌ عَزِيزٌ»، فالآية الكريمة فيها دلالة واضحة أن الأمر في الواقع بيد الرسل والمبليين عن الله وأن وظيفة الناس هي المناصرة والطاعة وليميز الله الخبيث من الطيب. ٥- إن المستدل استدل بظاهر هذه الآيات وأن هذه الأوامر عامة للناس لكن غفل عن آيات أخرى كان المخاطب فيها الرسول صلى الله عليه و آله وحده «جاهِدُ الْكُفَّارَ - فَاحْكُمْ بِيَنَّهُمْ بِالْعَدْلِ».

وهذا يعني انه لا يمكن الاغفال عن هذه الآيات، ووضعها بجانب تلك الآيات

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٠٥

حتى يظهر لنا ما هو الواجب على الامة، وما هو الواجب على المرسلين، ولا يمكن النظر اليها بنحو منفصل عن بقية الآيات التي تثبت الولاية ووظائف الولاية، وادلة الولاية لا تكون معارضة لهذه الآيات بل تكون قرينة على تعين مفادها.

خامساً: آيات الاستخلاف ... ص: ٢٠٥

«وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ دُو الرَّحْمَةِ إِن يَشَاءُ يُذْهِبُكُمْ وَيَسْتَخْلِفُ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ..»^(١)
 «وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ..»^(٢) «أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْسِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ»^(٣)
 . «إِنَّا عَرَضْنَا الْإِيمَانَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَئِنَّ أَن يَحْمِلُنَّهَا وَأَسْقَفُنَّهُنَّا وَحَمَلَهَا إِنْسَانٌ»^(٤)
 . «وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ..»^(٥)

وتقرير الاستدلال بها بأنّ بني البشر قد ولوا عمارة الأرض من قبل الله جل وعلا ومن بين الأمور التي تقتضيها الخلافة هو توسيع اصحابهم وتأميرهم واعطاء الولاية له.

وهذا الفهم للأية يقابله فهم آخر طبقاً لنظرية النص أن هذه الآيات هي اذن عام بالاستفادة من خيرات الأرض وإعمارها في قبال بقية الكائنات التي ليست لها هذه القابلية ولم يفوض لهم تكويناً ذلك. اما الولاية الخاصة والتأمير فهو أمر آخر لا

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٠٦

يستفاد من هذه الخلافة العامة.

وهنها ملاحظات حول هذه الطائفة:

١- ان غاية تقرير هذه الطائفة لا يفوق ما ذكر من الآيات والوجوه السابقة من تكليف الامم بالوظائف العامة فيرد عليها ما أوردناه هناك والوظيفة التي تظهرها هذه الآيات هي أن وظيفتهم اعمار الارض والاستفادة من مواردها الطبيعية في قبال الافساد والاهمال.

٢- يصرح كثير من المفسرين ان هناك نوعين من الاستخلاف احدهما عام يشمل جميع البشر والآخر خاص وهو الذي يتعرض فيه للولاية وهو خاص بمن يصطفيه الله تعالى (البقرة: ٣٥-٣٧)، وخص من اصطفاه بخصوصيات من منها الاخرين كالعلم اللدنى واسجاد الملائكة له. وكذلك راجع سورة ص آية ٢٦ والنور آية ٢٥.

والآيات المذكورة في هذا الوجه هو في الاستخلاف العام وهو غير ناظر للولاية.

٣- ان آيات الخلافة العامة مدلوها هو تقويض اعمار الارض للبشر تكويناً، اما تشريعاً فانه لم يفرضها لمطلق البشر بل لمن توفرت فيه شرائط من قبيل التوحيد والعمل بأحكام الله وطاعته، وأن الله لا يريد صرف ومجرد الاعمار البشري المادي «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انفِرُوا فِي سَيِّلِ اللَّهِ اثَّاقِلُتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَنَعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ إِلَّا تَفَرُّوا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْبِيلُ قَوْمًا غَيْرَكُمْ»^(٦)

وهذا وجه التعبير بالفيء على ما استولى عليه الرسول صلى الله عليه وآله من أموال يهود خير ونواحيها، وكل مال للكفار لم

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٠٧

يوجف عليه بخيل ولا ركب بمعنى المال الرابع فلم يعتبر للكفار صلاحية التملك، واعتبر لخليفة الله نبيه صلى الله عليه وآله ولاية الاموال العامة في الأرض.

سادساً: آية الامانة ... ص: ٢٠٧

قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤْتُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعُدْلِ»^(٧)
 يوجد للأية تقييبان:

الاول: ان يكون المراد من الامانة هنا هو خصوص الحكم بين الناس بقرينة التفريع «وَإِذَا حَكَمْتُمْ» بمعنى ان الحكم بين الناس امانة، وأن من يملكون تدبير هذا الحكم هو الناس حيث أنهم المخاطبون بذلك، فإذا ولی بعضهم على بعض يجب أن يحكموا بين الناس

بالعدل.

الثاني: ان الامانة وهي الحكم بين الناس بالاصالة، وعند وجود المقصوم فان الولاية تكون له بموجب النص، وعند عدمه فإنها تعود للامة.

وقوله تعالى: «إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيَّنَ أَن يَحْمِلُهَا وَأَشْفَقُنَّ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا» وقد فسرت الامانة تارة بالتكاليف وأخرى بالأحكام وعلى كليهما ينفع في المقام، اذ تفيد شمولها للتکاليف الولاية وأنشطة الدولة التي هي نوع من التکاليف الكافية في المجتمع المدني، فالامانة يد الأمة اما بالاصالة مطلقة اى في عرض النص او انها في طول النص.

والجواب عن هذا كله:

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٠٨

لو لاحظنا آية سورة النساء لوجدنا انها ابتدأت بضمير المخاطب «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ» وفي ذيلها: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَمْرٌ مِنْكُمْ» وقد تغير الاسلوب إلى الخطاب بالصفة، وهذا يقرب ما ورد من الروايات أن المخاطب في الأولى هم ولاء الأمر، فالإمامية هي أمانة الحكم إلا أن المخاطب بها هم ولاء الأمر.

وفي الثانية خطاب الى عامه الناس لطاعة أولى الأمر. وقد ورد في ذيلها رواية عن الباقر عليه السلام: «إن أحدي الآيتين لنا والآخر لكم» وقد ذهب بعض الكتاب إلى تفسير الرواية ان الآية الاولى هي للناس والثانية للأئمة. وهذا عجيب إذ أن الخطاب في الثانية بـ «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» وهو خطاب عام، والآية الاولى وان كان الخطاب فيها عاماً إلا انه لا يعقل توجيهه لكل الناس لأنه ليس وظيفتهم حكم كل الناس، و واضح أن المخاطب فيها هم الحكام.

وعلى فرض التنزل وان المخاطب في الآية الاولى هم عامه الناس فهي أصرح على نظرية النص حيث يكونون مطالبين بأن يولوا عملياً ويمكروا من هو أهل لذلك وهم الواجب طاعتهم.

أما بقية الآيات فهي بقصد بيان الأمانة العامة ومطلق التکاليف الفردية منها والاجتماعية، وليس في صدد التعرض الى ولاية الامر بالخصوص.

وبعبارة أخرى أن ذيل الآية من لزوم طاعة أولى الأمر المقرونة طاعتهم بطاعة الله وطاعة رسوله- مما يدل على أنها متفرعة منهما لا من تنصيب الناس- شاهد على أن الامانة والحكم بين الناس ليس من صلاحية الناس وتنصيبهم لأن اللازم على الناس المتابعة والانتقاد، ومن بيده النصب لا يكون تابعاً منقاداً، فالامانة عهد الله الذي لا يناله الظالمين كما في سورة البقرة لا العهد من الناس.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٠٩

سابعاً: آيات تدل على نفي مسؤولية الرسول عن الامة ... ص: ٢٠٩

«مَنْ يُطِعُ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا»^(١) ، «وَكَذَبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحُقُّ قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ»^(٢) . «وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشَرَّكُوا وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ»^(٣) ، «أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهًا هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ»^(٤) ، «فَإِنَّ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلَنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ»^(٥)

، وغيرها من الآيات ق ٤٥، النحل ١٢٥، الغاشية ٢١، يونس ٩٩.

وتقريب الاستدلال أن هذه الآيات تحصر مهمة الرسول في التبليغ وهداية الناس ونفي مسؤوليته عن تولي زمام الامة وانه ليس مسؤولاً

عنهم اذا اختاروا طریقاً آخر، فھی تدل على انه ليس من مهام الرسول الولاية في الاصل. والجواب عن هذا الاستدلال انه يجب ملاحظة شأن نزول هذه الآيات وملحوظة ما يحيط بها من آيات تكون قرينة على بيان معناها، حيث ان الآيات بقصد الإشارة الى مطلب مهم بعيد عما يشهدون بها عليه، وهو أن الایمان الذى هو مدار النجاة في الآخرة لا يمكن للرسول أن يلْجأ أو يُقْسِر عليه «لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ»، وكان الرسول صلی الله عليه و آله يتَّلَم لما يرى من صدود المنافقين وهو الذي أرسل رحمة للعالمين، وما يتحلى به من رأفة وشفقة عليهم «لَعَلَّكَ بِاَخْرَجْتَ نَفْسَكَ أَلَا يَكُونُوْا مُؤْمِنِيْنَ» «إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَخْبَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ».

الإمامية الإلهية(٥)، ج ١، ص: ٢١٠

مضافاً الى ان الرسول كان رحمة للناس وكان يظهر شفنته وحزنه حتى على المنافقين، وان الحفاظة والوكالة المنفية هي في مورد الایمان والدين لا في مورد ادارة المجتمع ونحوه، كما ان هذا التفسير لا ينسجم مع الآيات الصريحة بأن على الرسول اقامه العدل سواء في مجال الاقتصاد والاموال او في الحقوق والمنازعات السياسية او الفردية، والحكم بين الناس والقضاء شعبه ركيبة من شعب الدولة. والآيات التي تأمر النبي بالجهاد «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ» فإنها صريحة في وجوب اقامه الحكم الاسلامي وحمل الناس على العيش في ضمن قوانين الدولة الاسلامية والتسليم الخارجي لهم، أما من جهة القلب والایمان الباطني فإن هذا أمر غير قابل للإكراه فيه، وفي هذا المجال نرى تلك الآيات التي تنفي مسؤولية الرسول صلی الله عليه و آله عنهم، أما الجانب الاول فإن الآيات صريحة في وجوب اقامه الحكم على الرسول صلی الله عليه و آله وجعل كلمة الله هي العليا.

ثامناً...: ص: ٢١٠

«إِنَّا أَنْزَلْنَا التُّورَةَ فِيهَا هُدَىٰ وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا الَّيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّاعِيُّونَ وَالْأَخْبَارُ بِمَا أَسْتَحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَمَّا تَحْشُوا النَّاسَ وَاحْشَوْنَ وَلَمَّا تَشْتَرِوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ» استدل البعض بهذه الآية الشريفة على ان الحكم عن طريق الشورى، وأنه يكون في طول النص حيث أن الآية ذكرت انه أنزل التوراة ليحصل بها الحكم وهو غير الهدایة بل يشمل التشريع والقضاء، وهو للنبي أولًا ثم يأتي دور الربانيين وهي صيغة مبالغة، ورباني المنسوب الى الرب وهم المطيونون للهعزوجل طاعة خالصة غير مشوبة بمعصية غير المغضوب عليهم ولا الضالين وهم أوصياء كل نبي، ثم يأتي ثالثاً دور الاخبار وهم العلماء الذين عليهم مسؤولية استلام سدة

الإمامية الإلهية(٥)، ج ١، ص: ٢١١

الحكم وان هذه السنة الإلهية في تولي الحكم جارية في جميع الاديان.

وهذا الحكم العام يستفاد من مجموعة من القرائن:

أ- قوله تعالى: «فَلَا تَحْشُوا النَّاسَ وَاحْشَوْنَ» فالمحاطب بها المسلمين وهذا يدل على جريان هذه السنة الإلهية فيهم أيضاً.

ب- ان القرآن ليس كتاب تاريخ او قصص بل هو كتاب اعتبار وتشريع، فكل ما يذكره إنما يأتي به الله عزوجل من أجل العبرة، والتشريعات تكون ثابتة ما لم ينص على خلاف ذلك. فهذه السنة العامة التي ذكرها القرآن في بنى اسرائيل غير مختصة بهم بدليل عدم ذكر القرآن لهذا الاختصاص، بل ان ذكرها للدلالة على ارادتها من المحاطبين.

ج- الآيات الواردة بعد ذلك في بيان حكم أهل الانجيل إذ يعيد الحق سبحانه نفس المفad حيث تنص على وجوب الحكم بما جاء في الانجيل «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ» ومن ثم تستمر الآيات في بيان وجوب أن يحكم الرسول صلی الله عليه و آله بما أنزل الله.

والخلاصة: ان الآيات تبين سنة إلهية جارية في جميع العهود والأزمان وأنه اذا انزل كتاباً سماوياً فمراده من ذلك هو أن يكون دستوراً

إلهياً على الأمة أن يتخدوه في تصرفاتهم على كافة الأصعدة الفردية والاجتماعية والقضائية والتشريعية والولائية. وتظهر الآية تسلسل ترتيب الحاكمة فهي للنبي ثم لوصيه ثم للأمة والاحبار اي العلماء الذين هم جزء من الأمة، مع اشتراط توفر العلم والكفاءة والأمانة وهي امور لا ريب فيها.

وفي هذا الاستدلال تأمل بـ:

١- إن الآية لا تنافي نظرية النص بل تدل عليها، وذلك: لأن ايصال سدة الحكم للأخبار هل هو بالاصالة عرضاً مع الربانيين أم باليابأة عنهم؟ والآية تصلح

الامامة الالهية(٥)، ج١، ص: ٢١٢

للانطباق على كلا المعين.

– أن الترتيب في الذكر الوارد في الآية ليس اعتباطياً بل هو للدلالة على نيابة المتأخر عن المتقدم بمقتضى ولاية المتقدم ذكرًا على المتأخر لأن المتأخر من رعية المتقدم، فتكون ولاية المتأخر متفرعة عن المتقدم، وحيث أن العلماء مستقى علمهم من المعصومين فتوليهم للحكم يكون بالنيابة عن المعصوم، والدليل على تسنّمهم سدّة الفتيا هو آية النفر^١ «فاسناد سدّة الفتيا للفقهاء هو من عصر الرسول الـكـرم صـلـي اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ غـایـتـهـ أـنـهـ فـی طـوـلـ الـمـعـصـومـ عـنـ الرـسـوـلـ، حـیـثـ أـنـ أـصـلـ الـعـلـوـمـ كـلـهـاـ هـیـ لـالـرـسـوـلـ صـلـي اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـهـوـ الـذـی يـطـلـعـ الـمـعـصـومـ عـلـیـهـاـ، إـنـ کـانـ تـشـرـیـعـ فـتـیـاـمـ أـیـ الـفـقـهـاءـ هـوـ مـنـ قـبـلـ اللـهـ عـزـوـجـلـ لـکـنـهـاـ عـنـ الـمـعـصـومـ عـلـیـهـ السـلـامـ عـنـ الرـسـوـلـ صـلـي اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ.

ان قلت: ظاهر الاية ان ولاية الاخبار ليست نيابةً وذلك لأن الله عزوجل اسند الحكم اليهم فالتخويل هو من قبل الله.

قلت: إن لهذا نظائر كما في طاعة الله وطاعة الرسول، وولاية الله ولاية الرسول، فان المزاوجة بين الولaitين لا يدل على انهمما في عرض واحد بل انها جعلت للمعصوم بتخويل من الله عزوجل استخلافا. ومن نظائرها ما ذكر في موارد الخمس والزكاء وأصنافها فان الولاية على الأموال هي للرسول والمعصوم لا للاصناف، فالفقراء ليست لهم الولاية على اموال الزكاء.

ان قلت: هل تتصور- بناء على نظرية النصر - ولائة الرسول صلى الله عليه و آله على المعصومين بعد وفاته صلى الله عليه و آله.

قلت: إن ولایة الرسول صلی الله علیه و آله باقیة علی مَن بعده حتی بعده وفاته وذلک لان الرسول الاکرم هو الطريق لوصول العلوم
الیهم علیهم السلام ویذكر مضافاً الى نفوذ

الى نفوذ مضافاً الى السلام عليهم السلام ويذكر

الامامة الالهية(٥)، ج١، ص:

أحكامه صلى الله عليه و آله فى كل المجالات على من بعده الى يوم القيمة كمثال على ذلك ما جرى بين الحسين عليه السلام و ابن عباس عندما سأله الاخير عن خروجه مع علمه بما فعلوه بأبيه وأخيه، فأجابه عليه السلام: إنه قد رأى النبي صلى الله عليه و آله فى المنام وأخبره بالخروج الى العراق، حيث أن رؤيا المعصومين صادقة فهذه تمثل استمرار ولايته عليهم وبقاء تلك الطولية بينهم.

٣- قوله تعالى: «بِمَا اسْتَهْفَطُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاء» فإن هذه العبارة في الآية ليست متعلقة بالأحاديث بل متعلقة بالنبين والبابين، وذلك:

ان مادة الحفظ واردة في القرآن غالباً بمعنى الایكال العهدى الخاص الشيئ بالتكوينى من الله عزوجل الى الملائكة المسمون (بالحفظة)، ولفظة (استحفظوا) لم ترد الا في هذا المورد وهذا يدل على أن المراد منه هو العهد الخاص، ويقابل الاستحفاظ لفظ (التحميل) حيث ورد وصفاً لعلماء بنى إسرائيل في سورة الجمعة «مَثُلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَأَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا» فالتعبير بالحمل هو بمعنى اتكليف وهو غير الاستحفاظ والثانى ورد في علمائهم لا الأول.

ورد عن الصادق عليه السلام في ذيل الآية: «الربانيون هم الأئمة دون الأنبياء الذي يربّون الناس بعلمهم، والأحاديث هم العلماء دون الربانيين». قال: «ثم أخبر عنهم فقال: بما استحفظوا من كتاب الله و كانوا عليه شهداء ولم يقل بما حملوا منه» - تفسير الصافي ٢: ٣٨.

وهذا أيضاً يدل على أن المراد من الاستحفاظ هو عهد خاص من الله عزوجل.

- وقد يتساءل عن السر في تأخير (بما استحفظوا) وairyadha بعد الاخبار وكان الانسب ذكرها بعد الربانيين.

والجواب عن ذلك:

أ- مثل هذا التعبير وارد في موضع آخر في القرآن مثلاً في سورة النساء (٧٢)-

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢١٤

٧٣: «وَإِنْ مِنْكُمْ لَمْ يَنْعِمْ فَإِنْ أَصَابَكُمْ مُصِّرَّةٌ بَاتِّكُمْ شَهِيدًا وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ لَيُقُولُنَّ كَمَانَ لَمْ تَكُنْ يَتَنَّكُمْ وَيَتَنَّهُ مَوَدَّةً يَا لَيَتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَنْفُرَ فَوْزًا عَظِيمًا». فجملة (كان لم تكن بينكم وبينه مودة) متعلقة بالآية السابقة عندما يقول المنافقون إذا هزم المسلمون الحمد لله الذي لم نكن معهم فوجود الفاصل لا ينفي الارتباط بين الجمليتين.

ب- ان هذا التعليل بين ان المحورية والمركبة في الحكم للنبي والربانيين وذلك لأن لهم العهد الخاص من قبل الله عزوجل، ويكون موضع الاخبار هو النيابة عنهم، وبمنزلة الايدي والاعوان ولا يكونون مستقلين بالحكم والأمر بل يصدر الأمر عنهم، نعم يكون لهم نوع من الاستقلالية في ما لم يُنط بهم كما في ولائية الإمام عليه السلام لمالك الاشتر فقد زوده بالخطوط العامة للحكم وعليه التصرف ضمن تلك الحدود ولا يرجع في كل صغيرة للإمام، وهذا مقام لا يعطى لكل أحد بل لمن يمتلك الكفاءة العلمية والأمانة ولذا عبر عنهم بالأخبار، فعدم الاستقلال بالولاية يرجع إلى عدم توفر التعليل فيهم حيث ان منحصر في النبيين والربانيين.

٤- واخيراً يرد على المستدل بهذه الآية الكريمة للجمع بين الشورى والنص وانه مع انتفاء النص تصل النوبة للشورى، ان ذلك يتنافي مع ما هو مقرر في العقيدة الشيعية من أن الأرض لا تخلو من حجة ظاهرة أو باطنية وإن الولاية مع وجود المنصوص عليه تكون فعلية وليس اقتضائية ولا تقديرية، وهذا يعني ان موضوع النص لا ينتفي اصلاً حتى يمكن أن نفرض الشورى عند انتفاء النص، ولا يمكن اعتبار عدم تسلم الامام لسدة الحكم لجور الامة وضلالتها لا يعني انتفاء النص فهو كما في تصريح الرسول صلى الله عليه و آله: الحسن والحسين امامان إن قاما وان قعوا.

وكذلك غيبة المعصوم لا تعنى انتفاء النص لأنه موجود ومؤثر بتسلية للامة

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢١٥

وهدايته لها من ستار الغيب كما يظهر من الروايات الكثيرة في هذا المجال.

منها: قوله عليه السلام: ان لازلت راعٍ لكم ولست بغافل عما يدور حولكم. فضرورة المذهب السائدة ان الفقهاء هم نواب الامام وشرعيتهم من شرعية الامام، لأن لهم ذلك بالاصالة مع اختلافهم في مساحة تلك النيابة سعة وضيقاً، وهذه النيابة للفقهاء بالنصب العام لا الخاص لجماعة وأشخاص بخصوصهم، نعم أوكل أمر تعين هذا المصدق النائب للأمة، فهو نوع من التخويل سواء كان هذا الانتخاب بنحو مفرد أو لمجموعة واجدة لشريان النيابة، وهذا نظير صلاحية القاضي فإنها استنابة عنه عليه السلام إلا أنه جعل تعين المصدق بيد المتخصصين.

وهذا المعنى ليس ايكالاً للأمة باختيار القائد بمعنى ان الامة تختار من ينوب عنها، بل هو تفويض للامة في تعين المصدق من بين هؤلاء العلماء. فما يذكره بعض المؤخرين من ان للفقهاء الولاية بالاصالة في عصر الغيبة مخالف لضرورات المذهب.

تسعاً: سيرة الأنمة عليهم السلام ... ص: ٢١٥

وقد ذكرت وجوه اخرى للدلالة على الشورى بعضها قد مضى في تضليل الاستدلال بالآيات السابقة.

١- الاستدلال بالسيرة: ان الرسول الراكم صلى الله عليه و آله والامام عليه السلام جرت سيرتم وعملهم على عدم استلام سدة الحكم إلا بعد حصول البيعة ورجوع الناس اليهم وإن الامام نقل عنه انه يكون وزيراً ومرشدًا أفضل من أن يكون أميراً. وأن حكومة الرسول

صلى الله عليه و آله هي حكومة معنوية أقرب منها أن تكون حكومة سياسية. ولذا قيل ان الموروث من الرسول صلی الله عليه و آله ليس بذلك الحجم الذي يمكن أن يؤسس به دستور للدولة سواء في الجانب القضائي او التشريعي او التنفيذى.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢١٦

- ان الائمة عليهم السلام كانوا يبتعدون عن السلطة ولا يسعون لاقامة الحكم بل على العكس كانوا يدفعون من يأتي ليما يعهم. فالامام على عليه السلام عندما اتاه الناس لمبايعته صدهم وامتنع اول الأمر وهذا يعني ان الامر بيد الامة فان انتخبهم فقد اصابت طريق الرشاد والصلاح. كما ان ابا مسلم الخراساني قد عرض الحكم على الامام الصادق عليه السلام وقد رفض ذلك، والامام الرضا قد عرض عليه المأمون الحكم وقد رفض فهذا يعني انهم لم يكن يرون أنفسهم منصوبين من قبل الله.

٢- ان السياسة وتدبير الامور ليست جزءاً من الدين والشريعة، بل هي امور عامة ترجع الى تقدير الناس وحسن رويتهم فالحكومة تستمد مشروعيتها من الامة والمجتمع.

٣- ان المعصومين مبشرون ومبغبون وهداة، والنصل على امامتهم يعني وجوب الرجوع اليهم في معرفة احكام الدين أصولاً وفروعاً، وان الحكومة ليست تكليفاً لهاً وليس من مراتبه ومقاماته الحكومة واوضح مثال على ذلك انباء بنى اسرائيل اذ لم يكونوا يديرون شؤون الناس.

٤- ان الكتاب الكريم لم يحتوى الا على جزء قليل من احكام الدولة.

٥- ان مفهوم النبوة والامامة يعتمد على العلم الخاص وليس فيه دلالة او ايماء الى الحكم والولاية.

والجواب عن هذه الوجوه ...: ص: ٢١٦

أولاً: قد ذكرنا سابقاً الجواب عن السيرة ونكرره هنا:

- ان الآيات التي تأمر النبي بإقامة القسط والعدل والقضاء والجهاد والنشاط العسكري والدفاع عن المجتمع الاسلامي كثيرة وهذه خطابات لا تصلح إلا للحاكم والوالى، واما البيعة فقد ذكرنا نكتها وأنه لا يكفي مجرد التكليف من دون حصول الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢١٧

الوثق والاطمئنان وقد ذكرنا ان البيعة ليست تفوياً او توكيلاً بل هي اظهار الالتزام وأخذ العهد والتغليظ.

- وهكذا في سيرة الامام على عليه السلام فإنه في كثير من كلماته يشير الى احقيته بالخلافة والحكومة، وأن مماطلته في استلام الخلافة بعد مقتل عثمان لحكمه تتضح لمن له أقل تبع في التاريخ، حيث أنه أراد قطع العذر لمن يشق عصا المسلمين والطاعة عليه وحتى لا يكون هناك مجالاً لمن أراد أن ينكث البيعة.

- وقد يشكل بما روى عن الامام الحسين عليه السلام من أنه في ليلة العاشر من المحرم قال لأصحابه: وإنى قد اذنت لكم فانطلقوا جميعاً في حلٍ ليس عليكم مني ذمام وهذا الليل قد غشيكم فاتخذوه جملًا.

وجوابه: أن الامام الحسين واجب النصرة لأنه مظلوم فضلاً عن كونه إماماً مفترض الطاعة، فنصرته لم تجب بالبيعة فقط بل بدونها نصرته واجبة. وقد ذكرروا وجوهاً لهذه المقالة منها انه أراد امتحان أصحابه ليعلم الثابت منهم عن غيره.

ومنها: أنه يكون إذن خاص منه عليه السلام حيث علم أن سوف يستشهد.

ومنها: ان اصحابه ليسوا كلهم على درجة واحدة من الثبات، فلذا تنقل بعض الروايات انه قد ذهب بعض منهم - ولكن يسير جداً - فهؤلاء لم يلزموهم بالبقاء.

ومنها: ان الاستشهاد معه عليه السلام مرتبة لا ينالها إلا من اتي نصيباً وافراً من المعرفة الحقيقة بمقامهم عليهم السلام ولذا كان هذا

التحليل هو لذوى النفوس الضعيفة التى ليس من مقامها الاستشهاد معه عليه السلام. ومؤلاه كانوا يظنون ان بقاءهم معه عليه السلام مرتبط بيعتهم له فعما لهم الامام عليه السلام على اعتقادهم.

- اما بالنسبة للامام الصادق عليه السلام فقد عرض عليه ابو مسلم الخراسانى البيعة ولكن الإمام رفض ذلك وسره واضح لأن ابا مسلم لم يرد تحكيم وتولية الامام، وانما اراد التستر والاستفادة من شخصية الامام عليه السلام لأنه يعلم أن التغيير غير ممكن إلا إذا كانت الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢١٨

هناك شخصية ذات نفوذ وسلطة في قلوب الناس والامام عليه السلام كان له احاطة بالأوضاع الاجتماعية وعلى دراية بخبار ابى مسلم. ولذلك ما أن أعرض عنه الامام فبادر ودعى الى بنى العباس.

- اما بالنسبة للرضا عليه السلام فأولاً عندما امتنع عن قبول الولاية حق هدفاً مهماً وهو اتضاح أن المأمون ولايته لا أساس شرعى لها. وثانياً عندما قبل الولاية تحت الإجبار والإكراه مع شرط عدم التدخل في أمور السلطة فإنه يتتجنب امضاء مشروعية افعال السلطة الحاكمة حيث يتضح أن المأمون لا شرعية لسلطته حتى يوليه ولاية العهد. وبهذا يكون قد خلص من الهدف الذى توخاه المأمون من استغلال مكانة الامام الدينية في دعم شرعية سلطته.

- أما ما استشكله البعض من انصراف الأئمة عليهم السلام عن الجانب السياسي وعدم سعيهم لإقامة الدولة والحكم فجوابه يتضح من خلال النقاط التالية:

أ- ان الأئمة عليهم السلام انصروا الى اعمال تعتبر أهم ملاكا من إقامة الحكم عند التزاحم وهي بيان أحكام الدين ومعارفه، أى تدبير الجهة العقلية والمعرفية عند الناس وهي مقدمة على تدبير الابدان، واضح أن نشر الدين وبيان الأحكام تعم منفعته جميع المسلمين فى كافة الأزمنة، بينما تدبير الحكم وإقامة الدولة يفيد الأجيال المعاصرة لتلك الحقبة فقط فإذا دار الأمر بين النفع والفائد الأطول زمانا مع آخر ذى فائدة اقصر زمانا فالتقديم للأول.

ب- ان المجتمع الاسلامي قد توسع بشكل كبير في القرنين الاول والثانى وانفتح على حضارات مختلفة واحتللت بأمم متعددة مما اثار جملة كبيرة من الاسئلة والاستفسارات والشبهات التي احتاجت إلى اجوبة شافية دامجة لكل ما يمس الدين الحنيف، وقد عجزت الاذهان العادية التي تنهل من العلوم الكسبية عن الاجابة عليها واحتاجت إلى من يكون له علم لدني يجيب عنها، خصوصاً ان الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢١٩

الحركة المسيحية واليهودية لم تألوا جهداً على ضرب الإسلام فكريًا وعقائدياً بعد أن عجزت عن الاطاحة به عسكرياً، فقامت بـ التشكيك في معارف القرآن والجبر والتفسير وتجسيم الله عزوجل ومعاجز النبي صلى الله عليه وآله و...

ج- ان إقامة الحكم ورئاسة الأمة وظيفة مشتركة بين القائد والأئمة فإذا لم تمثل الأمة للواجب الملقي على عاقتها من رجوعها إلى الإمام المعصوم فإنه لا يجب على الإمام أجبارهم على ذلك. وقد تخاذلت الأمة عن القيام بواجبها فاتجه الإمام إلى الوظيفة الأخرى.

- ان الأئمة لم يغفلوا الجانب السياسي البشري، وكانوا لا يفوتون الفرصة من حين لآخر لاثبات أحقيتهم بالخلافة. فالامام الكاظم عليه السلام عندما حج هارون الرشيد وزار المدينة وجعل الاخير يسلم على الرسول: السلام عليك يا بن العم. قال عليه السلام في السلام: السلام عليك يا جداه. للإشارة الى ان المشروعية اذا كانت بالاقريبة فإننا اقرب اليه منكم. وغيره من مئات الواقع التي رصدها التاريخ لهم عليهم السلام مع سلاطين بنى أمية وبنى العباس.

- ان الأئمة عليهم السلام كانوا يمارسون نوعاً من الحكومة الخفية ويأمرون وينهون شيعتهم ومن هذه المواقف:
أ- نهى الكاظم عليه السلام لصفوان عن ايجار جماله- والتى كانت له أكبر مؤسسات النقل في العالم الاسلامي آنذاك- للدولة الحكومية آنذاك.

ب- جبایة الاموال في ذلك الزمان من الأمور المختصة بالدولة، ومع ذلك فانهم عليهم السلام كانت تجبي إليهم الأخطام

والزكوات، واتفاق الفقهاء على أنه مع حضور الامام لا تبرأ ذمة شخص إلا بتسليمها للامام عليه السلام. لما كان على بن يقطين يدفع زكاته للامام الكاظم عليه السلام مع كونه وزيراً للسلطان العباسى، حتى ان جواسيس بنى العباس خاطب يوماً هارون بما مضمونه هل للمسلمين خليفتان تجبي لكل

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٢٠

منهما الاموال، وان الثاني هو موسى بن جعفر عليهما السلام، وان معه من شيعته عشراتآلاف السيوف تنصره. مما ينذر الخليفة العباسى بتنامي نفوذ الكاظم عليه السلام في المجتمع الإسلامي.

بـ- نصب الوكلاء في المناطق المختلفة وهؤلاء يرجع إليهم الناس في كل من معرفة الأحكام وفي خصوماتهم القضائية وفي كل توابع ولواحق القضاء من انفاذ الاوقاف والوصايا وتقسيم المواريث وادارة اموال القصر وأخذ القصاص أو الديات وغيرها.

وكان النصب على نحو نصب خاص ونصب عام ونجد أن فقهاء الشيعة يجعلون المناصب ثلاثة: الافتاء - القضاء - المرجعية، حيث يرون لكل منها شروطاً تختلف عن الآخر وقد تداخل بعضها وهذا التفصيل استفيد من روایات الانئمة عليهم السلام فعن تقرير يرفعه أحد عيون الجاسوسية للدولة العباسية - يرويه لنا الكشى في كتابه الرجالى - يصف الشيعة في الكوفة انهم على ثمان طوائف أحدها زرارية بن أعين والآخر مسلمية اتباع محمد بن مسلم وهشامية اتباع هشام بن الحكم وبصيرية اتباع ابي بصير وهذا يذكر في الحقيقة تعداد الجماعات الشيعية التي ترجع إلى فقهاء الرواية عن الباقر الصادق والكاظم عليهم السلام كما نجد أن الانئمة قد أجازوا إقامة الحدود بما يتناسب مع هذه الحكومة الخفية كالاب على ابنه والزوج على زوجته والسيد على عبده.

جـ- الممانعة من الجهاد البدائي مع السلطة الاموية والعباسية كما في رواية زين العابدين عليه السلام في الرواية المعروفة عندما اعترض عليه أحد أقطاب العامة قائلاً- تركت الجهاد وخسنته ولزمت الحجج وليونته والله تعالى يقول: «إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِمَا نَهَمُ لَهُمُ الْجَنَّةَ ... هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ» فأجابه عليه السلام أكمل الآية فقال: «الَّتَّابِعُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاهِكُونَ السَّاجِدُونَ الْأَمْرُونَ

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٢١

بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ» فقال عليه السلام:

إذا وجدت من هذه أو صافهم من المجاهدين فحينها لا ندع الجهاد والقتال، وهو عليه السلام يشير إلى أن الفتوحات التي تقوم الدولة بها حينذاك هدفها لم يكن نشر الاسلام بل جنى الغنائم وتحصيل العاجه والاموال والجواري...

دـ- ما ورد في رواية ابن حمزة عن ابي جعفر عليه السلام قال: سمعته يقول: من احللنا له شيئاً اصابه من أعمال الظالمين فهو له حلال وما حرمناه ذلك فهو له حرام. وهذه ممارسات ولائية حكومية في تحليل ما يؤخذ من السلطة الجائرة التي كانت تقوم بجباية الاموال من خراج و Zakat و مقاسمة.

هـ- الاشراف على تولي المناصب في الدولة القائمة من قبل بعض الشيعة حتى يسهل ادارة امور الشيعة. كما في الامام الصادق عليه السلام مع داود الزري والكاظم عليه السلام مع على بن يقطين، والصادق عليه السلام مع النجاشى في توليه للاهواز والامام الرضا مع محمد بن اسماعيل بن بزيع.

وـ- الاذن لاصحابهم في التصدى للفتيا.

زـ- تقنيتهم لبعض التشريعات الولائية التي هي مقتضيات منصب الحكمية وليس تشريعات ثابتة. فكما في احياء الموات والأمور الخاصة بها، والتقويض الخاص بالأراضى هو نوع من الممارسة الولائية وليس تشريعاً ثابتاً بدليل ما في بعض الروايات المشيرة الى أنه عند ظهور الحجة عليه السلام سوف يتغير هذا النظام في الاراضى.

حـ- اعفاءهم شيعتهم من اعطاء الخمس في بعض الموارد وفي بعض السنين كما في رواية على بن مهزيار عن الجواد عليه السلام. وما

ورد عن البارق عليه السلام في تقيين نظام التضمين وعدم ضمان الأجر.
ط- حث الشيعة على التمسك بالأحكام الخاصة بالمذهب من التولى والتبرى،
الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٢٢

وعدم الولاء للسلطة الحاكمة وعدم مشروعتها، من قبيل التقية، ومتعة الحج والنساء، واقامة الأحكام الفقهية الخاصة في الاعمال اليومية. وحث الإمام البارق عليه السلام والصادق عليه السلام لاصحابه على اقامه الجمعة فيما بينهم.

وبنظرة استقرائية لأحد المجاميع الروائية القديمة أو لكتاب الوسائل مثلاً يجد الناظر مشجرة كاملة في الأبواب الفقهية المروية لممارسات الأئمة عليهم السلام في المجال التنفيذي الولائي والقضائي فضلاً عن التشريعي، فرسم صوررة كاملة عن انشطة الحكومة الشرعية في كل المجالات التي تقوم بدورها في الخفاء عن الظهور أمام السلطة الظاهرية آنذاك.

ثانياً: الدين والسياسة:

اما ما ذكر من ان السياسة ليست من الدين وان الحكومة من الأمور الخارجة عن التكليف الالهي وان الكتاب غير حاوٍ لاحكام السياسة فيجب عنه:

أ- ان القرآن عالج جوانب عده من كيفية اقامه النظام في المجتمع، فوضع نظام الاحوال الشخصية، وقواعد القضاء وهذه القواعد التي تتفرع منها الاف القضايا الفرعية، وكذا الحدود الجنائية والتعزيرات، والجهاد وأحكامه والذى هو نظام علاقة المسلمين بالكافار وبأهل الكتاب في الحرب والسلم، والخطوط العامة للنظام الاقتصادي الذي تقوم عليه الدولة في دائرة الاقتصاد الكل والجزء (الدولة والمدينة والريف) ونظام المبادئ العامة، وقد أعدت دراسات حديثة لاستخراج نظام القانون الدولي بين الدول من القرآن.
فهل يعقل ان يقال ان من اهتم ببيان هذه الموارد اغفل عن ذكر نصوص تتعلق بالحاكم وشروطه وتعيينه.

ب- ينقض على المستشكل بأن حكومة الرسول صلى الله عليه وآله في تلك الفترة الحرجية

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٢٣

وصلت وحققت الكثير من الاهداف والإنجازات، فهذا يعني أن هذا النظام مع وجود الشخصية المؤهلة قادر على تأدية وظائف الحكومة وتنفيذها بأحسن حال.

كيف وقد انتسلت المجتمع البدوى القبلى المتخلل الى درجة أعظم نظام دولة يناهض القوتين العظيمتين حينذاك الكسرؤية والقيصرية.

ج- إن القول بكون مشروعية الحكومة مستمدة من الأمة ينافي فصل الدين عن السياسة، لأن المشروعية تعنى الأمر الذي شرعه الشارع واعتبره وصحّه والذى لا حرج في التعامل والأخذ به، فإذا كانت الحكومة المنبثقة من الأمة مشروعة أى اعتبرها الشارع، فكيف لا تتعارض الشريعة للحكم السياسي، وكيف تكون تلك الحكومة تستمد كل صلاحيتها من الأمة دون الشارع، وبعبارة أخرى ما المعنى المحصل للمشروعية في كلامه ان لم ترجع إلى عدم التأثير والعدر عند مالك يوم الدين، وأى معنى للحديث عن المشروعية حينئذ.

ثم ان مقتضى أن الله سبحانه وتعالى مالك للمخلوقين ولأفعالهم أن مبدأ وأصل الولاية هو لله تعالى وان كل الولايات تتشعب من ولايته «الولاية لله الحق» و «ان الحكم الا لله»، وهذا أصل غاية الأمر حيث جعل للإنسان الاختيار لا القسر كانت الولاية الربانية عليه من نمط تكويني غير قادر ونمط تشريعى اعتبارى قانونى فمنطق التوحيد ومنطق الشريعة الالهية يبني على أن أصل الولاية لله وأن كل شعبة لابد وأن تنتهي الى ذلك الأصل.

نعم، المنطق الوضعي غير المقيد بالملء والنهج السماوى وأن للكون خالقاً مالكاً، يجعل مصدر الولاية هو الانسان وسلطة الفرد على نفسه، فيجعل من العقد الفردى والاجتماعى مصدر السلطات والولايات كما يفصل ذلك الدكتور السنھوری فى (الوسیط) فيین

المنهجين بعد المشرقيين.

د- إن أحد النظريات في القانون الوضعي تشير إلى أن تعين القائد الذي
الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٢٤

تنتبه الأمة ليس اعتبراً، بل يجب أن تتوفر في القائد الموصفات والأهلية الالزامية التي وضعها الدستور من الكفاءة والأمانة وغيرها.
وحيثـنـذا فـاـذـا رـشـحـ مـنـ لـهـ هـذـهـ الصـفـاتـ وـاـتـخـبـتـهـ الـأـمـةـ يـكـونـ الـاـنـتـخـابـ صـحـيـحاـ، فـحـقـيقـةـ الـاـنـتـخـابـ هـىـ اـسـتـكـشـافـ مـنـ تـرـىـ الـأـمـةـ انـ توـفـرـ هـذـهـ الصـفـاتـ فـيـهـ بـنـحـوـ أـكـمـلـ وـاـفـضـلـ، فـمـنـشـأـ وـلـايـتـهـ هـوـ توـفـرـ تـلـكـ الشـروـطـ فـيـهـ لـاـ اـخـتـيـارـ الـأـمـةـ وـاـنـماـ هـوـ اـسـتـكـشـافـ فـقـطـ، وـهـذـاـ يـقـتـرـبـ مـنـ نـظـرـيـةـ النـصـ التـيـ تـدـعـىـ انـ السـمـاءـ هـىـ التـيـ تـنـتـكـفـلـ بـبـيـانـ هـذـهـ الصـفـاتـ وـتـحـدـيـدـهـاـ وـيـكـونـ بـيـدـ الـأـمـةـ تـشـخـصـهـمـ فـيـ الـخـارـجـ.

وقد أثار هذا وأن الباحثون من فقهاء القانون الوضعي أن العقد ليس هو مبدأ نشوء السلطة سواء على الأفعال أو الأعيان، بل السلطة التكوينية على الأولى والحيازة أو العمارة للثانية هو المنشأ، وأما فقهاء الشرع من الفريقين فقد نصوا على لزوم امضاء الشارع لهذا الاعتبار البشري للسلطة اذا ان لله ما في السموات والارض. فلا يملك الفرد البشري في الاعتبار من الاعمال والاعيان الا ما حدد الشرع له، لأن الشارع القدس مبدأ السلطات والولايات، لا أن الانسان فاعل ومالك لما يشاء ومطلق العنوان، الا ما ينقله هو باختياره عن نفسه بالعقد الفردي او العقد الاجتماعي (الانتخاب) او العقد السياسي (البيعة) الى الغير. فيبين المنهج التوحيدى والمنهج الوضعي بون بعيد.
وبذلك يتضح أن أساس الحكومة في المجتمع بين المنهجين مختلف، فعند المنهج التوحيدى هو متشعب من ولاية الله تعالى على المخلوقات البشرية، وعند المنهج الوضعي هو مستمد من سلطة الفرد والأفراد على أنفسهم.

بل ان الدراسات القانونية في الفقه الوضعي تكاد تصل كما ذكرنا آنفا الى هذه النتيجة وهي أن الأساس في الحكومة هو حكم العقل الفطري، وذلك لأن العقد الاجتماعي (الانتخاب) الناشئ من سلطة الفرد على نفسه لا يبرر حكومة الأغلبية

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٢٥

على الأقلية ولو بتفاوت يسير. وكذلك لزوم توفير شرائط في الشخص المنتخب بالعقد الاجتماعي وليس هو من وضع سلطة الأفراد على أنفسهم، بل كلا-الأمرین وغیرها من النتائج التي لا تتلائم مع فلسفة السلطة الفردية والعقد هي من قضاء العقل كمادة قانونية مرعية عند الكل. فمثلا لزوم كون الرئيس المنتخب ذو خبرة وكفاءة عالية (العلم بمعنى الوسيع) وذو أمانة فائقة (العدالة وإذا ترقى أصبحت عصمة) لابد منه، وليس للفرد والأفراد تخطي هذا القانون تحت ذريعة السلطة الفردية المطلقة العنوان، وهذا ما يقال من غبة النزعة للمذهب العقلي في القانون الوضعي الحديث على المذهب الفردي.

ومن ذلك يتضح أن العقد الاجتماعي والسياسي (سواء الانتخاب أو البيعة) ليس إلا عبارة عن عملية توثيق وإحكام وعهد مغلظ للعمل بالقانون، سواء على المنهج التوحيدى الدينى أو الوضعي أخيراً، فضابطة الصحة للحاكم ليس هو العقد السياسي بل هو توفر شرائط القانون الالهي فيه، أو الوضعي الالهي حيث انه يشبع الولاية من المالك المطلق الخالق طبق موازين الكمال والعصمة والاصطفاء، فهو يعين المصدق الذى توفر فيه الشرائط ويكتسبه ولاية الحكم، وتكون البيعة والعقد السياسي معه من قبل الناس ما هو الا زيادة تعهد وإلزام بالعمل نظير النذر والقسم المتعلق بأداء صلاة الظهر أو صيام رمضان تغليظاً للوجوب.

وأما المنهج الوضعي فهو يترك مجال تعين المصدق لاختيار الأمة لكن يظل هذا التخيير له لون صوري غير واقعى في حالة تخلف الشرائط والمواصفات في الشخص الحاكم التي يعينها القانون، ويظل التخيير غير صالح في حالة توفر الصفات بنحو أكمل في شخص لم يقع عليه الاختيار، وهذا الجانب السلبي في المنهج الوضعي قد عالجه المنهج الربانى الالهى بجعل الانتخاب بيد العالم بالسرائر وبمعادن البشر «وَرَبُّكَ يَحْكُمُ مَا يَشَاءُ وَيَحْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ».

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٢٦

فككون العقد السياسي وثيقة إلزام والتزام وسبب لزيادة التعهد، لا انه عملية مولدة لصحة الشيء الذى تم التعاقد عليه بل الصحة

والسلامة آتية من الشارع أو القانون، وكون العقد هذا مفاده من أوليات الأبحاث القانونية فالعقد السياسي والبيعة لا يؤمنان صحة الانتخاب وسلامة المنتخب والمبايع، وإنما الذي يؤمنه تعين الشرع في المنهج التوحيدى والقانون فى المنهج الوضعي. فالعقد لا يؤمن الصحة والسلامة، وهذا ما نجده عند فقهاء القانون من تمييزهم أدلة الصحة عن أدلة اللزوم.

ثم كيف يتلائم قول القائل بأن الحكمية الالهية في المعصوم عليه السلام هي تجسيده للقانون الالهي على كل الاصعدة السياسية والاجتماعية والفردية وغيرها، مع قوله بعدم نصب الشارع له حاكماً وواليًا على الأمة، وهل يكون ناطقاً حياً بالقانون الا بجعل الزعامة له على الأمة.

هـ- إن من الضروري معرفة الفرق الجوهرى بين القانون الوضعي والقانون الالهي، ففي القانون الوضعي يكون المحور هو الفرد والانسان بما هو هو، وفي القانون الالهي يكون المحور الله جل وعلا أو الفرد بما هو عبد لله، وهذا المائز مهم جداً في فهم عملية التقين وما يمكن أن يوضع ويقتنى إذ يضفى آثاره على بنوده والأهداف المتواخة.

ففي القانون الالهي يكون الالتفات إلى القوى الناطقية والالهية في الانسان، وفي الوضعي يكون الالتفات إلى القوى النازلة والحيوانية له، ولذا تكون نظرية النص اكثراً انسجاماً مع القانون الالهي. ونظرية الشورى تنسجم مع القانون الوضعي حيث يجعل السلطة للفرد. وفي القانون الوضعي تختلف الرؤية الكونية، وفي القانون الالهي تراعى الكمالات التي توصل إلى الحق تعالى وهي غير محدودة. ومن هنا يمكننا القول ان

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٢٧

هناك مأذرين جوهريين بين نظرية النص والشورى:

- ان نظرية الشورى تكاد تشتراك مع القانون الوضعي من زاوية فصل الدين عن السياسة، حيث ان الدين لا يقع منهاجاً وتقيناً للنظام السياسي الحاكم، لأن النظام المتكامل هو الذي يتکفل بنصب الحاكم وبيان خصائصه وشروطه وامتيازاته، بخلاف نظرية النص التي تتکفل هذه الجهة وتطرح نظاماً سياسياً تماماً يعتمد على أساور الوراثة الملكية والتنصيب والتأهيل السماوي.

- ان أصحاب نظرية الشورى يجدون فراغاً كبيراً في التشريع اذ انهم يعتمدون على ظاهر الكتاب وما ورد عن الرسول الاكرم صلى الله عليه وآلها، أما أصحاب نظرية النص فالتشريع لديهم مستمر عشرات السنين على يد الأئمة المعصومين الذين أثروا الفكر الاسلامي بالتشريعات المناسبة، وأكملوا مسيرة الرسول الأكرم واستخرجوا كنوز القرآن الكريم التي لا تفتح للأذهان العادية ولذا يكون اندماج الدين في السياسة واضح وجلي.

- ما ذكر من خلو الكتاب الكريم من النصوص المتعلقة بالسياسة العامة باطل، لكن قد يقال بأن السياسة ليست هي معرفة تلك الأمور الكلية، بل هي فن من الفنون قائم على الفصل بين الجزيئات المختلفة التي تحتاج إلى كياسة وخبرة وتجربة والوسائل يكون مؤهلاً إذا حصلت لديه تلك الممارسة، ولذا صنف الحكماء السياسة في باب الحكمية العملية.

والجواب عن هذا:

- أن السياسة كما لها جانب عملي فإن لها جانب نظري أيضاً، وتحكمه اصول كلية وهذه الأصول الكلية موجودة في الدين (وقد أوضحنا ذلك مفصلاً في بحث الاعتبار والحسن والقبح) ثم ان الدين لا يختص بالأمور النظرية العقائدية فقط بل يرتبط بالجانب العملي وفروع الدين تمثل هذا الجانب.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٢٨

- إن السياسة علم يدرس في الجامعات الالكترونية ويحتوى على كليات مسطورة في الكتب. نعم الجانب التطبيقي منها يعتمد على الخبرة والكياسة، وفي نظرية النص يكون المعصوم هو صاحب الخبرة حيث أن علمه اللدنى لا حاجة معه إلى اكتساب خبرة من الأجيال البشرية لما قد يصوره البعض في غيبة الحجة عليه السلام «وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا»، والعلم نور يقدره الله في قلب من يشاء وما التجارب

والمارسات إلا معدات لذلك الفيض الالهي. هذا بجانب علمه المحيطا لموضوعات بتسييد من البارئ وترفره على كمال الصفات في قواه النفسية الأخرى.

ثالثاً: ان الانبياء لم يكونوا هداة ومبغين فقط بل يديرون دفة الحكم والایة المذكورة في سورة المائدة (٤٤) أوضح دليل على ذلك غایة الأمر ان الانبياء في اداء هذه الوظيفة بالذات يحتاجون الى مؤازرة الناس وقادارهم وبدون رجوع الناس اليهم لا تتم هذه الوظيفة.

رابعاً: ما ذكر من أن الحاكمية خارجة عن معنى الامامة والنبوة باطل وجوابه يتضح من قوله تعالى: «إِنَّ جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا»، «وَمَا أَرْسَيْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ يَأْذِنُ اللَّهُ»، «النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ»، «يَحْكُمُ بِهَا السَّيْئَنَ»، «وَأَنَّ الْحُكْمَ يَئِنُّهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَبَعُ أَهْوَاهُهُمْ»، «إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ»، «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولُ»، «وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمَنَّ لِلَّهِ خُمُسُهُ وَلِرَسُولِ وَلِتَرِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّيْلِ إِنْ كُنْتُمْ آتَيْتُمْ بِاللَّهِ»، «مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى فَلَلَّهِ وَلِرَسُولِ وَلِتَرِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّيْلِ كَمْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْيَاءِ مِنْكُمْ»، «خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُظْهِرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ» فكل المنابع المالية العامة والضرائب المالية هي بيد الرسول صلى الله عليه وآله والإمام، مضافاً إلى آيات

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٢٩

الولاية العامة الكثيرة «النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ»، «أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ» وغيرها.

خامساً: النص والعقل: ان القول بالحاكمية التعينية يلازم ويسوق إلى الحجر على عقل الانسان وفكرة وتقيد لسلطة العقلاة، فحتى في المعصوم يحتاج إلى انتخاب الناس وإلا فالولاية عليهم من دون الانتخاب هو حكم بقصورهم العقلي. وبتعبير آخر فإن النص يحمل في طياته التناقض وذلك لأن جعل الولاية يقتضي التعيين، والقيومة موردها القصور والحجر وكونهم قصر يعني عدم جواز توليتهم وتنصيبهم مع أنها وظيفتهم، فالتوالية يلزم منها عدمها. ومع افتراض ان الناس عقلاً فلا معنى لجعل الولاية عليهم فالعصمة التي في الأئمة هي عصمة التبليغ والهداية لا الولاية الحاكمية، والجانب السياسي في حياة الانسان أمر دنيوي لا يرجع فيه إلى السماء والحاكم ليس إلا وكيل عن الجماعة في ادارة شؤونها.

وجوابه: ان يكون الانسان عاقلاً لا يعني أن له الولاية المطلقة على نفسه وعلى كل جزء من بدنـه، بل ان الولاية المطلقة هي للـلهـ عـزـوـجـلـ وـتـصـلـ بـهـ وـلـاـيـةـ الرـسـوـلـ وـالـاـمـاـمـ أـىـ الـمـعـصـومـ فـبـمـجـرـدـ كـوـنـهـ عـاـقـلـاـ لـاـ يـعـنـىـ عـدـمـ ثـبـوتـ لـاـيـةـ عـلـيـهـ مـنـ أـحـدـ، بلـ إنـ هـذـاـ عـقـلـ يـنـقـصـهـ الـكـثـيرـ الـلـكـيـ يـحـيـطـ خـبـرـاـ بـكـافـهـ الـاـمـوـرـ غـيرـ الـمـتـنـاهـيـهـ سـوـاءـ الـمـحـيـطـ بـهـ أـوـ دـاـخـلـ ذـاـتـهـ، فـوـلـاـيـةـ الـلـهـ وـرـسـوـلـهـ وـخـلـيـفـتـهـ هـيـ وـلـاـيـةـ الـحـكـيمـ الـمـطـلـقـ عـلـىـ عـاـقـلـ بـعـقـلـ مـحـدـودـ فـيـ حدـودـ نـسـيـيـهـ يـسـيـرـهـ.

فلو قلنا ان الولاية تابعة لمدى عقلائيته لازمه أن تعطى الولاية للآخرين في الامور التي لا يحيط بها عقله. فتبين أن صرف ثبوت الولاية لأحد على أحد لا يعني أن الآخر محجور عليه. بل للفرد العاقل ولاية في حدود عقلائيته، والمعصوم عقله محيط بجميع الأمور فولايتها أقوى من ولاية الإنسان على نفسه. «النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ»، مضافاً إلى أن المستشكل يرى أن الفرد عندما ينتخب اخر

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٣٠

ويعطيه الولاية على نفسه فهذا لا يجعله متنافيًّا مع عقلائيته، والبعض فراراً من هذا الاشكال ذهب إلى ان الحكم والانتخاب هو وكالة وليس ولاية، لكن الصحيح انه لا يمكن تصوير الوكالة بالمعنى المصطلح الجارى عليه فى باب المعاملات وذلك لأن الحاكم يقوم باللزم المجتمع بنوع خاص من القوانين والتصرفات ولا يمكن تصوير ان الوكيل يلزم الموكل بما لا يريده فضلاً عن لزوم هذه الوكالة. إذ مقتضى أن الوكالة جائزه هو أن الامه يمكن ان ترجع فى اختيارها حتى من دون سبب وهذا لا يقول به أحد فى هذا المقام. مضافاً إلى العديد من الشواهد التي لا تنسم مع الوكالة الاصطلاحية كالتعبير عنها بالنيابة والتولية. والقسم الدستوري الذي يؤديه

الحاكم، وعدم امكان الحكم الثاني ابطال أعمال الحكم الأول. وغيرها من الشواهد الكثيرة التي تبطل كون الحكم وكيلًا عن الفرد. وعلى كل تقدير يبقى المجال امام الولاية فإذا كان القول بأن نقل ولاية الفرد على نفسه لا تنافي عقلائيته فكذلك جعل الوالي من قبل الله لا ينافي عقلائيته.

سادساً: النص والاستبداد: إن البعض ذكر أن نظرية النص تؤدي إلى الاستبداد والاستبداد من المعانى المذمومة في القرآن والسنة، اذ قد ورددت كثير من الآيات التي تلزم ظاهرة الفرعونية التي تجعل المحور ذات الفرد ولذا قال البعض فراراً من هذا الاشكال ان المعصوم ملزم بالشورى والاستشارة وملزم ايضاً بنتيجة الشورى.

والجواب عنها:

أ- ان الاستبداد ينشأ تارة من أصل النظرية وتارة ينشأ من تطبيق النظرية.
ولاجل ابطال النظرية يجب اثبات الاول.

ب- ان المشرع في نظرية النص وضع وسائل تمنع حصول الاستبداد وذلك عن
الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٣١

طريق ضمانات اجرائية:

منها: ان المنصوص عليه هو المعصوم من الزلل والخطأ ولا ينساق وراء الذات والشهوات، وسوف يأتي في الحديث في غير المعصوم.
ومنها: لزوم التقيد بالأحكام الالهية بعيداً عن الهوى والاحاسيس، وهذه قاعدة فوقيانية تشبه المواد الدستورية والتي يبطل كل تصرف مخالف لها.

ومنها: رقابة الامة تحت اطار الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. وحرمة طاعة المخلوق في معصية الخالق. ورقابتها بالنسبة الى حكومة نائب المعصوم ظاهرة وأما بالنسبة الى حكومة المعصوم فأجنحة الدولة وأفراد جهاز الدولة ليسوا بمعصومين، فتكون الامة معينة للمعصوم على مراقبة جهاز الدولة كما هو الحال في سيرة علي عليه السلام.

ومنها: لزوم اتصفه بالمواصفات المؤهلة له كالعدالة والأمانة والكفاءة هذا في غير المعصوم الذي ينوب عنه وإنما في المعصوم بالنحو الكامل المتضاعد إلى العصمة العملية والعصمة العلمية. وقد قال الامام عليه السلام: لا تكلمني بما تكلّم به الجباره ولا تحفظوا مني بما يتحفظ به عند أهل البداره.

ومنها: ان الحكم في نظرية النص له في الجانب التشريعى- مضافاً الى الجانب التكوينى الخاص - حيثيات حقوقية بما هو رسول او امام او نائب امام، والآخر حقيقة ومن هذه الحقيقة يعتبر كسائر افراد المجتمع، له ما لهم وعليه ما عليهم، وهذا لما مر في النائب عن المعصوم واما فيه فإنه كذلك سوى ما خص به من امتيازات في التشريع الالهي مما شرف وفضل به على سائر الناس. فكل تصرف ينبع من شخصيته الحقوقية يكون نافذاً وكل تصرف ينبع من الاخر لا يكون نافذاً هذا في النائب غير المعصوم والا ففيه لا مجال لاحتمال التصرف الاقرافي.

وبتبديل آخر ان ولاية شخص ما ينوب عن المعصوم هي لعقيدته وفقا هاته وعدالته
الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٣٢

أنيب في الولاية لا لخصوصية شخصه، وفي نظرية النص الحكم (المعصوم او نائبه) ينظر الى الحكم كمسؤولية وامانة وخدمة ووظيفة.
ومنها: المساواة أمام القانون فالجميع يقفون أمام القانون على حد سواء وتطبق العدالة عليهم، وهو لا يعني ان يتساوى الجميع في العطاء- مثلا- بل يعطى كل على حسب ما هو مقدر له في الشرع فالتفاضل والتباين حاصل، لكنه تمایز وتفاضل رضى عليه الشرع، وهو بلحاظ عالم الآخرة لا عالم الدين.

ومنها: المحورية في نظرية النص ليس للفرد بما هو بل بما هو عبد الله بينما في القانون الوضعي تكون المحورية للفرد بما هو

هو، وقد ذكرنا سابقاً ما يتربّى على هذه التفرقة وأهمها أنها في التقنيين تُؤمن ما يسّد رغباته وحاجاته الشخصية وغرائزه الدانية من ملكية وحرية.. وهذه كلها تعتبر من درجات الإنسان السفلي.

بينما في التقنيين الالهى يكون الانطلاق من الجهة العقلية والتألهية أي قوى الإنسان العليا وهي المحور في التقنيين، فمصلحة المجموع قبل المصلحة الشخصية والحرية ليس في إشباع الإنسان لرغباته وشهواته، بل الحرية الحقيقة هي في سيره الاممحدود نحو الكمال المطلق ونيل الكلمات الاممحدودة، والاستبداد يأتي من حرص الإنسان على نفسه وخصوصيته وهذا إنما يرد في النظريات الأخرى لأن نظرية النص التي تجعل الله هو الأصل والمقصد والغاية.

فهذه الأمور والضمانات الاجرائية المانعة من الاستبداد، وهي كالقواعد الدستورية التي يبطل كل تصرف يخالفها.

أما الاستبداد فإن نشأته تعود إلى عوامل: آ- جهل وقلةوعي بالقانون. ب- وجود طبقة من العلماء والمفكرين يروجون لمورثة ذاتهم والصلاحيات المعطاة لاصحاب المناصب. ومورثة الفرد.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٣٣

ج- التفكك والاختلاف في صفات الأمة.

د- اشاعة الرعب والرهبة من الولاة.

هـ- جعل منابع الثروة يهدّى طبقة معينة مما ينشأ استبداد طبقي.

وهذه العوامل تجد أرضية خصبة في عالمنا اليوم في الانظمة الغربية المدعية للديمقراطية ولانتخاب الأمة وسيادتها حيث تجد الفارق الطبقي شديداً واسعاً بين الاغنياء وفرعنة للطبقة الثرية تحت عنوان سيادة الأمة وتحكيم آرائها (ولاية الشورى)، وهذا ما اطلعنا عليه التاريخ قدّيماً فان اكثراً من جاء تحت هذا الغطاء إلى سدة الحكم كان في الحقيقة بالغلب والفتوك بينما تقاوم نظرية النص نشأة مثل هذه العوامل بعد كون مركز القوى السياسية والمالية والقضائية والعسكرية والأمنية هي بيد من عصم علماً وعملاً كما بیناه مفصلاً وكما اطلعنا التاريخ على حكومة الرسول صلى الله عليه وآله والامير عليه السلام وبرهة من حكم الحسينين عليهم السلام.

الامر الرابع: الأدلة العقلية على الشورى ...: ص: ٢٣٣

اشارة

وله تقريرات ثلاثة:

التقريب الاول: ينطلق من أن الإنسان مدنى بطبيعة، ويعلم من ضرورة العقل انه لابد في كل اجتماع مدنى من نظام وادارة تقيم هذا الاجتماع وهو المشار اليه في قوله عليه السلام: لابد للناس من أمير بر أو فاجر. كما ان الواجبات الكفائية الملقة على عاتق المسلمين لا يمكن تعطيلها في زمان ما، فهذه الحكومة التي تدير شؤون هذا الاجتماع لا تخلو إما ان تكون منصوبة من قبل الله عزوجل، أو تنصبها الأمة، أو تنازل الحكم بالقهر والغلبة، وهذا الثالث باطل بالتأكيد لأنه ظلم واستئثار، فينحصر الأمر بين الاولين والفرض ان النصب من قبل الله منتفٍ اما مطلقاً أو على الاقل في عصر الغيبة فيتعين انتخاب الأمة.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٣٤

التقريب الثاني: ان السيرة العقلائية والبناء العقلائي جاريان على ان الناس يتّخِذون حُكَّاماً لهم بانفسهم، ولا يوجد ردّع عن هذا البناء العقلائي، وهي سيرة عقلائية جارية حتى زماننا هذا، وهي ليست سيرة فحسب بل تقنيين مرکوز في عالم الاعتبار لدى العقلاة.

التقريب الثالث: وحاصله انه قد ثبت أن الناس مسلطون على أموالهم، والسلطنة على المال فرع من السلطنة على فعل النفس، فهذا

كافٍ في إثبات سلطنة الناس على أنفسهم، وقد يقال استدلاً على هذه المقدمة أن الإنسان مسلط على نفسه بحكم العقل العملي، حيث أن الإنسان مسلط على نفسه تكويناً فهو مالك لنصراته وحركاته وسكناته بيده ومع وجود تلك الملكة التكوينية لا حاجة للاعتبار، ومن هنا قالوا في الإجارة أن عمل الأجير لا يملأه المؤجر قبل عقد الإيجار، وهذه المقدمة قد يستدل عليها بنحو آخر بالقول إن الله تعالى ذكر أن الرسول أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فهو ثابت ولأنه الإنسان على نفسه في مرتبة سابقة، غايتها أن الشارع جعل الرسول أولى منه بذلك وهذا خاص بالرسول أو المعصوم، ومقتضى تسلط كل فرد على نفسه أنه لا يجوز لأحد أن يقهرهم، وعندما تقام الحكومية لابد من حصول تنسيق بين حريات الأفراد المقتضي للحد من اطلاقها، وهذا التحديد لحرية الفرد يخالف تلك السلطنة المطلقة التي للفرد على نفسه فلا بد أن يحصل ذلك بإذنه أو بتوكييل منه.

ويرد على هذه التقريرات:

اما الاول فإننا مع التسليم بالمقدمات ولكننا نختار من شقوقه نصب الله عزوجل بل نفس الابدية الحكم نستخدمها لقلب الاستدلال لصالح نظرية النص، حيث أن تعين الحاكم والقائد من الامور التي يتحقق بها لطف الله حيث انه يدخل في الهدایة، وهو ألطف بالبشر وأكثر عنایة بهم، وهذا وان كان ينطبق على المعصوم

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٣٥

إلا أنه بنفسه يمكن ذكره في الغيبة، أي ترتيب المقدمات بعينها بعد فرض وجود المعصوم حياً وإن كان في ستار الغيبة فنستكشف من الابدية المزبورة نصب الفقيه العادل نائباً من قبل المعصوم، إذ الولي في الأصل هو المعصوم فلا معنى لولاية الفقيه العادل بالاصالة بل بنيابة عن إمام الأصل فيقال: إن الله لا يترك مجتمعه هكذا بدون ارشاد وبدون تعين بل يذكر لهم الشروط والطريقة الفضلى في تعين القائد، وهذا يستلزم استكشاف نصب المعصوم للنائب الفقيه العادل وينسجم مع نظرية النيابة عن المعصوم.

وخصوصاً ان المعصوم حي وما زال يمارس دوره في هداية الامة وحفظها سواء عبر نوابه ببنيابة العامة، أو عبر دائرة الابدال والآوات والسياح المعمورين بين الناس كما تشير إليه الروايات الكثيرة الواردة من طرق الخاصة وال العامة، لكنهم نشطون في مجريات الأمور المتغيرة في العالم البشري اجمع فضلاً عن العالم الإسلامي، ولكن تمثل لذلك بالتنظيم السياسي السرى الذي يقوم بدور فعال في مجريات الأمور من دون ظهور بارز على منصة السياسة في العلن. وقد أشار إلى ما يقرب من ذلك كل من الشيخ المفيد والطوسى والسيد المرتضى في كتبهم المتعلقة بغيبته (عج).

وما يقال من أن الأمة الإسلامية قد وصلت إلى مرحلة الرشد العقلى التي به تستغنى عن الهدایة الالهية المباشرة من خلال المعصوم أو نائبه مردود بأن الكلمات الالهية والهدایة الربانية لا حدود لها، وأن الحامل لهذه الكلمات لابد أن يكون شخصاً لا محدود فيحصر العترة الطاهرة، وبعدم تصل النوبة لهؤلاء الذين يهتدون بهداية العترة، وهذا التقرير حينئذ لا يتأتى إلا في نيابة الفقيه عن المعصوم مع أن ما يشاهد حالياً في الأمة من تحكيم الاهواء والامراض الفكرية والاجتماعية الفتاكه خير شاهد على ضرورة المعصوم.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٣٦

أما التقرير الثاني فيرده أن هذا البناء العقلائي ليس بممضى بل ورد الردع عنه في آيات وروايات تقدم ذكرها تشير أن الحكم لله فقط، وأنه يضعه حيث يشاء، ويجب التنبه إلى أن السيرة العقلائية ليست هي حكم العقل فالسيرة تعنى تواضع ووضع العقلاء الاعتباري وانشأوهم الفرضي لأجل تنظيم مجريات أمورهم وحياتهم، وبعضه يقع موضع امضاء الشارع وبعضاً لا يقع كذلك وما نحن فيه من هذا القسم.

وقد يقال بامضاء البناء العقلائي من جهة ما ورد في نهج البلاغة (الكتاب ٥١) حيث يصف عمال الخراج: من عبد الله على إلى أصحاب الخراج أما بعد..

فأنصفوا الناس من أنفسكم واصبروا لحوائجهم فإنكم خزان الرعية وكلاء الأمة:

فالتعبير بوكلاء الامة يعني ان الامة قد أوكلت الإمام وهو بدوره أو كل هؤلاء.

والجواب:

أ- في التقين الاقتصادي الإسلامي يعتبر الخراج ضريبة توضع على الأراضي، وهي ملك المسلمين وليس ملكاً للإمام ولا الحاكم، فمن يكون على أموالهم له نوع من التوكيل وهذا غير من نحن فيه، وهذا التقين غير وارد في الفيء والإنفال حيث أنها ملك لولائية المعصوم نظير ما يقال حالياً ملك الدولة لا الامة.

ب- ان الإمام قال: «وكلاء الأمة وسفراء الأئمة». فهو لاء لهم لحاظان فمن حيث كون المال للمسلمين فهو بمثابة الوكيل، ومن ناحية الولاية على التصرف والتدير فهو بيد الحاكم وهو سفير له.

ج- الايكال له معنى آخر غير الاصطلاحى وهو يحصل بأن يوكل الانسان أمراً الى آخر مع أنه ليس تحت يده كما في التوكيل على الله وايصال الأمر إليه، وإنما يعني جعل هم وتدير ذلك الشيء بيد الآخر.

وما قيل من دلالة قوله تعالى: **فَبَشِّرُ عِبادِ الدِّينَ يَسْتَمِعُونَ الْقُوْلَ فَيَتَبَعُونَ**

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٣٧

أحسنَهُ «١»

على مشروعية الانتخاب ومدح وتحسين غريزة الانتخاب وهو دليل على ا مضاء السيرة العقلانية مردود. بان الاية في صدد بيان ممدوحية متابعة القول الحسن فالمحورية ليس لانتخاب الفرد وأعمال سلطنة ولاية وارادته وانما انتخاب قوته الفكرية وانتقاءه أصوب وأحسن الآراء كما تقدم في الاستشارة والشورى، وهذا هو مضمون الآية، ثم ليس أن ما انتخبه هو الحسن بل المحورية للحسن في نفسه وانه يجب على الفرد اتباع ما هو حسن لا أن ما ينتخبه يصبح حسناً.

اما التقريب الثالث: وهذا التقريب تارة يستدل به على الشورى في قبال النص وتارة في طول النص، وعلى كل حال فانطلاقه هذا التقريب هو من أن الناس مسلطون على انفسهم، لكن الرواية لم تذكر ما هو مورد السلطنة هل هو التصرفات الفردية الخاصة، أم التسلط على النفس في الامور العامة التي تمس منافع الاخرين من الاموال العامة كالمحابات وإقامة اركان الدين في المجتمع وبث الهدایة بتوسط جهاز الدولة والرقابة والاشراف على مسیر الامة في كل المجالات لتأخذ طريق الكمال، والرواية غير ناظرة للأمر الثاني بل تتعرض فقط للأمر الأول، وحتى هذه السلطنة ليست مطلقة له بل هي محدودة بما أجاز له الله، والدليل على ذلك مضافاً إلى ما تقدم ذكره من ان الولاية في الاساس هي لله وكل الولايات بما فيها الولاية للفرد على نفسه متشعبه من الولاية الاولى. ان الله عزوجل حرم بعض التصرفات التي يكون فيها ربا واحل البيع وهو نوع تصرف، وغيرها من القيود التي جعلها الله على تلك التصرفات فهذا أدل دليل على أن هذا النوع من السلطنة على تصرفه غير مطلقة بل هي لله عزوجل أحل له التصرف في نطاق وحدود معينة، ومن هنا نقول

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٣٨

ان الله عزوجل يمكن ان يجعل الولاية في الامور العامة لمن يشاء وأن يمنعه من التصرف فيها كيف يشاء.

وقد يصور البعض هذا التقريب بحكم العقل العملي بحسن تصرف الانسان بما يتولاه، أو أن الواقعية التكوينية تدل على أنه مسلط على نفسه وعلى عمله تكويناً فضلاً عن الاغيارات.

ويجب عن هذا التصوير أن حكم العقل العملي بتحسين او تقييم التصرف يعود ويدور مدار الكمال الواقعي وهو مدى أحقيه هذا الفرد بالتصرف وهذه الأحقيه تعلم من كتاب الله. في مثل هذا المورد الخفي جهاته مع تکثرها.

أما لو اريد الاستدلال بالتقريب على الشورى في طول النص فجوابه انه مع وجود النص فهو تقييد وتخصيص للرواية وللقواعد العقلية فيجب أن يعلم ان هذا التخصيص هو استثناء طارئ او استثناء دائم، مضافاً الى انه في عصر الغيبة لا نعدم وجود الإمام فالولاية له

وليس منقطعة او متوقفة كما هو ضروري مذهب الإمامية ومقتضى الأدلة كتاباً وسنة. مع ان لازم هذه الدعوى من كون منتخب الأمة له الولاية بالأصلاء من قبل الأمة لا من قبل المعصوم لعدم بسط يده في الخارج، هو أنه في فترة الخمس والعشرين عاما التي لم يتسلم كان الامير عليه السلام مقايد السلطة فيها وكذا بقية الأئمة عليهم السلام تكون الولاية للأمة ولم تنتخبها لليام المعصوم عليه السلام، وهو كما ترى ينافق أوليات المذهب والأدلة القطعية.

إشكالان ودفعهما ...: ص: ٢٣٨

من الأدلة على الشورى وهي في كنهها اشكالات على نيابة الفقيه عن الإمام، وأن النيابة إنما تكون للمجموع، أى أن النيابة عن المعصوم لابد أن تكون هي المجموع لا الفرد (الفقيه) فالشورى ان لم تكن صياغة بديلة عن النص في الغيبة الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٣٩

وفي طول النص، فلا محالة هي المتعينة لنيابة المعصوم، وانها تستمد الولاية منه نيابة لا بالأصلاء من الأمة. وبعبارة اخرى ان الادلة المتقدمة التي لم تتم لإثبات الشورى الا أن هناك نمطين آخرين لاثباتها غير ما تقدم: الاول: عدم تمامية أدلة النيابة للفقيه. الثاني: أن أدلة النيابة توكل الأمر الى الأمة.

- الاشكال الثاني الذي اعرض على نظرية نيابة الفقيه هو عدم امكان حصر السلطات بيد الفقيه لأنه ليس بمعصوم، وقد يقرب الاشكال بنحو آخر وهو أن يقال ان الشيعة في تجويزهم للفقيه بتولى السلطات مع انه غير معصوم يكونون قد تراجعوا عما دافعوا عنه في زمن ظهور الأئمة من وجوب تولي المعصوم سدة الحكم، وعليه فاذا جاز للفقيه تولي الحكم، فالعصمة ليست شرطاً فبلت ضرورة خلافة الأئمة، واذا كانت العصمة شرطاً كيف يجوز للفقيه تولي السلطة.

والجواب عن كل ذلك ان هذا الاشكال يرد لو قلنا بالولاية المطلقة للفقيه نيابة عن الإمام وأن ما للإمام له، أما على ما يقوله مشهور علماء الإمامية من أن تولي الحكم ليس يعني توليه لكل الصالحيات الثابتة للمعصوم، بل الفقيه في تولي للسلطة في زمن الغيبة حاله حال الولاية النواب في زمن ظهور الإمام عليه السلام من كون صلاحياته النيابية هي في تطبيق الأحكام الشرعية في مجال الولاية التنفيذية كما له منصب القضاء ومنصب الافتاء واستنباط الأحكام.

ثم ان اختيار مصدق وفرد الفقيه الذي يتولى سدة الحكم او كله المعصوم للأئمة، فهم الذين يختارون من تجتمع فيه الشرائط لكن منشؤ ولايته تكون بنيابة المعصوم له بنيابة العامة، والأئمة بعد ذلك تتظل في رقبتها للفقيه وحياته وواجديته للشرائط العلمية والعملية. الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٤٠

وبعبارة اخرى حيث أن الأئمة عليهم السلام لم ينصبوا نائباً خاصاً كما في عصر الحضور والغيبة الصغرى، كان جعلها نيابة عامة يفيد تخمير الأئمة في اختيار أحد المصاديق من ينطبق عليه شرائط النيابة العامة عن المعصومين عليهم السلام.

واما ما ذكر من التقريب الآخر فهذا نابع من جهل بمقام الإمامية وما يراد بها، فإن الإمامية لا تساوى تسلم سدة الحكم، وبالتالي فهو كانت تعنى الإمامية التسلّم الفعلى لسدة الحكم لكن عدم تسلّم الأئمة عليهم السلام السابقين لسدة الحكم يعني عدم فعليّة امامتهم وعدم فعليّة ولايتهم، مع اننا ذكرنا أن الحكم ليس منحصراً في الحكومة الظاهرية فإن ممارسة الحكومة الخفية والنفوذ على الاتّباع في الابعاد المختلفة هي نوع من المباشرة للولاية وكذا للحال في الإمام الثاني عشر (عج) فإن مباشرته للأمور ليست منحصرة في العلن فراجع. بل ان هناك شؤون ومقامات اخرى للإمامية - وهذه الشؤون والمقامات ليس للفقيه منها حظ:-

منها: السلطة والولاية المعنوية والتكتينية، وهذه لها شعب لا مجال لبسطها في المقام.

ومنها: وجوب المودة بنص القرآن «قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَةُ فِي الْقُرْبَى». ومنها: الإقرار والاعتقاد بهم، وهو ركن في تحقق الإيمان قال صلي الله عليه و آله: «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتةً جاهيلية»^(١)

فأوجب المعرفة للإمام وهو عنوان الطاعة الواجبة، وحدّر صلي الله عليه و آله بأن من لم تتحقق لديه تلك المعرفة فسيموت على الكفر الجاهلي الذي ما دخل الإسلام.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٤١

ومنها: عرض اعمال العباد عليهم، قال تعالى: «وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ»، فان عرض اعمال كل الامة المخاطبة في هذه الآية لا يكون على الامة المخاطبة وانما على عده خاصة من المؤمنين الذين يتلون مقام رسول الله صلي الله عليه و آله.

وغيرها من المقامات والمناصب الأخرى.

- ومن الاشكالات: عدم وجود نص على نصب الفقيه نائباً عن المعصوم وعندئذ نعود الى مقتضى القاعدة عند عدم النص وهو كونه بيد المجموع والأصل عدم تسلط أحد على أحد.

وبتقريب آخر انه مع الایمان بوجود الامام عليه السلام في سماء الغيب إلا انه مع عدم تمامية النص على فقيه معين يعني عدم وجود النائب الخاص.

والجواب: ان النص ثابت وجل في نصب الفقيه كما تقدمت الإشارة اليه من الآية والروايات والدليل العقلى وقد حرر في محله، وقد نشير اليه بنحو أوفى مؤخرا.

مضافاً الى انه عند عدم النص على النائب كيف يصل الامر الى ولاية الشورى والحال أن المعصوم حتى هو الولى بالفعل بل تصل الولاية طبقاً لقاعدة الحسبة، وهي إما يستكشف منها نيابة الفقيه العادل كما قدمناه، واما يستكشف مجرد مأذونيه التصدى وتجعل القدر المتيقن هو الفقيه، وهذا واضح من الفقهاء الذين لم تتم لديهم أدلة النيابة العامة للفقيه طبقاً لقاعدة الحسبة أسدوا جواز التصدى والتصرف من باب مجرد المأذونية لا المنصب والتولية في الجهاد ونحوه للفقيه.

وبين التخرجين فروق مذكورة في تلك الأبواب.

وعليه فيمكنا القول إن المذهب الرسمي لفقهاء الإمامية لا- ينتهي إلى قاعدة الشورى بل لا يمكن ملائمة تلك القاعدة مع القول بالأمامية.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٤٢

فلنستعرض الان النظيرية المختارة والهدف منها هو القراءة العقائدية للطرح الموجود في الفقه السياسي أى ان الاطروحة هل تتلاءم مع الأسس التي استمدت في علم الكلام ام لا.

والوجه الآخر الذي نريد الاشارة اليه هو أن أدلة النص على نيابة الفقهاء تامة وهي توكل تعين المصدق الواجب للشرط بيد الأمة وأنها تظل على مراقبته له.

وهذه الطريقة لها نظائر في الفقه الإمامي.

*- في تولي سدة القضاء فقد تسالم الفقهاء على ان للمتخاصلين وللمتنازعين ان يعيثوا من يشاؤون من القضاة الجامعى للشرط فيختارون من شاؤوا ويرجعون اليه.

*- ما ورد في المرجعية وسدة الفتيا اذ من اجتمع في الشرائط يصح للناس الرجوع اليه فيختار الناس من يشاؤون من اجتمع في الشرائط وجواز فتياه لا يكون بسبب رجوع الناس اليه بل بالنصب العام من الامام عليه السلام لمن اجتمع فيه شرائط الفتيا.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٤٣

المبحث الخامس: أدلة نصب الفقهاء ... ص: ٢٤٣

اشارة

- اما ما ورد من النصب للفقهاء بنحو عام فيمكن الاستدلال به بما يأتى:

١- في سورة المائدۃ: إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَأَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّابِيُّونَ وَالْأَخْبَارُ بِمَا اسْتُخْفِطُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ «١»

سبب التزول: يكاد يجمع المفسرون من العامة والخاصة على أن سبب التزول هو اختلاف بنى النضير وبنى قريظة انه اذا قتل منهم واحد شخصاً من بنى النضير قتلوا القاتل، واذا كان القاتل من بنى النضير والمقتول من بنى قريظة اعطوا الديمة. وكان اليهود اذا كان الزانى من الاشراف لم يقيموا عليه الحد، واذا كان من غيرهم اقاموا عليه الحد. فنزلت هذه الآيات الشريفة لبيان ماذا يجب على علماء بنى اسرائيل وربانيهم من الحكم.

- ان الآية تدل على ان العلماء مخلدون طولياً في طول الربانين، وهم اوصياء الانبياء بقرينه ذكرهم بعدهم وقبل الاخبار - وغيرها من القرائن التي تقدمت الإشارة اليها - لتولى سدة القضاء والفتيا والتي اجملت في سدة الحكم وهذه النيابة ثابتة بإذن المعصوم.

- ان هذا التفويض ليس مختصاً بعلماء بنى اسرائيل بقرينه كونه خطاباً

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٤٤

للرسول صلی الله عليه و آله من بدایة آیة ٤١ وانما ذکر التوراة لأنها هي التشريع الالهي الذي يقضى به الأنبياء والربانيون والعلماء في ذلك الموقف فكذلك القرآن فيه التشريع الالهي الذي يحكم به هؤلاء وإن هؤلاء هم الذين يصلحون للحكم.

- ان الحكم المذكور أعم من القضاء بل يشمل الفتيا، والحكم انما يقام لأجل أن يُعمل به وينفذ.

٢- رواية عمر بن حنظلة:

جرى الكلام في مدى وثاقة عمر بن حنظلة حيث لم ينص على توثيقه في كتب الرجال المعروفة، ولذا يعتبر البعض روایاته من المقبولات. ولكننا نذهب إلى وثاقته، بل نعدّ هذه الرواية من الصحيح الاعلاني تبعاً لما ذهب إليه عده من الفقهاء منهم الشهيد الثاني والدليل على ذلك:

أ- ما رواه في الكافي عن يزيد بن خليفة، قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام: ان عمر بن حنظلة اتنا عنك بوقت، فقال ابو عبدالله عليه السلام: إذا لا يكذب علينا.

وهذه الرواية واردة في مسألة حساسة كانت محل خلاف بين كبار فقهاء الشيعة في الكوفة، فعندما يكون لابن حنظلة رأياً يرويه عن الصادق عليه السلام فهذا يدل على مكانة علمية له ومرجعيته لثلة من الشيعة، كما لا يخفى على من أحاط خبراً بمسألة الوقت التي ثارت بين جماعة زرار وجماعة أبي بصير وجماعة محمد بن مسلم. وروایات يزيد بن خليفة متينة.

ب- نفس الرواية التي هي مورد الاستشهاد نلاحظ فيها التشقيقات الواردة، وجواب الإمام عن كل منها يدل على فقاہة وعلمية للسائل، وان الإمام جراه في تشقيقاته ولم يمانع.

ج- يروى عن محمد بن مسلم بسند صحيح «١» أن مشكلة حصلت لدى آل المختار فحملوها ابن حنظلة ليسأل الإمام عنها واذا علم ان

دين الشيعة هو تحويل

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٤٥

المسائل للكبار المعروفي بالفضل لاسيما من البيوتات المعروفة. وان نفس محمد بن مسلم مع منزلته ومكانته هو الذى يروى الرواية ولم يذكر مغزاً فى ابن حنظلة مما يدلل على أرفعية منزلة ابن حنظلة على ابن مسلم إذ العادة فى الأقران عدم التصريح بوقوع مراجعة لقرينه فى مسألة علمية مهمة من وجهاء الشيعة.

د- رواية أصحاب الأجماع عنه.

هـ- ان ٢١ راويا مسلم بوثاقتهم يروون عنه.

د- ان أخيه على بن حنظلة نص على توثيقه وهو دون أخيه وجاهة وعلمية «١».

اما فقه الرواية

فالبعض كالسيد الخوئي قدس سره أصر على ان مورد الرواية هو فى قاضى التحكيم والمشهور هو دلالتها على قاضى التنصيب، والدليل على ذلك أن القاضى الذى ينصبه الامام حيث يحتاج فى اتخاذ حكمه وبسط يده الى مؤازرة الناس، وعبر عليه السلام بـ «فليرضوا به حكماً» الا انه قد جعله حاكماً فى الرتبة السابقة معللاً الأمر فى «فليرضوا..» والآن تصل التوبة للناس حتى يرضوا به حكماً. ويؤيد ذلك انه فى معتبرة أبي خديجة حيث وردت بنفس اللسان يعترف السيد الخوئي انها فى قاضى التنصيب ولا يعلم وجه التفرقة بينهما.

وبعبارة أخرى انه فى المعتبرة ذكر بعد «فليرضوا.. فإنى قد جعلته» ... وليس الفاء للتفریع بل هي تعليل لوجه الأمر بالرضا ولو كان قاضى تحكيم لما كان للتعليق وجه.

ويؤيد انه ورد في المعتبرة: «فالراد عليه كالراد علينا»، ولو كان قاضى التحكيم لما كان هناك وجه لاعتبار الراد عليه كالراد علينا، بل وجه هو لأنه قاض منصوب من قبل الامام فالراد عليه هو راد على مقام الطاعة والولاء. ومادة الحكم كما ذكرنا ليست خاصة بالفقهاء بل الترافق سابقاً كان يجرى لدى

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٤٦

السلطات والقاضى على حد سواء، مضافاً إلى أن القاضى كان يمارس جميع الأمور الحسبية والفتيا بالجهاد وهو أمر تنفيذى كما فى الفتيا الملعونة لابن شريح بقتل سيد الشهداء عليه السلام، وكذا إقامة الحدود والقصاص، وهو جانب تنفيذى يتعلق بأمن الدولة والمجتمع وغيرها من المجالات التى يجدها المتتصفح لعصر صدور الرواية، والتفسير بين القضاء والفتيا وبين الممارسة السلطوية غير قاتم.

٣- التوقيع الشريف الصادر عن الناحية المقدسة.

فقد اعتبره البعض ضعيفاً لوروده فى الاحتجاج مرسلأ، لكن الشيخ الطوسي أورده فى الغيبة بسنداً عالى.

حيث يورده عن الكلينى، وكان يتشدد فى التوقعات أكثر من تشدد فى الرواية العادية، والسر فى ذلك أنه صادر عن الامام الحى الفعلى فهو يعين التكليف الفعلى للسائل، مضافاً إلى ظروف التقى، وجود النائب الخاص الذى يستطيع تكذيبه، وأن اجابة الناحية المقدسة للسائل يعتبر نحو تشريف له، فلو لم يكن التوقيع موثقاً لما رواه الكلينى.

نعم قد اشکل انه لم يورد الكلينى هذا التوقيع فى الكافى، وجوابه ان الكافى خالى من التوقعات تماماً مع أنه معاصر للنواب الخاصين ويعزى سبب ذلك ان الكلينى اراد ان ينشر كتابه ومع ظروف التقى واحتفاء الامام نقل التوقيع يعلم منه وجود الامام ونحوه. ثم ان الكلينى يروى عنه الطوسي كثيراً من الروايات وهى غير موجودة فى الكافى، فهذا يعني انه لم يودع كل ما يرويه فى الكافى مضافاً إلى ضياع بعض مؤلفات الكلينى وعدم وصولها اليها.

اما فقه الرواية:

فإن التوقيع يحمل وجوبه عن اسئلته متعددة لا ارتباط بينها، ومحل الاستشهاد الفقرة «واما الحوادث الواقعه».

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٤٧

أـ- المحقق الاصفهاني في حاشية المكاسب يصرف ظهور هذه الفقرة عن محل الاستشهاد، ويذكر ان لها ارتباطاً بما ذكر سابقاً في التوقيع ويتعارض فيه لوقت الظهور، وأن الوقاتين كاذبون أو المقصود بالحوادث أى الأمور المرتبطة بعلامات الظهور لاـ ارتباط لها يجعل الفقهاء في سدة الحكم والقضاء والفتيا.

ويجاب عنه: بأن الفاصل بين الفقرتين فقرات ترتبط بمواضيع أخرى فلا يعقل أن تعود الحوادث لعلامات الظهور.

بـ- واحتمال ان يكون المراد من الحوادث هي الشبهات الواقعه من قبل حكمها الكلى، فيرجع فيها الى رواه الحديث والفقهاء. أو يقال يراد منها بالإضافة الى ما سبق الشبهات الحكمية من حيث حكمها الجزئي، أى من جهة فصل الخصومة وهو القضاء وجعل سدة القضاء للفقيه.

لكن الجمع بينهما غير ممكن لأن الشبهة الحكمية من حيث حكمها الجزئي تتبع موازين القضاء، ومن حيث حكمها الكلى تتبع موازين الفتيا.

وقد استدل البعض للتعيم بقوله: «هم حجتى عليكم» وهذا لاـ يناسب مقام الفتيا اذ لاـ موقعية لكلام المعصوم، فالفتيا اخبار عن المعصوم وهو مخبر محض عن الرسول عن الله.

فيكون المقصود الولاية في القضاء أو الولاية في تدبير الشؤون وهذا ايضاً غير تمام لأن في فتيا الفقيه، ونقله عن المعصومـ في مقام الفتياـ موضوعية وليس طريقةً محضاً إذ فتيا الفقيه هي دراية للحديث لا رواية للحديث. وأما كون فهم الفقيه فتيا مستندة الى ما فهمه من قول المعصوم فله موضوعية أيضاً لحجية قول المعصوم لا من باب أنه راوٍ بحث للحكم كبقيه الرواء، بل انهم عليهم السلام يبلغون عن الله بقنوات ربانية مسددة لا يدخلها الوهم والخيال ولا وساوس الشيطان ولا الهوى ولا الجهل، فمستسقى علمهم لدنى معصوم من الزلل والخطأ يقلونه بالحق والصواب، ويفدونه الى الخلق بالحق والصواب، فعلمهم ليس مرهون بدرجة

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٤٨

التبع والفحص وقوه التدبر والاستظهار نظير أفراد الفقهاء والمجتهدين فلا يصح التنظير لحكمهم واخبارهم عن الله ورسوله وتقدمه على حكم واخبار غيرهم برواية الأعدل والاضبط عند المعارضة برواية الأقل عدالة وضبطاً فإن هذا التنظير مرتکز على نظره بقية المذاهب لا نظرة الإمامية والنصوص القرآنية والنبوية في حقهم.

جـ- ان (الـ) في الحوادث ليست عهديـة او اشارـة الى حـوادـث معـيـنة بل هي مطلـقة تـشـمل كلـ الحـوادـث، ويدلـلـ على ذلكـ انـ هـذـاـ التـعبـيرـ متـخـذـ كالـاـصطـلاحـ فـيـ الاـوسـاطـ العـلـمـيـةـ منـ العـامـةـ وـالـخـاصـهـ آـنـذاـكـ بلـ منـذـ القـرنـ الثـانـيـ يـدـلـ عـلـىـ مـجـرـيـاتـ الـاـمـرـاتـ الـحـادـثـ وـسـدـةـ الـحـكـمـ فـرـاجـعـ كـلـمـاتـ العـامـةـ عـنـ مـتـقـدـمـيـهـمـ.

ـ انه قد ورد في التوقيع: «انهم حجتى عليكم وانا حجة الله» فهذا تصريح بالطولية وأن حجتهم منبثقة عن حجية المعصوم وهي وان لم تكن عينها بل بينهما فوارق.

لكن اطلاق المتعلق للحجية يفيد الشمول لكل من الحكم والقضاء والفتيا. وبعبارة أخرى أن متعلق حجيـهـ (عـجـ) سـارـيـةـ فـيـ المـوـارـدـ الـثـلـاثـةـ، وـمـعـ إـطـلاـقـ الـنـيـاـءـ الـمـدـلـولـ عـلـيـهـ بـالـطـوـلـيـةـ فـيـ التـعبـيرـ الـمـزـبـورـ تـشـملـ الـمـوـارـدـ الـمـزـبـورـةـ معـ التـحـفـظـ عـلـىـ دـمـ الـاطـلاقـ بـنـحـوـ الـتـطـابـقـ كـمـ ذـكـرـناـ سـابـقاـ لـمـوـضـوعـيـةـ الـعـصـمـةـ كـمـ لاـ يـخـفـيـ.

وهـنـاـ اـشـكـالـ مـعـرـوفـ لـهـ صـيـاغـتـانـ:

إـحـدـاهـماـ: انهـ كـيـفـ يـتصـورـ فـيـ عـهـدـ الغـيـرـ الصـغـرـىـ وـمـعـ وـجـودـ النـوـابـ الـخـاصـيـنـ تـجـعـلـ الـنـيـاـءـ الـعـامـةـ وـالـوـلـاـيـةـ لـلـفـقـهـاءـ.

والآخرى: ان روایة ابن حنظلة ومتبرءة ابى خديجة اذا استفید منها النصب العام فهو نصب من قبل الامام الصادق عليه السلام فكيف يبقى ذلك التنصيب الى زمن الحجة عليه السلام والمعروف انه بموت المنوب عنه تبطل النيابة.

وجواب هذا الاشكال يعلم من التأمل فى حالة النيابة العامة وفلسفتها حيث ان الائمة عليهم السلام واتباعهم كانوا يعيشون ظرفاً خاصاً فمع انهم ارادوا المحافظة على المذهب وتعاليمه ارادوا الا يظهروا بمظهر المخالف حتى لا ينالوا عقاب السلطة

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٤٩

الحاکمة آنذاك، فمع هذه الظروف كان هناك وكلاء خاصون للائمة لكنهم كانوا محظوظاً لا يستطيع الشیعه الرجوع اليهم دائماً، فجعل النصب العام والنيابة العامة حتى يكون للائمه عليهم السلام أذرع مختلفة فيسهل الامر على الشیعه في الرجوع اليهم.

مضافاً الى ان الحكم الولائي التنفيذي يلزم أن يكون موقتاً بل يمكن ان يكون دائماً فإذا وجدت القرائن على ذلك كصيغة الحكم هنا ووردت على نحو القضية الحقيقة فتدل على عمومه وديمومته. نعم اذا وجدت قرائن تدل على توقيته فإنه يبطل بوفاة الامام مباشرةً. واذا كان على هذا النحو لا يسمى تنصيباً بل يكون نحو من الوکالة والمأذونية اما الدیمومة فانها تتصور في التنصيب.

هذا كله مضافاً الى ما تقدم في المناقشات السابقة من الاشارة الى الوجه العقلی للنيابة، ووجه قاعدة الحسبة في استكشاف النيابة للفقيه العادل وغيرها من الوجوه المحررة في موضعها من علم الفقه.

الخلاصة ... ص: ٢٤٩

١- ان للفقيه الولاية بحسب بسط يده، وهذه نظرية مشهورة بين علماء الامامية، فلا يلاحظ ما ذكره في باب الامر بالمعروف والنهى عن المنكر، كما صرحت بذلك المفید في أوائل المقالات وغيره من الفقهاء، فهم يقومون بالرقابة التنفيذية على شؤون الحاکمين اذا اتيح لهم المجال، وهذه الرقابة لا تكون في مورد النزاع والتخاصم فقط بل في المجال التنفيذي، نعم ذلك لا يعني عدم استعانته بالخبرات الكفوءة، بل لابد منه كل حسب مجاله وخبرته واستشارتهم او ايصال بعض الامور في تلك المجالات لهم مع رقابته، وبعبارة أخرى شكل الجهاز والنظام هو بحسب الظروف مع مراعاة الموازين العامة.

٢- في حالات عدم بسط اليد لا تكون الولاية لغيره، لأن بسط اليد من قبيل قيد الواجب وهو فرض امكان تنفيذ الوظيفة، نعم في الامور التي لا يستطيع مباشرتها يوكلها للمتخصص الكفؤ.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٥٠

٣- التعبير الوارد «فارجعوا.. فليرضوا.. واجعلوا» خطاب عام لكل المكلفين بوجوب السعي الى تعيين المصدق من بين الفقهاء كما مر بيانه.

٤- ان الاستشارة لازمة وان كانت غير ملزمة له وافضليتها من باب ان الاستعانة بالعقل الجماعي أسد وأفضل مما يتوصل اليه العقل الفرد، وهو ما يسمى حديثاً بالاستعانة بينك المعلومات.

٥- ذكر بعض اصحاب التلقيق بين نظرية النص والشورى في كيفية الحكم في عصر الغيبة من ان النصوص عمومها مجموعى وبالتالي يصل الى شورى الفقهاء.

وان اراده العموم الاستغرaci يلزم الترجيح بلا مرجع اذ ترجع كل فئة الى واحد فترجح احدهما على الآخر يكون بلا مرجح.
والجواب عن هذا:

أ- ان ظاهر لسان الدليل: «فاجعلوا رجالا..» هو الاستغرaci لا المجموع، ودين الفقهاء على استظهار الاستغرaci منها، وتكون النتيجة ان يتصل الكل للفتيا ولو في عرض واحد ويمارس الكل الجانب التنفيذي وان كان في منطقة محدودة والا لزم في القضاء أن لا ينفذ

الا الحكم الصادر من المجموع وهو كما ترى.
 بـ ان استظهار الاستغراف لا ينافي امكان اخذ شورى الفقهاء اذ قد يرى الفرد والأمة الصلاحية في فقيهين او اكثر، وقد اثير نظيره في بحث القضاء في احكام اتخاذ قاضيين او اكثر. ويدكرون هناك كيف يكون الحل عند الاختلاف.
 وللمسألة تفريعات وتشقيقات تستعرض في موضعها.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٥١

الفصل الثالث: المقام الغيبي في الإمامة ... ص: ٢٥١

إشارة

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٥٣
المقام الغيبي في الإمامة

كما ذكرنا في بداية الكتاب أن الحديث حول الإمامة له جوانب متعددة وجهات مختلفة، وقد تناول علماؤنا المتقدمون والمتاخرون - رضوان الله تعالى عليهم - البحث حول إثبات النص وإفحام الخصم وإقامة الأدلة المتنوعة على إثبات إمامية أمير المؤمنين عليه السلام، وخلافته عن الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله أمثال الإرشاد والغدير وعقبات الأنوار والمراجعات وغيرها كثیر، وكانت نتيجة هذه الجهود المتواصلة أن أصبح البحث حول صحة وتواتر حديث من أحاديث الولاية من السهلة واليسير مما لا ينكره إلا مكابر أو معاند. والبحث الذي نريد أن نتناوله هنا هو حقيقة الإمامة وما هيتها وكنهها، وهو ليس أمراً مبتکراً في بابه، فقد تناوله الأعلام لكن بنحو مضبوط وبمعترض في ذيل تفسير بعض الآيات القرآنية، وفي شرح بعض الأحاديث الشريفة، ونسعى إلى طرح ذلك من خلال نهج واضح وأسلوب يرفع الستار عن كثير من الحقائق التي خفيت في كتب الأقدمين ويعتبرها بعض أهل العصر من العجائب والغرائب، وقبل الشروع في ذلك نقدم ذكر بعض الأمور التي لها مدخلية في البحث:

أولاً: تحرير محل النزاع ... ص: ٢٥٣

يعتبر مصطلح الإمامية من الموضوعات التي كانت مثار بحث وجدل بين المتكلمين والفقهاء من الصحابة والتابعين وغيرهم منذ بدأ عصر الرسالة، وعندما

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٥٤

يحررون محل النزاع يقال: إن الإمامية ترافق الزعامية الدينية، وأن البحث حول الإمامية هو البحث حول من يجب أن يتولى إدارة أمور المسلمين ومن يكون له الأمر والنهي، وبالمعنى الحديث حصر محل النزاع في ما يصطلاح عليه اليوم بالفقه السياسي.
 وتوسيع بعض المتكلمين من الإمامية بل أكثرهم في محل النزاع، وأضافوا إليه الزعامية الدينية بمعنى أنه بالإضافة إلى دور الإمام في إدارة شؤون المجتمع فهو يقوم ببيان الدين والذب عنه ونشر الأحكام الشرعية، فيعد قوله وتقريره مصدراً من مصادر التشريع الإسلامي.
 ونحن لا ننكر هذين الموردين - وإن كان العامة قد انكرورهما وأصبح مورداً للنزاع - لكن نقول أن الأمر لا ينحصر بهما، بل أن الإمامة تحمل في طياتها معنى أوسع وأكبر مما ذكره هؤلاء جميعاً، ويمكننا القول أن علماءنا رضوان الله تعالى عليهم أجأتهم ظروف التخاصم والتقيّة إلى ذكر ذلك كمحل للنزاع ولا يحصرن اعتقادهم بالإمامية في هذا النطاق.

فالإمامية في حقيقتها هي محور الاتصال بين الأرض والسماء، حيث أن الاتصال الغيبي بين الخالق ومخلوقه لم ولن ينقطع منذ بدء الخليقة حتى قيام الساعة، فدائماً يوجد من يمثل تلك الصلة الروحية والمعنوية ومن هنا اعتبروا الإمامة امتداداً للنبوة والرسالة، فهي من

تلك الجهة تؤدي نفس وظيفة النبوة في عالم الدنيا.

فإن الأدلة قائمة على ضرورة وجود حجة لله العزوجل في كل زمان، وأن الاتصال لا ينقطع بوفاة النبي صلى الله عليه وآله، وهذا هو المقام الإلهي الذي يثبته الإمامية الأخرى عشر، وهو من الأمور التي انفردوا بها عن بقية المذاهب حتى الاسماعيلية والزيدية، وهنا يمكن النزاع والخلاف مع المذاهب الأخرى، وتلك الحقيقة هي

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٥٥

التي نريد إماطة اللثام عنها.

ومن الشواهد التي تؤيد ما ذكرناه: أن الأئمة في دعواهم للإمامية لم يكونوا ليصروا حديثهم على زعامة المسلمين، بل كانوا يركزون على مقامات أكبر من ذلك ويذكرون في كلماتهم اتصالهم بالغيب، وتحديث الملك لهم، وأن علومهم من نور، وإطلاعهم على أعمال العباد، وأن ما لديهم هو علم لدني.

والجدير بالذكر أن مثل هذه الدعاوى لم تصدر عن غيرهم من عاصرهم أو من أتى بعدهم، بل غاية ما ادعوه هو تصديهم للزعامة الدنيوية، ومن هنا نرى بعض المنحرفين يرمون الأئمة بدعوى الألوهية والنبوة، وذلك لأن الأئمة كانوا يركزون على مسألة الاتصال بالغيب وهي أعم من النبوة والإمامية.

بل في موقف عمر بن الخطاب مع سلمان المحمدي ما يدلل على أعمق من ذلك فقد روى الشيخ الطبرسي «١» أن سلمان قال -لعمر- : أشهد أنني قد قرأت في بعض كتب الله المتزلة أنك باسمك ونسبك وصفتك بباب من أبواب جهنم. فقال لي: قل ما شئت أليس قد أزالتها الله عن أهل هذا البيت الذين قد اتخذتموه أرباباً من دون الله «٢». وفي ذيل قوله تعالى: «وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا» «٣»

يذكر البحرياني في البرهان وكذلك الطباطبائي في الميزان أن نافع كان على خط الخليفة الثاني جالساً في المسجد الحرام في موسم الحج، إذ رأى أن الناس قد تجمعوا حول شخص (وهو الإمام الباقر عليه السلام) فسأل هشام بن عبد الملك: من هذا العالج الذي اجتمعت عليه الناس؟ فقال: هذا نبي أهل الكوفة.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٥٦

فهم كانوا يعرفون أن عقيدة الإمامية هي بأن هؤلاء هم الرابط بين السماء والأرض، فالتهمة بالربوبية ليست تهمة جديدة بل لها جذورها من العصر الأول، والسبب في ذلك أن دعوى الربوبية -في أذهانهم- تختلف عن دعوى الألوهية، فالربوبية تعنى اتحاد الوسائل بين الأرض والسماء، وذلك لأن الإنسان بنفسه يذعن بعدم إمكاناته الاتصال بالغيب وفي نفس الوقت يشهد عقله بأن الاتصال بالغيب لا بد منه.

فحكم الفطرة يوجب أن تكون هناك واسطة، ولكن يجب في هذه الوسائل أمران:

أحدهما: أن تكون مجعلة من قبل الخالق الواحد الأحد، لا أن يختلفها بـنـوـالـإـنـسـانـ كما كانوا يفعلون في الأصنام. والثانى: أن لا تصل هذه الوسائل إلى رتبة الألوهية فهي مخلوقه لله وهي ذليلة لله تعالى «إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنَ عَبْدًا» «٤»

وخاصصة له سبحانه في السر والعلانية، وسوف يأتي مزيد بيان لهذا المطلب.

ثانياً: الإمامة وراثة نسبية أم روحية ... ص: ٢٥٦

ينسب إلى الشيعة القول بأن الإمامة وراثية، وبالتالي فهم يقولون أن زعامة تنتقل بالوراثة كما تنتقل الرئاسة بين الملوك وأبنائهم. وهذا لا أساس له من الصحة إذ بناء على ما ذكرنا من أن الإمامة مقام إلهي واتصال بالغيب، وبالتالي فهي بعيدة عن التوريث النسبي،

بل هي مقام تكويني ووراثة روحية بمعنى وجود استعداد في روح أخرى للكمالات التي أفيضت على روح سابقة، وعندما يقال: أن الإمامة وراثة فإن ما ذكرنا هو المقصود منه، قال تعالى «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عُمَرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ»^١

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٥٧

ثالثاً: الإمامة نص أم شوري ... ص: ٢٥٧

مما ذكرنا في الأمر الأول يتضح أن مثل هذا المقام لا يكون بيد الإنسان بل لله عز وجل يجعله حيث يشاء، أما إذا اقتصرنا في محل التزاع على الزعامة الدنيوية فواضح أن ما يطرحه العامة من جعله بيد الناس وباختيارهم يكون أوهم إلى العقول وأميل إلى النفوس، وكأنه أشبه بلغة العصر، لنفرة الإنسان من تسلط فئة معينة على إرادته وتقييدها في إدارة شؤون مجتمعه، فطرح محل التزاع بتلك الصورة يخدم العامة، أما على ما ذكرناه من حقيقة الإمامة يتضح السبب في ايكال ذلك الأمر إلى الله عز وجل، وما إن يجعل الحق تعالى إماماً فلا- معنى للجوء إلى طرق أخرى لتعيين من له الزعامة الدنيوية بل يكون هو المعين، وبتغيير آخر أن من ثبت فيه الكلمات الروحانية العالية ومن يتصل بالغيب لا يمكن أن يلجأ الناس إلى غيره لإدارة شؤونهم، وبهذا ترى أن مركز الزعامة الدنيوية متفرع على ذلك المقام وتابع، كمارأينا في حياة الرسول صلى الله عليه وآله فإنه بعد ثبوت نبوته وإيمان الناس به لم ينزع أحد في حاكميته، والخلاصة أنه يمكننا القول أن مقام الزعامة الدنيوية هو أدنى مراتب الإمامة ومقاماتها.

رابعاً: الإعتبار والتكون ... ص: ٢٥٧

إن وظيفة النص في تعيين الإمام لا تنحصر في الجعل والإعتبار والإنشاء كما يقوم أي حاكم في تعيين حاكم آخر، بل إن النص سوف يكون كاشفاً عن الإرادة التكوينية والجعل الإلهي.

ومن هنا يتضح أن نصب الرسول أو الإمام السابق للإمام اللاحق لا يقوم به من

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٥٨

تلقاء نفسه بل هو بايحاء من الله عز وجل فهو جعل اعتباري كاشف عن الجعل التكويني.

خامساً: الإمامة من أصول الدين ... ص: ٢٥٨

من الأمور المهمة التي تترتب على تغيير محل التزاع هو أن مسألة الإمامة تدخل في ضمن المسائل الاعتقادية الأصلية في الدين، لأنها تكون بمنزلة النبوة وإن اختلفت عنها، وتكون هذه المسألة ما بها النجاة يوم القيمة، بخلاف المسائل الاعتقادية غير الأصلية وهي التي لا تكون النجاة يوم القيمة مرهونة بها.

بيان ذلك: أنا ذكرنا أن الركن الأساسي في مقام الإمامة هو مقام السفارية الإلهية ومن يكون سفيراً من قبل الغيب ومن هو حجة الله على خلقه، فالأمر الرئيسي هنا هو في الاعتقاد والتسليم بهذه السفارية والسفير وهذا أمر اعتقدتى وليس مسألة عملية فرعية، نعم هذا المقام تلحقه شؤون عملية وفرعية، لكن الأمر الأساس هو الأمر الاعتقادي، كما هو الحال في بحث النبوة.

وللأسف الشديد نجد البعض يعبر بأن مسألة الإمامة خارجة عن الأصول وداخلة في الفروع، وهذا بلا شك غفلة عن حقيقة الحال، ولو لازم فاسدة من نحو عدم وجودفائدة عملية لها هذا البحث في زماننا الحاضر وذلك لأن الإمام غائب فينتهي موضوع الزعامة ولو انتفاء مؤقتاً، كما انه لا فائدة من البحث عن كأن يجب أن يخلف النبي صلى الله عليه وآله فهذا حدث تاريخي قد مضى، أما على ما ذكرنا فإن البحث تبقى له أهميته القصوى، إذ قضية الاعتقاد لا ترتبط بحضوره وعدم حضوره ولا بحياته وعدم حياته.

ومثل هذا في الوهن أن يقال: أن أهمية بحث الإمامة تتحضر في أن الإمام هل هو مصدر من مصادر التشريع الإسلامي أم لا؟ فهذا وإن كان صحيحاً إلا أن فائدته البحث لا تتحضر به بل البحث في أمر اعتقادى جانحى كما يبحث حول البؤة مع الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٥٩

عدم وجود نبى على قيد الحياة إلا أن البحث له أهمية وخطورة من حيث وجوب الاعتقاد على كل مسلم. فليس البحث حول من يكون رئيساً وزعيمًا فقط، وليس البحث عن ميزان استنباط الأحكام الفرعية، وهل السنة تشمل النبي والأئمة أم يقتصر فيها على النبي، فهذه كلها أمور فرعية تبني على ذلك الأصل الاعتقادي، وهو أن الإمامية استمرار لمسيرة النبوة فالاعتقاد بها على نحو الاعتقاد بالنبي.

سادساً: مقامات الأئمة عليهم السلام ... ص: ٢٥٩

أن البحث قد يتعقّل إلى البحث حول مقامات الأئمة سلام الله عليهم، وليعلم أن مقام الإمامية من أهم هذه المقامات كما أن مقام الزعامة أدناها وأقلها، فتوجد مقامات أخرى تتجاوز الإمامية ككونهم كلمات الله «١» وأسماء الله الحسنى، وغيرها من المقامات العالية التي تعد من أسرار معارف أهل البيت، وفي كل هذه المقامات لا يخرجون عن زى العبودية بل أن خصوّعهم وتذللهم التام وفنائهم في المعبد هو الذي جعلهم ينالون هذه المقامات.

وبعض هذه المقامات يشاركهم فيها غيرهم من الأنبياء والمرسلين، وفي بعضها يتفردون ويشاركون بها الخاتم صلى الله عليه وآله، وكذلك الزهراء عليها السلام تشاركون في بعض هذه المقامات كمقام حجّة الله، كما ورد في الخبر المتواتر معنى «وفاطمة حجّة الله علينا» أو كون مصحفها مصدر من مصادر علومهم.

سابعاً: الوظيفة الشرعية ... ص: ٢٥٩

إذا تم مقام الإمامية فسوف يتوجه إلى المكلفين عدد من الوظائف الشرعية، بدءاً من الاعتقاد والمعرفة والتسليم إلى التولى والتبرى القلبى والعملى، ووظائف

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٦٠

أخرى سوف تأتي على ذكرها في الخاتمة.

ولا يخفى أن هذه المقامات الأخرى لا يتوقف عليها الإيمان، فكثير من علمائنا في علم الرجال يشيرون إلى أن الاعتقاد بأدنى مراتبه وهو إجمال الرعامة الدينية والدنيوية - كما هو حال كثير من الناس والرواة - كاف في اعتبارهم من الإمامية.

ثامناً: تحليل الاقتداء ... ص: ٢٦٠

وقد يطرح هنا إشكال حاصله:

إن اثبات المقامات الغيبية للنبي والأئمة وتعزيز هذا الجانب في شخصيتهم البشرية يتنافى مع جعلهم قدوة للبشرية ولا يتلاءم مع أمر الله عز وجل باتباعهم واتخاذهم أسوة.

بيان ذلك: أن طبيعة الاقتداء والإتباع أن يأمل المقتدى من الوصول إلى مرتبة المقتدى، وأن يجعل همه الأول هو الوصول إليه والسير على هدائه، وهذا يعني أن يكون المقتدى بمرتبة ومقام يمكن الوصول إليه، أما إذا كان مقامه مما لا يمكن الوصول إليه بل هو ممتنع المنال فكيف يجعل قدوة ونؤمر باتخاذه أسوة؟ فعليه يجب حصر الجانب الغيبي في ما يظهر ونه من معجزة لاثبات الرسالة والإمامية فقط.

وقد يطرح الاشكال بنحو آخر أن تعميق هذا الجانب الغيبي في أحكام الدين سوف يبعد الدين عن الجوانب الاجتماعية والمادية التي جعلها ضمن اهتماماته، ويعبر آخر أنه لو قلنا أن ملاكات الأحكام أمور غيبية بعيدة عن تأثيرات وضعية دنيوية سوف يفقد المكلف الدافع المحرك للسعي وتحصيل تلك الملاكات.

وفي الواقع ليس هذا الاشكال بصياغته شيئاً جديداً مبكراً بل هو اشكال يعود في جذوره إلى ما قبل الاسلام، حيث كان الناس يعتقدون أن الوصول والاتصال الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٦١

بالله سبحانه وتعالى ذى القدرة المطلقة الاممحدودة متعرّض وممتنع فيجب توسيط وسائل تعد أرباباً وآلهة صغيرة تكون وسيلة وواسطة. أما الجواب:

أولاً: أن طبيعة الاقتداء تقتضي أن يكون هناك فارق بين المقتدى والمقتدى، فإذا كان المقتدى مساوياً للمقتدى، فإن الاقتداء يكون ممتنعاً، إذ لا توجد مزية للمقتدى حتى يقتدى به، فالسعي والحركة والانبعاث الذي يحصل للمقتدى إنما هو من أجل تحصيل أمور وكمالات هو فاقد لها لكنها متوفّرة وحاصلة في المقتدى، إذن يجب أن يكون المقتدى غير مساو للمقتدى.

ثانياً: كما أن الحاصل لا يسعى الإنسان إلى تحصيله، كما أن الممتنع أيضاً لا يسعى الإنسان إلى تحصيله، فيجب أن يكون المقتدى له مرتبة بين هذين الأمرين، وفي نفس الوقت يجب أن يكون هذا الاقتداء ملازماً للإنسان في كل مسيرته بمعنى أن المقتدى يجب أن يكون متفوقاً دائماً على المقتدى، وإلاـ لو فقد هذا التفوق لتوقف الاقتداء في فترة من فترات حياة الإنسان، وذلك فيما إذا نال كل كمالات المقتدى، وحينئذ لا يكون هناك سعي ولا يكمن هدف يحرك هذا الإنسان، فيجب أن يكون هناك باعث ومحرك دائمي للإنسان وللإنسانية قاطبة، وفي نفس الوقت لا تكون كل درجات كمالات المقتدى ممتنعة، كي يمكن السعي والتحصيل.

وهذا هو معنى الحالة الوسطية بين الأمرين أي لا كمالاته كلها ممتنعة ولا كل كمالاته بكل درجاتها حاصلة، فيسعى الإنسان لتحصيل تلك الكمالات فقد يصل بجهده إلى تحصيل بعضها وقد لا يستطيع «ألا أنكم لا تستطيعون على ذلك فأعينوني بورع واجتهد وعقل وسداد».

فتحصيل كل كمالات المقتدى أمر مستحيل غير ممكن أما تحصيل بعض الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٦٢

درجات كمالاته فهو أمر مرجو ممكن الحصول عليه، فلماذا لا يصح الاقتداء ولماذا لا يمكن السعي نحوها!! وقد يقال: إذا كان الأمر كذلك فما الحاجة إلى الإمام من أجل الاقتداء به إذا لم يكن من الممكن الحصول على كل كمالاته، فليقتدى مباشرة بالكمال المطلق الاممحدود وهو الذات المقدسة؟

وجوابه: أن الإمام هو الآية العظمى وفي الحديث «ما لله أية أكبر مني» وآيته في الصفات الخلقية، فالسعي إلى الله غير متوقف في الدنيا ولا في الآخرة ومن رحمة الله بعباده أن جعل لهم إماماً يقتدون به يماثلهم في البشرية ومتخلقوا بأخلاق الله عز وجل، وهذا هو لطف الله بعباده لأن المقتدى أيضاً هو في حالة سير وحركة من أجل تحصيل الكمال اللامتناهٍ، وسوف يأتي مزيد بيان لهذه النقطة.

ونعود إلى محل الكلام فإن هذه الحالة الوسطية دائماً هي التي تدفع الإنسان نحو الحركة والعمل وكما في الخوف والرجاء، فلا هو حصر في حالة الخوف فقط لأنه يأس من رحمة الله، واليأس عدم اعتقاد برحمته تعالى فهو كفر، والرجاء المطلق كفر أيضاً لأنه عدم اعتقاد بعقاب الله.

فالإمام ليست صفاتٍ كلها قابلة للمنال ولو كانت كذلك لما كان الإنسان متحركاً نحوها بحركة مستمرة دائمة لا تقف عند حد، ولا هي حاصلة للإنسان حتى لا يكون هناك دافع نحو السير والسعى الحيث. وسوف نشير في بحث الفقه العقلاني للإمامية إلى أن الوسيلة الصحيحة للتوحيد هي الإمامة.

ثالثاً: ذكرنا أن كمالات الإنسان تشمل جنبته البدنية المادية والروحية المعنية، وكمالات الجنبة الأخيرة على قسمين: منها ما له ارتباط بالبدن كالشجاعة فهي كمال روحي إلا أن له ارتباطاً بالبدن. والقسم الآخر: كمالات روحية لا ارتباط لها بالبدن بل ترتبط بعالم الغيب والآخرة والعالم المجردة،

الإمامية الإلهية(٥)، ج ١، ص: ٢٦٣

وكمالات هذا الجانب أشرف من الجوانب الأخرى، والاقتداء المؤدي للكمال لا بد أن يشمل جميع جوانب النفس الإنسانية، ومن هنا نحتاج في المقتدى أن تكون له جوانب غيبية وكمالات مرتبطة بعالم الغيب.

رابعاً: إن دراسة طبيعة حركة الإنسان ترشدنا إلى أن جوارحه تنطلق في حركتها من الجوانح، والأخرية تتحرك طبقاً للاذعان والإيمان والاعتقاد الذي يتلزم به الإنسان فهذه الهيكلية في صدور تصرفات الإنسان هي الأساس، وهذا يعني أن أساس تحرك الإنسان هو معارفه الاعتقادية، والاعتقاد يشمل جميع الجوانب الغيبية وغيرها، فلا يمكن أن نتمسك بقسم معين من المعارف ونثبته ونغض الطرف عن القسم الآخر لأن العقائد شأن مجموعى تبني عليه عمل الجوانح التي هي المحرك للجوارح فإذا اختل الأساس اختل ما عليه من البناء.

خامساً: نحن نسائل المستشكل الذي لا ينفي الغيبيات في المقتدى، بل يحصرها في ثبات المعجزة للرسالة والنبؤة والإمامية، نقول: لماذا في هذا الجانب ثبت الأمر الغيبى؟

والجواب: أن هذا هو الكافش عن اتصال هذا الشخص بالغيب وأنه مبعوث وسفير من قبل الله سبحانه وتعالى، فالمعجزة هي المثبتة للاتصال والسفارة الإلهية وأن هذا الاتصال غير موجود في بقية أفراد البشر، ونحن نقول أن هذا الاتصال الغيبى هو المقام الغيبى نفسه، بمعنى أن هذا الاتصال يكشف أن لهذا الشخص درجة وجودية معينة، وهذه الخصوصية من الله تعالى بها عليه وهي التي مكتبه من الإتيان بالمعجزة حتى يثبت لبني البشر أنه سفير من قبل الله تعالى.

ومما لا شك فيه أن تصحيح محل التزاع بما ذكرنا سوف يهئ لنا الأرضية والذهنية المطلوبة للتعامل مع الأدلة العقلية والنصوص الشرعية، حيث أن طائفة كبيرة سوف تدخل في ضمن نطاق التحليل والاستنطاق بخلاف ما إذا كان

الإمامية الإلهية(٥)، ج ١، ص: ٢٦٤

المطلوب هو ثبات الزعامة الدينية فإنه سوف يتم اسقاط عدد كبير من الأدلة بحجج أنها تبحث عن ما هو خارج عن محل التزاع. ولا يخفى أن الخوض في مثل هذه المباحث يحتاج إلى أهلية عقلية وإيمان تام بالباحث الفقهية والتفسيرية والكلامية والفلسفية والعرفانية، مضافاً إلى ما يمكن استفادته من علوم النفس والاجتماع الحديث.

الإمامية الإلهية(٥)، ج ١، ص: ٢٦٥

المبحث الأول: تعريف الإمامة ... ص: ٢٦٥

الجهة الأولى: التحليل اللغوي ... ص: ٢٦٥

إننا لا نهدف من بحثنا استعراض المعنى اللغوي الذي يسيطره اللغويون في كتبهم، بل مرادنا هو الوصول إلى ماهية وحقيقة الإمامية وبتعبير اصطلاحى رفع الستار عن ما الشارحة وما الحقيقة. وإذا ما استعرضنا كلمات اللغويين بما ذلك إلا توطئة للوصول إلى التعريف الماهوى واستخلاص المعانى العقلية التي تنطوى عليها اللفظة.

ومن خلال ما يذكره اللغويون يمكن ذكر بعض الملاحظات التالية:

١- أن اصطلاحات الإمام والأمة والمأمور كلها تعود إلى جذر لغوى واحد هو أم يوم.

٢- أن المراد من يؤمه أَمْ إذا قصده، والأَمْ هو القصد المستقيم والتوجه نحو المقصود «١» ففي هذا الأصل الاستباقي جنبة السير والسلوك.

٣- أن المراد من الأَمَّة هي الجماعة الذين يكون لهم مقصد واحد.

٤- أن الإمام هو كل من ائتم به قوم كانوا على الصراط المستقيم أو كانوا ضالين، وعلى هذا يكون معنى إمام بمعنى المقتدى اسم مفعول، ويكون المأمور اسم فاعل الإمامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٦٦

أى الذي يقتدي بغيره، وأما إذا كانت بمعنى الهدایة فسوف يكون الإمام بمعنى الهدایي وهو اسم فاعل والمأمور المهتدى فهو اسم مفعول.

فيلاحظ أن المعنى اللغوي يستطين معنى الاقتداء والهدایة.

من خلال تلك النقاط نرى أنه في جميع اشتراكات (أَمْ) يتضمن قصد وسلوك غاية وهدف معين مع إضافات أخرى في كل اشتراك، فإذا كانت الأَمَّة فإنها تطلق على الجماعة البشرية التي لها مقصد واحد فهي بالضرورة تتبع إماماً لها يقتدي به الناس ويأخذ بيدهم نحو ذلك المقصد وتلك الغاية، ومن هنا ورد التعبير في القرآن «يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ» «١»، ولذا لم يطلق الأَمَّة على كل المجتمع البشري بل أطلقه بحسب الحقب الزمانية.

ويمكنا القول أن الإمامة في اللغة تساوق الهدایة، والهدایة كما يذكر اللغويون لها معنيان أحدهما: مجرد إرادة الطريق المستقيم، والآخر: هو الإيصال إلى المطلوب، والثاني يستلزم الأول، وذلك لأنه لو قلنا أنها بمعنى الأخذ بيد المأمور وإيصاله إلى المطلوب والغاية المراده فهي لا تقتصر على مجرد الارادة بل تتعداها إلى الإيصال.

ونقول أن المراد من الهدایة هنا هو الثاني، وذلك لأن الأَمَّة وهي الجماعة التي لها مقصد واحد فإنها تسير نحو هذا المقصد وتتبع الإمام من أجل الوصول إلى تلك الغاية، ووجود الإمام ومقتضى السير أن يكون المراد من الهدایة هو الإيصال وأن الإمام لا يقتصر على مجرد إرادة الطريق الصحيح بل يتبع ذلك بالأخذ بيد الإمام من أجل إيصالهم إلى الغاية القصوى، نعم تلك الهدایة والإيصال ليس ايصالاً جرياً بل ايصال اختياري.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٦٧

الجهة الثانية: التحليل العقلي ... ص: ٢٦٧

اشارة

إنا إذا قمنا بتحليل أعمق ل Maher الإمام وكيفية أخذ الإمام بيد الأمة لتحقيق الغاية القصوى، فإنه يجب أن تكون هناك طاعة ومتابعة وانقياد من قبل المأمور للإمام، مع المحافظة في نفس الوقت على الاختيار والارادة التي للمأمور، وهذا يعني وجود نوع من السلطة والولاية من قبل الإمام على المأمور مع المحافظة على اختياره وهو أنه إن شاء فعل وإن لم يشاً لم يفعل.

فالإمامية متقومة بطرفين الإمام والمأمور وفي كل طرف منها يكون لها معنى؛ ففي الأول له التسلط والولاية، وفي الثاني له الاختيار بمعنى أن الإمام لا يلجأ المأمور على التصرف المعين ولا يقوم بتسخيره أو قهره بل يجب أن يقوم المأمور بذلك طوعية و اختياراً، ونستطيع تشبيه ذلك بالانجداب الحاصل بين المحب ومحبوبه وسيطرة الأخير على الأول لا بنحو يقهره ويسله وهذا لا ينافي اختياره. ومن هنا نستطيع القول أن الإمامة ليست علة تامة للهدایة بل هي مقتضى لحصولها إذا ارتفع المانع وهو إرادة نفس المأمور و اختياره، إذ بيده أن يتبع هدایة الإمام حتى يصله إلى الغاية وان يسلم له القيادة، وله أن لا يستجيب له فلا تؤثر عليه هدایة الإمام.

فالتحليل الماهوي للإمامية يقوم على حيّثيات؛ حيّثية الاقتداء، وحيّثية الهدایة الإيصالية، وحيّثية السير السلوك والحركة، وحيّثية الولاية والسلطة والجذب.

وإذا أردنا أن نتلمّس بنحو أفضّل فما علينا إلّا التأمل في هذه الأمثلة الثلاثة والموازنة بينها: الإنسان الصغير وهو ذلك المخلوق الذي كرم له تعالى بالعقل.

والإنسان المجموعى وهو المجتمع البشري، والإنسان الكبير وهو عالم الخلقة.
فتتناول دور الهدایة في هذه العوالم الثلاثة.

- أما الإنسان الصغير: فهو ذو جنبتين أحدهما البدن والآخر الروح، ولكل الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٦٨

منهما تكامل وارتفاع وصعود كما أن لهما تسايلاً وهبوطاً وانحداراً.

ولندق النظر في تكامل الروح فإن الله تعالى قد كرم بني آدم بالقوى العقلية والعملية المختلفة التي تضمن للإنسان أفضل السبل للصعود إلى الكمالات العالية.

وعلى رأس القوى العملية والإدراكيّة يقف العقل ليقود هذه القوى، فإذا ما رضخت له القوى الأخرى تصاعد الإنسان في الكمالات، وإذا ما انقلب الآية ولم يأخذ العقل موقعه المناسب تجد الإنسان في هبوط وانحدار.

والقوى العقلية على نحوين: العقل النظري والعقل العملي. والأول وظيفته الإدراك. والآخر وهو العقل العملي ووظيفته الإدراك والعمل والتأثير على القوى المادون التي تتبعه في الحركة، فيكون أميراً لها وتكون أسيّرة له، وفي اتباعه لا تكون ملجأة بل يبقى للقوى الأخرى الاختيار في اتباع العقل العملي، فإذا ما تسلطت القوى المادون على قوة العقل العملي فتكون إماماً ضلالاً وباطلاً، وقد ورد في حكمه لأمير المؤمنين عليه السلام: «كم من عقل أسيّر تحت هوى أمير»^(١)

أما إذا أذعن لقوة العقل العملي فإنه يصبح إماماً هدى، فالعقل العملي هاد ومرشد لقوى الإنسان المختلفة، ووجود هذه القوة أمر لا بد منه وإلا. لسعت كل قوة إلى ما يؤدي إلى تكاملها وأدى الصراع بين قوى الإنسان إلى فنائه، فيحتاج إلى ما يكون هادياً وموصلاً للكمال وهو العقل العملي، وزود هذا العقل بسلطة اخضاع القوى المادون مع احتفاظ النفس الإنسانية بالاختيار، والاختيار حيّثية نفسانية توظفه النفس - التي هي غير القوى العملية والإدراكيّة - في يد القوى الفوقيّة أو القوى المادون، ولو كان العقل العملي ملجأً وسالباً لل اختيار لما صدرت المعصيّة من أحد لأنّه موجود في كل إنسان.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٦٩

والعقل العملي في فعله يعتمد على الأدراكات الصحيحة التي تم في العقل النظري والعملي، فهو يقود لأنّه يمتلك العلم الذي لا تمتلكه بقية القوى وهذا العلم هو الذي يعطيه الصلاحية لقيادة قوى الإنسان، ولو كان هذا العلم محتملاً للخطأ لما أصبحت لديه اللياقة لقيادة الإنسان وقواته، وقد بينما في الفصل الأول مدراساً مدركات العقل العملي والنظري وعلمه الحصولي والحضورى، والمهم هو الأخير لأنّه أعلى وأشرف من الأول، فالهدایة الإيصالية للعقل العملي وهو إمام هدى للقوى المادون تتم بواسطة علم شريف أشرف من العلم الحصولي وهو العلم الحضوري.

والعقل في نفسه مبراً من الغرائز الشهوية والزلل، وليس العقل هو الذي يسبب الزلل والوقوع في الخطأ، بل هو بسبب سيطرة القوى المادون، وقد قرروا في محله أن إدراكات العقل في نفسها لا خطأ فيها إلا إذا تدخلت القوى الأخرى فيها وهي الواهمة والمخيّلة والقوى الشهوية والغريبة.

والخلاصة ...: ص: ٢٦٩

- أ- أن قوى الإنسان تهتدى إلى الكمال بواسطة العقل العملى.
- ب- أن العقل العملى يقوم بدور إمام هدى، وهذه الهدایة ایصالیة وليس مجرد إراءة وإنما لاكتفى بالعقل النظري، فهذا يدل على الحاجة الفطرية داخل الإنسان لوجود ما يقوده إلى الكمال.
- ج- أن العقل العملى استحق هذا المقام بسبب العلم الذى لديه.
- د- أن العلم الحصولى لدى العقل العملى يعتمد على أساس العلم الحضورى الذى لا خطأ فيه.
- ه- أن العقل واسطة لتنزل العلوم من العوالم الغيبية العلوية إلى العوالم المادون، ولا يمكن للقوى المادون (الغذبية والشهوية) ... أن تتصل بتلك العوالم إلا
- الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٧٠
- بالعقل العملى وذلك لضعف قابليتها.
- و- ورد فى الأثر أن لله حجتين ظاهرة وباطنة أما الظاهرة فهو الرسول وأما الباطنة فهو العقل، وهذه الموازنۃ تعنى أن مقام النبوة كما له دوره وموقعه فى الإنسان المجموعى فإن له موضع فى الإنسان الصغير، وأن الله عز وجل قد أودع فى الإنسان رسولًا باطناً وظيفته الهدایة وهى على وزان الهدایة التى يقوم بها الرسول الظاهر وهى الإرادة «إنما أنت منذر» ١
- فهى هدایة إرائية وانذار وبيان أين يكمن الطريق الصائب والصحيح من دون أن تقوم بوظيفة الایصال (نعم قد يكون النبي إماماً فتجمع له ولاده تشريعية وتكوينية كما فى أولى العزم) والعقل المقصود به هنا هو العقل النظري، فتكون أوامره تشريعية يشخص الصواب من الخطأ ولا تكون له سيطرة على بقية القوى، وهذه هي مهمة الرسول الباطن.
- ز- أن الرسول الباطن وحى فطري إنبائى، والإمام الباطن وحى فطري ولوى.

أما كونه وحيًا: فلأن العقل قوامه بالعلم، لكن العلم الذى فى الوحي النظري غير عمال أى علم باطنى غيبي أما فى العقل العملى فهو علم عمّال ومستند للعلم الحضورى، والعلم الإنبائى الذى فى العقل النظري أيضاً مستند للعلم الحضورى إلا أن تكامل العقل النظري يكون فيما إذا وجد العقل العملى، وعندما نقول أن العلم فيه حيّة ولوّة فلا نقصد بذلك تعيراً أدبياً بل إشارة إلى عمالاته ومحركاته وقدرتها.

أما سبب اطلاقنا عليه بالوحي ٢ فلأن حقيقة الوحي هي الارتباط بالغيب، والانسان لوجود حيّة التجدد فيه فهو مفطور على الارتباط بعالم التجدد بواسطة

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٧١

العقل، أى بتوسط نفسه، ومن هنا كان فطرياً، لا- وحي نبوياً تشريعياً جعلياً، ومن هنا نقول أنه عندما يقال: انقطع الوحي فإنما يعني الوحي التشريعى لا انقطاع الوحي بمعنى الأعم الشامل لما يبناء أى مطلق الارتباط بعالم الغيب.

ح- في مراتب العلم الحضورى يذكرون أن مرتبة القلب من النفس بوابة الغيب والعلوّة لكلا العقلين، والعقل العملى والنظرى يأتمان به وهو مصدر علومهما الحضورية.

ط- أن تصرف الإمام الباطن في القوى المادون يكون بقدرة ملكوتية وتعنى بها القدرة التجردية التي ليس فيها تدرج وتدرج بل على نحو كون فيكون، وهذه القدرة لا- تحتاج إلى شرائط عالم المادة و لا- شرائط في فعله وتأثيره، وإنما مجرد الاذعان يحرك النفس تحريكًا اختيارياً، فلو أن المحرك لم يختر التحرير فلابد من تحريكه، وليس معنى (كون فيكون) الجبر.

وبيان آخر للملكتوى: أنه اصطلاح يطلق على القدرة النابعة من العلم محضاً في مقابل القدرة التي تتوقف على العلم والآلية المادية وتسمى القدرة المادية، وهذا أمر متفق وميرهن عليه في علوم المعارف العقلية والنقلية ذكره كأصل موضوعي.

فالعلم الحصولى وهو مرتبة ضعيفة من العلم يحتاج إلى الآلة كما في قدراتنا المعتمدة على العلم الحصولى. أما إذا كانت القدرة نابعة

من العلم الحضوري فإنها لا تحتاج إلى شرائط المادة لشرافه وقوة العلم المعتمدة عليه. فإمامية الامام الباطن وعمّاليته بتوسيط قدرة ملكوتية وهداية الامام الباطن بأمر ملكوتى ويسمى أمر إلهى، والإلهى اشارة إلى عالم التجدد، وقد يطلق على عالم الملكوت بعالم الامر فتسمى القدرة الأمريكية.

فتبيّن أن الامام الباطن تكون له نحو إحاطة وقيمة على من دونه، وهذه ليست كإحاطة واجب الوجود ببقية الممكّنات بل هي كإحاطة العلة بمعولها،

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٧٢

ويُمثل لها بالصور الخيالية الحاصلة لدى النفس، فإن النفس تحيط بها إحاطة قيمومية ظاهرها وباطنها وأصل وجودها مرهون بفعل النفس.

وفي الإنسان الصغير نرى أن نسبة العقل العملي والنظري لما دونه من القوى هي إحاطة قيمومية، والوجه في ذلك أن النفس والقوى المادون لا تستطيع أن تصدر فعلًا من الأفعال سواء كان فعلاً إدراكيًا أو عملياً من دون توسيد العقل في البين، فهو يحيط بأعمال وأفعال القوى المادون، وأن الكلمات العملية تفاصي على بتوسيط العقل وبسبب كونه واسطة في الفيض فهو يدرك كمالات المادون ولا يكون جسراً للعبور فقط.

وببناء على كل ما مضى نقول في تعريف الامام الباطن في الإنسان الصغير: أنه يكون هادياً وموصلاً للنفس إلى كمالاتها بأمر ملكوتى. في نقطة أخرى؛ نضيفها أن التسلسل في تنزيل الفيوضات يكون من القلب للعقل النظري الذي هو الرسول الباطن ومن ثم للعقل العملي الذي هو امام باطن، وقد ذكرنا ان العلم الذي في الثاني أشرف من الأول لكن إذا جمع الأول بين الرسالة والامامة فإنه ينال الشرف العالى، وقد ورد في كلمات أمير المؤمنين عليه السلام عن الذين ابتعدوا عنه «احتلوا بالشجرة وضيعوا الشمرة»، وهذا قريب مما ذكرنا أن كمال العقل النظري هو بالعقل العملي فالامامة هي ثمرة النبوة، وذلك لأن مجرد العلم ومجرد التمييز بين الحسن والقبح من دون ترجيحها إلى إعمال وإثارة القوى المادون لا يكون ذا أثر، والأثر الوحيد هو في الاستفادة من العلم الذي يتوصل إليه العقل النظري لوصول الإنسان إلى الكمال وتجنب الوقوع في المفاسد والقبائح، ومن هنا تكون الامامة ثمرة النبوة والرسول الأكرم صلی الله عليه وآله قد حاز شرف النبوة والإمامية وكما أنه امام للخلقة فهو إمام للأئمة كما أن القلب امام للعقل العملي الذي هو إمام لما دونه من القوى.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٧٣

وبهذا البيان نستطيع استيعاب ما ورد في الأثر أن «المؤمن جماعة بمفرده في صلاتة» حيث يكون أحد تفسيراته أن كل قواه تكون مسخرة لقوة العقل العملي وهو مسيطر عليها.

الانسان المجموعى: ص: ٢٧٣

وهو مجموع المجتمع بما فيه من اركان وهي الدولة والحكومة، فإننا نشاهد أنها تتتألف من فقرات متعددة منها القوة التنفيذية، ومنها القوة التشريعية، ومنها القوة القضائية، كما أن كلاً من تلك القوى الثلاث تتشعب إلى أقسام.

والقوة التشريعية وظيفتها الهدایة الارائیة، والقوة التنفيذية وظيفتها الهدایة الايصالیة، والقوة القضائية وظيفتها كوظيفة الوجдан في الانسان الصغير، وهي لتعديل الاشياء لكي لا تستعصى في قبول الهدایة الارائیة الايصالیة والسير نحو التکامل وعدم التخلف عن ذلك، ويمكن المطابقة في التفاصيل الاخرى بين الانسان المجموعى والانسان الصغير فمثلاً وزارة الجيش والدفاع توازى القوى الغضبية، ووزارة الرياضة والتربية البدنية أو السياحة ونحوها مما يغطي جانب اللهو واللعب توازى القوى الشهوية، وإلى غير ذلك من التطابق إلا ان اهم ركن في الانسان المجموعى هو ما يقوم بالهدایة الارائیة والهدایة الايصالیة إلى الكلمات المنشودة.

الانسان الكبير ... ص: ٢٧٣

ونقصد به عالم الخلقة وما يحييه من عوالم ونشأت في قوس النزول وقوس الصعود، وذلك لتتعرف على دور الامامة وحقيقةها في هذا العالم الكبير، وهذا الانتقال طبقاً لما هو المسلم به في المعرفة أن «من عرف نفسه فقد عرف ربه»، أي أن معرفة آيات الله وأفعاله جل وعلى يكون عن طريق معرفة الانسان نفسه وهذا يتضمن موازاة الانسان الصغير للانسان الكبير، وأن فعل الله وهو الخلقة تكون

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٧٤
معرفه بمعرفة الانسان الصغير.

ففي الانسان الكبير أيضاً مراحل ومراتب من النفوس الكلية (بمعنى السعة والاحاطة) إلى العقول الكلية التي تدير تلك النفوس، ونحن في بحثنا نعتمد على قاعدة عقلية مؤداها أن التعريف الماهوي للإمامية له مصدق في الانسان الصغير إى في ترتيب قوى النفس الإنسانية وبمقتضى التطابق مع الانسان الكبير - عالم الخلقة - نستكشف الاخير.

وال مهم لدينا هو استكشاف موقع الامامة في الانسان الكبير وأنها مرتبة تكوينية ومكان وجودي في ضمن المراتب الوجودية المختلفة، وهذا هو محل النزاع مع الآخرين والذي أردنا إثباته، فهم قد جعلوا محور البحث في الانسان المجموعى ونحن ننقل ذلك إلى الانسان الكبير أيضاً.

ولأندعى أنا قد توصلنا إلى معرفة كنه وحقيقة الامامة في هذا الموقع بل تمكننا من وضع تصوّر اجمالي يرفع الغموض واللبس وإن بقيت جوانب مجهولة، وهذا المقدار لا يمنع من ثبوت المعرفة وتحقّقها.

ونبدأ بحديث هشام بن الحكم مع عمرو بن عبيد المعروف والمشهور حيث قال له: ألك عين؟ قال: نعم، قلت: ما ترى بها؟ قال: الألوان والأشخاص، قال: قلت: فلك أنس؟ قال: نعم، قلت: فما تصنع به؟ قال: أشتمن به الرائحة، قلت: فلك فم؟ قال: نعم، قلت: فما تصنع به؟ قال: أذوق به الطعام. قلت: ألك قلب؟ قال: نعم، قلت: فما تصنع به؟ قال: أميز به كل ما ورد على هذه الجوارح، قلت: أليس في هذه الجوارح غنى عن القلب؟ قال: لا، قلت: وكيف ذلك وهي صحيحة سليمة؟ قال: يا بني الجوارح إذا شكت في شيء شنته أو رأته أو ذاقته رده إلى القلب فتيقن اليقين ويبطل الشك، قلت: وإنما أقام الله القلب لشك الجوارح؟ قال: نعم، قلت: فلا بد من القلب وإلا بم تستيقن الجوارح؟

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٧٥

قال: نعم، قلت: يا أبا مروان إن الله لم يترك جوارحك حتى جعل بها إماماً يصحح لها الصحيح ويتحقق لها ما شكت فيه، ويترك هذا الخلق كلهم في حيرتهم وشكهم واختلافاتهم لا - يقيم لهم إماماً يردون إليه شكهـم وحـيرـتهمـ، ويـقـيمـ لكـ إـمامـاـ لـجـوـارـحـكـ تـرـدـ إـلـيـهـ حـيرـتكـ وـشـكـكـ «١».

فيلاحظ في هذه الرواية أن ما ذكره عمرو بن عبيد من التسالم على خصوص القوى المادون للقلب وأن هذا الخصوص ليس اعتبارياً بل تكويني حقيقي.

الجهة الثالثة: التعريف النقلـي ... ص: ٢٧٥

يلاحظ أن هذه الكلمة وردت في القرآن في موارد عدّة هي: «قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً» «٢» ، «وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُؤْفِنُونَ» «٣» ، «وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِي الْحَيَاةِ» «٤»

، «يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أَنْاسٍ يَأْمَاهُمْ»^(٥)

، «وَنَجْعَلُهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلُهُمُ الْوَارِثِينَ»^(٦)

والعلامة الطباطبائي ي تعرض لتفسير مقام الإمامة الذي أعطى لابراهيم وأنه مغایر لمقام النبوة والرسالة، ويأتي بشواهد عده:

١- أن هذا المقام أعطى لابراهيم على كبره وبعد تولد ذريته اسماعيل واسحق، وقد كان قبلها نبيا بلا شك. وذلك لأنه لو لم يكن لديه ذرية لما كان سؤاله الله تعالى «وَمَنْ ذُرِّيَّتِي».

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٧٦

٢- أنه لو كان المراد من الإمامة هنا النبوة فلا-معنى لأن يقال لنبي مفترض الطاعة إنني جاعلك للناس نبيا أو مطاعا فيما تبلغه من نبوتك فهذا لا يتاسب مع كونه نبيا.

٣- أن القرآن كلما تعرض للإمامية تعرض معها للهداية تعرّض تفسير «وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ» والهداية الجديدة التي حاز مرتبتها ابراهيم يجب أن تكون مخالفة للهداية السابقة التي كان حائزها عليها عندما كان نبيا، ولا شك أن الهداية التي في النبوة هي هداية ارءاء فالهداية هنا هي هداية اتصال.

٤- أن لفظ الهداية قيد بالأمر في آية السجدة، والأمر هو الذي يبين حقيقته ما ورد في قوله تعالى «إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ»^(١)

، قوله «وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وَاحِدَةٌ كَلَمْحٌ بِالْبَصَرِ»^(٢)

، فهذا الأمر هو أمر ملكوت ليس فيه تدرج بل يحصل دفعه واحدة بمجرد إرادته بعيداً عن شرائط المادة والآلية وهذا الملوكوت قد حاز عليه ابراهيم كما ورد في «وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَيَكُونَ مِنَ الْمُوْقِنِينَ»^(٣)

، فإنّه الملكوت لا يرى مقدمة لافتراض اليقين عليه، وأهل اليقين لا يحجّهم عن ربّهم حجاب قلبي من معصية أو جهل أو شك أو ريب، بل يكون لهم شهود حضوري على الأعمال أي أعمال البشر.

فالإمام هاد يهدى بأمر ملكوت يصاحبه، والإمامية بحسب الباطن نحو ولائية على الناس في أعمالهم، وهدايتها اتصالها بإيام إلى المطلوب بأمر الله دون مجرد ارءاء الطريق الذي هو شأن النبي والرسول

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٧٧

ولأن محور تعريف الإمام حول فهم الملكوت فإذا نستكشف رأي العلامة في ذلك فتوجد آيات عده تتعرض للملوكوت وهي يس -٨٣ الانعام ٧٥- الملك ٣- المائدة ١٢٠- القمر ٥٠- آل عمران ٢٦.

ففي سورة الملك تبارك الذي بيده الملوك و هو على كل شيء قادر الذي خلق سبع سماوات طباقاً ما ترى في خلق الرحمن من تفاوتٍ فارجع البصر ... فالآية تشير إلى أن الذي بيده الملك هو بيده القدرة وعلمه «الذي خلق سبع سماوات» أي كل عالم الخلقة، فالملك بيده لأن إيجاد الخلق بيده، فكون وجود الأشياء منه وانتساب الأشياء بوجودها وواقعيتها إليه تعالى هو الملك في تحقق ملكه الذي لا يشاركه فيه غيره، ولا يزول عنه إلى غيره ولا يقبل نقاولاً ولا تفويضاً، وهذا هو الذي يفسر الملكوت في قوله تعالى «إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ فَسُبْحَانَ الدِّيْنِيِّ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ»^(٤)

فالملوكوت هو وجود الأشياء من جهة انتسابها إلى الله سبحانه وتعالى، أي جنبة الإيجاد والقيمية والهيمنة والاحتياط.

فالملحوظ يكون ذا جهتين فإذا لحظنا بما هو في نفسه فإنك تلحظه من جهة المخلوقية، أما إذا لحظته بما هو دال على حالقه تكون جنبة ملكوتية، ومن هنا كان النظر في ملكوت الأشياء يهدى الإنسان إلى التوحيد هداية قطعية، فإنّه ابراهيم ملكوت السماوات والأرض هو توجيهه تعالى نفسه الشريفة إلى مشاهدة الأشياء من جهة استنادها وجودها إليه^(٢).

«قُلْ اللَّهُمَّ مَا لِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ»^(٣)

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٧٨

فالملك هنا يشمل الحقيقى والاعتبارى، بل قد يقال بالأول فقط وهو قد يعطى من يشاء من عباده وليس فيه معنى تعطيل نفسه عن الملك وحصر لقدرته حتى تكون يده مغلولة والعياذ بالله، وإنما هو اقدار فى عين أنه قادر.

إذن فالإمامية هي الهدایة الإيصالية الملكوتية النابعة من العلم والقدرة، فالإمام هو رابطة تكوينية بين الخالق والمخلوق فهو يشهد الأعمال «كِتَابٌ مَرْقُومٌ يَشَهِّدُ الْمُقَرَّبُونَ»^{١١}

، فالمحربون لهم نوع من العلم الحضورى، ويضيف العلامة أنه يوجد فى سورة الانبياء قيد آخر «وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَوةِ» فمتعلق الوحي جاء خال من (إن) وقد حرر فى البلاغة أن إضافة العامل إلى معموله إن كانت بـ(أن والفعل) فإنه يفيد الاستقبال وأنه أمر تشريعى، مثل «وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ» أما إذا أضيف إلى ما يضاف الفعل لمعموله من دون توسط (أن) بين أوحينا إليهم وبين فعل الخيرات، فهذا يدل على تتحققه فعلاً على نحو ما ورد في آية التطهير «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَنْهَا عَنْكُمُ الرَّجُسَ» فإن الفعل لم يسبق بأن وهو دال على وقوع التطهير فعلاً، ففعليهم نابع من الوحي والتسليد الإلهى وهو معنى العصمة أى لا يحتاج إلى هداية غيره.

- قوله تعالى «يَوْمَ نَدْعُوْا كُلَّ أَنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ».

يذهب العلامة إلى أن المراد من الإمام هنا هو إمام الهدى، إذ ان الآية تدل على أن لكل زمان إمام، ولا يخلو أنس فى عصر من العصور من إمام فيكون المراد من الإمام هنا هو إمام الهدى، نعم الروايات دالة على وجود إمامين هدى وضلال، واستظهار العلامة وإن خالف ظاهرها لكن لا مخالفة حقيقة عند التدبر فى الروايات، وذلك لأن الروايات المفسرة للقرآن على نحوين: أحدهما: أنها تقوم بمعالجة ظاهر القرآن الكريم بحيث تبين المراد من الآية

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٧٩

وترشد إلى النكات الأدبية والبلاغية فى الآية، وهذه لا مجال لاستظهار غير المعنى الذى تشير إليه بل يجب الأخذ بها، وأمثلتها كثيرة منها: فى تفسير آية الوضوء «إِلَى الْمَرَاقِقِ» أنه ليس المراد بيان انتهاء عملية الغسل بل لتحديد المقدار المغسول ويدرك الإمام شواهد على ذلك، وقوله «فَلَيَسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ» ليس المراد هو التخيير بين القصر والتمام، بل المراد هو الالتزام فمثل هذه الروايات يجب الأخذ بها فى تعين الظهور.

والقسم الآخر: من الروايات التى تقوم ببيان باطن القرآن وهذه الروايات لا تنفى حجية الظاهر بل يبقى على حجيتها فهى لا تحصر معنى الآية فيما تذكر، والشاهد على ذلك ورود روايات متعددة فى تفسير الآية الواحدة، فهذه كلها غير متنافضة إذ أنها تشير إلى أسرار الآيات التى لا يصل إليها غير المعصوم. وهذا بحث حرره الأصوليون.

نعود إلى الآية الكريمة: فعلى فرض كون المراد من الإمام هو إمام الضلال أيضاً لا الإمام الذى اجتباه الله، فإن إمام الهدى هو من البشر، وقد عرفته آيات أخرى من أن هدایته تكون بأمر ملكوتى خلاف إمام الضلال الذى لم تعرفه الآيات بهذا السinx، وسيأتي مزيد تفصيل لهذا المعنى فى فقه الآيات.

وقد ذهب البعض إلى أن المراد من الإمام هو لكتاب التشريعى كالتوراة والإنجيل والقرآن، وهذا غير صحيح لأن المراد من كل أنس أنه يعم كل الناس من الأولين والآخرين، وليس مختصاً بفئة معينة، ويلاحظ أن القرآن إذا أراد تخصيص فئة معينة من الناس لها هدف معين فإنه يعبر عنهم بالامة وعدم استخدامه لهذا اللفظ هنا يدل على إرادته كل الناس فى مختلف الأزمنة.

ونعود إلى إمام الهدى والضلال؛ فإن إمام الهدى هو الذى تكون هدایته بأمر ملكوتى بخلاف إمام الضلال الذى تكون هيمنته على مستوى الشيطنة، وهذه

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٨٠

الهيمنة يوازيها في الإنسان الصغير التخيل والتورّم إلى العقل المقيد، وفي رواية في ذيل سورة القدر: والله إنّه ليوحى إلى أمّ الصلاة بتوسّط أبليس وجنوده كما يوحى إلى أمّ الهدى كما تتنزّل عليه الملائكة من الله.

ففي الإنسان الصغير بظلّ أمّة الصلاة من الواهمة والمتخيّلة والغبّيّة والشهوّيّة لا- تستطيع أن تترفع إلى مستوى التجدد العقلي فكذلك أمّة الصلاة في الإنسان الكبير إبليس وأشياعه وأتباعه.

ويستعين العلامه في توضيح الهداية المخبأة في الإمام بقوله تعالى «أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحُقْقَاحَ أَحَقُّ أَنْ يُتَبَّعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى»
«١»

، فإن الآية تجعل المقارنة بين هاديين إلى الحق (والهادى إلى الضلال خارج عن هذه المقارنة) أحدّهما يهدي إلى الحق من نفسه والآخر يحتاج إلى هداية الغير من أجل أن تهتدى نفسه ثم يقوم بهداية غيره.

إن قلت: أن الذي يهدي من نفسه ولا يحتاج إلى هداية الغير هو الله سبحانه وتعالى كما ذكرته الآية في الشق الأول، والذي يحتاج إلى هداية الغير هم الأنبياء والرسل والأئمه المهتدون بهداية الله سبحانه.

قلت: إن لازم ذلك أن يبعث الله للناس نحو هداية نفسه مباشرةً لا الهداية التي في الرسل والأنبياء لأنهم يهتدون بغيرهم، وبتعبير آخر لازم ذلك أن ينهانا عن اتباع الرسل والأنبياء في حين لا توجد لدينا قناعة لاستلام الهداية إلا من الرسل فيحصل تنافى في مدلول الآية الشريفة، وهداية الله لا يدعها أحد من دون توسط الرسل والأنبياء، وبالتالي كيد هذا المعنى خطأ، والصواب أن الآية دالة على أن الهادى الذي يتبع هو المعصوم الذي علمه لدني لا من الأغيار البشرية وإن كانت

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٨١

في خط الهداية، ومن يهدي بهداية غيره لا يكون مأموناً من الخطأ والزلل، فلا يكون هادياً.

وذلك المعصوم هو الذي يكون هادياً للحق على نحو الدوام أما الشخص الآخر الذي لا يهتدى إلى الحق إلا بهداية غيره فإذا لم يوجد ذلك الغير فهو يهدي إلى الباطل والضلال. وهداية الله لهؤلاء المعصومين تكون بأحد الطرق الثلاثة «مَا كَانَ لِيَشِيرُ إِنْ يُكَلِّمُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا»
«١»

وينقل العلامه دليلاً عقلياً على وجوب العصمة وهو تفسير الإمام بأنّه يهدي (بأمرنا) وأنّ الهداية ايصالية كما مر ذكره سابقاً، فلابد أنّ من يكون لديه القدرة على تلك الهداية أن يكون مهتدياً بنفسه بل تدل الآية على أن الفيوضات الكمالية العمليّة على النفوس، وانتقال النفوس في سيرها التكامل في موقف آخر إنما يتم عبر الإمام، وذلك لأنّه يهدي بأمرنا إلى بالامر الملكيّ وهو (كن فيكون) فالفيوضات تكون بواسطة رابطة الإمامية أما رابطة النبوة فهي من أجل هداية الخلق في الاراءة فقط وهي الجهة التشريعية.

فتحصل مما تقدم:

١- ضرورة كون الإمام معصوماً.

٢- أن يكون موجوداً في كل زمان.

٣- أنه يفوق غيره في الفضائل النفسية سواء المعاشرة أو الآخرية.

٤- أن الإمامة باقية في عقب إبراهيم، وهذا يستفاد من نفس سؤاله لله تعالى في سورة البقرة، واستجابته تعالى لذلك، وما ورد في سورة الانعام من الآية ٨٢ - ٩٠:

«وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ ... وَوَهَبَنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلَّا هَدَيْنَا

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٨٢

وَنُوحاً هَدَيْنَا مِنْ قَبْلٍ وَمِنْ ذُرْيَتِهِ.. حيث الخطاب في الآية لذرية إبراهيم واصطفاء الله لهم، وهدايتهم ثم يقول عز من قائل «فَقَدْ وَكَلَنا

بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ» فالمراد من (بها) الإمامة، وهذا يدل على تأبیدها واستمرارها، وأن الخطاب ما زال لابراهيم وذریته فهم الموكلون بهداية البشرية.

ويطرح العلامة اشكالاً ويجيب عنه، أما الاشكال فهو أن الآية تدل على أن من يكون نبياً فهو مهتدياً فهذا يدل على أن كل نبي إمام، ويجيب عنه: أنه مما لا شك فيه أن النبي يكون مهتدياً لكن ليست لدينا قاعدة أن كل مهتدى فهو هاد هداية ایصالیة، نعم ما دلت عليه آية «أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ» ... تدل على أن الهدایی إلى الحق يجب أن يكون مهتدياً فالالتزام من طرف واحد لا من طرفين.

ويضيف العلامة في آية سورة الزخرف ٢٨: «وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِتَائِبِهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَأْ مِمَّا تَعَبِّدُونَ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِيْنِ»^{٢٧} وجعلها كلاماً باقياً في عقبه لعلهم يرجعون» أن الله عز وجل جعل الهدایی باقیة في عقبه.

نعم يبقى اثبات أن المراد من الهدایی في (سيهدين) حيث أنه كان نبياً ويدعو قومه فيجب أن تكون تلك الهدایی غير ما هو حاصل عنده وما ذلك إلا الهدایی الایصالیة والامریة المجعلة باقیة في عقبه.

ويخلص العلامة إلى أنه يتضح من آية البقرة سبع مسائل هي امهات مسائل الإمامة:

١- أن الإمام مجعلة.

٢- أن الإمام يجب أن يكون معصوماً بعصمة إلهية

٣- أن الأرض لا تخلو من أمام حق.

٤- أن الإمام يجب أن يكون مؤيداً من عند الله.

٥- أن أعمال العباد غير محجوبة عن علم الإمام.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٨٣

٦- أنه يجب أن يكون عالماً بجميع ما يحتاج إليه الناس في أمور معادهم وحياتهم.

٧- أنه يستحيل أن يوجد من يفوقه في فضائل النفس.

وفي كتاب المقالات التأسيسية يذكر العلامة تعريفاً أوسع للإمامية: أن الإمام هو السائق للنفوس البشرية إلى لقاء الله وإلى المعاد حيث يسوق أعمالهم ونفوسهم إلى الله تعالى، فبه معادهم وحشرهم ونشرهم حيث تشير الروايات المستفيضة إلى ورود الإمام في كافة منازل الآخرة، وقد أشار القرآن إلى ذلك «وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ» فهذه الآية تثبت للرسول الذي هو حتى في عالم الدنيا بأنه يشهد الأعمال وهي من سُنن ملكوتِي والمؤمنون هم المعصومون يشهدون الاعمال بمقتضى «يَشْهُدُهُ الْمُقْرَبُونَ».

ونضيف على ما ذكره العلامة أن رابطة الإمام والرسول بما هو إمام لا تقتصر على عالم الدنيا وما بعده بل حتى ما قبل عالم الدنيا، حيث بعثه في عالم الذر إلى الآخرين وبقيه العالم السابقة على نشأة الدنيا، وأن الهدایی الارائیة أيضاً مفروضة في الإمامة لتقدمها على الایصالیة - وإن كانت هي في الإمام في طول الهدایی الارائیة للنبي صلى الله عليه وآله - وهو ما يعبر عنه بالحافظ والمبين للدين عند المتكلمين، وأن الإمامة في المجتمع - الإنسان المجموعى - هي الرعامة السياسية أيضاً مفروضة في حد الإمامة.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٨٥

المبحث الثاني الأدلة العقلية على ماهية الإمامة الإلهية ... ص: ٢٨٥

اشارة

وقبل الدخول في البحث، نذكر مقدمة تنفع في المقام:

من المسائل المهمة التي دار البحث عنها في الامم السابقة هي مسألة اتصال الارض بالسماء وهل أن الله بعد أن خلق الخلق تركهم أم

استمر اتصاله بهم، واتخذت هذه المسألة اشكالاً متعددة ففي عهد اليهود شاعت مقوله «يُدَّ اللَّهُ مَعْلُوًّا» بمعنى أن الله عز وجل ترك عالم الخلق يسير كما يشاؤن ولا يتدخل في سيرهم ولا يعيق إرادتهم.

وفي عهد مشركي الجزيرة العربية قالوا بضرورة توسيط آلهة صغار ليتم الاتصال مع الذات المقدسة اللامحدودة.

وفي العهد الإسلامي ظهرت مقوله العامة من انقطاع الاتصال بين الأرض والسماء بعد الرسول الراكم صلى الله عليه وآله وأنه لا يمكن أن تتنزل مشيئة إلهية جزئية في الموارد الخاصة، وقد أشرنا إلى ذلك فيما سبق، وأن دعوى العامة وإن لم تكن في انقطاع التشريع الالهي لكنها في انقطاع الارادة التكوينية المرتبطة بالناموس البشري فتكون هذه العقيدة قريبة المضمون من «يُدَّ اللَّهُ مَعْلُوًّا». والقرآن الكريم عالج كل تلك المقولات بالنسبة لعقيدة اليهود أجابهم بصرامة «غُلْتُ أَيْدِيهِمْ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَاتٍ» وأن الارادة الالهية لم ينقطع اتصالها

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٨٦

بالمخلوقين.

كما أن القرآن قد عالج مشكلة المشركين حيث خطأهم في نقطتين:

١- في اعتقادهم أن الرابطة مع الغيب يجب أن تكون ذاتاً مستقلة صغيرة (إله صغير).

٢- في اختراعهم لتلك الوسيلة والواسطة من عند أنفسهم دون الله تعالى، فالقرآن الكريم في نفس الوقت يؤكّد على عدم انقطاع الاتصال بالغيب المطلق، وأن هناك وسيلة للاتصال بالعوالم العلوية وهي في حقيقتها محكومة لله عز وجل ولا تكون معبودة بل العبودية المطلقة لله عز وجل.

فهذه الصيغ الثلاث تتضمن نفس المحتوى وهو انقطاع الوحي عن الأرض وعدم الاتصال مع السماء. وأما استمرار الاتصال فهو عين التوحيد وذلك لأن التوحيد الحالص هو توحيد الذات والصفات والفعال بل حتى التوحيد في التشريع حيث لا يكون للإنسان حق التشريع والتقيين بل الله وحده له هذا الحق الذي يبنه عن طريق الانبياء والائمه.

وايضاً هناك التوحيد في الولاية أي نتبع الله عز وجل فيما نتوه ونستهديه للوصول إلى الكلمات العالية وهذا هو معنى الإمامية فهى الإمامية يكون شركاً ونفياً للتوحيد في الطاعة.

ويمكن لنا أن نضم إلى هذه الصيغ الثلاث صيغة رابعة نادى بها أصحاب المدرسة المادية الحديثة التي تدعى أن عالم المادة تحكمه المعادلات المادية والقوانين الخاصة بها حيث أنهم يجعلون مصدر الخلق والإيجاد هو المادة ثم يختلفون في تفسير هذه المادة فيجعل البعض أن المقصود منها الطاقة والقدرة ولأجل الأقلمة مع أساس العقيدة يجعلون المادة شاعرة عالمية.

ولكننا نقول- في مقابل الصياغات المتقدمة- أن ارتباط مراتب الوجود مع

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٨٧

الذات المقدسة موجود دائم غير منقطع حتى في عالم الإنسان الصغير، وهذا الارتباط اختياري لا اجباري وقد برهن عليه في محله.

الدليل الأول: ضرورة الارتباط بالغيب ... ص: ٢٨٧

اشارة

وخلالصته:

أنه لا بد من ارتباط غيب الغيوب وهو الذات المقدسة بالعوالم النازلة وبالآخر عالم الإنسان الصغير واراداته وهدایاته الارائية والايصالية وهذا التنزل بلا شك يجب أن يكون عبر قناء وجودية خلقية وإلا لاقتضت وجود طفرة، ولا بد لهذه القناة من أن تتصرف

بصفتين أحدهما الارتباط بالغيب والآخر الارتباط بالعالم النازل. وتفصيل ذلك من خلال النقاط التالية:

* أننا اثبتنا فيما سبق وجوب الارتباط وعدم انقطاع الاتصال بين الأرض والسماء.

* أن الاتصال إما أن يكون من خلال ارتباط الذات المقدسة بكل فرد وبكل نفس بشرية، وهذا يعني أن تكون كل النفوس أنياء ورسل وأئمة وهذا وإن أمكن ثبوتا وليس بممتنع على الحق تعالى لكنه على خلاف نظام الخلقة إذ أنه قائم على أن لا يكون الكل كذلك.

* أن الاتصال حينئذ يكون عبر أفراد، ولا يخلو أمرهم أن يكونوا إما بشرًا أو ملائكة أى إننا اشترطنا أن يكون فيهم جنبة بشرية وذلك لما ذكرنا سابقاً أن عدم وجود الجنبة البشرية مطلقاً يفقد خيرية الاقتداء والأسوأ إذا أنه لا يتحقق البعث والتحريك نحو الكمال فهو بشر يراه الناس كأنفسهم لكنها نفس تعلق عن مزالق الشهوات إلى مراتب الكمال فأصبحت تهدى بأمر ملكتي، فهو نموذج بشري توفرت فيه صفات الكمال، وفي هذا جواب على ما ذكره بعض العرفاء أو

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٨٨

الصوفية من أن المرتاض في سير وسلوكه وارتباط بالآرواح الكلية والعوالم العلوية أما في عالم الشهادة فإنه يخطئ في تطبيق تلك الروح المرتبطة بعلي عليه السلام فيجعل لها مصداقاً من آخرين كزيد وعمرو ... فهو في حقيقة أمره مرتبط مذعن بالعوالم النورية، مثل ما قد ينسب إلى بعض عرفاء العامة فيرى أنه وصل في سيره وسلوكه إلى الحقائق العلوية ولكنه اخطأ في التطبيق في هذه النشأة. وقد ذكرنا أن هذا الارتباط أيضاً غير نافع، وذلك لأن الحقيقة الإنسانية هي أشرف صور المخلوقات الالهية ومنها يبدأ السير التكاملى والاتصال بالغيب فيجب أن لا يكون دونها كمالاً، وهذا مع ما ذكرناه سابقاً يقتضى أن يكون الهدى والرابط بين الأرض والسماء له جنبة بشرية.

* نعم يبقى الجواب عن اشكال قد يطأ على ذهن البعض؛ وهو أن الاتصال بالغيب يكفي فيه النبوة فما الحاجة للامئه، وبتعبير آخر ما الحاجة إلى الهدایة الایصالیة مع وجود الهدایة الارائیة؟

وفي مقام الجواب نشير إلى أن الروايات قد استفاضت أو تواترت على أن للامئه جنبة تشريعية للاحکام لا بمعنى الاتيان بأصل الشرعية بل هي هدایة تشريعية متممة للنبوة والرسالة، وبيان ذلك من خلال مقدمات:

- من المبادئ الأساسية التي تحكم التشريعات والتقنيات على مدى العصور هو مبدأ تدرج القوانين، وهو يعني أن القانون يبدأ من قواعد كليلة وعمومات فوقانية ثم تدرج إلى قوانين متوسطة حتى تصل إلى القوانين الجزئية التي تطبق على الظواهر الفردية والاجتماعية، وهذا النحو هو الحكم على التقنيات الوضعية فترى الدستور ثم القوانين الصادرة من المجالس النيابية ثم القوانين الصادرة من السلطة التنفيذية. وقد أشرنا في بحوث الأصول إلى تماثل الاعتبار الشرعي مع الاعتبار الوضعي على أساس اتحاد لغة التقنيين والتشريع.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٨٩

- أن تنزيل القوانين العامة والقواعد الكلية إلى المصاديق يحتاج إلى مراقبة وذلك لمنع حصول الاختلاط والتدافع والتصادم في التطبيق.

- أن السنّة الجارية في عالم الخلقة هي محدودية أعمار الانبياء والرسل، ولذا فهم يكتفون بذلك الكليات والقوانين العامة ولا يستوفون تنزيلها وتطبيقاتها على كل الدرجات والموارد الجزئية إذ أن محدودية أعمارهم تمنع من مراقبة كل الدرجات والجزئيات الحاصلة بعد حياتهم الشريفة.

- ان سلامية الشريعة وصوابيّة التقنيّ تقتضي استمرار المراقبة في تطبيق تلك القواعد العامة والقوانين الكلية، خصوصاً في القواعد الالهية التي ترعى المصالح والمفاسد الواقعية التي تخفي على الاذهان العاديّة فلا بد من استمرار بيان المتosteات والتطبيقات، خصوصاً

إذا قلنا أن الأحكام الشرعية هي إرادات إلهية صادرة من جانب الذات المقدسة في الواقع الجزئي والفردي والمجموئي.
أن البشر العادي المنقطع عن الغيب ليس له أن يتوصل إلى بيان مؤدى النقطة السابقة وذلك لاحتياجها إلى عصمة علمية.
والنتيجة: انه لا بد من وجود فرد له عصمة علمية مضافة إلى العصمة العملية والكمالات النسائية العالية، وهذا الفرد الذي يكمل مسيرة الأنبياء التشريعية هو الإمام.

ولا يخفى على كل ذي لب ما نشاهد في حياتنا العملية حال التشريعات الوضعية والمراقبة المستمرة على كيفية تطبيق التشريعات الدستورية وعدم مضادتها لها، ومع ذلك توجد موارد عديدة للنقض والخطأ وبين كل فترة وأخرى تحصل الاستدراكات واللاحقة لغرض تفادي الأخطاء والنقض، وفي القانون الالهي وإن لم يُقس بالقانون الوضعي البشري إلا انه لا بد من وجود المعصوم عصمة علمية يقوم ببيان تلك المتوسطات وبذلك يؤمن عن الواقع في الخطأ

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٩٠

والزلل في التطبيق أو التنزيل المسمى في اصطلاح الولي بالتأويل، ومجرد احتواء الكتاب على تلك التشريعات العامة لا يدفع الخطأ في مجال التنزيل أو التفريع، فكم نرى في عملية الاجتهاد أثناء استنباط الأحكام الشرعية من أخطاء وغفلات «١».

وبهذا يندفع الإشكال من أنه لا حاجة إلى افتراض العصمة العلمية بواسطة وجود كتاب يروونه عن النبي صلى الله عليه وآله فيعتبرون لكونهم رواة عدوًا ولا حاجة إلى العصمة حينئذ.

ووجه الاندفاع أنه مهما بلغت درجه العلمية فإنه لا يؤمن من الواقع في الخطأ في بيان القوانين المتوسطة وتطبيقاتها على المجزئيات، فلا بد من الاتصال بالغيب.

وببناء على ما مضى يتبين ضرورة ابراز جنبة الهدایة الارائیة في الائمهة مضافة إلى الهدایة الايصالیة، وعدم الاكتفاء بالأخیرة فقط كما ذهب إليه السيد العلام في الميزان.

* وقد يثار إشكال آخر: أنه ما المانع من عدم وجود ائمة معصومين عملاً فكل ما نحتاجه هو عصمة نسبية عملية كالعدالة، وعصمة نسبية علمية كالفقاهة، فنكتفي بهما عن العصمة الشاملة بمعنى المقام الغيبي والملكي؟
ويوجد في المقام جواباً:

الأول: ان هذا الإشكال قد حصل فيه التغافل عما ذكرناه في بداية البحث أن الانبياء والرسل بمقتضى محدودية أعمارهم البشرية لا يوضحوا كل شيء ولا يبينوا كل القوانين الجزئية والمتوسطات، فمن أين للفقيه أن يعلم بقية المتوسطات مع عدم كونه متصل بالغيب إذ المتوسطات ليست مجرد تطبيقات للكليات بل هي

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٩١

نوع من الانشاء التشريعي من نفس المشرع الاول. وبتعبير آخر: أن الانبياء نحو اراءاتهم كانت اراءة اجمالية فلابد من الاراءة التفصيلية واستمرارها عن طريق الائمه بأن تكون متصلة بالغيب معصومة من الواقع في الخطأ.

الثاني: أن بيان الامام وفهمه للحكم الشرعي لا يكون كفهم الفقيه بل هو، بيان بعلم الغيب والتسلية الالهي المصيب للحق دوما. فاراءة الامام للاحكم الشرعية ليست شريعة جديدة بل بيان لتلك الشريعة الاجمالية الكلية المتنزلة عبر القناة الغيبة للنبي صلى الله عليه وآله.

إذن نلاحظ في مقام الامامة والنبوة نقاط التقاء وافتراق وأفضلية جانب على آخر فكلاهما حلقة اتصال بالغيب، وكلاهما حجة الله على الخلق وسفارة إلهية إلا أن وظيفة كل منهما تختلف عن الآخر فالنبوة فضيلة في نفسها والامامة فضيلة في نفسها، ورأينا في تفسير آية البقرة كيفية استحقاق ابراهيم للامامة، وأنه كان عبر تلك الابتلاءات المختلفة والشديدة.

فالنبوة لها فضل والامامة تفصيل لتشريع النبوة، ويبقى للامامة الهدایة الايصالیة بخلاف النبوة التي تقتصر على الهدایة الارائیة وبعض

الأنبياء هم أئمة أيضاً، أما الأئمة فليسوا بأنبياء وتفضيل بعضهم على بعض ثابت بالنصوص القرآنية والروائية، وقد تبين أيضاً كيف أن النبوة لا تقوم مقام الامامة وأنها تكتمل بها.

وها هنا تساؤل آخر وحاصله: لماذا لا يكتفى بالامامة عن النبوة فإنها جامعه للهداية الايصالية والارائية؟؟؟
والجواب عن ذلك:

١- أن المفروض أن الهداية الايصالية ليست إل捷ائية بل اختيارية.

٢- أن المكلف في اختياره لأى سيرة في حياته يجب أن يكون طبقاً لعلم، لكن يؤمن جانب الاختيار والكمال في المسير الانساني
فلا بد أن يكون الانسان على
الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٩٢

علم بالطريق والغاية والهدف من هذا المسير وهذا الجانب العلمي لا يؤمن إلا بالهداية الارائية، فعلمه وانتقاوه طبقاً لهداية النبي هو قوام الاختيار.

وبعد حصول ذلك العلم لدى المكلف يأتي دور الهداية الايصالية والتسبب الملكوتى الذي يرى أن أرضية المكلف مخيرة ومهيأة
لتقبل الكمال، ويستطيع المكلف الاختيار ويتبع إمام الهدى ويفضل عليه اتباع إمام الضلال.

فتظهر أهمية العلم بالشريعة الذي يبينه النبي، ثم يأتي دور الامام بعد أن يختاره المكلف فتكون هدايته اختيارية لا إل捷اء فيها ولا جبر،
وخصوصاً أن السير التكاملى لا يؤدي هدفه إلا اختيارياً وإذا كان جبرياً فلا كمال فيه.

وعليه فمن تمام عنایة الله ولطفه بالانسان أن يهیئ له الاسباب المعدة للكمال، ونظير هذا حقيقة الانسان الصغير حيث أن العقل العملى
لا يغنى عن العقل النظري فحكمة وجوده هو نوع اعداد وتهيئة أرضية لانجذاب الانسان إلى نزعات العقل العملى وذلك بما يحصل
عليه من علوم حصولية «١».

تقييم الدليل الأول ...: ص: ٢٩٢

يلاحظ على هذا الدليل هو تركيزه على حيصة الهداية الارائية في الامام، ولا- يقوم باثبات المقام الغيبى للامام بما هو هاد هداية
ايصالية، وهذا الدليل هو الذي اعتمدته عامة المفسرين من الامامية طيلة قرون عديدة، ولكنهم عند ذكره لم يتطرقوا إلى المقام الغيبى
للامام الذي يمكن التعمق فيه من خلال نفس المقدمات

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٩٣
المذكورة.

الصياغة الثانية لنفس الدليل ...: ص: ٢٩٣

في بداية هذا الفصل بينا الجهاز العلمي والادراكي في الانسان الصغير وذكرنا أنه توجد مدارج ادراكية ثلاثة:
- المراتب الروحية (الاخفي والخفى والسر والقلب).
- المراتب الادراكية (العقل والوهم والخيال والحس).
- المراتب العملية (العقل العملى والقوى الشهوية والقوى الغضبية والاختيار).

وذكرنا أن تنزل العلوم البشرية دليل على وجود العالم العيني وعالم ما وراء المادة حيث أن العلم ليس بمادى وليس له عوارض المادة
وقد ثبت في محله أن التجربة والاستقراء لا يفيدان العلم وذلك لأن الجزئي لا كاسب ولا مكتسب، بل العلم يفاض من العالم الغيبى.

وفي تنزيل العلوم تدرج في تلك المراتب حتى يصل إلى عالم الخارج، وقد أشرنا إلى أن البديهيات توفر عصمة نسبية لدى الإنسان وللهذا أطلق على العقل الرسول الباطن، وأن هذه البديهيات لا تكون بديهية لدى العقل النظري إلا بعد ارتباطها بعلوم حضورية، وذلك لأن العلوم الحضورية وهي الصور الذهنية تظل قابلة للانطباق على كثرين وطبيعتها أنه يظل فيها الاحتمال والامكان، فهي لا تولد اليقين ولا-الضرورة أي ضرورة الواقع وجود، أما الدرك العياني الحضوري فليس محلًا للاحتمال والزلل لذلك يجب أن تستند الادراكات الحضورية إلى ادراكات حضورية حتى تكون يقينية صحيحة.

وعلى كل حال فهذه القنوات الإنسانية ليست بآمنة من الخطأ باعتبار تجاذب التزعات الشيطانية باعتبار أن الجن والشيطان ذو وجود خفي لطيف حيث بامكانه أن يرتبط بالانسان عبر مدارج وجوده لا سيما الادراكية النازلة وهو ما يعبر عنه في الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٩٤

الروايات «أنه يجري في البدن مجرى الدم في العروق» فللشيطان منفذ يستطيع أن ينفذ من خلالها في الانسان.

ونضيف هنا أنه كيف يمكن أن تنزل الإرادات والمشيئات الربانية من دون اشتباه والتباس وخطأ؟ والجواب: أن هذا غير ممكن إلا لمن أهل الله بمدارج روحانية وادراكية بأن لا يستطيع الشيطان النفوذ إليها، وهو ما تشير إليه الآية قاصدة النبي صلى الله عليه وآله «وَبِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَرَلَ» «وَمَا تَرَنَّتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ وَمَا يَسْتَطِعُونَ» فما دام الاتصال بالغيب موجوداً في كل الازمنة وأن عالم الشهادة قائم على وجود هذا الاتصال وأن يد الله مبوسطة فهذا يدل على ضرورة وجود قناعة معصومة تننزل عن طريقها المشيئات الالهية.

وبعبارة أخرى: أن الإرادة والمشيئه الالهية يجب أن تبرز إلى عامة البشر المختارين حتى يستعلموا مواطن مشيئه وإرادة الله حتى في الموارد الجزئية سواء الجزئي الاضافي أو الحقيقي، وهذه الإرادات لا يمكن أن تنزل إلا عبر من كانت له عصمة عملية وعلمية أي يكون على صعيد المدارج الادراكية النازلة وعلى المدارج الادراكية الروحية الفوقانية. وبتعبير جامع له مقام غيبي، فلا تنازعه قوى الغضب ولا الشهوة والخيال ولا الوهم: «هَلْ أَنْبَيْتُكُمْ عَلَىٰ مَنْ تَرَنَّلُ الشَّيَاطِينُ تَرَنَّلُ عَلَىٰ كُلَّ أَفَّاكِ أَثِيمٍ» (١)، فالشيطان يدعوه ويغرى الادراك، فالذى تكون ارادته ومشيئته مظهراً لارادة الله يجب أن يكون مأموناً من نفوذ الشيطان إلى ادراكه.

.ته.

تقييم الدليل ... ص: ٢٩٤

هذه الصياغة توضح كثيراً من الروايات نحو «نحن تراجمة أمر الله وننهيه وترجمة ارادة الله ومشيئته». وفي هذه الصياغة ترميم للنقض في تعريف الإمامة لدى

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٩٥

العلامة الطباطبائي، حيث أنه قد ركز على أن للإمام مقاماً ملكوتياً يوجب بمقتضاه التصرف في النفوس والسير بها من منزل إلى منزل معنوي أعلى، وما ذكرناه يركز على الهدایة الارائیة للمعصوم. فالدليل الأول بصياغته يقوم بمهمة البرهنة على جانب الهدایة الارائیة في الإمام.

الدليل الثاني: الفطرة ... ص: ٢٩٥

وهو المعروف بالدليل الفطري وقد ورد في عدة روايات، واجماله: أن كل فطرة بشيرية تجد في أعماقها انجداباً فطرياً نحو الكامل عملاً وعملاً وهذا الانجداب هو الباعث والمحرك للإنسان لأن يتكملاً، وهذا دال على وجود من هو كامل عملاً وعملاً. تفصيل الدليل: من خلال بيان عدة مقدمات:

المقدمة الأولى:

أن مدارس المعارف البشرية تتفق على وجود الأمور البديعية والفطرية لدى الإنسان، ويعرفون القضية البديعية بأنها القضية التي يضطر الإنسان إلى الإذعان بها بالضرورة من دون حاجة إلى إعمال الفكر بل مجرد الرجوع إلى النفس ورفع الموانع يجد نفسه مصدقاً بها. ونلاحظ أن هذا التعريف للبديعية ينطبق على الأمور التي فطر عليها الإنسان، فإذا افترضنا أن اشتراك البشرية فيه فإنه يعلم أنه من الأمور الفطرية، ومن أدلة التوحيد دليل الفطرة وهو من براهين الصديقين حيث يقولون أن انجذاب الفطرة البشرية نحو الكمال الامحدود، دليل على وجود الامحدود، وذلك لأنه لا يعقل أن تشتراك البشرية بالإيمان بأمر ما وتكون خاطئة به وإلا لزم السفسطة لأنه لو تبين

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٩٦

خطئها فهذا يعني عدم وجود حقيقة يمكن أن يرتكز عليها الإنسان في علومه، إذ أن السفسطة تعني احتمال الخطأ في كل علم تذعن به النفس، فالعلوم التي تكون على وزان الأمور الفطرية والبديعية والتي يشتراك بها عامة البشرية لا يمكن أن تكون خاطئة.

المقدمة الثانية:

أن الإنسان في حين انجذابه إلى الامحدود يقر في نفسه أنه لا يستطيع أن يكون لا محدوداً لأن قدرته وامكانياته كلها محدودة. فحتى لا يصاب باليأس وعدم الأمل والرجاء يجب أن يسعى لتحصيل الكلمات العلمية والعملية بالمقدار الممكن على حسب قدرته ووسعه، وهذا أحد وجوه تفسير ما يعبر عنه في بعض الروايات «أه من طول السفر وقلة الزاد» فهذا السفر لا نهاية له لأن المقصود لا محدود ولا متناه.

المقدمة الثالثة:

أن من مسببات الانجذاب إلى الكامل الامحدود الانجذاب إلى الكامل من بنى الإنسان، فنجد الناس ينجذبون إليه وهذا ما يثبته علماء الاجتماع حيث يذكرون أن من أعرق الأساطير في تاريخ البشرية هي أسطورة البطل، ولا يكاد يخلو مجتمع وملء منها، حيث يصوروون البطل الشجاع والهمام المتحلى بمحاسن الأخلاق، ونرى الناس يندفعون إلى التشبه به في كافة جوانبه وذلك للاعتقاد أن كمالاته من الامحدود.

المقدمة الرابعة:

أن من كمالات الإنسان الارتباط بالامحدود علماً وقدرةً و هيمنةً على كل عالم الخلقة أو من تكون له السيطرة على كل شيء، وهذا لا يعني الاحتياط المطلق بالعزل عن الذات المقدسة وإنما يكن ذلك كاماً، ونفس وجود هذا الأمر والتزع

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٩٧

الفطري دال على عدم امتناعه.

والنتيجة: أنه لا بد من وجود مثل هذا الكامل لامتناع السفسطة وثبوت ذلك بالفطرة.

الصياغة الثانية:

وهي تنطلق من نفس ما انطلقت منه الأولى أن الإنسان ينجذب نحو الكمال الامحدود.

المقدمة الثانية:

أن الحركة نحو أية غاية كمالية يشترط فيها أمران ذكرناهما فيما سبق: كون الهدف ممكناً وليس بممتنع ولا محال، وان يكون الكامل المطلوب غير حاصل للإنسان فعلاً.

المقدمة الثالثة:

أن الكلمات المطلقة للذات المقدسة لا يحدوها حد والإنسان يعلم من نفسه أنه لا يمكن أن ينقلب إلى الامحدود، فحتى تكون تلك

الكمالات ممكناً يجب أن تننزل إلى الحظيرة الإنسانية حتى يتصورها الإنسان ممكناً التحصيل مع بقاء تلك الكمالات المتزللة غير حاصلة لديه.

ويتضح من ذلك أن الارتباط بالذات المقدسة يجب أن يكون بواسطة رابطة من الحقيقة البشرية وقد ذكرنا سابقاً أن المقتدى يجب أن يتحلى بالصفتين الغبية والبشرية، وقد أشار القرآن إلى هذه الحقيقة «وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَّبِسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ»^(١)، فهذه الآية تؤكد ذات الحقيقة، ولذا يعيش الإنسان الحالة الوسطى ما بين الخوف والرجاء فالارتباط مع الذات المقدسة يكون بواسطة

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٩٨

المعصوم، وإذا لم نفترض ذلك فإنه يعني انقطاع الاتصال مع الخالق جل وعلا.

والخلاصة: أن الموجب لحفظ الخوف والرجاء حسب التعبير الشرعي والموجب لضمانت دوام الحركة حسب التعبير الفلسفى، والموجب للأيمان بالغيب حسب تعبير الروايات (ونعني بالأيمان بالغيب الاعتقاد بغير الكمال اللامحدود والانجداب إليه فتحكم إرادات الغيب في التكامل بنحو غير منقطع) لا يتحقق إلا بوجود الرابطة، فما مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالرَّابِطَةِ أَنَّهُ لَا يَنْجِذِبُ وَلَا يُؤْمِنُ بِالذَّاتِ الْمُقْدَسَةِ وَمَعْنَى الْأَيْمَانِ بِهَا هُوَ الْأَيْمَانُ بِاللَّهِ تَعَالَى.

وضرورة الارتباط بالله عز وجل عن طريق الواسطة يؤمن به العامة أيضاً باضطرارهم الفطري، إلا أنهم في تطبيق مَنْ يلبسوه لباس العصمة يشتبهون في التطبيق، وهذا هو عين الانحراف والضلال، مثلاً يلبسون الصحابي أو بعضهم ثوب العصمة والكمال العلمي والعملي وهذا واضح من خلال ما ينقلونه من فضائل للأول والثانى والعشرة المبشرة بالجنة كما يدعون، ونحن نستشهد بذلك على أنه في واقعه استجابة لنداء الفطرة الذى قد أشرنا إليه في بداية الدليل وإقرار بسلوك الإمامية ومعتقد الإمامية العهدية الالهية، ولأجل ذلك نلاحظ اطلاق الروايات على الأول والثانى الجبت والطاغوت لأنهما في قبال العبودية والمخلوقية، فالجبت مأخذ من الجب وهو الطم أو القطع أى السد العام لطريق الحق وسلوك الكمال، والطاغوت من الطغيان والتمرد في الذات على ما توجبه حقيقة الفطرة البشرية بأن يكون عبداً للعيش ويدرك حالة الفقر في حقيقته لربه فيتمدد ويعد بذاته مستقلةً ومستغنئةً عن المدد الرباني.

ولذلك فبوابة التوحيد هو الإمام، وهو السبيل إلى الأيمان الخالص بالله، وفي الرواية عن النبي الكريم صلى الله عليه وآله «يا على من قصد الله ولم يقصدني فلم يقصد الله و من قصدني ولم يقصدك فلم يقصدني» إذن فالواسطة والرابط يجب أن يكون من الكمال

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٢٩٩

العلمي والعملى بمكان حتى يتحرك الإنسان وينبعث ابعاثاً صحيحاً سليماً نحو الكمال المطلق والذات الأزلية، واضح من الحديث أن الهدایة النبویة هي هدایة اراییة اجمالية بحاجة إلى هدایة تفصیلیة يقوم بها الإمام.

فالإمام مظهر عقليًّا أتم للخوف والرجاء الذي يجب أن يتحلى به الإنسان ليتكامل وليكون مرتبطاً بالذات المقدسة.

وهاهنا اشكال: أن هذه الصياغة ثبتت كيفية الارتباط بين أفراد البشر والذات المقدسة وذلك عبر المعصوم الذي يتوفى فيه الشرطان اللذان يدفعان الإنسان نحو الحركة، لكن كيف هو الارتباط بين المعصوم وهو بشر مع الذات المقدسة حيث يعلم أن كمالات الذات المقدسة أزليةً أبديةً لا يمكن تحصيلها فكيف يحصل الاقتداء والسير التكاملى بالنسبة إلى نفس المعصوم؟

والجواب: لقد ذكرنا في المراتب الوجودية أن النبي الخاتم صلى الله عليه و آله هو أفضل الأئمة والمعصومين فهو يمثل الرابطة بينهم وبين الذات المقدسة، ويكونون في حالة استساعه تام لتحصيل كمالات الحقيقة المحمدية، وهذا ما تفيده الروايات والآيات، وارتباط النبي الخاتم صلى الله عليه و آله بالذات المقدسة تكون مسألة من مختصات النبوة ولكن نشير إليها بنحو الاجمال، حيث أن عليه الصلاة والسلام أول ممکن في الوجود فهو يعلم أن ما في الذات الأزلية غير منقطع الفيض عنه، والكمالات كلها تتجلّى أو تننزل تدريجياً شيئاً فشيئاً فالنبي صلى الله عليه و آله في تكامل دائم.

تعتمد على مقدمة نقلية ذكرناها فيما سبق، حاصلها: أن لفظ الأمة أطلق في اللغة على المجموع البشري السائر نحو هدف ولا يمكن أن يتم ذلك إلا بوجود هاد مطلع وعالم بالهدف يقود الأمة في هذا المسير التكاملى، ولا يمكن أن ينال هذا الدور أحد إلا إذا توفرت لديه العصمة العلمية والعملية حتى يمكن الوثوق بهدایته
الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٠٠

فيتبعه الآخرون. فماهية الأمة يستحيل أن تختلف عن وجود الامام فيها.

يبقى اشكال على هذه الصياغة: بأن القرآن الكريم أطلق الأمة على عدد آخر من الأمم بل بعضها منحرف وتتبع إمام الضلال؟
والجواب: أن القرآن أطلق على هذه الأمة أنها الملة الحقة والأمة الحقيقة، وهي التي لديها هدف حقيقي يوصل إلى الكمال الواقعى أما الأمم الأخرى فاطلاق الأمة عليها لا يكون بلحاظ قصد الكمال الحق فهم لا يؤمنون إليه لأن سيرها لا ينتهي إلى الكمال المطلوب.

تقييم الدليل الثاني ... : ص: ٣٠٠

أن هذا الدليل يثبت ما ذكره العلامة الطباطبائى من جنبة الهدایة الايصالية فى مقام الامامة وفيها جنبة الهدایة الارائية، وهو ما ذكرناه من الاشكال والجواب ومدى الحاجة إلى الهدایة التفصيلية ليحصل الاطمئنان فى اتباع هذا الهدى.

الدليل الثالث: برهان الغاية ... : ص: ٣٠٠

ويسمى برهان الغاية، وله عدة مقدمات:

١- أن كل انسان عندما يتکامل لا بد أن يجعل له غاية يريد الوصول إليها وهذا أمر ثابت في جميع مدارس المعارف البشرية القديمة والحديثة.

٢- أن الموحدين يجعلون هدفهم هو الله عز وجل أي التخلق بأخلاق الله.

٣- ثبت لدى أصحاب المعرف أن الفطرة لا يستثنى الكمال فقط بل ما يدفعها نحو السعي هو خوف الضرر والهلاك أيضاً، وعليه فالإيمان بالتوحيد والنبؤة يوفر الجانب الأول وهو كونه غاية وهدف، أما الجانب الآخر فيوفر الإيمان بالمعاد والعقاب الأخرى، وأن الإنسان لا يعيش عالم الدنيا فقط وإنما يوجد هناك عوالم أخرى يحياها الإنسان، وهذه الرابطة بين المعاد والتوحيد يقرها كثير من علماء

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٠١

النفس والمجتمع.

٤- أن الكمالات التي يسعى الإنسان إلى تحصيلها لا تقتصر على كمالات عالم الدنيا بل هي كمالات في عوالم لاحقة لهذه الدنيا فهناك عوالم آتية فيها كمالات و دركات و مفاسد، وأعمال الإنسان في هذه الدنيا تهيئ الأرضية لنيل المكانة في تلك العوالم وهذا هو معنى المعاد.

فالنتيجة: أن هذا السير يقتضى وجود الهدى والمعصوم الذي يسير بالامة نحو المعاد الحقيقي واحراز الكمالات العالية في العالم اللاحقة، وهذه المقدمات تثبت ضرورة تحلی الامام الهدى بـ:

- الهدایة الايصالية وأن يكون له تصرف في النفوس تصرفًا غير إيجابيًّا أي تتكامل النفوس باختيار الإنسان.
- بـ- الهدایة الارائية التفصيلية.

جـ- الزعامة الاعتبارية في الإنسان المجموعى وهو المجتمع.

فهذا الدليل يثبت ضرورة الإمام حسب تعريف العلامة مع التكملة التي أصنفناها.

كذلك يبين الدليل الارتباط بين المعاد ومعرفة الإمام ومن هنا نفهم قوله تعالى «يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أَنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ» فالدعوة والحضر والمعاد يكون بتوسط الإمام لأنـه هو الـهـادـي لـهـمـ نحوـ الـكمـالـاتـ الـتـىـ تـظـهـرـ فـيـ الـعـالـمـ الـلـاحـقـ،ـ والـأـثـارـ الـتـىـ تـظـهـرـ فـيـ الـمـعـادـ إـنـماـ هـىـ بـتوـسـطـ الـإـمـامـ حـيـثـ يـكـونـ مـرـتـبـاـ بـالـغـيـبـ،ـ وـيـعـلـمـ بـلـوـازـمـ الـافـعـالـ الـدـنـيـوـيـهـ وـحـقـائـقـهـاـ وـمـاـ يـضـرـ وـمـاـ يـنـفـعـ.

ومن الأدلة النقلية التي تؤيد هذا الدليل وما هو دور الإمام في المعاد:

الإمامية الالهية(٥)، جـ ١، ص: ٣٠٢

قوله تعالى «وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرِى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ»^١

، وهذه الآية سوف نفرد لها بحثاً مستقلاً في المقام الثالث، إلا أنـ نـرـيـدـ أنـ نـشـيرـ إـلـىـ أنـ الـآـيـةـ تـنـصـ عـلـىـ أنـ الـمـؤـمـنـيـنـ (ـوـهـمـ الـأـئـمـةـ كـمـاـ فـيـ الـعـدـيدـ مـنـ الـرـوـاـيـاتـ)ـ يـشـاهـدـونـ حـقـائـقـ أـعـمـالـ الـعـبـادـ فـيـ الـدـنـيـاـ وـهـذـاـ الـاطـلـاعـ اـطـلـاعـ مـلـكـوتـيـ.

وفي روايات أخرى تشير إلى أنـ الـأـعـمـالـ إـذـ أـرـيـدـ أـنـ تـصـعـدـ إـلـىـ السـمـاءـ وـالـعـرـشـ فـإـنـ الصـاعـدـ بـهـ هـوـ لـإـمـامـ،ـ وـرـوـاـيـاتـ تـشـيرـ إـلـىـ أنـ دـورـ الـإـمـامـ يـكـونـ عـنـدـ قـبـضـ الـرـوـحـ وـفـيـ الـبـرـزـخـ وـعـقـبـاتـ الـاـنـتـقـالـ مـنـ عـالـمـ إـلـىـ عـالـمـ،ـ وـرـوـاـيـاتـ تـشـيرـ إـلـىـ أنـ الـإـمـامـ يـنـصـبـ لـهـ عـمـودـ مـنـ نـورـ عـلـىـ كـلـ مـدـيـنـةـ فـيـ طـلـعـ عـلـىـ أـعـمـالـ الـعـبـادـ.

وفي تفسير «وَعَلَى الأَعْرَافِ رِجَالٌ»^٢ ...

يشير العلامة إلى أنه على الاعراف رجال مشرفون على الناس من الاولين والآخرين يشاهدون كل ذي نفس منهم في مقامه الخاص به على اختلاف مقاماتهم ودرجاتهم ودركاتهم «^٣».

تقييم الدليل الثالث ...: ص: ٣٠٢

إنـ هـذـاـ الدـلـيـلـ يـثـبـتـ مـقـامـ الـهـدـاـيـةـ الـايـصـالـيـهـ وـالـارـائـيـهـ وـالـزعـامـهـ وـالـرـئـاسـهـ الـتـىـ ذـكـرـهـاـ الـمـتـكـلـمـونـ.

الدليل الرابع: معرفة النفس ...: ص: ٣٠٣

ويعتمد على مقدمات:

١ـ أنه من الثابت روائياً وعلقلياً أن معرفة النفس من أشرف الطرق للمعرفة

الإمامية الالهية(٥)، جـ ١، ص: ٣٠٣

الربوية وذلك لأنـه طريق برهانـيـ يؤـوـلـ إـلـىـ الـعـيـانـ الـحـضـورـيـ بـنـاءـ عـلـىـ «ـمـنـ عـرـفـ نـفـسـهـ فـقـدـ عـرـفـ رـبـهـ»ـ «ـأـعـرـفـكـمـ بـرـبـهـ أـعـرـفـكـمـ بـنـفـسـهـ»ـ.

٢ـ قد يـبـيـنـ فـيـ زـاوـيـةـ التـعـرـيفـ الـعـقـلـيـ لـ(ـمـاـ الـحـقـيقـيـهـ)ـ شـئـونـ الـنـفـسـ وـالـرـسـوـلـ الـبـاطـنـ وـدـورـ الـعـقـلـ الـعـمـلـيـ وـالـقـلـبـ وـاـشـرـنـاـ إـلـىـ صـفـاتـ عـشـرـةـ لـدـورـ الـعـقـلـ الـعـمـلـيـ وـآـثـارـ الـقـلـبـ وـسـائـرـ الـقـوـىـ.

٣ـ بـمـقـنـصـيـ الـمـطـابـقـةـ بـيـنـ الـإـنـسـانـ الصـغـيرـ وـالـكـبـيرـ،ـ وـأـنـ الـمـقـصـودـ مـنـ مـعـرـفـةـ الـرـبـ لـيـسـ مـعـرـفـةـ الـذـاتـ الـأـزـلـيـةـ بـلـ مـعـرـفـةـ أـفـعـالـ الذـاتـ وـعـالـمـ الـخـلـقـةـ الـذـىـ هـوـ عـالـمـ رـبـوـيـةـ الـبـارـىـ لـلـخـلـقـ،ـ وـالـرـبـ هـوـ عـنـوانـ مـنـ الـصـفـاتـ الـفـعـلـيـةـ لـلـبـارـىـ عـزـ وـجـلـ بـلـ وـبـمـقـنـصـيـ الـمـطـابـقـةـ بـيـنـ الـإـنـسـانـ الـكـبـيرـ وـالـمـجـمـوعـيـ أـيـ الـمـجـتمـعـ وـهـوـ وـأـنـ كـانـ اـعـتـبارـيـاـ إـلـاـ أـنـ هـذـاـ الـاعـتـبارـ لـيـسـ نـاـشـئـاـ مـنـ لـاـ شـىـءـ،ـ بـلـ الـاعـتـبارـ كـمـاـ أـشـرـنـاـ إـلـيـهـ يـقـنـصـ وـيـنـتـرـعـ مـنـ الـتـكـوـينـ،ـ وـقـدـ مـلـئـاـ أـنـ قـوـىـ الـإـنـسـانـ الصـغـيرـ كـلـهـاـ تـمـثـلـ فـيـ الـمـجـتمـعـ فـالـجـيـشـ يـمـثـلـ الـقـوـةـ الـغـضـبـيـهـ وـوـزـارـاتـ الـتـرـفـيهـ تـمـثـلـ الـقـوـةـ الـشـهـوـيـهـ،ـ وـالـقـوـىـ الـمـقـنـتـهـ تـمـثـلـ الـعـقـلـ الـنـظـرـيـ،ـ وـالـقـوـةـ الـقـضـائـيـهـ تـمـثـلـ الـوـجـدانـ وـالـضـمـيرـ وـحـسـبـ تـعـبـيرـ الـقـرـآنـ «ـالـنـفـسـ الـلـوـامـهـ»ـ فـهـذـهـ هـىـ الـمـطـابـقـةـ بـيـنـ الـإـنـسـانـ الـكـبـيرـ وـالـصـغـيرـ وـالـمـجـمـوعـيـ.

وبمقتضى هذه المقدمات إذا كان في الإنسان الصغير توجد امامية ذات هداية ایصالیہ ارائیہ فنستكشف وجود ذلك في الانسان الكبير والمجموعى وهو دور الامامة في المجتمع، وما ذكرنا في كيفية تصرف العقل العملى في بقیة القوى ينطبق على الامام في الانسان المجموعى.

الدليل الخامس: برهان العناية ... ص: ٣٠٣

اشارة

وهو برهان العناية، وقد تعرضنا له في الفصل الأول إلا أنا نعيده هنا ملخصاً:
وهو علم البارى بالنظام الوجودى الأحسن، وعلى أكمل ما يكون عليه، وهذا
الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٠٤

العلم مستلزم لإفاضة الوجود الإمكانى الخلقى على أحسن ما يمكن أن يكون عليه، ولو بنحو الترتيب أو التدريج فى العوالم كى تستقصى كل الكلمات فى عالم الامكان (وهذا التعريف مأخوذ من مدرسة الاشراق والحكمة المتعالية)
وقد أشرنا إلى أن قاعدة العناية الفلسفية هي بعينها قاعدة اللطف لدى المتكلمين حيث أن الأخيرة تعنى أن كل فعل موجب لقرب المكلف من كماله المنشود، فإن البارى يحسن ويلطف تهيئته وايجاده ويصبح عدم ايجاده، فمن حيث اللب القاعدتان تعبان عن مفهوم واحد وأمر واحد، إلا أن الفلسفه فى منهجهم يعتمدون على العقل النظري فى اثبات القاعدة، أما المتكلمون فيعتمدون على العقل العملى فى اثبات القاعدة.

* أن أعلام الامامية استنادا إلى الروايات المختلفة ذهبوا إلى أن موقع الامام في الانسان المجموعى (موقع الرئاسة والزعامة) هو لطف فلذا يحسن عن الله نصبه وتعيينه واللطف هو أكمل ما يمكن أن يكون عليه الوجود، فإذا كان أكمل ما يمكن أن يكون عليه الانسان المجموعى هو بوجود الامام فبمقتضى قاعدة العناية يجب عن الحق تعالى ايجاده.

* أن الحفظ للدين و تدبير الدنيا تستلزم أن تتوفر في الامام الهدایۃ الایصالیۃ والارائیۃ التفصیلیۃ، وذلك أن الامام لا يكون حافظاً للدين إلا إذا أمنت جنبة المقام الغیبی، ويكون على اتصال بالغیب فلا تصدر منه زلة علمیۃ في تبیان مدارج الاحکام الشرعیۃ، وبما أن الغایہ هو تکامل الافراد إلى الكلمات المنشودة وهو نوع من الهدایۃ الایصالیۃ.

تقييم الدليل ... ص: ٣٠٤

أن المتكلمين اقتصرت في اثبات الامامة في الانسان المجموعى على قاعدة اللطف ولم يتناولوا جانب الهدایۃ الایصالیۃ مع انها لطف أيضاً، وقد قمنا بتوسعة

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٠٥

الدليل ليشمل هذا الجانب أيضاً حيث أن العناية صفة من صفات البارى وأنه لطيف خير «إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُؤُوفٌ رَّحِيمٌ».

ملاحظة عامة ... ص: ٣٠٥

إلى هنا نلاحظ الارتباط بين الامامة وبقية أصول الدين ففي الدليل الأول بينما كيف الارتباط بين الامامة والنبوة، وفي الدليل الثاني بينما الارتباط بين الامامة وفطرة التوحيد وأن بوابة التوحيد هو الامامة، وفي الدليل الثالث بينما الارتباط بين الامامة والمعاد ودور الامام في

عوالم ما بعد نشأة الدنيا، وفي الدليل الرابع انتقلنا من معرفة النفس إلى الامامة، وفي الدليل الخامس ننتقل من صفات البارى وإنها تستلزم الامامة.

وبتعبير آخر أن هذه الأدلة ليست أدلة خطابية بل هي برهانية عرفانية في أن واحد أى ان ادراكها يحتاج إلى مقدمات فكرية من المعانى الحصولية وإلى ذائقه قلبية كى يدرك كنه تلك الأدلة الخمسة، فيها مطلب علمية ممترجة من العلم الحصولي والعلم الحضورى، والنكتة التي أردنا الاشارة إليها أن هذه الأدلة الخمسة اللمية تدلل على أن أصول الدين تقود إلى الامامة.

الدليل السادس: الأدلة الإلية ... ص: ٣٠٥

إشارة

وهو من الأدلة الإنية التي اعتمدتها المتكلمون والتي تنطلق من احتياج الكل إليه وغناوه عن الكل دليل على إمامته، وعبر البعض عنه انه اجتمع فيهم من الفضائل كلها، فهم احق بالامر بحكم العقل العملي، وبتعبير ثالث أنهم عليهم السلام المشار إليهم باشخاصهم وأسمائهم بحسب الجرد التاريخي وباعتراف كل الفرق والمملل قد فاقوا نوافع كل صفة في كمال تلك الصفة.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٠٦

تفصيل ذلك ... ص: ٣٠٦

أن التاريخ يذكر أنهم قد وضعوا الحلول الناجعة للكثير من المعضلات الفكرية التي ابتليت بها الامة الاسلامية؛ كما في اشكالية صفات البارى حيث قالوا:

«لا تعطيل ولا تشبيه وإنما أمر بين أمرين»، فلا يجوز تعطيل الصفات والقول أننا لا ندرك شيئاً من صفاته تعالى، كما لا يجوز التشبيه والقول أننا ندرك المحسوسات، وكذا نفي التجسيم ولو ازمه عن ذات البارى، فقد كانت الاذهان عالقة بهذا الوهم. ونفي الجبر والتفسير وإثبات الاختيار في الافعال.

وهكذا في معالجتهم للمشاكل الفكرية التي انتقلت إلى الامة الاسلامية من الحضارات الأخرى فتراهم يجعلون لها الحلول بنحو لا يصطدم مع الاسلام وضرورياته، وموارد هذا شتى من التوحيد وصفات الحق تعالى، والعدل والمعاد والقضاء والقدر وما ورد من الشبهات حول نبوة الأنبياء عليهم السلام، وبقول ابن أبي الحديد في ذيل إحدى الخطب «لم تنتشر المعرفة الالهية من غير هذا الرجل ولم يكن في الصحابة من تصور أو صور شيئاً طفيفاً من المعرفة»، ونضيف على مقولته تلك أن عباراتهم وحلولهم وحكمهم ظلت حتى يومنا هذا مدار بحث وتشييد لأنها تفوق ما توصل إليه السابقون من الفلسفة اليونانية ويستنير بهديها المتأخر ون من الفلاسفة.

* المرحوم الشاه أبادي يذكر: أنه في الصحفة السجادية لفتات وحلول لمعضلات في عالم المعنى والعرفان، بنحو لم يكن مطروحا في العرفان الهندي الذي هو من أقوى وأقدم المدارس العرفانية لدى البشرية، ويشير إلى أنه في الادعية الأولى بحوث عديدة وغريبة ودقيقة في السير والسلوك أو في مقامات الهدى، أو مقامات الخلقة والتكميل الانساني ويعبر عن ادعائهم عليهم السلام أنها بمثابة القرآن الصاعد لما تحتويه من أسرار المعرفة الالهية.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٠٧

فمثلاً المتقدمون يجعلون الظاهر في قبال الباطن والأول في قبال الآخر، بينما الامام عليه السلام جعل الذات المقدسة هو الظاهر والباطن والأول والآخر، فهو وحدة واحدة يستوى فيها الظاهر والباطن والأول والآخر، وفي كتاب التوحيد في ما ذكره الامام الصادق عليه السلام تبيان إلى كيفية الدلالة على ذلك.

* أن خصوّعهم وعبوديّتهم المطلقة لِللهِ عزّ وجلّ لا تجد لها مثيلاً عند من عاصرهم أو تأخر عنهم.

* أن معجزة السماء الخالدة القرآن الكريم لم ولا يوجد في الساحة الإسلامية ترجمان له - بحيث يثبت للبشرية أن القرآن الكريم يغطي كل احتياجاتها وكل تساؤل يطرح على وجه الأرض لم يتمكن أحد من الإجابة عليه - سوى الإمام مما يوضح وجود رابطة بينهم وبين القرآن، وهو ما سوف نثبته في المرحلة الثالثة في فقه الآيات.

* يضاف إلى تلك الأدلة مقدمة مشتركة لا بد منها وذلك لأنّ الاقتصار عليها يثبت أنّ الائمة هم أئمّة الناس وأفضلهم لإدارة شؤون الأمة، لكن لا - يثبت بها وجود مقامات أخرى في حين أنها يمكن أن تستفيد من تلك الأدلة لما هو أوسع من ذلك بالإضافة هذه المقدمة وحاصلها:

أن توافر هذه الصفات بهذه النحو في هؤلاء الاثني عشر إما أن يكون من باب الصدفة والاتفاق أو يكون بسبب وعلة. أما الأول فباطل وذلك لأنّ القول به هو نفي لوجود الله وذلك لأنّ الطفرة هي صدور شيء من دون سبب وعلة والاتفاق عبارة أخرى عن نفي السبيبة، وأن حيازة هؤلاء على الريادة في الصفات الكمالية إن كان اتفاقاً يعني أن يد الله مغلولة، وأنه ترك الخلق كما خلقهم من دون هدايتهم والاتصال بهم.

فيقيى الثاني وأن وجود تلك الصفات فيهم لم يكن من باب الصدفة والاتفاق

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٠٨

بل أن هذا يدل على عنائية الالهية وفاضة ربانية جعلت هؤلاء متصفين بتلك الصفات طيلة تلك السنين المتعاقبة والتي شهدت منافسین عده حاولوا النيل منهم بشتى الطرق والوسائل، فتوجد في بين إفاضة ربانية للكمالات العلمية والعملية، وإن الوراثة بينهم ليست وراثة نسبية بل وراثة نورية تكوينية جعلت تلك الحقيقة الغيبة مستمرة بهم.

وبهذه المقدمة تكون تلك الأدلة الإنّية مثبتة للمقام الغيبي الذي نتوخاه في الإمامة والذى يكون به عدل النبوة وسفارة الالهية.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٠٩

المبحث الثالث الإمامية في القرآن الكريم ... ص: ٣٠٩

اشارة

إن الهدف الذي نتوخاه من هذه الدراسة هو فهم حقيقة الإمامية ودورها في عالم الغيب بعد ان استوفى الباحثون حقيقتها في عالم الشهادة، ونعتمد في ذلك على الآيات الكريمة التي تحمل معانٍ نورانية لنس渟حى منها معانٍ تلوك القناة المعصومة المرتبطة بالغيب. وهاهنا ملاحظة مهمة: أنه يجب الالتفات إلى أن القرآن الكريم قد صدر من الحكم العالى بخفايا الأمور، والعارف بأساليب اللغة ومفرداتها، فالالفاظ المستخدمة في القرآن ليست قوله لفظية شعرية وأدبية بغرض ابراز الجمال الادبي، بل إن وراء استخدام ألفاظ دون أخرى أو صياغات معينة دون غيرها غاية وهدف ومعنى يرمي إليه القرآن، وعدم فهم كلام البارى بهذا النحو يكون ابتذالاً وتوهيناً للمعاني القرآنية وتزييفاً لمعارفه ويختلف قوله تعالى «تَبَيَّنَا لِكُلِّ شَيْءٍ» فليس المراد أن القرآن فيه تبيان للحقائق التشريعية فقط، بل أن القرآن فيه بيان للحقائق التكوينية أيضاً، كما يظهر من كثير من الآيات التي تذكر خلق العالم وسنن التكوين، وأن هذا القرآن الحامل لسبعين بطاً لا يجوز لنا أن نقف أمام الظاهر فقط بل يجب الغوص في حقائق معانٍ وما تحمله الألفاظ من معارف، بل نجد أن البعض يقدس القرآن ويسلّم بعظمته لكنه عندما نلاحظ فهمه لا يأبه نجده يبتذل

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣١٠

معانٍ ويفق عن حاق اللفظ والظاهر فقط جاهلاً أن الألفاظ ليست هي الهدف والغاية، بل هي قنطرة للوصول إلى المعنى المراد

فيجب تجاوز منطق الأدب وعلومه، فتنفتح أمام الإنسان حينئذ تلك المعانى العالية الدقيقة التي تحتاج إلى موازين العقل والمنطق. وهذه نقطة نفترق بها عن العامة الذين حجبوها عن أعينهم تلك الأمور. وقد قسمنا الآيات التي تتحدث عن الإمامة إلى طائفتين عدّة نتناولها بالتفصيل.

الطاقة الأولى ... ص: ٣١٠

إشارة

استخلاف آدم، من الواقع القرآنية العجيبة التي يحكى بها الحق تعالى بدأ الخليقة وكيفية خلق آدم عليه السلام وامر الملائكة بالسجود إليه، وهي من الآيات التي تحمل معانٍ كبيرة تدللنا على موقع الإمامة في الوجود الامكاني، ويمكن القول أنها تمثل البوابة لهذا البحث والعلامة الأم لهذا الموقع الإلهي. وقد تكرر ذكر هذه الواقعة أو مقاطع منها في موضع كثيرة من القرآن في السور التالية:

١- سورة البقرة: ٣٠

«وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسِّرْ فِكُ الدَّمَاءَ وَنَحْنُ نُسِيَّعُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلُّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنِّيُؤْنِي بِاَسْمَاءِ هُؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِهْمُ بِاَسْمَاهِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَاهُمْ بِاَسْمَاهِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقْلُ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ عَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبَدِّلُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْتِجْدُوا لِآدَمَ فَسَيَجْدُوا إِلَيْهِ إِنَّ إِيْلِيسَ أَبِي وَاسْتِكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ وَقُلْنَا يَا آدَمُ اشْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغْدًا حَيْثُ شِئْتَمَا وَلَا تَقْرِبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الطَّالِمِينَ فَأَزَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِيَضْصِ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقْرٌ

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣١١

وَمَتَّاعٌ إِلَى حِينٍ فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ».

وهذه السورة تحوى جميع مقاطع الواقعه من إخبار الله الملائكة بخلق آدم وحتى هبوطه إلى الأرض.

٢- سورة الكهف: ٥٠

«وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْتِجْدُوا لِآدَمَ فَسَيَجْدُوا إِلَيْهِ إِنَّ إِيْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفْتَخَرُهُ وَذَرَرَتْهُ أُولَيَاءِ مِنْ دُونِي وَهُنْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا».

٣- سورة الحجر: ٢٨

«وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ صَلْصَالٍ مِنْ حَمَّإٍ مَسِينُونٍ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ فَسَيَجْدُ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ إِلَيْهِ إِيْلِيسَ أَبِي أَنْ يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ».

٤- سورة الاسراء: ٦١

«وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْتِجْدُوا لِآدَمَ فَسَيَجْدُوا إِلَيْهِ إِنَّ إِيْلِيسَ قَالَ إِنَّمَا سُجْدِي لِمَنْ خَلَقَتْ طِينًا قَالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ لَئِنْ أَخْرَجْتَنِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا حَتَّىَنَ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلًا».

٥- سورة طه: ١١٥

وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنِسَى وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْتِجْدُوا لِآدَمَ فَسَيَجْدُوا إِلَيْهِ إِنَّهُ آدَمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَقَسْتَقَ إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَى وَأَنَّكَ لَا تَظْمُوا فِيهَا وَلَا تَضْسَحِي فَوْسَوْسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ

قال يا آدم هل أدلّك على شجرة الخلدِ ومُلِكَ لـأيْلَى فـأَكَلَا مِنْهَا فـبَيَّدْتُ لـهُمَا سـوـا تـهـمـا وـطـفـقا يـخـصـيـةـ فـانـ عـلـيـهـمـا مـنـ وـرـقـ الجـنـةـ وـعـصـىـ آدم رـبـهـ فـغـوـىـ ثـمـ اجـتـبـاهـ رـبـهـ فـتـابـ عـلـيـهـ وـهـيـدـيـ قـالـ اهـبـطا مـنـهـا جـمـيـعـ بـعـضـ كـمـ لـيـغـضـ عـيـدـوـ فـإـمـا يـأـتـيـنـكـ مـنـ هـيـدـيـ فـمـنـ اتـبـعـ هـيـدـيـ فـلـاـ يـضـلـ وـلـاـ يـشـقـيـ وـمـنـ أـعـرـضـ عـنـ ذـكـرـيـ فـإـنـ»....

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣١٢

٦- سورة العنكبوت: ٢٥

«وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَعَلْتُمُ الْأَدَمَ فَسِيرُجُدُّوا إِلَيْهِ إِلَيْلِيَسَ لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَا تَسْرِيْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ»....

٧- سورة العنكبوت: ٧٥

«إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالقُ بَشَرًا مِنْ طِينٍ»....

و قبل الاستعراض التفصيلي لهذه الطائفه نذكر عدة ملاحظات:

١- إن هذه الواقعه العجيبة التي يذكرها الله جل وعلا لعباده تحتوى على معانٍ جليلة وعظيمة و تستحق وقفة مطولة.

٢- إن ستة سور من التي وردت فيها القصة مكية، وسورة واحدة مدنية وهي البقرة.

٣- إن العنصر المشترك المتكرر في كل هذه الموارد السبعة هو أمر الملائكة بالسجود لآدم وامتناع ابليس عن ذلك.

٤- تمتاز سورة البقرة بورود نص الاستخلاف فيها ومناقشة الملائكة فيه، وهذا لم يتكرر في الموارد الأخرى.

٥- قد ربنا السور المكية التي ورد فيها هذه القصة حسب التزول.

وسوف تكون دراسة هذه الحادثه في مقامات أربع:

أولاً: دراسة الألفاظ الواردة فيها ... ص: ٣١٢

نبأ بدراسة الواقعه كما وردت في سورة البقرة والتدقيق في المعانى الواردة فيها:

* الملائكة: وهو وإن كان جمع معرف باللام ويفيد العموم أي جميع الملائكة إلا أن بعض الروايات تشير إلى أنهم قسم من الملائكة لا أقل من نمط جبريل

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣١٣

وميكائيل واسرافيل وعزرايل، لكن ادخال عنصر غيب السماوات والارض يدل على أن الملائكة في الواقعه لم يكونوا صنفا خاصا منهم بل عموم الملائكة إذ أن ما غاب عنهم هو خاف على كل السماوات والارض. كما ان الخطاب للملائكة بإخبارهم عن جعل عام وهو جعل الخليفة، ولم يخصص بآدم.

* في الأرض: وفيه احتمالات ثلاث:

أ- أن تكون متعلقة بـ(الخليفة).

ب- أن تكون متعلقة بالضمير المستتر في (الخليفة) لأنها مشتق.

ج- أن تكون متعلقة بـ(جاعل).

فعلى الاحتمال الاول يكون المعنى أن الخليفة مقيد في الأرض، فدائرة الخلافه تكون محددة حينئذ بالأرض.

وعلى الاحتمال الثاني تكون دائرة الخلافه مطلقة غير محددة، والمستخلف مقيد بكونه أرضيا فهو انسان أرضي دائرة خلافته مطلقة غير محددة فتشمل كل عالم الخلقه.

وعلى الاحتمال الثالث فحيث أن (جاعل) تتعذر إلى مفعولين الأول (في الأرض) والثاني (خليفة) فيكون المعنى أخباراً من الله عز وجل أن الذي هو في الأرض قد جعله خليفة على نحو «جعلت الآجر بيته».

أما الاحتمال الأول فهو بعيد حيث أن من بعيد جداً تقييد الخلافة في الأرض وذلك لمجموعة من القرائن نستوحيها من الآية نفسها:
أ- أن العلم الذي يمتلكه هذا الخليفة علم خاص يفوق علم الملائكة إذ أنه علم محظوظ بكل الأشياء حتى التي لا ترتبط بالواقع الأرضي - كما سوف نتبين ذلك لاحقاً - فلو كانت خلافته محددة بالأرض فما هو الحاجة لهذا العلم ثم ما هو الداعي لظهور تفوق علمه على علم الملائكة بخلاف ما إذا كانت دائرة الاستخلاف

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣١٤

غير محددة بالأرض.

ب- إن إسجاد الملائكة لآدم يدل على الهيمنة التكوينية للمطاع بإذن الله، وهذه الطاعة وتلك الهيمنة إنما هي ولادة العلم بحيث أن الملائكة تستقى علومها منه كما سوف يأتي التدليل عليه، ومعلوم أن شؤون الملائكة ليست منحصرة بالأرض بل بكل عالم الخلقة، فهذا يدل على أن دائرة الخلافة غير مقيدة بالأرض بل هي تشمل كل عالم الخلقة غايتها هذا الموجود كينونة بدنها هي في الأرض.
وقد يستشكل أنه لو كانت خلافته عامة لكل عالم الامكان فكيف يجعل متاخراً عن الملائكة أى كيف تتأخر خلقته عنهم؟؟ والجواب: ان خلقته غير متاخرة عنهم وأنما المتاخر هو وجوده الأرضي أما أصل الخلقة فإنها لم تتأخر عنهم كما سيوضح ذلك لاحقاً.

ج- استنكار الملائكة وتساؤلهم لم يكن دائراً حول دائرة الاستخلاف بل حول الموجود الأرضي، فهي فهمت أن هناك ذاتاً في الأرض سوف تكون هي الخليفة فجاء الاستنكار، وبعبارة أخرى أن مقتضى كلامهم (أتجعل فيها من) ... هو تعلق (في الأرض) بالجملة.

د- إن مقتضى تقدم الجار والمجرور على لفظة الخليفة، مع صلاحية تعلقه بالعامل المتقدم يعين تعلقه به وخلاف ذلك يحتاج إلى قرينة.

* أما بالنسبة إلى (جاعل) فإنها تأتي بمعنى أحدهما بمعنى موجب وهو يتعدى إلى معمول واحد، والآخر يعني الصيرورة وهو يتعدى إلى معمولين، والأقرب أن يكون الوارد هنا الثاني، ومعهلاً هما (في الأرض) و (خليفة) وهذا يؤدي نفس المعنى الذي نتوخاه وهو عدم تقييد وتحديد دائرة الخلافة في الأرض.

إن أصل المعمولين مبتدأ وخبر فلو قدرنا المبتدأ (خليفة) والخبر (في الأرض) فمقتضاه أنه ليس في صدد جعل الاستخلاف بل هو أمر مفروغ منه، وأنما هو في

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣١٥

شدد الأخبار عن الجعل الأرضي لهذا الخليفة، أما لو كان العكس فإنه يعني أن كونه في الأرض أمر مفروغ عنه والجملة والأخبار عن الاستخلاف، والملوّن أنساب وذلك لأن مسائلة الملائكة هو عن كينونته في الأرض وعن هذا القيد الذي يظهر أنه مجہول بالنسبة إليهم.

ويحتمل أن يكون الجعل بمعنى الإيجاد فإذاً معمولاً واحداً، هو (في الأرض) وخليفة صفة له، وقد يعترض عليه أن هذا التركيب يشبه قولك إني جاعل في البيت مسؤولاً أو إني جاعل في المؤسسة مديرًا وهذا تقييد للمسؤولية والإدارة؟؟ والجواب: أن هنا مناسبة بين المؤسسة والإدارة والبيت والمسؤولية في حين أنها مفقودة بين الأرض والاستخلاف، كما أن القرائن التي ذكرناها سابقاً من التعليم والا سجاد وما يأتي من تعليم الأسماء كلها توکد على أن الاستخلاف دائرة أوسع من الأرض، ثم إن هذا الجعل مضافاً إلى ظهوره في الاطلاق الزمانى والتأكيد ما دام الموجود الأرضي أن اعتراض الملائكة حيث يكفى في توجيهه صدقه ولو بمقدار البرهنة والفترة اليسيرة، فالتحفظ لهذا الاعتراض لابد أن يكون بنحو النفي والسلب المطلق له، وذلك بدوراً وجود الخليفة ذى العلم اللدنى ما دام

الخلق البشري على الأرض.

* خليفة: والاستخلاف الوارد في القرآن على نحوين: استخلاف عام لنوع البشر والهدف منه إعمار الأرض والعالم الكوني، والثاني، استخلاف خاص وهو خلافة الاصطفاء وهي المقصودة هنا وذلك لأن الحق تعالى قد ربط هذا الاستخلاف بالعلم اللدنى المحيط، ومثل هذا العلم ليس لدى نوع البشر بل لدى فئة خاصة منتخبة من البشر، ولكن هذا لا يعني الاختصاص بآدم بل قد يعم فئة من بني البشر، نعم هو لا يعم كل البشر.

والفارق بين الاستخلاف والنيابة والوكالة، أن هذه العناوين تقتضي وجود

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣١٦

طرفين أحدهما يتولى عن الآخر الفعل والعمل إلا أن دائرة التولى إذا كانت محدودة فتسمى وكالة ويتبع ذلك ضيق صلاحيات الطرف، وإذا اتسعت تسمى نيابة وتزداد صلاحيات الطرف، وإذا اتسعت أكثر تسمى ولية، وإذا ازداد اتساعها تسمى خلافة وهي قيام شخص مقام آخر، فيقال خلف فلان فلاناً أى حل محله، غايته الامر أنه في عالم الممكناً تكون بدلاً عن فقد أى بعد فقد المستخلف في ذلك المقام، أما عندما تكون الخلافة عن الواجب فلا تكون عن فقد بل بنحو الطولية، فالله مالك الملك في السموات والارض فهو يملك ويُقدر الملائكة على شيء، ولا هو قادر للقدرة بل في عين تملكتهم وقدرهم يكون مالكا وقدراً، وهذا الاستخلاف ليس هو التفويض الباطل بل هو اقدار وتمكين من دون تجافٍ وقدر.

فالمستخلف هو الله عز وجل وال الخليفة يكون هو الرابطة التكوينية بين الذات الأزلية ومورد الاستخلاف، نظير الافعال الاختيارية التي يقدم بها الفاعل المختار المخلوق فإنها إقدار وتمكين من مالك الملوک واستخلاف فيها من دون عزله ولا إنحسار لقدرة واجب الوجود.

وأخيراً فإن عنوان الخليفة غير عنوان النبوة والرسالة بل يكون أهم شأنها لأنه يقوم مقام الله ويختلف الله بخلاف العنوانين.

* قال: إنني أعلم ما لا تعلمون.

إن اعتراض الملائكة يدل على انهم تصوروا أن الهدف من ايجاد آدم هو اعمار الارض ولكن الآية تبين خطأهم في فهمهم، ومحظ اعتراض الملائكة أن من يصدر منه الاسفادات وسفك الدماء أى من يصدر منه الزلل والخطأ لا يساوى مع من يكون معصوماً عن الخطأ، فهو أحق بخلافته من هذا الموجود، وكان الجواب أن هذا الاعتراض منشؤه الجهل، حيث أن العصمة العملية ليست هي العاصمة فقط عن الزلل بل المهم هو العصمة العلمية التي تكون عاصمة حينئذ عن الزلل العملي

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣١٧

أيضاً، فالجهل العلمي هو الذي يسبب الوقوع في الخطاء والزلل، ومن هذه الآية نعرف السر في حث القرآن على طلب العلم واستخدام العقل حيث أن التقديس والتعبد غير مانع وعاصم من الواقع في الخطأ بل العلم التام والصحيح هو العاصم الأتم، وبذلك يمكننا القول أن سؤال الملائكة ليس اعترافاً بهم مسلمون لله وخاضعون إليه إلا أنه سؤال استفهامي ناتج عن عدم احاطتهم بكل شيء فتصوروا أنهم أكثر أهلية لهذا المقام.

* الأسماء: وهو جمع محل باللام مفيد للعلوم، والكلام في المراد من هذه الأسماء فذهب البعض إلى أنها المعانى المختلفة، وبعض إلى أنها أسماء المعانى كلها، ولكن التدبر في الآيات الشريفة لا يساعد على الاقتصار على أي منها وذلك:

- أن العلم بهذه الأسماء أوجد امتيازاً لأدم على الملائكة وبه استحق الاستخلاف، وإذا كان هو ما ذكروه من المعلومات الحصولية فإن آدم بتعليمه للملائكة يصبحون في مستوى واحد، بل قد يكون تدبر اللاحق اشرف من السابق وعليه لا موجب لاستحقاق الأفضلية لأدم على الملائكة.

- أن الأسماء لو كانت هي اللغات وأسماء هذه المعانى المتداولة فإن الحاجة إليها إنما هو لانتقال المعانى والمرادات بين الناس،

والملائكة ذات كمال أعلى وأشرف من ذلك فإنها تطلع على النوايا من دون حاجة إلى الألفاظ فأى كمال تحصل عليه الملائكة في إنباتها بهذه الأسماء.

- أن هذه الأسماء أرفع من أن تصل إليها الملائكة مع تنوع شؤونها ووظائفها حيث أنها جاهلة بها، خصوصاً أن الملائكة كانت عالمه بشؤون الأرض ولذا سألت عن هذا الموجود الأرضي فلا يخفى عليها شأن من شؤون الأرض، فلا بد أن تكون هذه الأسماء غير أرضية.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣١٨

- في الآية اللاحقة عندما عرض الله جل وعلى المسئيات أو الأسماء على الملائكة أشار إليها باسم الاشارة (هؤلاء) وهو يستخدم للعقل الحى الحاضر ولا يقال للمعدوم ولا للجماد، وكذا استعمل ضمير الجمع للعقل (هم) في جملة (عرضهم) وفي جملة (أنبأهم باسمائهم فلما أنبأهم بأسمائهم).

- إن تميز آدم عن الملائكة ظل حتى بعد إنباء الملائكة بهذه الأسماء أو بأسماء الأسماء.

- إن آدم لم يعلم الملائكة بهذه الأسماء بل أنبأهم والإنباء غير التعليم إذ أن التعليم هو العيان الحضورى، أما الانباء فهو إخبار بالعلم الحصولى.

- التعبير عن هذه الأسماء أنها (غيب السماوات والارض) فالاضافة هنا لامية وليس تبعيضة أى غيب للسماءات والارض لا أنه غيب من السماءات والارض أى ما وراء السماءات والارض وأنها كانت غائبة عن الملائكة بل خارجة عن محيط الكون.
وهذه القرائن والشاهد تدل على حقيقة واحدة:

أن هذه الأسماء لسميات وجودات شاعرة حية عاقلة عالمه أرفع مرتبة وأشرف وجوداً من الملائكة، بل هي أشرف من آدم لأنه بالعلم بها استحق الخلافة، فهي أشرف مقام في الخليقة.

* العلم: أن العلم الذي تعلمه آدم من قبل الحق تعالى لم يكن بالتعليم الكسبى الحصولى إنما هو بالعلم الحضورى، وهو نوع من الارتباط والرقى للروح إلى عالم عاليه حيث ترتبط الروح بتلك العوالم العلوية عياناً وحضوراً، والحديث هنا ليس في مقام الرسالة والنبوة بل في مقام الخلافة وخليفة الله.

إذ فالعلم المذكور هنا هو خارج حد الملائكة، لذا نفى التعليم عنهم حتى بعد إنباء آدم يدل على أن هذا المقام هو غير مقام النبوة بل هو مقام الإمامية والخلافة كما

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣١٩

ترتب عليه إطاعه وإتباع الملائكة له.

ثم أن هذا التعليم للأدم كان قبل دخوله الجنّة وقبل نزوله للأرض كما يتفق عليه المفسرون أى قبل أن يكون مقام النبوة لأدم، وقد يقال أن من إنباته للملائكة يدل على كونه نبياً لهم لكن هذا ليس من قبل النبوة الاصطلاحية للأرض حيث التكليف والعمل، وإنما الانباء ها هنا من قبيل التعليم اللدنى الذي هو فوق مقام الملائكة.

ويذهب البعض إلى القول أن الخلافة التي جعلت عنواناً لهذا الموجود هي خلافة عن النسناس الأرضي وهذا خطأ فاحش بل بقرينة الانباء المذبور هو مقام خلافة الله عز وجل أى يعني الاقدار من قبله عز وجل.

ومما يدل على أن العلم الوارد ليس علم النبوة والرسالة أن في هذا العلم لا يتحمل واسطة ملكية بين الله وبين آدم بينما في علم النبوة يتحمل واسطة الملك ويمكّن وقوعها.

فهذه القرائن تدل على أن هذا العلم الذي تعلمه آدم نحو من العلم الحضورى الخاص، وأنه استحق به مقام الولاية والرتبة التكوينية، وهو فوق مقام النبوة والرسالة.

* إن كنتم صادقين.

إن القرآن في حديثه عن الصدق يذكر له مراتب من مقام الصديقين والصديق وهذه المراتب ليس في قبالها الكذب الاصطلاحي، بل هي مراتب اشتداذية في نفس الصدق وقد أشرنا قبل إلى قوله تعالى «وَمَنْ أَصْيَدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا» حيث ذكرنا أن الله أصدق من سيد الكائنات وهذا لا يعني أنه كاذب - والعياذ بالله - فالصدق دوام كلامه وسعته أكثر من الآخر، والامر الذي نريد التأكيد عليه أن مراتب الصدق لا يقابلها الكذب فالآية لا تدل على كذب الملائكة بل تشير إلى عدم واقعية ما

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٢٠

حسبوه وتوهموه.

وهناك روايات تبين كيف الطريق إلى أن يكون الإنسان من الصديقين وهو مقام أوسع من الصدق الخبرى والمخبرى، فالذى يكون أكثر علما وأكثر احاطة يكون أصدق من الأقل علما وذلك لأن الأول يكون علمه محيطا والآخر أقل احاطة فتأتى علومه غير مطابقة، فالملخص أن المراد هنا من الصدق الاحاطة وعدمها لا المطابقة للواقع وعدمها.

ونظير ذلك ما تصف الروايات بعض آيات القرآن أنها أصدق من آيات أخرى وأكثر حكاما وأكثر احاطة وهذا لا يقصد منه بطلان الآيات الأخرى بل يقصد منه أن تلك الآيات أكثر احاطة بالواقع فتكون أصدق وأحق وأحکم.

فالملائكة في هذه الآية يخبرون عن أحقيتهم وأهليتها للخلافة في الأرض حيث انهم أنبئوا عن استحقاق ذلك لمن تكون له العصمة العملية لا أنهم يخبرون عن واقع بل من باب المسائلة.

* الإباء: بناء على ما ذكرنا سابقاً من أن استخدام الحق تعالى للالفاظ المختلفة ليس من باب التنوع اللغوي والثر البلاعي، بل القرآن كتاب حقائق، وتغير اللفظ من موضع إلى آخر يدل على تغير في المعنى الحقيقي المراد للحق تعالى.

فنلاحظ هنا أن البارى تعالى أسنده تعبيرين لهذه الأسماء أحدهما: وعلم آدم الأسماء كلها، والآخر: قوله للملائكة (أنبئوني) وأجبت الملائكة (لا_ علم لنا إلا_ ما علمتنا) فأمر آدم بانبائهم باسمائهم، فالارتباط بين الحق تعالى وآدم كان بالتعليم أما عندما أخبر آدم الملائكة كان بالأنباء. وهذا التغيير يدل على أن الملائكة لم ينالوا العلم الحقيقي بهذه الأسماء.

والسر في هذا التغيير هو أن التعليم عيانى حضورى، والأنباء إخبار من وراء حجب الصور والمفاهيم وما شابه ذلك، فإذاً آدم مع ربه من نحو العلم

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٢١

الحضورى، وأما الإضافة بينه وبين الملائكة فهي إضافة أبناء وهي درجة نازلة عن العلم، ومن القرائن على تلك المعايرة:

- أن الملائكة لو كانت قابلة لتعليم الأسماء لأصبحوا في الشرف سواء مع آدم، ولما كانت لآدم مزية عليهم فالملائكة لم يستحصلوا على ذلك العلم إلى آخر المطاف، خصوصاً إذا لاحظنا أن الاهلية للخلافة غير منوطة بالسابقية الزمانية للحصول على العلم بل الاهلية هي بالعلم وهي حاصلة لآدم.

- فاطلاع الملائكة لم يكن بالعلم اللدني ولو كان كذلك لما كانت حاجة لانباء آدم.

فالخلاصة أن الملائكة بعد إباء آدم أصبح لديهم علماً حصولياً بتلك المسميات.

* غيب السماوات والأرض: ذكرنا في بحث الأسماء أن الإضافة في غيب السماوات هي إضافة لامية أي غيب للسماءات والارض، وقد جعل بعض العامة أن المراد بهذا الغيب هو ما كتمته الملائكة لكنه غير تمام وذلك لأن قوله تعالى «وَأَعْلَمُ مَا تُبَدِّلُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْسُبُونَ»

«١»

من عطف المعاير زيادة على الجملة السابقة إذ (ما تبدلون) ليس من الغيب أصلاً، وما كانت تكتمه هو أنها كانت ترى أنه لا يوجد من هو أقرب منها إلى الله كما يفهم من مفاضلتها ذاتها على مطلق من هو غيرها من المخلوقات، فليس هذا المراد من غيب السماوات

والارض بل المراد منه أمر ليس بجزء من السماوات والارض.

ومقابل الاضافة الامامية التبعيضية أي خصوص غيب هو جزء من السماوات والارض وهو ينطبق على الكونية المستقبلية لكن المورد ليس من هذه الموارد التي

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٢٢

تكون الاضافة تبعيضة، وذلك لأن مقام اظهار قدرته تعالى واحتاطه وعجز الملائكة، وتمام العجز أن هذه الاسماء أمر غائب عن العالم السماوي والارضي خارج محيط الكون، ومما يبعد معنى التبعيض وأن الغيب بمعنى المستقبل الذي هو جزء السماوات والارض أنه قد عرضهم على الملائكة فهي موجودات بالفعل لا مستقبلية، وهذا مما يعزز أيضاً أن المراد غيب فعلى عن السماوات والارض، فإذاً هي موجودات أحياها فعليه خارج إطار السماوات والارض.

* أية السجود: وفيها موقفان يجب التأمل فيهما، أحدهما: أمر الله عز وجل الملائكة بالسجود لآدم، الآخر هو إباء ابليس واستكباره وكونه من الكافرين.

أما الامر الاول وهو السجود ففيه عدة نقاط:

- أن التساؤل يشار عادة هل أن السجود لغير الله تعالى صحيح أم لا؟ وهذه مسألة كلامية فقهية تتعرض لبعض جوانبها ومن ثم نذكر ما يمكن استيحاؤه من الآية الكريمة.

ذهب بعض الفقهاء إلى أن السجود ذاتية العبادة، فأينما وقع فهو عبادة فلا يجوز ايقاعه لغير الله تعالى لأنه هو المعبد حقيقة، ولذا يذهبون إلى تأويل ما ورد في القرآن الكريم من السجود لغير الله تعالى إلى أنها تحمل على مطلق الخضوع والخشوع لا إداء تلك الحركة المعينة، لأنه من المحال أن يأمر الله تعالى بعبادة من ليس أهلاً للعبادة فهو شرك وقبح، ويستشهدون بما ورد من الأثر عن النبي صلى الله عليه و آله:

«لو كنت أمراً أحداً بالسجود لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»، وهذا يعني عدم جواز الأمر بالسجود.

والجواب عنه: أن المستدل يستدل بوجهين أحدهما أن السجود ذاتية العبادة، والآخر نهى الشارع عن السجود لغير الله.

أما الاول: فكون السجود - لو كان بمعنى الهيئة الجسمانية المخصوصة - ذاتية

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٢٣

العبارة أول الكلام، بل أن السجود مظهر ومبرز للعبادة وفرق بين الأمرين، والشاهد على ذلك أن تلك الهيئة المعينة قد يوقعها الإنسان ومقصوده الرياضة أو الاستراحة أو أي أمر آخر، وهذا يدل على أن العبادية فيها متقومة بالقصد لا أن الهيئة متى وقعت كانت عبادة، وعليه نقول أن تلك الهيئة لو وقعت بقصد الاحترام والاحترام لا بقصد الخضوع العبادي فلا تكون عبادة، وقد مورس هذا النوع من التكريم والاحترام في الشعوب القديمة حيث كان يسجد للسلطان والملك كما في عهد النبي يوسف عليه السلام، ولم يكن في البين عبودية وهذا يدل على أن تلك الهيئة ليست ماهيتها التكوينية للعبادة، مضافاً إلى أن أصحاب هذا الرأي لا يعتبرون الركوع عبادة مطلقاً، ويحوزون وقوعه لغير الله إذا كان القصد منه الاحترام والتكرير.

وبعبارة أدق أن الخضوع تارة عبودي وأخرى مطلق الاحترام والتكرير والتعظيم، والفارق بينهما أن الخضوع إن كان بقصد ان المخصوص له ذات واجبة الوجود بنفسه خالق متصف بجميع الكمالات بالذات فهو عبادة، وإن كان لا بقصد منتهي الخضوع ولا ان المخصوص له ذات مستقلة الوجود فلا يكون عبادة.

بل أن القبح يزول عن هذه الهيئة عندما يكون الأمر إلى هذا السجود هو الله عز وجل، بل يعد السجود لهذا الشخص هو منتهى الامتنان والخصوص لأوامر الله، بل هو منتهي الفناء والابتعاد عن أناية الذات، والحق تعالى عندما يأمر بالسجود لا يكون أمراً بمعنى العبادة لغيره إذ أنه مستحيل، بل العبادة لله تعالى بتوسط الاحترام والخصوص لخليفة تعالى، وهذا ما توضحه كثير من الاخبار والآثار

الواردة في ذيل السجود ليوسف عليه السلام، وفي آية «وَاجْعُلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ» (١)

، إذ ليس

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٢٤

المراد السجود بيت موسى بل هو سجود لله وإكرام واحترام للشخص.

أما الوجه الثاني: فابتداء ليتبين إلى أنه غير الوجه الأول إذ أنه يتم ولو فرض التنزل بأن السجود ليس ذاتيه العبادة فهو منهى عنه من قبل الشارع ايقاعه لغير الله . وبذلك لا تحتاج إلى تأويل آيات السجود في القرآن، بل بأن السجود بهذا المعنى لم يكن محظما في شريعة يوسف وموسى عليهما السلام، وعلى كل حال نقول أن السجود بمعنى العبادة لغير الله منهى عنه من قبل الشارع.

أما الآية الكريمة التي نحن بصددها فإنه- على ما ذكرنا- لا حاجة لتأويل السجود إلى معنى الخضوع والاحترام وما معناه، ولا حاجة إلى القول أن السجود على معناه الحقيقي ولا- مانع منه لأنه لم يكن محظما إلا في شريعة الخاتم، لا حاجة إلى كل هذا بل نقول ان السجود لا مانع منه حيث لم يقع بقصد العبادة.

مضافا إلى أنه لو كان منها عنـه فيمكن أن يأمر الله تعالى به في هذا الموضوع ويكون تخصيصا للنهايـة العام عن السجود لغير الله ولا مانع من تخصيص العام- على الوجه الثاني- حيث أن السجود كان تكريما للأدمـ، وقد أشارت الروايات من الفريقيـن إلى أن إبليس كان وما زال يستطيع التوبة بالسجود للأدمـ فلو سجد لـتاب الله عليهـ، وهذا من سعـة حلمـه تعالى بـعبادـه إلا أن إبليس أخذـته العـزة بالـاثـم فأبـي عنـ السجود.

٢- ومن أجل الوصول إلى المعنى المراد من السجود في الآيات الكريمة نستعرض عدداً من النقاط:

أ- نعيد التذكير بأن القرآن كتاب حقائق فعندما نلاحظ لفظ كرر عدة مرات فلا يمكن القول أن التعبير به أمر أدبي بل يكون إشارة إلى ماهية معينة أراد الحق تعالى إفادتها لخلقـه وهذا هو ما ذكرـناه سابقا في مقدمة البحث.

ب- عبر في آية ٢٩ من سورة الحجر «فَقَعُوا» حيث لم يكتفى بذكر مادة

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٢٥

السجود بل عبر بالواقع الفوري وهذا فيه نوع من التشديد والتـأكـيد لـمعـنى الخـضـوع والـتعـظـيم.

ج- أن حادثـة السجود هيـ الحلقة المتصلة بينـ هذهـ السورـ السـبـعة فقدـ كـرـرتـ فيـ كلـ الآـيـاتـ بـخـلـافـ بـقـيـةـ مقـاطـعـ قـصـةـ آـدـمـ.

د- أن لـفـظـ السـجـودـ وـمـشـتـقـاتـهـ تـكـرـرـ كـثـيرـاـ حتـىـ فـيـ الآـيـةـ الـواـحـدـةـ مـثـلاـ فـيـ سـوـرـةـ الـحـجـرـ كـرـرـتـ ٥ـ مـرـاتـ وـفـيـ الـأـعـرـافـ ٤ـ مـرـاتـ وـفـيـ الـاسـرـاءـ وـصـ كـرـ ٣ـ مـرـاتـ،ـ وهذاـ التـكـرـارـ لـهـذـهـ الـلـفـظـةـ لـابـدـ لـهـ مـنـ وـجـهـ لـأـنـ مـجـرـدـ التـحسـينـ الـلـفـظـيـ وـالـأـدـبـيـ،ـ بلـ يـدـلـ عـلـىـ مـحـورـيـةـ هـذـهـ الـمـاهـيـةـ وـجـعـلـهـاـ فـيـصـلـاـ بـيـنـ الطـاعـةـ وـالـمـعـصـيـةـ.

هـ- فيـ بـعـضـ الـآـيـاتـ وـرـدـ التـأـكـيدـ عـلـىـ أـنـ الـأـمـرـ بـالـسـجـودـ كـانـ لـجـمـيعـ الـمـلـائـكـةـ وـلـمـ يـكـتـفـ بـدـلـالـةـ الـجـمـعـ الـمـحـلـيـ بـأـلـ (ـالـمـلـائـكـةـ)ـ بـلـ أـرـدـفـ بـالتـأـكـيدـ بـ (ـأـجـمـعـونـ)ـ وـ (ـكـلـهـمـ)ـ لـلـدـلـالـةـ عـلـىـ الـاسـغـرـاقـ.

وـ- إـنـهـ عـنـدـمـاـ رـفـضـ إـبـلـيسـ السـجـودـ لـأـدـمـ عـرـبـ عنـ ذـلـكـ «ـأـبـيـ وـأـسـتـكـبـرـ»ـ أـىـ أـنـ مـنـشـأـ عـصـيـانـ إـبـلـيسـ هـوـ الإـباءـ وـالـاستـكـبـارـ وـفـيـ مـقـابـلـهـ طـاعـةـ الـمـلـائـكـةـ الـذـىـ يـقـابـلـ الـإـباءـ وـالـاستـكـبـارـ وـهـوـ الـانـقـيـادـ وـالـمـاتـابـعـةـ وـالـخـضـوعـ،ـ فـمـعـنـيـ السـجـودـ الـمـأـمـورـ بـهـ فـيـ زـيـادـةـ عـلـىـ مـعـنىـ الـاحـتـرامـ وـالـتـكـرـيمـ بـلـ هـوـ اـظـهـارـ لـمـطـلـقـ الـانـقـيـادـ (ـغـيرـ الـعـابـدـ)ـ لـأـدـمـ،ـ وـإـبـلـيسـ لـمـ يـسـتـكـبـرـ عـنـ عـبـادـةـ اللـهـ فـيـ الصـورـةـ بـلـ اـسـتـكـبـرـ عـنـ أـمـرـ اللـهـ بـالـانـقـيـادـ لـأـدـمـ حيثـ زـعـمـ أـنـ آـدـمـ أـقـلـ مـرـتـبـةـ مـنـهـ.

زـ- أـنـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ فـيـ خـطـابـهـ لـإـبـلـيسـ «ـمـالـكـ أـلـاـ تـكـوـنـ مـعـ السـاجـدـيـنـ»ـ مـنـطـوـ عـلـىـ ظـرـيفـةـ لـأـنـ تـحـصـلـ مـنـ التـعبـيرـ بـلـفـظـ الـمـلـائـكـةـ أـوـ الضـمـيرـ مـاـ مـنـعـكـ أـنـ تـكـوـنـ مـعـهـمـ إـذـ وـصـفـهـمـ بـالـسـاجـدـيـنـ لـيـانـ حـالـةـ الـانـقـيـادـ وـهـوـ السـجـودـ.

حـ- نـسـبـةـ آـدـمـ لـلـهـ جـلـ وـعـلـاـ «ـوـنـفـخـتـ فـيـ مـنـ رـوـحـيـ»ـ فـيـهـاـ تـشـرـيفـ لـأـدـمـ وـأـنـ خـلـقـهـ وـتـسوـيـتـهـ مـبـاشـرـةـ مـنـ اللـهـ مـنـ دـوـنـ توـسيـطـ الـمـلـائـكـةـ.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٢٦

ط- يظهر من بعض الآيات الحاكمة لهذه الواقعية أن الامر بالسجود وقع مباشرةً بعد خلقه آدم من دون وجود تراخي «فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِين» وهذا يدل على التلازم والفورية وأن لا تمر فترة من بعد الخلق من دون انقياد الملائكة به. ٧- أن تكرار هذا المقطع بالذات من دون بقية المقاطع فيه دلالة مؤكدة على أن ما جرى من الواقع هو من باب المقدمة لهذا الأمر، وأن كل ما مضى كان اعداداً لها وبتعبير آخر أن المحاورة من إخبار الملائكة بالخلق وغيره كله جرى تمهيداً وبياناً لمقام هذا المخلوق الجديد حتى لا يكون الامر بالسجود مفاجئاً للملائكة ولا تنفر منه ذواتهم.

فهذه ١٠ قرائن وملحوظات عامة على التعابير الواردة في هذا المقطع، أما ما يمكن استظهاره من المعانى في هذا الشأن فهو:

١- كما ان انباء آدم للملائكة تعبير عن الهدایة الا رائیة وأنه استكمال لهم لولاه لما حصل لهم ذلك العلم، فإن السجود لآدم هو تعبير عن الهدایة الايصالیة والمتابعة العمليۃ التي بدونها لا يحصل لهم أى کمال، وهذا الانقياد لم يكن لمجرد مخلوق بل إنما هو لمقام الخلافة الذي جعله الله تعالى لآدم فلازم مقام الخلافة عند الله هو متابعة وانقياد الملائكة والجن (بناء على القول المشهور ان ابليس من الجن) وهذا هو مفاد الامامة وهي المتابعة العمليۃ والعلمیۃ والهدایۃ الا رائیة والا يصلیۃ، ويثبت بذلك أن شؤون الامامة ليست للناس فقط وإنما هي تشمل الملائكة والجن.

٢- أن حدود إمامۃ آدم لا تقتصر على البشر بل تشمل الملائكة والجن أيضاً.

٣- أن القرآن الكريم قد أثبت للملائكة وظائف وشؤون متعدد منها الحفظة، ازوال الذكر، قبض الأرواح، نشر الرياح، اللوائح، المقسمات، نصرة الرسل

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٢٧

وتأييدهم، تسبيح الله ...

ونتيجةً أن علمهم كان من آدم وأن عليهم متابعة آدم والانقياد له وأنه حاز مقام الخلافة فهذه كلها تدل على أن لآدم الولاية التكوينية على الملائكة، وتكون شؤون الملائكة كلها تحت يده وفي تصرفه.

٤- أن خلافة آدم ليست خلافة مقيدة بل خلافة مطلقة ونستطيع أن نطلق عليها أنها خلافة اسمائية لله عز وجل وذلك لأنه بالعلم بالاسماء الشاعرة الحية العاقلة استحق مقام الخلافة، وأسماء الله لها تأثير في عالم الخلق حيث أنها حقائق حية واقعية مهيمنة، حيث أن أفعال الله تعرف باسمائه وهي آثار وتوابع اسمائه فتكون بذلك كل القدرات الموجودة في عالم التكوين محاطة بها وهو ذلك المقام.

وبالطبع ليس هذا الثبوت بنحو التفويض الباطل العزلی بل هو اقدار من الله سبحانه وتعالی في عين ثبوت القدرة المستقلة الازلية لله عز وجل.

الأمر الثاني: إباء ابليس

* إن من المسلم به أن ابليس كان في جمع الملائكة عندما خاطبهم الله وأمرهم بالسجود لآدم، أما أن ابليس هل هو من الجن أو الملائكة فقد كان موضع خلاف وتغيير القرآن أنه من الجن «كَانَ مِنَ الْجِنِّ» وهذا وإن كان له تفسيران أنه كان من الملائكة فصار من الجن وأن (كان) هنا بمعنى صار، أو أن يقال أنه من الجن وإنما تواجد في جمع الملائكة لأن الله جل وعلا، كان يكلفه بوظائف الملائكة وهذا نوع تشريف لابليس، والروايات الواردة تشير إلى أن لا يليس قبل الامتحان مقاماً رفيعاً ويدل عليه انضمامه في الخطاب الموجه للملائكة، كما أن تشريفه بالخطاب الالهي يدل على أنه كان من الموحدين، والمؤمنين بالله وبعاليم الغيب والمعاد «أَنْظُرْنِي إِلَى يَوْمِ يُيَعْثُونَ» وأما انباء آدم للملائكة فقد كان حاضراً بمقتضى تواجده معهم.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٢٨

ومقتضى ذلك أن أبليس استحق الكفر لأنه لم يؤمن بالإمامية، مقام خلافة الله، وبالتحديد لعدم طاعته لله عز وجل في الائتمام والانتقاد لمن جعله الله أماماً، ولم يذكر لا بليس فعلاً وعصياناً آخر استحق به هذا العقاب، وكانت النتيجة أن مصير أبليس هو جهنم وأن كل ما عمله قد ذهب سدى وهباء.

فهذا يثبت أحد معتقدات الإمامية وهي أن النجاة مرهونة بالائتمام بخليفة الله في أرضه، وقد وصف أبليس بالكفر وهو على درجات، ويراد منه هنا الكفر الاصطلاحي الذي يقابل أصل الإيمان ويستوجب الخلود في النار.

والكفر على قسمين: أحدهما بحسب الواقع دون الظاهر، والآخر بحسب الواقع والظاهر معاً، والظاهري هو ما عليه الكفار الآن، وأما الأول فهو ما نشاهده من المقصرين الذين اطعوا على الأدلة الحقة إلا أنهم لم يؤمنوا (قالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلِكُنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ) «١»

، فهو لا وإن كانوا في الظاهر غير كافرين إلا أنهم بحسب الواقع كافرون، ويعاملون في الآخرة على طبق الواقع الحقيقي، وأما في هذه النشأة والدار فيعاملون معاملة ظاهر الإسلام، فالإمامية مرتبة من مراتب التوحيد والإيمان فهي توحيد في الطاعة كما ذكرنا ذلك مراراً في الفصل الأول، وبالتالي الوراد في هذه الواقعة رأينا أن الكفر أطلق في قبل الائتمام كما أطلق في مقابل الإيمان والتوحيد.

* كما أنها نلاحظ أن من أصعب الامتحانات الالهية في العقيدة هو الإيمان بالإمامية حيث أن هذين الموجودين الملائكة والجن لا يظهر منهم أى تمنع من الاستجابة لنداء التوحيد والنبوة بخلاف الإمامية وهو الانقياد المطلق لخليفة الله والخصوص والسجود إليه حيث تمنع أبليس عن ذلك.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٢٩

وبتعبير آخر أن أكمل مراتب التوحيد والإيمان هو الإمامية أى أن بها تمام التوحيد لا بمعنى أنها الأصل والباقي فرع.

ثانياً: الفوائد ... ص: ٣٢٩

بعد هذا الاستعراض للمقاطع الواردة في هذه الآيات الشريفة نستعرض الفوائد التي نقتطفها من هذه الآيات:

الفائدة الأولى: يمكن القول أن هذه الآيات تعتبر من أمثلات الآيات الوارد ذكرها في قوله تعالى «هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ» وذلك لأنها تبين ركناً من أركان النجاة الخروقية، وتبيّن كيفية بدء الخليقة ومقام خليفة الله.

الفائدة الثانية: أن المفاد الجمالي هو استخراج الله عز وجل لخليفة أحد مصاديقه آدم وهذه الخلافة مطلقة غير مقيدة بقيد وهي خلافة اسمائية كما بیناه.

الفائدة الثالثة: أن هذا المقام الذي يبيّنه الحق تعالى في هذه الآيات ليس مقام النبوة والرسالة وإن كان يتصادق معهما بل ينطبق على مقام الإمامية، وسوف يأتي مزيد بيان لهذه النقطة في شرح الخطبة القاسعة.

الفائدة الرابعة: أن الخلافة ليست محدودة في الأرض وغير مقيدة بهذه النشأة وإن كان المستخلف ذات بدن وسنخه أرضياً.

الفائدة الخامسة: الذي يظهر من الآيات الكريمة أن آدم كان قد تلقى العلم اللدني قبل نزوله الأرض بل قبل دخوله الجنّة، وهذا يدفعنا للقول أن الموجود الإنساني حقيقته ليست جهته البدنية التي يحيا بها على هذه الأرض بل إن له مدى أعمق من ذلك، وأن وراء تلك الحقيقة البدنية الأرضية حقيقة بعيدة عن عالم البدن هي الروح تكون - بشهادة قصة آدم - سابقة على الوجود الأرضي مخلوقة قبل خلق البدن، وهذا هو المقدار الذي اتفق عليه كثير من الفلاسفة من لدن أفلاطون وحتى صدر المتألهين وإن اختلقو بعد ذلك في كيفية التقدم وتفسير ذلك

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٣٠

التقدم وحدوثه أو قدمه على نظريات مختلفة، لكن القدر المتفق عليه بينهم أن خلق الأرواح كان قبل خلق الابدان بمعنى ما، وإن عبر المنشئون بأنها حادثة بحدوث البدن.

فهذه الروح أيضا ذات درجات مختلفة تبعا لاختلاف درجات العلم كما يظهر من قصة آدم، وجود هذه الروح يتلاءم مع تفسير العلم أنه من سُنخ المجردات.

وأخيرا نود ان يسائل الانسان نفسه إذا كان تلك حال آدم وروحه المقدسة ودرجاتها العالية فكيف يكون الحال مع من تكون حقيقته الأسماء التي أشير إليها بلفظ (هؤلاء)؟!

الفائدة السادسة: أثبتنا سابقاً أن ملائكة استخلاف آدم هو العلم اللدني الذي تلقاه من الحق تعالى.

الفائدة السابعة: أن متعلق العلم الذي تلقاه آدم حقائق نورية حية عاقلة شاعرة جامعه للعلوم وهي غيب السماوات والارض، وما ورد في بعض روایات العامة والخاصة من أن المراد بالاسماء هي مسميات كل الاشياء في عالم الخلق فهو لا يتنافي مع ما ذكره، وذلك لأن الفرض أن العلم بالمعلومات التي هي جوامع ومحيطة بما تحتها من مصاديق وأنواع وأجناس، فيكون متعلق العلم اللدني جامع كل العلوم وذلك بجنسية الام.

الفائدة الثامنة: ان هذه الآيات تقوينا إلى ما يثبته الامامية من أبديّة الخليفة على وجه الأرض ودوم وجود الحجة على هذه الأرض إلى أن يرث الله الأرض وما عليها. ويتبّع ذلك من خلال تسؤال الملائكة عن الخليفة الأرضي حيث أنها نظرت إلى الصفات السلبية، فأجاب الحق تعالى أنه يكفي في صحة الاستخلاف وجود انسان كامل تمثل فيه الحقيقة البشرية، وهو حاصل العلم اللدني وهو خليفة الله في أرضه، فلو فرضنا انتفاء ذلك الموجود الكامل على وجه الأرض فترة

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٣١

وبرهة زمنية ما لصح اعتراض الملائكة وتساؤلهم وأن ما ذكره الله عز وجل غير متحقق -والعياذ بالله -.

الفائدة التاسعة: أن الروایات وردت أن الامامة سفاره ربانية الهيبة كالنبؤه وإن لم تكن نبوه فآدم حل في مقام الخليفة والسفير وهو الحجة صاحب التعليم، وهم ينقادون إليه، فهو ينطبق عليه الحد الما هوى للامامة بدليل اكمال الملائكة بالعلم الحصولى الذى حصلوا عليه وأبنائهم به آدم وبالانقياد إليه وإلا لما امرهم تعالى بذلك، فهو إمام الإنس والجن.

الفائدة العاشرة: أن الخلافة هنا لا تكون بعزل المستخلف عن الأمر بل هي خلافة مع وجوده تعالى ولا انحسار لقدرته تعالى، بل هو اقدار من جانبه لآدم والخليفة هنا حاو وجامع لصفات المستخلف بنحو التنزل في عالم الامكان لا أن الاستخلاف هو عين تلك الصفات.

الفائدة الحادية عشر: ذكرنا مراراً أن مراتب التوحيد لا تتم إلا بالمرتبة الأخيرة وهي التوحيد في الطاعة، ومن هنا نجد أن الروایات المختلفة لدى العامة والخاصة تشير إلى أن كفر ابليس ليس كفر شرك فهو لم يعبد غير الله، وإنما كان جحده واستكباره عن توحيد الله في مقام الطاعة وقد ورد في بعضها أنه طلب من ربه اعفائه من السجود لآدم وسوف يعبده عبادة لا نظير لها، وجاء الجواب من الحق تعالى: «إني أريد أن أطاع من حيث أريد لا من حيث لا أريد»^(١) ، وفي رواية أخرى «إني أريد أن أعبد من حيث أريد لا من حيث لا أريد»^(٢)

، وهذه هي الضابطة المهمة في بحث الامامة فالامامة هي توحيد في عبادة وطاعة البارى من حيث يريد لا من حيث الذوات الأخرى تريده.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٣٢

الفائدة الثانية عشر: أنه ورد في بعض الروایات عن أهل البيت عليهم السلام «الناس عبيد لنا» وهذه ليست عبادة ربوية بل هي خضوع وانقياد وعبودية الطاعة ونكران الذات والانقياد المطلق للسفير الإلهي، وهذا التسلیم هو الذي تستفيده من الاسجاد الوارد في هذه

الآيات.

الفائدة الثالثة عشر: أن قبول الاعمال مرهون بالتولى لخليفة الله وسفيره، وهذا نستفيده من الغضب الالهي الذى حل على ابليس لامتناعه عن السجود كما أن عبادته السابقة ذهبت بباء لا اثر لها لعدم التولى والانقياد لخليفته، وقد أشرنا فيما سبق أن قبول الاعمال مرهون بالموافقة أى موت المكلف الحى على موافاة التوحيد أى أن لا يكفر، وقد ذكرنا أن التوحيد المقابل للكفر الاصطلاحى أحد أركانه التوحيد فى الطاعة أى تولى ولى الله. وهذا الأمر الذى دلت عليه هذه الواقعية القرآنية مدلل عليه أيضا فى علم الكلام والتفسير. وبتغيير آخر أن الثواب على الاعمال هو التكامل، والتكميل هو السير إلى المقامات المعنوية العالية والامايم هو صاحب ذلك المقام الملكوى الذى يسير بالنفوس فى سيرها التكاملى من كمال إلى كمال.

الفائدة الرابعة عشر: أن الآية ثبتت الولاية التكوينية، وذلك لأن سجود الملائكة لآدم كما ذكرنا لم يكن سجودا عباديا بل طاعتيا وهذا يعني إقداره عليهم، وهذا يعني ولايته على أهل السماوات والارضين والغيب ومن ثم الاشراف على كل عمل يسند إلى الملائكة فى الكتاب المجيد.

ويجب الالتفات إلى أن المقصود بالولاية التكوينية هي اقدار من عند الحق تعالى وفي طوله من دون أن يوجب ذلك حصر قدرته وعزله عن مخلوقاته ومن دون ان يؤدى إلى التفويض الباطل ومن دون أن يحيط المخلوق - الذى أقدرها تعالى - بقدرة البارى، وحيثية الشرك ناشئة من عزله تعالى وحصر قدرته بل إن

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٣٣

الاعتقاد باستقلالية الممكن استقلالية تامة هو شرك ونديه لله تعالى أما الاعتقاد بالطولية واقدار الله وأن كل عالم الامكان هو فى حضرته تعالى فهو ليس بشرك بل تمام التوحيد فى الافعال.

إذن في هذه الآيات بيان لجانب من جوانب الولاية التكوينية وخصوصا إذا لاحظنا أن السجود قامت به كل الملائكة وليس بعضهم، بخلاف المواقف الأخرى في الآيات الكريمة حيث أنه كان بمحض بعض الملائكة كما يظهر من بعض الروايات، أما مقام السجود فإنه كان بحضور جميع الملائكة كما يظهر من (كلهم، أجمعون، اللام في الملائكة) ويفيد ما ورد في الحديث أن جبرائيل لا يتقدم على رسول الله صلى الله عليه و آله وفي كثير من المواطن يخاطبه الرسول صلى الله عليه و آله عن ذلك، فيعلله من أن الله أسجدنا نحن أجمعون لآدم، وفي صحيح عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما مات آدم عليه السلام بلغ إلى الصلاة عليه، فقال هبة الله لجبرائيل: تقدم يا رسول الله فصل على نبي الله، فقال جبرائيل: إن الله أمرنا بالسجود لأبيك فلسنا نتقدم على ابرار ولده وأنت من أبرهم»^١.

الفائدة الخامسة عشر: يستفاد من جعل الخليفة سابقاً على الخلق (أن الحجة قبل الخلق ومع الخلق وبعد الخلق) وهو تفسير لما ورد «الولا الحجة لساخت الأرض».

الفائدة السادسة عشر: إن امامية آدم وغيره من خلفاء الله وسفراءه مطلقة وعامة للجميع - البشر والملائكة والجن - وهذا يستدعي بيان مقدمات:

- أشرنا في الفصل الثاني إلى أن الاستخلاف لبني البشر على نحوين أحدهما:

استخلاف اصطفاء وهو مقام خليفة الله والامامة، والثانى: الاستخلاف العام لنوع

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٣٤

بني الشر وفي هذا النحو اختلفت الآراء في الهدف من هذا الاستخلاف، فذهب جمع من العامة إلى أن الغاية من هذا الاستخلاف هو اعمار الارض تمسكا بظاهر قوله تعالى «هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا»^١

، ولكن في هذا الرأي مجانية للحقيقة الواقع وذلك لأن ظاهر كثير من الآيات القرآنية تدل على خلاف ذلك أو بالاحرى تدل على

ان الغاية من الخلقة والاستخلاف في هذه النشأة لا ينحصر بالاعمار، وأوضح ذلك الآيات «وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ» حيث فسرت العبادة بالمعرفة، فالغاية النهاية من الاستخلاف في هذه النشأة هو معرفة الحق تعالى حق معرفته وإطاعته وعبادته بل في قوله تعالى «إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ ... وَحَمَلَهَا الإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا» اشاره إلى ان الغاية من خلق الانسان ليس خصوصيه الارضيه بل هو أمر أعمق غورا، وآيات تسخير المخلوقات له وأن أكرم الخلق هم بنى آدم التي تدل دلالة قاطعة على أنه حشد في هذا المخلوق من الامكانيات والطاقة لا يتناسب مع جعل الغاية هو اعمار جزء عالم الامكان.

- وبتعبير فلسفى عرفانى أن الإنسان هو المظاهر الجامع للأسماء الحسنى، فمظاهر كل اسم من أسماء الله الحسنى يمكن أن تتجلى وتظهر فى الإنسان وفي أفعاله ودرجات وجوده بخلاف بقية الكائنات، ولذا يوصف الإنسان بأنه مظاهر الاسم الجامع لله، وإن كان هناك أبرز أفراد البشر وهو النبي صلى الله عليه و آله في مظاهر اسم الجمع (الله)، أما بقية الأفراد مظاهر العليم أو غيرها.. وعلىه فالإنسان أتم مخلوق وأشرف مخلوق وأكرم مخلوق، فمن غير الممكن أن يكون المخلوق بتلك الامكانيات والقدرات أن يخلق من أجل أمر سافل بل لا

يد أن يكون لأجل شيء أعلى وهدف أسمى:

وهذا الامر العقلى يتناسب مع ما ذكرنا من ظواهر الآيات القرآنية أن هدف الخلقه ليس هو مجرد اعمار الارض بل يجب ان يكون امراً أسمى وأعلى، وأن المطلوب من الانسان غير الذى هو مطلوب من غيره، وهذا من باب الكشف الآتى.

- أشرنا أيضاً إلى أن حادثة السجود حضرها جميع الملائكة بدون استثناء والملائكة هي التي تدير الكون بأمر الله تعالى ورتبتها تفوق كثير من المخلوقات، ومع ذلك فهي تنقاد لخليفة الله فيظهر من ذلك أن الجن وما دون الجن تنقاد أيضاً لخليفة الله.

فكمال التوحيد وتمامه هو بالاهتمام وبه يتم الخلوص في العبادة وهذا ليس شرطاً كمالياً للعبادة بل يكون شرطاً مقوماً للتوحيد والعبادة، حيث يرى أن كل ما
الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٣٦

وإذا نظر إليها على نحو الاستقلالية فإنها سوف تكون ربا، وحال الواسطة حال المعنى الحرفى الذى إذا لوحظ فى نفسه فلن ينبع عن معنى، فى غيره، وإذا لم يلاحظ كذلك فسوف سنأ عن معنى، فى غيره وبؤدى الغرض منه.

ومن هنا يجب أن تكون الطاعة خالصة لله عز وجل لا يرى فيها إلا وجه المعبد حالياً من الزوابع والشوائب. وهذا لا يكفي فيه الخطورة الذهنية فقط بل يجب أن يرى في نفسه حقيقة العبودية، والخلوص بهذا المعنى نستفيده من هذه الآية، وأن ما جرى لابليس أنه كان يرى لنفسه استقلالية فقال «لَمْ أَكُنْ لِأَسْيَّ بُجَدٍ لِيَشَرِّ خَلْقَتُهُ مِنْ صَلَبٍ مَسْيَنُونِ» فهو رأى أن لا يليق بشأنه أن يسجد لآدم وهذا نحو من رؤية استقلال الذات ونفي للواسطة التي نسبها الله أى نفي للحاظ الافتقار إلى الباري. ومن هنا يظهر ان الایمان أحد محاوره

هو الامامة حيث فيها يظهر كيف يقوم الانسان باماته الذات ودحر الانانية وأن عدم الاعتقاد بالامامة هو بداية الشرك. الفائدة الثامنة عشر: والحاديـث حول نفس الوسائلـ حيث يجب أن يؤمن فيها معنى الحرفـ وهذا يعني أنـهم لا يـشـرون إلى ذـواتـهم وغـرـورـ ذاتـهمـ بلـ هـمـ فيـ حـالـةـ خـضـوعـ وـتـذـلـلـ لـبـارـيـهـمـ،ـ وـهـذـاـ لـيـكـونـ إـلاـ بـعـصـمـتـهـمـ الـعـلـمـيـةـ وـالـعـمـلـيـةـ،ـ وـذـلـكـ لـأـنـهـ إـذـ نـصـبـ وـاسـطـةـ غـيرـ مـعـصـوـمـةـ فـإـنـهاـ سـوـفـ لـاـ تـكـوـنـ مـشـيرـةـ إـلـىـ الـحـقـ تـعـالـيـ وـسـوـفـ تـظـهـرـ نـفـسـهـاـ،ـ وـلـاـ تـظـهـرـ عـظـمـةـ اللـهـ،ـ وـلـدـيـنـاـ فـيـ بـعـضـ الـرـوـاـيـاتـ «ـأـنـ مـنـ حـكـمـ بـغـيرـ حـكـمـ اللـهـ فـهـوـ طـاغـوتـ»ـ.

وهـنـاـ يـجـبـ التـدـقـيقـ فـيـ أـنـ مـنـشـأـ دـعـمـ حـكـمـ بـمـاـ حـكـمـ بـهـ اللـهـ مـاـ هـوـ؟ـ وـالـجـوابـ:

هو غـرـائـزـهـ النـفـسـيـةـ فـذـاتـهـ طـغـتـ عـلـىـ مـاـ يـجـبـ أـنـ تـكـوـنـ عـلـيـهـ الذـاتـ الـاـنـسـانـيـةـ مـنـ حـقـيـقـةـ الـعـبـودـيـةـ لـلـهـ وـالـحـرـفـيـةـ لـهـ تـعـالـيـ،ـ وـطـاغـوتـ صـيـغـةـ مـبـالـغـةـ مـنـ الطـغـيـانـ،ـ وـقـالـ

الـامـامـةـ الـالـهـيـةـ(٥)،ـ جـ ١ـ،ـ صـ ٣٣٧ـ

فـيـ الـمـفـرـدـاتـ «ـأـنـ كـلـ مـتـعـدـ،ـ وـكـلـ مـعـبـودـ مـاـ سـوـىـ اللـهـ»ـ،ـ أـىـ تـعـدـىـ حدـودـ نـفـسـهـ وـنـظـرـ إـلـيـهـ عـلـىـ نـحـوـ الـاسـتـقلـالـيـةـ،ـ وـالـاـيمـانـ بـالـطـاغـوتـ هوـ الـاـيمـانـ بـذـلـكـ الـطـاغـوتـ وـهـىـ الذـوـاتـ التـىـ لـيـسـ فـيـهـ اـرـاءـهـ لـلـهـ عـزـ وـجـلـ،ـ إـذـنـ الـعـصـمـةـ هـىـ التـىـ تـؤـمـنـ لـنـاـ أـنـ يـكـوـنـ الـواـسـطـةـ دـائـمـاـ مـظـهـراـ لـلـهـ يـطـوـعـ اـرـادـتـهـ لـاـرـادـةـ رـبـهـ فـيـ كـلـ مـكـانـ وـلـاـ يـرـىـ لـنـفـسـهـ شـيـئـاـ.

فيـجـبـ عـلـىـ الـعـابـدـ:

١ــ أـنـ لـاـ يـلـتـفـتـ إـلـىـ ذـاتـهـ،ـ وـأـنـ يـرـىـ نـفـسـهـ دـائـمـاـ مـخـلـوقـاـ.

٢ــ أـنـ تـكـوـنـ الـوـاسـطـةـ حـقـةـ مـنـ عـنـدـ اللـهـ لـاـ أـنـ تـوـسـطـهـاـ لـهـ مـنـ عـنـدـ الـمـخـلـوقـ بـلـ تـوـسـطـهـاـ مـنـتـسـبـ إـلـىـ اللـهـ وـلـاـ استـقـلـالـيـةـ لـهـاـ فـيـ نـفـسـهـاـ وـأـنـ الـوـاسـطـةـ دـائـمـاـ فـيـ حـالـةـ خـضـوعـ وـتـذـلـلـ إـلـىـ اللـهـ وـلـاـ تـشـيرـ إـلـىـ نـفـسـهـاـ وـمـنـ هـنـاـ كـانـ التـنـصـيبـ لـلـوـاسـطـةـ مـنـ عـنـدـ اللـهـ،ـ وـكـانـ الـوـاسـطـةـ مـعـصـوـمـةـ حـتـىـ لـاـ تـرـىـ لـنـفـسـهـاـ مـكـانـ سـوـىـ مـكـانـ الـطـاعـةـ وـالـخـضـوعـ لـلـهـ عـزـ وـجـلـ،ـ بـلـ يـجـبـ أـنـ تـكـوـنـ فـيـ تـمـامـ شـيـئـاتـهـ حـاكـيـةـ عـنـ اللـهـ قـالـ عـالـىـ «ـمـاـ كـانـ لـيـبـشـرـ أـنـ يـؤـتـيـهـ اللـهـ الـكـتـابـ وـالـحـكـمـ وـالـبـشـرـةـ ثـمـ يـقـولـ لـلـنـاسـ كـوـنـوـاـ عـبـادـاـ لـىـ مـنـ دـوـنـ اللـهـ»ـ ١ـ وـإـذـ لـمـ تـكـنـ الـوـاسـطـةـ آـيـةـ فـسـوـفـ تـكـوـنـ حـجـابـاـ «ـأـتـاخـدـوـ أـخـبـارـهـمـ وـرـهـبـانـهـمـ أـرـبـابـاـ مـنـ دـوـنـ اللـهـ»ـ إـذـ مـنـ الـوـاضـحـ أـنـ الـمـسـيـحـيـنـ لـمـ يـؤـلـهـوـاـ أـخـبـارـهـمـ وـإـنـمـاـ كـانـوـاـ مـسـتـقـلـيـنـ فـيـ أـحـكـامـهـمـ يـحـكـمـوـنـ بـهـوـاـمـ وـرـغـبـاتـهـمـ وـلـمـ يـسـتـقـوـهـاـ مـنـ عـنـدـ اللـهـ.

وـفـيـ كـلـامـ بـعـضـ أـهـلـ الـمـعـرـفـةـ وـالـتـحـقـيقـ عـنـدـ شـرـحـهـ لـلـسـفـرـيـنـ الـأـوـلـيـنـ مـنـ الـاـسـفـارـ الـأـرـبـعـةـ قـالـ:ـ وـفـيـ هـذـينـ السـفـرـيـنـ لـوـبـقـيـ مـنـ الـاـنـانـيـةـ شـيـءـ يـظـهـرـ لـهـ شـيـطـانـهـ الـذـىـ بـيـنـ جـنـيـهـ بـالـرـبـوـيـةـ وـيـصـدـرـ مـنـهـ (ـالـشـطـحـ)ـ وـالـشـطـحـيـاتـ كـلـهـاـ مـنـ نـقـصـانـ السـالـكـ وـالـسـلـوكـ وـبـقـاءـ الـإـيـةـ وـالـاـنـانـيـةـ،ـ وـلـذـلـكـ بـعـقـيـدـةـ أـهـلـ السـلـوكـ لـاـ بـدـ لـلـسـالـكـ

الـامـامـةـ الـالـهـيـةـ(٥)،ـ جـ ١ـ،ـ صـ ٣٣٨ـ

مـنـ مـعـلـمـ،ـ يـرـشـدـهـ إـلـىـ طـرـيـقـ السـلـوكـ،ـ عـارـفـاـ كـيـفـيـاتـهـ غـيرـ مـعـوجـ عـنـ طـرـيـقـ الـرـيـاضـاتـ الـشـرـعـيـةـ،ـ فـإـنـ طـرـقـ السـلـوكـ الـبـاطـنـ غـيرـ مـحـصـورـ بـلـ هوـ بـعـدـ انـفـاسـ الـخـلـاقـيـنـ ١ـ.

وـالـأـئـمـةـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ فـيـ حـالـةـ خـضـوعـ وـخـشـوـعـ وـتـضـعـضـعـ لـلـهـ دـائـمـاـ وـمـنـ اـقـرـبـ مـنـهـ فـقـدـ اـقـرـبـ مـنـ الـحـقـ تـعـالـيـ لـأـنـهـمـ مـرـآـةـ لـهـ وـآـيـاتـ لـهـ.ـ الفـائـدـةـ التـاسـعـةـ عـشـرـ:ـ أـنـ مـقـامـ سـفـيرـ اللـهـ وـحـجـتـهـ أـحـدـ شـئـونـ النـازـلـةـ هـىـ الزـعـامـةـ السـيـاسـيـةـ وـأـنـ غـصـبـهـاـ مـنـهـ لـاـ تـعـنـيـ غـصـبـ مـقـامـ الـامـامـةـ،ـ وـهـىـ أـدـنـىـ شـئـونـ الـامـامـةـ،ـ وـقـدـ أـشـرـنـاـ أـنـ أـعـلـاـهـاـ هـوـ الـخـلـافـةـ الـاـسـمـاـيـةـ لـاـسـمـاءـ اللـهـ،ـ حـيـثـ يـبـيـنـ فـيـ الـآـيـاتـ أـنـ اـسـتـحـقـاقـهـ لـهـذـاـ الـمـقـامـ هـوـ بـتـعـلـمـهـ لـهـذـهـ الـاسـمـاءـ فـأـدـنـىـ الـدـرـجـاتـ اـعـتـبارـيـةـ كـمـاـ فـيـ نـصـبـهـ فـيـ حـدـيـثـ الغـدـيرـ وـأـعـلـاـهـاـ تـكـوـيـنـيـ.

الفـائـدـةـ الـعـشـرـونـ:ـ أـنـ الـامـامـةـ أـمـرـ اـعـتـقادـيـ وـمـنـ أـصـوـلـ الدـيـنـ وـلـيـسـ مـسـأـلـةـ فـرـعـيـةـ وـبـيـتـنـىـ عـلـيـهـ أـنـ الـبـحـثـ فـيـهـ يـكـوـنـ ذـاـ ثـمـرـةـ خـطـيرـةـ وـلـيـسـ بـحـثـاـ مـتوـسـطـ مـنـ الـفـائـدـةـ،ـ وـلـاـ تـنـحـصـرـ الـفـائـدـةـ مـنـهـ فـيـ كـوـنـهـ مـصـدـرـاـ لـلـاحـکـامـ فـقـطـ،ـ بـلـ الـمـسـأـلـةـ اـعـتـقادـيـةـ كـمـسـأـلـةـ الـنـبـوـةـ تـنـاطـ بـالـتـوـاجـدـ الـفـعـلـيـ فـيـجـبـ بـحـثـهـاـ حـتـىـ مـعـ غـيـرـهـ مـعـصـومـ،ـ كـمـاـ أـنـهـ لـيـسـ مـسـأـلـةـ فـرـعـيـةـ يـكـوـنـ الـحـكـمـ فـيـهـاـ دـائـرـاـ مـدارـ وـجـودـ الـمـوـضـوعـ،ـ وـمـنـ

الغفلات الشديدة ان يقال أن البحث في الامامة لا محل له الآن.

وهذا الامر نستفيده من مقام الولاية على الملائكة الوارد في الآية، وأن هذا المقام حقيقة تكوينية، ويحاول البعض من العامة الاستفادة من غفلة البعض ليعرض بأن الإمام الثاني عشر غائب بما الفائدة من البحث في امامته وهذا الامر يؤثر على المبني المتبعة في تنظير الحكم والحكومة في زماننا هذا، حيث أنه مع عدم وجود الإمام فقد يقال بالشوري، وهذا كله غفلة عن حقيقة الإمام و مقامه

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٣٩

التكويني وانه يتصرف في النفوس لا من باب الجبر وقد مضى البحث في هذا مفصلا.

الفائدة الحادية والعشرون: اثبات المعرفة النورانية وأنهم كانوا أنوارا لما تقدم من ان اسم الاشارة (هؤلاء) وضمير الجمع (هم) المتكرر ثلاث مرات، إنما يستعمل في الحق الشاعر العاقل وأن تلك المسميات غيب محيط بالسماءات والارض بالعلم باسمائهم استحق مقام الخلافة والتتفوق على الملائكة، فهذه المسميات موجود نورى أى حق شاعر لطيف منشأ للقدرة والعلم وكونهم أعلى وأرفع شأننا من آدم فضلا عن الملائكة، وفي الحديث عن أمير المؤمنين عليه السلام «إنه لا يستكمل أحد الإيمان حتى يعرفني كنه معرفتي بالنورانية فإذا عرفني بهذه المعرفة فقد امتحن الله قلبه للايمان وشرح صدره وصار عارفا مستبصرا».. معرفتي بالنورانية معرفة الله عز وجل، ومعرفة الله عز وجل معرفتي بالنورانية وهو الدين الخالص الذي قال الله تعالى «وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُكَمَاءٍ وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ» (١)

والحديث طويل يتناول فيه معرفتهم بالنورانية وشؤون الامامة وهو وإن كان حديثا مرسلا إلا أن مضمونه عال، وهكذا الرواية التي تليها من نفس الباب عن جابر بن يزيد الجعفري عن الإمام السجاد والباقي عليهم السلام وهي كالسابقة عالية المضمون ويشير بعض الأعلام في ذيلها (إنما أفردت لهذه الاخبار باباً لعدم صحة أسانيدها، وغرابة مضمونها، فلا تحكم بصحتها ولا ببطلانها ونرد علمها إليهم عليهم السلام) وهذا عجيب منه قدس سره حيث أن أحاديث النورانية عنهم كثيرة في غير هذا الباب وليس فيها غرابة، انظر في بحار الانوار المجلدات ٢٣ - ٢٤ - ٢٥ يذكر روايات كثيرة في بيان مقام الامامة التكوينية

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٤٠

وعلومهم الدينية، وكذلك من طرق العامة التي بمضمون «أول ما خلق الله نور نبيك يا جابر».

وفي حديث طارق بن شهاب عن أمير المؤمنين المروى في البحار ٢٥: ١٦٩:

«يا طارق الأمام كلمة الله و حجة الله وجه الله و نور الله و حجاب الله و أية الله يختاره الله ويجعل فيه ما يشاء ويوجب له بذلك الطاعة والولاية على جميع خلقه فهو وليه في سماواته وأرضه أخذ له بذلك العهد على جميع عباده، فمن تقدم عليه كفر بالله من فوق عرشه» وهذه الموارد كلها قد ذكرناها في النقاط الماضية حيث أنه يكون حرفيا بالنسبة لله مشاريا إليه دائما وأن إمامته تشمل جميع الخلق، ولا نريد الاسترسال في البحث الروائي وإنما أوردننا البعض فقط من باب التأييد لما يستفاد من ظهور الآية الكريمة، ومن أراد الاستزادة فعليه بما ورد عن الإمام الرضا في الكافي حيث يزاوج بين مقامات الإمام العالية وشئونه النازلة.

الفائدة الثانية والعشرون: إن الله عز وجل بين موضوعية الواسطة والوسيلة وضرورة الأخذ منها فلا يقول قائل ملك مقرب أو عبد ممتحن وأنه يجب أن يكون كل شيء عن طريقه، وفي نفس الوقت تؤكد أن تمام وجودها آية والاقتراب من الحق سبحانه هو بالواسطة ومن دون الواسطة سوف يكون كفراً إبليسياً وحجاب.

الفائدة الثالثة والعشرون: أن الملائكة على عظم مقاماتهم وخلوصهم وصفائهم ونورانيتهم غير مؤهلين لخلافة الله تعالى. الفائدة الرابعة والعشرون: أن اضافة رب إلى ضمير الخطاب (ربك) يفيد أن هذه السنة الالهية في هذه الامة ايضا، بل ان صياغة التعير المكرر في السور لهذه الواقعية آب عن الاختصاص بأمة دون أخرى بل لنوع البشرية، هذا مضافا إلى ما ذكرناه من أن عموم جواب الملائكة لدفع اعتراضهم يقتضي التأييد ايضا.

الفائدة الخامسة والعشرون: أن مقتضى الجملة الاسمية واعتماد هيئة الفاعل في
الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٤١

الخبر الذى هو بمنزلة الفعل المضارع يفيد الاستمرار، ومقتضاه الحصر به تعالى فى جعل هذا المقام.
الفائدة السادسة والعشرون: أن مقتضى مادة الخلافة تعطى تحلى الخليفة بصفات المستخلف لأنه ينوب فى جهة وورد الخلافة وإن
كان فى البارى الامر بلا عزلة ولا انحسار رباني ولا تفويض باطل.

ثالثاً: قراءة في الخطبة القاسعة ... ص: ٣٤١

في قراءة للخطبة القاسعة التي يتناول فيها الامام عليه السلام مقامات الائمة ويتعرض لهذه الآيات:
«الحمد لله الذي لبس العز والكبرياء، واختارهما لنفسه دون خلقه وجعلهما حمى وحرما على غيره واصطفاهما لجلاله وجعل اللعنة على
من نازعه فيهما من عباده».

ففي هذا المقطع نشاهد أنه انطلق من كون هذين الاسميين مختصين به تعالى لأن العز والكبرياء من لوازم الاستقلال وما عداه فهو
خاضع له متذلل له، ومن ينazuعه فيهما ويدعى له هاتين الصفتين فسوف يبعد عن رحمة الله، ولا يخفى ما في الابداء من براعة
الاستهلال حيث يريد أن يبين في الخطبة حقيقة التوحيد والطاعة وأن لا استقلالية لأحد على الاطلاق وسوف نشاهد أن هذا الامر هو
السلك الذي تنتظم عليه فقرات الخطبة، وهو المتهي إلى وجه ركبة الامامة في عقيدة التوحيد ونفي الشرك.
(ثم اختبر بذلك ملائكته المقربين ليميز المتواضعين منهم من المستكبرين).

ثم أراد البارى اختبار ملائكته في التوحيد في الطاعة ليتميز المتواضع عن المستكبر ومنه يعلم أن التواضع جذر عقيدتي وليس مجرد
أخلاق حيث أن المتواضع هو الذي لا يرى لنفسه موقعاً ومقاماً ومكاناً، ومنه أيضاً يتبيّن أن الملائكة يعملون ويتکاملون لكن فرقهم
عن غيرهم أن الملك لا يعمل بغيره
الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٤٢

الشهوة والغضب، واختبارهم يدلل على أنه يفعل ما يفعل عن علم و اختيار. ثم إن اختبار التوحيد - وهو اتصف البارى فقط
بالاستقلالية - هو في اتباع ولی الله وهو كما أشرنا إليه مراراً أشق المقامات.

(وهو العالم بمضمرات القلوب ومحجوبات الغيوب «إذ قال رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالقُ بَشَرًا مِنْ طِينٍ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي
فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ إِلَّا إِبْرَيْسَ»).

ويوجد بحث بين الفلسفه أنه هل لدى الملائكة علوماً وصوراً مرتسمة أم لا؟

العلامة الطباطبائي في الميزان والنهاية ينفي ذلك لكن ما في القرآن «وَأَعْلَمُ مَا تُبَدِّلُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ» يدلل على أن لديهم نوع من
العلم الحصولي، ويركز الامام على الصفة الطينية لآدم، وكذلك اجتماع (فقعوا) مع (السجود) حيث أن فيه زيادة في الأخضراع.

(اعتراضه الحميء، فافتخر على أدم بخلقه وتعصب عليه لأصله، فعدوا الله إمام المتعصبين، وسلف المستكبرين الذي وضع أساس
العصبية ونazuع الله رداء الجبرية وادرع لباس التعزز، وخلع قناع التذلل).

فيشير الامام أن ابليس نازع الله تعالى رداء الكبر الذي لا يحق لأحد إلا له سبحانه وعتقد لنفسه الاستقلال ورفض الانصياع لولي الله،
وخلع قناع التذلل فجحود خليفة الله تعالى وحجه على خلقه جذرها ونشأه كبر في الجاحد واستکبار على امر الله تعالى ورؤيه
استقلالية للجاحد في ذاته، وكانت عاقبتنه:
(ألا يرون كيف صغره الله بتکبره ووضعه بترفعه فجعله في الدنيا مدحوراً وأعد له في الآخرة سعيراً).

وهذه هي نتيجة الكفر الابليسى وعدم الانصياع لا وامر الله تعالى، وعاقبها من لا يتزل نفسه منزلتها ويرى الان دون خالقه.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٤٣

(ولو أراد الله أن يخلق أدم من نور يخطف الابصار ضياؤه، ويجهر العقول روأوه وطيب يأخذ الانفاس عرف، لفعل، ولو فعل لظلت له الانعاق خاضعة ولخفت البلوى فيه على الملائكة ولكن الله سبحانه يتلى خلقه ببعض ما يجهلون أصله تميزا بالاختبار لهم، ونفيما للاستكبار عنهم وإبعادا للخيلاء منهم).

فهكذا نرى أن آدم لو كان في خلقه مبهرا للعقل لاستجاب له الملائكة لأنه بهرهم لأن الله أمرهم بذلك ومن هنا كان امتحان الامامة أصعب الامتحانات وأشقها حيث يكون المعنى حرفيا فقط دالا عليه وبه يكون التوحيد خالصا حيث لا يكون في اتباع الواسطة سوى حرفيته وآيتها لله جل وعلا، فإذا نجح في هذا الامتحان الشاق واستطاع أن يكبح جماح ذاته وأناه فيها، وإلا لم تفعه عبادته الماضية كابليس.

(فاعتبروا بما كان من فعل الله بابليس إذ أحبط عمله الطويل وجهده الجهيد، وكان قد عبد الله ستة آلاف سنة، لا يدرى أمن سني الدنيا أم من سني الآخرة عن كبر ساعة واحدة، فمن ذا بعد ابليس يسلم على الله بمثل معصيته. كلا ما كان الله سبحانه ليدخل الجنّة بشرا بأمر أخرج به منها ملكا).

ويتبين أن ابليس كان ملكا، كما يشير إلى ان القانون واحد بين أهل الارض والسماء وسير الكمال واحد وحكمه واحد.
«فاحذروا عباد الله عدو الله أن يعيديكم بدائه، وأن يستفزكم بخليه ورجله، فلعمري لغد فوق لكم سهم الوعيد، وأغرق إليكم بالنزع الشديد...»

فأطقو ما كمن في قلوبكم من نيران العصبية، وأحقاد الجاهلية، فإن تلك الحمية تكون في المسلم من خطرات الشيطان...
ألا فالحذر الحذر من طاعة ساداتكم وكباركم! الذين تكبروا عن حسبهم وترفعوا فوق نسبهم، وألقوا الهجينة على ربهم وجادوا الله على ما صنع بهم..

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٤٤

ولا- تطيعوا الادعية الذين شربتم بصفوكم كدرهم وخلطتم بصحتكم مرضهم، وأدخلتم في حكم باطلهم، وهو أساس الفسق وأحلال العقوق اتخاذهم إبليس مطايضاً ضلال وجنداً بهم يصلون على الناس وترجمة ينطق على ألسنتهم، استرافقا لعقولكم ودخولكم في عيونكم ونفثا في أسماعكم، فجعلكم مرمي نبله وموطئ قدمه وأخذ يده».

فهذا تحذير منه عليه السلام من عدوه داء ابليس إليهم، ودائمه هو عدم التسليم لخليفة الله تعالى وال الكبر عن طاعة الله في امره بطاعة حجته، وترفع ذاته عن الخضوع لأمر الله بمتابعة خليفته، وأن ابليس أخذ على نفسه إغواء البشر بنفس الغواية التي ابتلى بها، وإخباره عليه السلام بأن قد وقع منهم تأثر بعدوى ابليس، وهذا إشارة إلى ترك الناس الاهتمام بإمامته عليه السلام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، وأن سبب ذلك الحمية الجاهلية التي يسرعها ابليس في قلوبهم ايجاداً للكبر والاستكبار عن متابعة وطاعة خليفة الله تعالى، وأن دواء هذا الداء هو التواضع، ثم يشير مرة أخرى إلى وجود من هو مبتلى بهذا الداء في هذه الأمة ومتابعته لكرياء ابليس وجود حجة الله تعالى وأن عليه الوزر والآثم إلى يوم القيمة، ثم يقتبس عليه السلام من القرآن قوله تعالى «فَهُلْ عَسِيْتُمْ إِنْ تَوَلَّتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ» الوارد في سياق ذم محترفي النفاق في الامامة وتحذيرهم بأنهم لاستكبارهم بحمية وفخر الجاهلية عن طاعة خليفة الله تعالى في أرضه، إذا تقلدوا زمام الامور امعنا في الغى وافسدوها في الأرض إلا انه عليه السلام يخبر عن تحقق ما حذرت عنه الآية الكريمة.

ثم انه عليه السلام يحذّر الناس من طاعة واتباع الذين تكبروا عن طاعة أمر الله في خليفته في ارضه وحجته على عباده الذي هو كبر ابليس أيضا، ووصفهم بأنهم جحدوا الله، وكابرلوا قضائه... ومن هنا يتبيّن ان هذه الخطبة أصرّح من الخطبة الشقشيقية في بيان زلة

طريقة القوم.

(فاعتبروا بما اصاب الامم المستكبرين من قبلكم من بأس الله وصواته ووقائعه

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٤٥

ومثلاً، واعظوا بمثاوى خدوذهم، ومصارع جنوبهم..

فلو رخص الله في الكبر لأحد من عباده لرخص فيه لخاصية انبائه، ولكن سبحانه كره إليهم التكابر... .

فإن الله سبحانه يختبر عباده المستكبرين في أنفسهم، بأولئك المستضعفين في أعينهم، ولقد دخل موسى بن عمران ومعه أخيه هارون-

صلى الله عليهما على فرعون وعليهما مدارع الصوف وبأيديهما العصى...

ولو اراد الله سبحانه لأنبيائه حيث بعثهم أن يفتح لهم كنوز الذهبان، ومعادن العقيان ... ولو فعل لسقط البلاء وبطل الجزاء وأضمحلت

الأنباء ولما وجب للقابلين أجور المبتلين ولا استحق المؤمنون ثواب المحسنين ولا لزمت الأسماء معانيها ولكن الله سبحانه جعل رساته

أولى قوته في عزائمهم وضعفا فيما ترى العين من حالاتهم مع قناعة تملأ القلوب والعيون غنى، وخصوصاً تملأ الأ بصار والاسماء أذى.

وكلما كانت البلوى والاختبار أعظم كانت المثوبة والجزاء أجزل).

فيستعرض عليه السلام استكبار الأمم الماضية وكيف آل مصيرهم، ومن المعلوم أن أكثر استكبارهم كان على أنبياء الله حجه

استصغر لهم، وهو عين الاستكبار والجحود الإبليسى، ثم وصف عليه السلام حالة موسى وهارون عند دخولهما على فرعون من حالة

التواضع والمسكينة زيادة امتحان الله لفرعون إذ لو بعث الله أنبياء بالقدرة المهيءة والسطوة الشديدة لسقوط البلاء وبطل الجزاء ولكن

الإيمان عن خوف القوة أو رغبة فيها لدب الشرك في النبات، ولكن التسليم ليس لله تعالى وحده، فمن ثم يظهر وجه التناسب

الطردي بين شدة الامتحان وشدة الخلوص في التوحيد، وهذا يتجلى بوضوح في رسالت الله تعالى وخلفائه حيث انه تعالى أراد أن

يكون الاتباع لرسله والاستكانة لأمره له خاصة أى التذلل له تعالى في كل من التابع وهم البشر والمتبع وهم الرسل والحجج، فيصنف

الامر عن أى كبر وإدعاء استقلالية في البين

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٤٦

لأن الكبر هو دعوى المخلوق الفقير الغنى والاستقلال عن الباري بأى نحو كان.

(ألا ترون أن الله سبحانه اختبر الاولين من لدن أدم صلوات الله عليه إلى الآخرين من هذا العالم بأحجار لا تضر ولا تنفع ولا تبصر... .

ولو أراد سبحانه أن يضع بيته الحرام ومشاعره العظام بين جنات وانهار وسهل وقرار جم الاشجار دانى الشمار متصل القرى

بين برة سمراء وروضة خضراء وأرياف محدقة وعراص معدقة وزروع ناضرة وطرق عامرة لكان قد صغر قدر الجزاء على حسب

ضعف البلاء

ولكن الله يختبر عباده بأنواع الشدائيد ويتبعدهم بأنواع المجاهد ويبيتهم بضروب المكاره إخراجاً للتكبر من قلوبهم وإسكاناً للتذلل في

نفوسهم وليجعل ذلك أبواباً فتحاً إلى فضله وأسباباً ذلةً لغفوه...

فالله في عاجل البغي وأجل وحمة الله وسوء عاقبة الكبر فإنها مصيدة إبليس العظمى ومكنته الكبرى...

انظروا إلى ما في هذه الافعال من قمع نواجم الفخر وقدع طوال الكبر).

يتعرض إلى وجود هذا السلك التوحيدى الجامع لكل أبواب الشريعة فيتعرض إلى وجود هذه الحكمه في الحج إلى بيت الله الحرام

وأن ضروب المشقة في السفر وأداء الاعمال ووعورة المسالك كل ذلك اختباراً بالشدائيد وأنواع المجاهد ليخرج التكبر من قلوبهم

واسكاناً للتذلل في نفوسهم، إذ حالة التكبر شرك وندية لذوات البشر مع باريهم وخروج منهم عن طورهم وواقعهم وهو الفقر لباريهم

بخلاف حالة الذل في النفس فإنها حالة توحيد وخضوع لتسليم الذوات حينئذ بالفقر للباري وأن الغنى والعز خاص به تعالى.

ثم انه عليه السلام يبين وجود هذه الحكمه ايضاً في بقية الفرائض في الصلاة والزكاة والصيام مع ما فيها من الحكم الأخرى من انها

تسبب خشوع أبصار البشر، وتسكن
الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٤٧

أطرافهم، وتذلل نفوسهم، وتذهب خيالهم، وأنها دواء عن السموم القاتلة لابليس وهي الكبر الذي وصفه عليه السلام بأنه مكيدة ابليس الكبرى.

(ولقد نظرت فما وجدت أحداً من العالمين يتعصب لشيء من الأشياء إلا عن علة تتحمل تمويه الجهلاء أو حجة تليط بعقول السفهاء غيركم فإنكم تعصبون لأمر ما لا يُعرف له سبب ولا علة، أما ابليس فتعصب على أدم لأصله وطعن عليه في خلقته ... وما الأغنياء من متربة الأمم فتعصبو الآثار موضع النعم..)

فإن كان لا بد من العصبية فليكن تعصباً لكمارم الخصال، ومحامد الأفعال ومحاسن الأمور ...

فتعصبو لخلال الخمد من الحفظ للجوار والوفاء بالذمam والطاعة للبر والمعصية للكبر والأخذ بالفضل والكف عن البغي والإعظام للقتل والإنصاف للخلق والظلم للغيط، واجتناب الفساد في الأرض

واحدروا ما نزل بالآم قبلكم من المثلثات بسوء الافعال وذم الاعمال فتذكروا في الخير والشر أحوالهم واحدروا ان تكونوا امثالهم

...

وتدبوا أحوال الماضين من المؤمنين قبلكم كيف كانوا في حال التمحص والباء، ألم يكونوا اثقل الخلاائق أعباء وأجهد العباد بلاء وأضيق أهل الدنيا حالا ... ألا وقد قطعتم قيد الإسلام وعطلتم حدوده وامتكم أحکامه).

ثم انه عليه السلام يبين أن العصبية ولidea الكبر والاستكبار على اختلاف الوانه وأقسامه، وأن الحرّي بالانسان أن يتبع الصراط والمكارم المحمودة.

ثم أنه عليه السلام يبين أن النصرة والعزّة لأى أمّة من الام لا تكون إلا بالولاية فإنه بها يذهب تشتبه الكلمة والافتداء، وكذلك كان حال ولد اسماعيل وبني اسحاق وبني اسرائيل، حيث كانت الا كاسرة والقياصرة غالبين لهم قاهرين عليهم، إلا انه بنعمة الله عليهم حين بعث رسولا إليهم انتظمت به ملتهم

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٤٨

وطاعتكم وألقتهم واغدقتم عليهم البركات فعادوا قاهرين بعد ان كانوا مقهورين، وغالبين بعد ان كانوا مغلوبين، ولكنهم - بعد رسول الله صلى الله عليه و آله - سرعان ما تركوا حبل الطاعة والولاية وهدموا حصن الله تعالى بأحكام الجاهلية وصاروا بعد الهجرة أغربا، وبعد مواليتهم لولي الله أحزابا، لم يبقوا إلا - على ظاهر الإسلام يرفعون شعار النار ولا العار، إلى ان تمادي بهم الامر أن قطعوا قيد الإسلام وعطلوا حدوده وأحكامه.

(ألا وقد امرني الله بقتال أهل البغي والنكت الفساد في الأرض، فاما الناكثون فقد قاتلت وأما القاسطون فقد جاهدت، واما المارقة فقد دوخت ...)

أنا وضعـت بكلـا كلـ العربـ وكسـرتـ نواـجمـ قـرونـ رـبيـعـةـ وـمـضـرـ ...

ولقد قرن الله به صلى الله عليه و آله من لدن أن كان فطيمـا أـعظـمـ مـلـكـ مـلـائـكـتـهـ يـسـلـكـ بـطـرـيقـ المـكـارـمـ وـمـحـاسـنـ اـخـلـاقـ الـعـالـمـ لـلـيـلـهـ وـنـهـارـهـ.

ولقد كنت اتبعه اتباع الفصيل أثر امه يرفع لى في كل يوم من أخلاقه علما ويأمرني بالاقتداء به ولقد كان يجاور في كل سنة بحراء فأراه، ولا يراه غيري ولم يجمع بيت واحد يومئذ في الإسلام غير رسول الله صلى الله عليه و آله وخديجه وأنا ثالثهما، أرى نور الوحي والرسالة، وأشم ريح النبوة. ولقد سمعت رنة الشيطان حين نزل الوحي عليه صلى الله عليه و آله، فقلت: يا رسول الله، ما هذه الرنة؟ فقال: هذا الشيطان، قد أيس من عبادته، إنك تسمع ما أسمع، وترى ما أرى، إلا أنك لست ببني ولكنك لوزير، وإنك على خير

(....)

فبعد ما بين عليه السلام أن قوة الامة وعزها بموالاة ولی الله وخليفة فى أرضه وأن هذه الموالاة تذلل فى النفوس وتواضع للبارى تعالى سبب لنزل الفيض الالهى والبركات والنعم وأن بدون موالاة حجة الله تعالى فى أرضه تدب الفرقه والاهواء والاحزاب لكون ذلك عن كبر فى النفوس واستكبار وهو منشأ نزع كل منهما مع الآخر، بعد هذا كله، أخذ عليه السلام فى بيان الاadle والبراهين على تقلده لمقام خليفة الله

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٤٩

فى أرضه وحجته على عباده بعد رسول الله صلى الله عليه و آله من بيان الصفات الخاصة التى يتحلى بها سواء للتربية السوية أو الاهلية الروحية الخاصة به حيث يرى نور الوحي والرسالة ويسمع المغيبات حتى قال له رسول الله صلى الله عليه و آله أنك تسمع ما اسمع وترى ما أرى ... إى أنه قد أوتي مؤهلات العلم اللدنى، ثم يبين أنه اول السابقين إلى الاسلام وأنه معصوم من الزلل والخطل، وأنه أقرب واشد الناس اتباعاً لرسول الله صلى الله عليه و آله وغيرها من الصفات التي تشير إلى تقلده الخلافة الالهية.

وبهذا يختتم خطبته عطفاً على ما بدأ من أن كمال التوحيد وتمام الاخلاص هو بموالاة ولی الله وطاعته كما في سجود الملائكة لآدم ولذلك كفر ابليس اللعين ودحر باستكباره عن ولاية خليفة الله.

وبذلك ي Finch علیه السلام عن وجه هذه الواقعية القرآنية التي تكررت في سبع سور من القرآن الكريم، كما أنه عليه السلام ا Finch عن حقه وغضبه القوم له، ومن بدعي الحكمة الذي أظهره عليه السلام أن يبين كيفية كون الصفات الخلقية هي جذر الافعال. وان الاعتقادات جذر للصفات الخلقية، أي ان كل فعل صادر من الفاعل المختار منشؤه صفة خلقية في نفس الانسان وهي منشؤها أمر اعتقادى يبطن الفاعل ذو الصفة المعينة وهذا يفسر موالاة ولی الله وخليفة فى أرضه وعدم مواليته أنهما يتسببان عن التواضع فى النفس فى الموالى والمنقاد، والكبر فى الجاحد والمنكر، وأن التواضع متسبب عن خلوص الشخص لربه أي خلوص توحيد لربه عن الشرك بإقامة ذات نفسه ندا لخالقه، والكبر كفر وجحود وشرك لاقامة المتكبر ذات نفسه مستقلة على غير ما هي عليه من الحد الواقعي من الفقر لله تعالى.

ومن ثم يتبيّن أن الولاية لخليفة الله في أرضه على أصعدة ثلاثة في الفعل وفي الخلق بالمحبة له، وفي الاعتقاد بالاذعان أنه مجعل من قبل البارى.

وهكذا نرى الامام يتدرج من الكفر الابليسى إلى الكفر في النبوة ثم الكفر في

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٥٠

الافعال يرى أن جذرها كلها واحد هو الانصياع إلى الانا وعدم تسليم النفس لله الواحد الاحد وعدم الانصياع لأوامرها وأن كل شيء ذائب فيه وأن لا استقلالية لأحد بل كل في سبيله ومن أجله وكل آية له سبحانه، وأخيرا يصل إلى الاخلاق وأن منشأ جميع الرذائل يرجع إلى الكبر ومنشأ كل الفضائل يرجع إلى الخضوع، والامام في كل هذا يربط بين اقسام الكفر ويرجعها إلى الاصل الواحد.

رابعاً: عصمة آدم ... ص: ٣٥٠

عصمية آدم وإخراجه من الجنة، وهذه من المسائل المهمة التي كثرت فيها الأقوال والآراء وزلت الأقدام من القديم وحتى يومنا هذا، وخصوصاً أن القرآن قد عبر «وعصيَ آدَمَ رَبِّهِ فَوَوَى»، فكيف يتناسب هذا التعبير مع غيره من نسبة زلة الشيطان لآدم الذي له تلك المقامات العالية والخلافة عن الحق تعالى وهي خلافة اسمائية، وهذا له جواب نقضي وحلى.

أما الجواب النقضي فهو: أن الواقعية تحكى نوع من المخالفه للملائكة مع أنهم معصومون ولا يعصون الله ما أمرهم، وذلك عندما قال

لهم الحق تعالى «إِنْ كُتُمْ صَدِيقِينَ» فإن فيها نوع من التأنيب فأى جواب يذكر للملائكة فيتجه لآدم، ثم إن المكان الذي يجب أن يكون فيه هو الأرض وإن فعله هذا لم يؤثر على مقامه وخلافته بدليل رد الاعتبار الذي حصل له بالتوبة، وأن الذي فقده هو الخروج من الجنة ولا- يعلم أن هذا عقاب حيث أن آدم مخلوق أرضي أصلاً، ثم ان الانزال للأرض ليس فيه عقاب بل هو نوع من التكريم لأنها دار الحصاد وفيها الابتلاء والتكامل والسعى نحو الآخرة، وهذه الجنة التي كان فيها ليست جنة الخلد بل هي أقل شأناً من جنة المأوى والآخرة وذلك لأن الخلود في الأخيرة، وهذا كله شاهد على ان الهبوط للأرض ليس فيه توهين لآدم.

اما الجواب الحلى:

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٥١

١- أن الحق تعالى يتعرض في حديثه عن الانبياء دائمًا إلى جنبتهم البشرية وأنهم مخلوقون له، وإن كمالاتهم بالنسبة إليه ناقصة ومحدودة كما يتعرض إلى كمالاتهم الغيبية التي يفوقون بها على البشر، وهذا ليس لأجل بيان عيوبهم ونقائصهم بل لأجل بيان أنهم ليسوا بالله يعبدون من دون الله بل هم عباد مكرمون محتاجون إلى الله، وحتى الرسول الراكم صلى الله عليه وآلـهـ الذي لا خلاف في مقاماته ومتزلته فإن القرآن يركز على بشريته، كما يركز على مقاماته الغيبية «قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوَحِّي إِلَيَّ» «١» ففي الحين الذي يؤكـدـ على مماثـلـتهـ لهمـ بالبشرـيـةـ يؤـكـدـ على اختـلاـفـهـ معـهـمـ بـالـمقـامـ الـغـيـبـيـ وـهـ الـارـتـاطـ بـالـوـحـيـ وـالـعـالـمـ الـإـلـهـيـ،ـ حتىـ لاـ يـعـبـدـ منـ دونـ اللهـ فـهـمـ بـالـاضـافـهـ إـلـىـ بـارـئـهـمـ مـحـدـودـيـنـ كـمـالـاتـهـمـ نـاقـصـهـ وـلـكـنـ بـالـاضـافـهـ إـلـىـ ماـ سـوـاهـمـ فـهـمـ الـمعـصـومـونـ الـانـبـيـاءـ الـوـاجـبـ اـتـبـاعـهـمـ وـاتـخـاذـهـمـ قـدـوةـ.ـ وهذاـ كـلـهـ لأنـ الوـاسـطـهــ فـيـ الـحـينـ الـذـيـ هـيـ ضـرـورـةـ لـاـ بدـ مـنـهــ يـعـجـبـ أنـ يـتـوفـرـ فـيـهاـ خـاصـيـةـ الـوـاسـطـةـ لـاـ خـاصـيـةـ الـحـجـابـ.

وبتحليل آخر يشير علماء النفس إلى أن الإنسان يجب أن يستشعر في نفسه النقص فإذا أحس به سار وسعى نحو الكمال، ولذلك كانت العبادة- أي اصل العبادة- تكاملاً لكن المتعلقة بالمعبد الحقيقي، وحيث كان الانبياء هم قدوة المخلوقات فيجب أن يشعر الناس فيهم كلا الجنبيتين، يرونهم أعلى منهم شأناً وأرفع متزلة من جهة الهدى الخارق والافعال التكوينية الخارقة ليستشعر الانسان النقص في نفسه فيسعى نحو الكمال الذي يراه، ويجب في نفس الوقت أن يلحظوا فيهم جنبة النقص والحاجة للهـ وـاـنـهـمـ مـخـلـوقـوـنـ مـثـلـهـمـ حتى لا يكونوا حجاباً دون الحق تعالى فيظهر الحق تعالى جانب النقص فيهم من خلال بعض

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٥٢

الافعال ويكون جانب النقص بالإضافة إلى من هو أعلى رتبة منه لا بالنسبة إلى من هو دونه من يكون لهم إماماً، فالأنبياء والائمة في حرـكةـ إـلـىـ اللهـ تـعـالـىـ.

٢- الجواب الآخر المذكور في بعض الروايات أن النهى في عالم الجنة ليس هو نهى تكليف حيث أن الجنة ليست دار تكليف إذ التكليف مقارن مع الكمال والعقارب والثواب وبالتالي لا- تكون معصيته معاقباً عليها كما في عالم الأرض، مضافاً إلى أن هذه الجنة كانت مختصة بأحكام خاصة منها أن لا تجوع ولا تعرى، ومن المتفق عليه بين العامة والخاصة أن المخالفه ليست لعزيزه وليس لها عقوبة أخرى.

٣- أن الآية تدل على أن هناك مقامات ورتب ودرجات في الإمامة وهي تلك الوجودات الحية النورية الشاعرة التي عرضها على آدم وهي بالتأكيد غير الذات الالهية المقدسة ونسبتهم لآدم كنسبة آدم لبقية الخلق.

الطاقة الثانية: آيات الكتاب ... ص: ٣٥٢

وهي كل آية ورد فيها لفظ القرآن أو الكتاب، وعمدة البحث في آيتين الاولى: «وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسِلًا قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنَنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ» «١»

الثانية: «أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتَلُوُ شَاهِدًا مِنْهُ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابٌ مُوسَى إِمَامًا وَرَحْمَةً أَوْلَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَنْ يَكْفُرُ بِهِ مِنَ الْأَخْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِنْهُ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ» (٢)

والبحث في الآية الأولى ويقع في أمور:

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٥٣

- ١- في شأن التزول المعروف أن سورة الرعد مكية وإن ادعى البعض أن خصوص الآية التي هي مورد بحثنا مدنية، على أساس أن المقصود من (من عنده علم الكتاب) هم أهل الكتاب وهؤلاء أسلموا في المدينة، وهذا ليس بشيء لأن الاتفاق على نزولها في مكة.
- كما أن السورة كأغلب سور المكية واردة في بيان التوحيد والرسالة والرسول وتأكيد أن الرسول حق من عند الله عز وجل، وقد ورد فيها لفظ الكتاب ٧ مرات، والآية واردة مورد الاحتجاج مع الكفار حيث ظلوا يجحدون بآيات الله ويستهزرون بالرسول فهي بقرينة (بيني وبينكم) دالة على ورودها مورد الاحتجاج وهذا كله يدفع ورودها في المدينة حيث لم يتعرض الرسول لمثل هذه المواقف.
- ٢- أن الآية تذكر شهادتين الأولى شهادة الله تعالى والثانية شهادة من عنده علم الكتاب، واقترانها بالآولى يدل على عظمها وفضائلها، وهي غيرها وإنما ذكرت ثانية فإن التعدد دال على المغایرة.

٣- كيفية شهادة الله، إن الكفار لما كانوا مشركيين فأنهم يؤمدون بالقدرة المطلقة لله غايته أنهم يشركون بعبادته ويکفرون بنبوة النبي الخاتم صلى الله عليه و آله، كما انهم يذعنون بكبرى مؤداتها أن الذي يتقول على المقام الربوبي سيما مقام الشريعة وبيان مطلق الرادات الإلهية فهذا ليس بكذب في مسألة جزئية بل هو ادعاء مقام من وإلى الرب، ومن هاتين كان وجه حجية المعجزة أنه اقدار الباري بقدره يعجز عنها بقية البشر وتكون مقرونة بدعوى الوساطة. وهم مع اذعانهم أنها قدرة خاصة لا تصدر من البشر إلا أنهم يغالطون ويقولون أنها قدرة سحرية، فهم يذعنون كبروياً أن القدرات التي لا يقدر عليها البشر لا بد أن يكون منبعها الغيب.

فشهادة الله هي اقداره للنبي صلى الله عليه و آله إى اعطاؤه قدرة غبية، وكيفيتها هي نفس كيفية المعجزات وأنها هي شهادة منه والمعجزة هنا هي القرآن

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٥٤

ال الكريم.

ويمكّنا القول ان الشهادة نوع من البرهان وهو لا ينحصر بالعلم الحصولى بل يطلق على ما يوّلد العلم الحضوري، وذكرنا أن الكثير من الفلاسفة من عهد ابن سينا- غفل عن البرهان العيانى، وغضّنا أن شهادة الله هي من نوع البرهان العيانى خلافاً لما هو مشهور عند المتكلمين من الخاصة والعامّة من حصر برهانية المعجزة في العلم الحصولى، بيان ذلك:

أن معجزات الانبياء المذكورة في الكتاب باقية وليس منصرمة ومختصة بزمن معين، بل هي باقية وذلك لأن الغرض من المعجزة هو تحدي جميع الأقوام وليس خصوص القوم الذي أرسل لهم الرسول، ولو كانت المعجزة خاصة بمن ارسل إليهم لأمكن أن يطلع على ايجادها الأمم الأخرى فيتهمون إلى بطلان نبوته ولا تكون في واقعها معجزة بل أمراً عادياً خفي سببه عن الآخرين، فلا بد أن يتوفّر في المعجزة أنها تحدي أبدى للبشرية أي ما يعجز عنه الاولون والآخرون، ولذا نقول أنه يطلق على المعاجزة البرهان العيانى.

أما تطبيق البرهان العيانى على شهادة الله فذلك بعد كون بعض مواده المؤلفة عيانية لا يتوسط الصور الحصولية، وهنا قد يتساءل عن وجه تقديم (بالله) على (شهيدة) والجواب انه من جهة الحصر ثم من جهة العيانية فالله حاضر بقدرته اللامتناهية واللامحدودة فكتفى بالله الحاضر عياناً وكفى بحضوره العيانى، ويذكر بعض المفسرين أن التعبير بـ (شهيدة) وليس بشاهد دليل على إرادة الحضور لا الشهادة المنشأة بالكلام.

ومما يدلّ على أن المراد من الشهادة التكوينية لا- الاعتبارية، هو الرجوع إلى أصل اشتقاقة اللغوی حيث أنها أطلقت على التأدية والاداء مع انها اسم للتحمّل

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٥٥

والحضور فاطلت على التأدية باعتبار المنشأ أى أن من له التأدية هو من كان حاضرا فتحمّل الشهادة، والشهادة في الامور الاعتبارية تجعل السامع كالحاضر حين التحمل أما في الامور التكوينية فإنها تجعل المشهود له في أكمل إدراك وأقصى ما يمكن تصوّره وهذا لا يكون إلا بحصول علم لديه من الشهادة علما حضوري.

وكان المعنى كفى بالله حاضرا وتشهدون حضوره في بيان الحق حيث ان هذه القدرة المدركة في القرآن التي يعجزون عنها نحو من رفع الستار عن قدرة الغيب فهو ظهور للغيب عياني لهم بعد كونهم يذعنون بأن الله موجود وحاضر.

٤- شهادة من عنده علم الكتاب، وهاهنا تطرح أسئلة متعددة في كيفية شهادة هذا الشاهد وفي امكان كونها شهادة على صدق النبي وفي مصادقها، وذلك لأن المشهود به هو النبوة والارسال فكيف يكون هذا الشاهد شاهدا على ارساله وهذا يعني انه يكون حاضرا في مقام انباء الرسول حتى يستطيع تحمل الشهادة والأداء بها، وإذا لم يكن حاضرا عند تحمله فسوف تكون شهادته اطمئنانا بصدق النبي صلى الله عليه وآله، ومقتضى كون النبي في مقام الاحتجاج أن هذا الشاهد حاضر الانباء حتى يستطيع الأداء. ومن هنا نستطيع أن نفهم ما ورد في الخطبة القاسعة «إنك تسمع ما أسمع وترى ما أرى»، وهذا يعني أن (من عنده) جهز بجهاز وجودي وروح ذات خصائص معينة مشابهة للروح النبوية «وأنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ».

قد يقول قائل ان تحمل (من عنده) برهان حصولي ثبت لديه فسوغ له الشهادة كما في قصة ذي الشهادتين حيث شهد لمجرد ان الرسول هو الذي أخبر ان الدرع له.

وهذا القول مدفوع أن تسمية هذا بالشهادة من باب التزييل وهذا مسلم به، ولو كان حصول العلم لدى الشاهد بهذه الطريقة فالاولى أن يذكر نفس البرهان ولا

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٥٦

حاجة حينئذ لشهادته لأن ترامي الشهادة اضعاف للمشهود به فلو أمكن الادلاء بالمشهود به فهو أولى، فالغرض من الشهادة ان ما حصله الشاهد بعين الشهود واليقين المستند إلى العلم الحضوري، وهذا يدل على أن مستند الشاهد ليس علما حضوريا.

وهاهنا تساؤل يطرح أنه كيف تكون شهادة الشاهد وهو من تابعى النبي يحتاج بها على الكفار الذين يشكّون في النبي؟

ومن أجل الإجابة على هذا التساؤل يجب الاشارة إلى أن النبي محمد صلى الله عليه وآله كان قبلبعثة معرفا لدى قومه ببعض الخصال والصفات التي استيقن منها الجميع كالصدق والأمانة وأنه من الذين يستنقى بهم الغمام، وهو من عائلة سلمت إليها زعامة قريش وذلك لأهليتهم وصدور خوارق العادات منهم، ومن هنا كان يتمهم بالسحر، وقد تواتر النص التاريخي من المشركين على وصفه «أنه سحر قديم في بنى هاشم» مع ما هو مقرر عند قريش من كونهم من نسل ابراهيم واسماعيل الذبيح وهم وراثهما، وقد ذكر الإمام ذلك في ذيل الخطبة القاسعة «وأني لمن قوم لا تأخذهم في الله لومة لأنهم سيماهم سيما الصديقين، وكلامهم كلام الابرار عمار الليل ومنار النهار، متمسكون بحبل القرآن يحيون سنن الله وسنن رسوله لا يستكرون ولا يعلون ولا يغلون ولا يفسدون، قلوبهم في الجنان، وأجسادهم في العمل» أى انه من قوم وشجرة توفرت فيهم صفات الكمال من الحكم والصدق والاحسان والعنف والشجاعة والخلوص لله تعالى والاجتهد في العبادة والتخلص بالعصمة العملية، فلم يشاهد لهم زلل ولا خطل في جاهليه قريش ولا في الاسلام. ثم أن نفس ولادة الامام في الكعبة وانشقاق الجدار ودخول فاطمة بنت أسد وبقوتها داخل الكعبة ثلاثة أيام لم يكن بالامر الذي لاقى استثنكارا من قريش لما تعودوا من أهل هذا البيت من خوارق العادات.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٥٧

وعلى كل حال لا نجد فيما بأيدينا من أخبار وتواريخ اعتراف الكفار على هذه الشهادة وطعنهم فيها، ثم إن وصفه بأنه عنده علم الكتاب يعطي الحجية على وجه الاستشهاد به لأن في ذلك اشاره إلى انطواهه عليه السلام على العلم الجامع وفي ذلك تبيان لكيفية

استعلام ذلك بالمسائلة ونحوها ليتحققوا من ثبوت الوصف ومن ثم يستتبوا وجه حجية شهادته عليه السلام، وهذا الكتاب إما ان يراد به الكتب السماوية أو القرآن الكريم، والآخر هو الارجح حيث أن سورة الرعد نزلت دفعاً واحدة غير متقطعة وموارد الكتاب فيها قد قصد منه القرآن الكريم، بل في بعض الآيات من السورة ارادة كتاب التكوين كما في ام الكتاب.

٥- من عنده علم الكتاب، من بين معانى الاضافة الانسب ان تكون الاضافة بياناً استغرافية ولو اريد منها التبعيض لأنني بلغت من كما في وصف آصف بن برخيا في سورة النمل، وقد ذكرنا ان الاختلافات الواردة في تعاير القرآن تدل على اختلاف المعانى وليس الهدف منها بلاغياً أدبياً، والاحاطة بمعانى الكتاب ليس بالعلم الحصولى بل بالعلم الحضورى، حيث ان الكتاب ليس الموجود النقشى بل كتاب التكوين كما سوف يأتي بيانه فيما بعد. هذا مضافاً إلى ان العلم لو كان بعض الكتاب لما كان في شهادته مزيفة حيث ان المشهود عليه هو اعظم الغيبيات وهو نبوة النبي الخاتم.

ثم إن ماهية هذا العلم لا يمكن ان تكون حصولية وذلك لما ذكرناه من ان هذا العلم جعل منشأ لحجية الشهادة ومقتضاه ان يكون التحمل حضورياً.

وقد ينقض على هذا المعنى وأن القرآن استشهد بشهادة بعض اصحاب الكتب السابقة وذلك في عدة آيات: منها «قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَكَفَرُتُمْ بِهِ وَشَهَدَ

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٥٨

شَاهِدٌ مِّنْ يَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ»^{١)}

منها: «أَوَ لَمْ يَكُنْ لَّهُمْ آيَةٌ أَنْ يَعْلَمُهُ عُلَمَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ»^{٢)}

ومنها: «لِكِنَ اللَّهُ يَسْهُدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَسْهُدُونَ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا»^{٣)}

ومنها: «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ»^{٤)}

والجواب العام عن هذه الموارد أن الاستشهاد بطائفه من علماء بنى اسرائيل وما شابههم ليس من جهة أشخاصهم بل استشهاد بما ورد في كتبهم من بشارات بالنبي الخاتم، واضح أن هذه الكتب غيبة من عند الله، والمشركون متأكدون من أن كتبهم متقدمة بقرون على زمن النبي صلى الله عليه وآله وهي منسوبة إلى السماء وليس هو من السحر، وفي ذلك بينه وبرهان قاطع على نبوة النبي الخاتم فهي شهادة الكتب السماوية بالنبوة وهي تكون من سند شهادة الله وهي بمعنى آخر شهادة الانبياء السابقين على صدق النبي الخاتم، وشهادة الملائكة أيضاً شهادة غيبة وسنتها ليس بالعلم الحصولى، وعليه نصل إلى نتيجة أن جميع الشهادات ترجع إلى سند واحد.

اما الأجبه التفصيلية:

١- فشهادة الملائكة ليس شهادة عادية وذلك لأنهم لا يستطيعون استنطاق

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٥٩

الملائكة فكيفيتها يجب أن تكون بما ذكر في شهادة الله من أن ذلك هو بمحضره وقدرته، حيث ان مشركي قريش يذعنون بوجود الملائكة وانهم اعون الله وذلك بدليل نسبتهم الأنوثة لملائكة لله وانهم بنات الله والعياذ بالله تعالى.

٢- أن قريش والمشركون كانوا على اطلاع وخبر من علم أخبار اليهود ببعثة النبي صلى الله عليه وآله حيث كانوا من قبل يستبشرون ببعثته ويأملون النصر به على المشركين قال تعالى «وَكَانُوا مِنْ قَبْلٍ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا»^{١)}

٣- أن الآية الأخيرة ليس فيها استشهاد على أصل الرسالة والبعثة بل دفع لاستبعادهم كون الرسول المرسل بشراً رجالاً، ومع ذلك فإن الاستشهاد بأهل الذكر لا باعتبار اشخاصهم كما قدمنا.

٤- ونعرض فيه لمقام القرآن الكريم ومراته.

وفيه مسائل ثلاث:

المسئلة الاولى: ان القرآن ذو حقيقة تكوينية بمعنى ان القرآن لا تنحصر درجات وجوده بالعبارات الوارد ذكرها بين الدفتين، وأن هذا الوجود للقرآن هو المعبر عنه بالكتبي وأنه معبر عن وجود آخر للقرآن وهو الوجود التكويني، ويدل على هذه المرتبة للقرآن مجموعة من الشواهد:

أ- ان التنزيل يدل على أن القرآن كان موجودا ثم تنزل بما نراه نحن الآن وهذا التنزيل لا يضاهيه التعبير بأنه كان لفظا مصوتا وكلاما نفسيا.

بـ- بعض الآيات القرآنية التي تدل على آثار للقرآن لاـ يمكن نسبتها إلى هذا الوجود الاعتبارى من نحو «وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرْتْ بِهِ
الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ الْمُؤْتَمِى بِلِلَّهِ الْأَمْرُ جَمِيعاً»
، حيث أنه قد ذكر في شأن التزول أن قريش افترحت على النبي صلى الله عليه و آله أن يباعد بين جبال مكة لأن مكة ضيقه فتوسعت
وتصبح بها

الامامة الالهية(٥)، ج١، ص:

وديانتهم وسهول ومزارع وما شابه ذلك، وطلبوها منه أن يحيى لهم قصصي جد قريش وأجدادهم ليكلموهم، فالله تعالى يخاطبهم أن القرآن لو أظهر لهم تلك الآثار بالقرآن لما آمنوا، وهذه الآثار لا تفترض للكتاب الاعتباري لأن هذه ألفاظ وجود اللفظي وجود ترتيله للشعي.

جـ- قوله تعالى «لَوْ أَنَزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جِبْلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاسِعًا مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ» (١)

وواضح ان المقصود في هذه الآية ليس القرطاس والورق الذى كتب عليه القرآن له هذه الخصوصية، ولم ينزل القرطاس المكتوب على صدر النبي الخاتم، بل ان ما نزل هو المعانى وحقيقة القرآن التكوينية هو الذى يجعل الجبل خاشعاً متصدعاً، ولدينا شاهد على تصدع الجبل وهو فى قوله تعالى «فَلَمَّا تَجَلَّ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا» فتدكّدك الجبل هو من تجلّى النور الالهى، والحقيقة القرآنية هي التي تجعل الجبل متصدعاً وهي التي لها الآثار التكوينية.

د- قوله تعالى «بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ» (٢)

، فهذا القرآن المتصف بالمجد وهو نوعٌ من العلو والرفة والعز العظمة في اللوح المحفوظ فهو متنزل من حقيقة أخرى.

هـ- قوله تعالى «فَلَمَا أُفْسِمْ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ وَإِنَّهُ لَقَسْمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَكْتُوبٍ لَمَائِمُشُهٌ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (٣)

وهذه الآية صريحة في كون حقيقة القرآن التكوينية في كنّ محفوظ لا يناله إلا المعصومون.

المسألة الثانية: ما ورد من وصف الكتاب بالمبين وقد ورد ذلك في أماكن

الامامة الالهية(٥)، ج١، ص:

متعددة.

وينذكر العلامه الطباطبائي في ذيل قوله تعالى «وَعِنْهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ ... فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ» (١) أن الكتاب وارد في ثلاثة معانٍ:

الاول: الكتب المنزلة على الانبياء وهي المشتملة على شرائع الدين مثل كتاب نوح «وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ» ٢ «صُحْفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى» ٣

وكتاب عيسى وهو الانجيل «وَآتَيْنَاهُ الْإنجِيلَ فِيهِ هُدًىٰ وَنُورٌ» (٤)

وكتاب محمد صلى الله عليه وآله «تلک آیات الکتاب وقرآن مُبین» (٥)

والثاني: الكتب التي تضيّط أعمال العباد من حسنات أو سينات، وهو كتاب الاعمال والأجال «وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْرَبَّ مِنَاهُ طَائِرٌ فِي عَنْقِهِ»

وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا»^(٦)

وما ورد في سورة المطففين: ٢١.

والثالث: الكتب التي تضبط تفاصيل نظام الوجود والحوادث الكائنة فيه ولعل هذا النوع من الكتب فيه ضبط عام حفيظ لجميع الموجودات وهو ام الكتاب يستطر في كل شيء وفيه ضبط خاص يتطرق إليه المحاو والآيات، وهذا هو الكتاب المبين واللوح

التكويني «وَمَا يَعْرُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِنْقَالٍ ذَرَّةً فِي الْأَرْضِ ... إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ»^(٧)

فالكتاب المبين بشهادة الآيات هو الذي يستطر في كل شيء وهو يحصى

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٦٢

جميع ما وقع في عالم الصنع والإيجاد مما كان وما يكون وما هو كائن من غير أن يشد عنه شاذ وفيه نوع تعين وتقدير للاشياء إلا أنه موجود قبل الأشياء ومعها وبعدها.

المسألة الثالثة: ان القرآن الكريم هو الكتاب المبين بدليل قوله تعالى «وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ»^(٨)

، وهذا الكلام الصادر من الحكيم العليم ليس من قبيل الالفاظ العادية والمبارات وقد أشرنا إلى ذلك في بداية الفصل حول المعاني القرآنية العالية، وأتنا إذا استنطقتنا القرآن ووصلنا إلى معنى فلا يجوز ان نتراجع عنه خشية ذلك المعنى الهائل، فإذا كان القرآن فيه تبيان لكل شيء صادر من حكيم، وهو تعالى يعبر عن القرآن بذلك وفي موضع آخر أن الكتاب المبين فيه كل شيء ولا يعزب عنه شيء، وليس المقصود من التبيان هو خصوص الأحكام الشرعية وذلك لأن الواقع يخالفه حيث أن أربعة أخماس القرآن في المعارف الإلهية، ولا يمكن ان نقول ان ظاهر هذا الذي بين الدفرين هو فيه كل شيء من احكام الوجود وهو محدود إلا إذا اعتبرناه نافذة على أمر آخر، وأنه يشير إلى حقيقة معينة هي القرآن الذي فيه تبيان لكل شيء، وهذا هو الذي نريد الوصول إليه من أن النبي الخاتم اختص بالكتاب المبين، ومن هنا لم تطلق على كتب بقية الانبياء القرآن بل الفرقان.

ونستطيع ان نوجز الدليل على اتحادهما من خلال اتحاد وصفهما:

١- ان الكتاب المبين يستطر فيه كل شيء وهكذا القرآن الكريم.

٢- ان المقصود من القرآن ليس هو خصوص اللفظ المصوت بل الحقائق النورانية التي ليست من سُنْح المعاني الحصولية ومن الشواهد على ذلك قوله

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٦٣

تعالى «فِي كِتَابٍ مَكْتُوبٍ» فكيف يكون مكتونا مع أن المنشوش برسم الخط متداول بين أيدي الناس.

٣- قوله تعالى «مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ» ... وقد ورد توصيف الكتاب المبين بأنه ام الكتاب.

٤- أن في القرآن الاسم الاعظم وهو ليس من جنس الالفاظ المصوتة- وإن كان لإسمه لفظ- فلا يعقل وجوده في القرآن بوجوده الاعتباري بنقش رسم الخط بل في القرآن التكويني.

ومن هنا ننتقل إلى نقطة أخرى ان هذه الاقسام التي ذكرناه للكتاب هي في واقعها تنزلات ومراتب للكتاب المبين وأنها كلها تعود إليه، والكتاب المبين هو عين القرآن الكريم وهو له مدارج عالية ونازلة ومدارجه العالية ام الكتاب أى المصدر الذي يتنزل عنه كل شيء، والحقيقة تنزلات.

والدليل على ذلك:

أ- أنه قد ورد أن في القرآن أشياء يراد منها أمور تكوينية كالاسماء الحسني، واللوح، والقلم والصحف والرق المنشور.

ب- أن الماهية المقررة للكتاب شيء يكتب فيه ويجمع فيه الكلمات والكلام، والكلمة والكلام هو ما يدل على أمر ما، وهذه الدلالة وإن كانت بالوضع الاعتباري كما في الالفاظ فهي كلمة وكلام اعتباري، ومصداق فرضي لmahiyah ومفهوم الكلمة والكلام، وأما إن

كانت الدلالة تكوينية فالشيء الدال تكويناً كلمة وكلام حقيقيان ومصدق خارجي للماهية، قال تعالى «إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكُمْ بِكَلِمَاتٍ مِنْهُ أَسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ»^(١)

، وبالتالي فإن الكتاب الحقيقي هو الذي يجمع ويضم الكلمة الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٦٤ والكلام الحقيقيين جمعاً وضماً تكويناً.

وكذلك الحال في الاسم إنما سمي اسماء لأنه يكون علامه على ذي العلامه والمصدق الاعتبارى له هو اللفظ المصوت لكون دلالته بالوضع الفرضي الاعتبارى، بخلاف المصدق الحقيقى فهو الدال تكويناً والعلامة التكوينية على الشيء، فالكتاب مجموع الكلمات، و ما هية الكلمة هي الشيء المنطوق بها، والنطق هو الاظهار والاعراب وهو أيضاً ينقسم إلى اظهار تكويني واعتباري، وهو اعراب عن مغيب ومستور فنطق الله تعالى خلقه وايجاده ومخلوقاته كلماته وبعضها تام.

ج- ذكر في المعقول أن كل معنى ماهوى له وجود اعتباري، ولا يمكن ان يكون هناك شيء اعتباري ليس وراءه امر تكويني أى ان الماهية التي يفرض لها وجود اعتباري انما تقتضى وتنترع عن وجود تكويني لها، فالكلمة لها وجود تكويني، والاسم له وجود تكويني، فالمعنى الاعتباري لا يمكن ان يكون مستلاً لا من شيء، بل لا بد ان يستل من وجود تكويني، وهذه مسألة استوفى البحث فيها في الاعتباريات في علم الاصول أيضاً، ومن شواهدتها القرآنية التعبير عن بعض الانبياء انه كلمة من الله، (النساء: ١٧١ - المؤمنون: ٥٠)، وهذا الاطلاق ليس مجازياً بل هو اطلاق حقيقي واطلاق الكلمة على اللفظ هو المجاز لأن حقيقة الكلمة هي المعبرة تكويناً عن معنى لدى المتكلم، والمتكلم هنا هو الله جل وعلى والنبي معتبر حقيقي عن الله وعن عظمته وينبئ بما في الغيب، وهذا الاطلاق حقيقي.

وإذا كان القرآن الكريم هو الكتاب المبين وهو ام الكتاب وهذا يعني انه الكتاب التكويني فكل الكلمات المتنزلة تكون هناك موجودة بشكل بسيط شريف وعالٍ ويكون معنى الكتاب هو وجود جمعي بسيط مجموع فيه كل الكلمات التي تعبر الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٦٥ عن الغيب.

د- وهناك الكثير من الآيات التي يذكر فيها الحق سبحانه تنزيل الكتاب والآيات مع ذكر خلق السموات والأرض مثل قوله تعالى «إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُ كُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأَخْرَى مُتَشَابِهَاتٌ»^(١)

، قوله تعالى «كِتَابٌ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ ... وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُشَتَّقَهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلُّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ»^(٢) ، قوله تعالى «الرِّكَابُ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكُمْ لِتُتَخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ يَادُنْ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطِ الْغَرِيزِ الْحَمِيدِ اللَّهُ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ»^(٣)

، قوله تعالى «طَهَ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتُشْقَى إِلَّا تَذَكَّرَ لِمَنْ يَخْشَى تَنْزِيلًا مِمَّنْ خَلَقَ الْأَرْضَ وَالسَّمَاوَاتِ الْعُلَى»^(٤) ، وغيرها من الآيات في سور أخرى.

ـ الروايات الواردة ان في القرآن عمل كل عامل ومكانه في الجنة مآل وثوابه وعقابه ... وهذه الكتب في الكتاب المبين باعتبار انه يستطرد فيه كل شيء، وهذا يعني ان القرآن فيه كل شيء وهو عبارة ثنائية عن العينية بين القرآن والكتاب المبين.

والخلاصة: ان المراد من حقيقة القرآن الكريم هو الكتاب بوجوده التكويني وهو حقيقة علوية تكوينية جامع لجميع الكلمات الالهية، والشهادة المعطوفة على

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٦٦

شهادة الله تعالى هي شهادة من عنده علم مثل هذا الكتاب فمن ثم ذكرت تلو الشهادة الأولى.

ثانياً: قوله تعالى «أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّنْ رَبِّهِ وَيَتْلُو شَاهِدٌ مِّنْهُ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابٌ مُوسَى إِمَاماً وَرَحْمَةً أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَنْ يَكُفُّرْ بِهِ مِنَ الْأَخْرَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِّنْهُ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ» (١)

* الآية الكريمة في مقام الموازنة بين كفتين بعد ان ذكر الاحتجاج مع الكفار على كون القرآن كتاباً متزلاً من عند الله سبحانه، ثم يطيب خاطر النبي بأن ليس من كان كذا وكذا كغيره من ليس كذلك، وأنت على هذه الصفات من كونك على بصيرة من ربك ويتلوه من يشهد بأحقية القرآن وكان على بصيرة من أمره فآمن به عن بصيرته وشهد بأنه حق متزل من عند الله تعالى.

* إنما اوردنها في هذه الطائفه من حيث ان هذا الشاهد من شأنه أن يشهد على اصل النبوة وأحقية القرآن فتكون قريبة المضمون من آية سورة الرعد، مع اتفاقهما في كونهما مكيتان.

* حاول البعض صرف ظهورها عن الامام على عليه السلام وذلك بالتصريح في ارجاع الضمائر ونحوه أو القول ان المراد منه جبرائيل يتلو القرآن على النبي صلى الله عليه وآلـهـ، لكن كلها مردوده وخصوصاً على ما ورد في بعض القراءات عند أهل البيت عليهم السلام من ان الآية «وَيَتْلُو شَاهِدٌ مِّنْهُ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابٌ مُوسَى» فوصف الامامة والرحمة للشاهد لا لكتاب موسى إلا أنهم بدلوا موضعها عند جمع القرآن.

* وجود قيد (منه) للشاهد تدفع الاحتمالات التي ادعوها في المقصود من الشاهد، حيث لا معنى ان يرجع الضمير إلى غير الرسول، وان المراد من (يتلوه)

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٦٧

التلو التابع لا التلاوة.

* ان المراد من حرف الجر في قوله تعالى «بَيِّنَةٍ مِّنْ رَبِّهِ» هي النسوية لا البيانية أي أنها ناشئة من الله وآتية من جانبه.

* لفظة (منه) الواردة في (شاهد منه) هل المراد منها الاتصال النسبي أم امر آخر؟ والاول بعيد وذلك لأن القرآن لا يعتد بخصوص ظاهرة الولاء النسبي فقط في نسبة الاشخاص كما في قوله تعالى «إِنَّهُ لَيَسَ مِنْ أَهْلِكَ» مع انه ابنه، بل يعتبر ان من خرج عن الطريق الصحيح فهو خارج عن اتصاله بالنبي وهنا اطلاق (منه) على الامام على عليه السلام من جهة نسبة الروح والولاء والإيمان وكونه منه لها دخله في شهادة الشاهد، ويؤكدده ما ورد عن الامام من رؤيته لنور النبوة، وقوله صلى الله عليه وآلـهـ: انت أخي، فالاخوة ليست نسبية والشقيق يعني الاشتقاء من أصل واحد فمرتبتهما الغبية تؤول إلى أصل واحد، و قريب منه ما ورد كنا نوراً واحداً، ومثله قوله تعالى «وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسُكُمْ».

ثالثاً: اما النقاط التي يمكن استفادتها من هذه الطائفه:

١- ثبوت مقام الطهارة والعصمة لمن عنده علم الكتاب حيث ان الشهادة لا يمكن أن تقبل في هذه المواطن التي هي اللبنة الاولى للشريعة إلا لمن اتصف بذلك، وإن سر وحقيقة العصمة يعود للعلم، ولم يدع احد من الاولين والآخرين ان لديه علم الكتاب إلا هؤلاء الاطهار واستعدادهم للجواب على كل تساؤل، ومن دلائل العصمة اجوبتهم وكلماتهم التي صحت نسبتها إليهم فإنها تظل منارة هادياً ومشعلاً مضيئاً إلى أبد الدهر ودالاً على امامتهم وعصمتهم ومعاجزهم العلمية.

٢- أن الائمه عليهم السلام لديهم العلم اللدنى المحيط بكل الاشياء وهو ليس غير علم الاسماء الجامع، وقد ذكرنا تفصيل ذلك في الطائفه الاولى.

٣- ان من يكون لديه العلم اللدنى يكون مؤهلاً للهداية التكوينية الاصالية وهي

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٦٨

الحد لماهية الامامة كما ذكرنا في الطائفة الاولى.

٤- بما أن لديهم هذا العلم الحضوري فلديهم القدرة وهذا يعني ان لديهم الولاية التكوينية والقدرة التكوينية على من سواهم حتى الملائكة، وهذا العلم يكسب مثل هذه القدرة الغربية كما رأينا في آصف بن برخيا إذ ان اتيانه بعرش بلقيس بهذه السرعة ليس إلا بسبب ما حصل عليه من علم من الكتاب فكيف بمن عنده علم الكتاب، وقد حرر في محله ان القدرة فرع العلم.

٥- لقد أشرنا إلى ان الكتاب المبين وهو كتاب التكوين وهو الحاوي لكل شيء ومن وصل إلى هذا العلم يدل على علو منزلته ومقامه وعلى حسب ما أُتى نستطيع معرفة رقيه الروحي، ومن المسلم به في علوم المعارف الالهية أن فضيلة الانسان بمقدار ما أُتى من ربه.

٦- ان مقتضى النقاط السابقة هو امامتهم لمن دونهم وان هذه الامامة هداية تكوينية وانها باقية على مر الزمان، إذ تنزل العلوم والكلمات من المراتب العليا على النفوس المستعدة لها، وقد مر عليك اطلاق الكلمة على بعض الانبياء، كما انه قد عرف الفرق بين الكلمة والكتاب التكوينيين، فعلم الكتاب حاوٍ لجميع الكلمات، وإياك أن تحمل هذه الاستعمالات القرآنية على المجاز والتفسير اللفظي، فإنه كتاب حقائق موزونة ألقاذه واستعمالاته ومعانيه ولطائفه وحقائقه من لدن حكيم عليم، فلاحظ ما ذكرناه في الفصل الاول.

٧- ان القرآن معجزة خالدة باقية على حقانية الرسول وهكذا الامام الذي هو شاهد حي على مر الدور على صدق الرسول، حيث ان شهادة من عنده علم الكتاب لكل افراد الانسانية كما ان القرآن لجميع الانسانية فكذلك الشاهد الآخر يكون شاهداً ابداً على صدق الرسالة وصدق الكتاب من الحق سبحانه وهو القرآن الناطق.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٦٩

وهذا المفاد عين مفاد حديث الثقلين، وقد اشارت روايات أهل البيت عليهم السلام إلى العديد من الآيات التي يتتطابق مفادها مع حديث الثقلين، وبالتالي فإن هذا الحديث وإن كان متواتراً بين الفريقين إلا أنه يزداد رصيد اعتباره مفاداً وسندًا. وسوف يأتي مزيد بيان في فقه الروايات - والمحصل: أن وجود الأئمّة عليهم السلام وتصديقهم بنبوة النبي صلّى الله عليه وآله شهادة و معجزة على نبوته صلّى الله عليه وآله على حذو شهادة ومعجزة القرآن الكريم على نبوته، وهذا مفاد يدق معناه ويلطف في معنى معيّنة الثقلين، فوجود الأئمّة عليهم السلام وعلومهم وسيرتهم وطهارتهم وكمالاتهم المختلفة في الجوانب العديدة التي بهرت العقول دليل صدق على النبوة، ومن ثم ورد عنهم عليه السلام أن آية «وَكَفَى بِاللّٰهِ شَهِيدًا» ... مورد نزولها في أمير المؤمنين عليه السلام وهي جارية في الأئمّة عليهم السلام، ولقد كان تحدي السلطات القائمة دولة بنى امية وبنى العباس لهم مستمرة على كافة الاصعدة في العلوم المختلفة والرياضيات النفسانية والقدرات الكمالية، وكانوا يستعينون برواد العلوم والفنون والرياضيات من الاقطارات المختلفة في العالم ومن الممالك المختلفة بل كانوا يستعينون بالسباع فيرونها تختب لهم خاضعة.

٨- يثبت من خلال الآية ان ولايتهم وامامتهم امر اعتقادى وليس من الفرعيات وذلك باعتبار ان المعجزة يجب الايمان بها كالقرآن وهذه الشهادة أمر اعتقادى وهى دليل النبوة، مما يدل على أن النبوة والامامة توأمان وقرينان لا ينفك احدهما عن الآخر.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٧٠

الطائفة الثالثة: آيات الهداية ... ص: ٣٧٠

وهي على ثلاثة ألسنة:

أ- «إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادِ» (١)
«أَفَمَنْ يَهِدِي إِلَى الْحُقْقَ أَحْقَّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهِدِّي» (٢).

بـ «وَإِنِّي لَغَافِرٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى» ^(٣)
 «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعُلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ» ^(٤)

جـ «وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوا هُدًى» ^(٥)

«وَالَّذِينَ اهْتَدَوا زَادُهُمْ هُدًى» ^(٦)

«وَقُلْ عَسَى أَنْ يَهْدِيَنِي رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَذَا رَشَدًا» ^(٧)

«وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبْلَنَا» ^(٨)

إن الهداية الواردة في القرآن الكريم على أنحاء مختلفة:

١ـ الهداية التكوينية الخلقية «وَالَّذِي قَدَرَ فَهَدَى» أي الذي خلق كل شيء، وجعله في صراطه التكويني الذي يؤدي إلى كماله وهدفه، وجعل ذلك في فطرته حتى الكائنات غير الشاعرة غير الرادية.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٧١

٢ـ الهداية التشريعية الارائية العامة، وهي التي تصدر عن النبوات وشائع الانبياء وهي معلقة على العلم والادراك الذي يستطيع ان يصييه كل احد.

٣ـ الهداية الايصالية للفاعل المختار، وهي التي نبحث عنها بالآيات من القسم الاول ويقابلها الاصلال التكويني، وفي القسم الثالث يتضح أن هذه الهداية معلقة على العمل والطاعة «وَمَنْ يَتَّقِنَ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَحْرَجًا»، «وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ».

فهذه الآلسنة الثلاثة تعالج ماهية الامامة، وهي المستبطنة للهداية الايصالية وأما الارائية ف تكون تابعة لصاحب الشريعة، ونلاحظ ان القران في مواطن كثيرة يشير إلى أن العمل الصالح له آثار وضعيه منها انه يؤدي إلى عمل صالح آخر أكثر من الاول.

وـ يظهر من آية سورة الكهف: ٢٤ أن الهداية على مراتب ودرجات وهي لا تقف عند حد فكلما زاد العمل والسعى زادت الهداية، وما ذلك إلا لأن الكمال لا حد له والقرب الالهي لا يقف عند نقطة معينة، وفي هذا جواب قاطع على العامة الذين يقولون ان الهداية حاصلة بمجرد التلقي بالشهادتين بل أن قوله تعالى «وَزِدْنَاهُمْ هُدًى» ^(٩)

، وقوله تعالى «وَقُلْ عَسَى أَنْ يَهْدِيَنِي رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَذَا رَشَدًا» ^(١٠) دليل على خطئهم.

وتشير آية سورة المائدۃ إلى تعین الولاية وتشخيص صاحب الهداية الايصالية، مما يعني ان هذا السعى يجب ان يسرى عن هذا الطريق ومن هذا الباب.

أن آية سورة طه التي اشرنا إليها في البداية تدل على ان الغفران منوط بالولاية لأنها تشرط الایمان والعمل الصالح والهداية وهو اتباع الهدى.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٧٢

المفاد التفصيلي للآيات:

١ـ إنما أنت منذر ولكل قوم هاد

في هذه الآية الشريفة موارد للبحث:

أولاً: من المقصود بالهادى، فقد ذكر البعض ان المقصود هو الرسول الراكم صلی الله عليه وآلہ أے انک هاد لکل قوم، وهذا الاحتمال ضعيف لامور منها: ان الحصر بـ (انما) في قبال توهם أن وظيفته صلی الله عليه وآلہ هي اهتداؤهم بالفعل بتلبيه طلبهم بإتيان المعجزة والآية التي يقترونها.

ومنها: من الجهة الاعرابية حيث سوف ينمازع منذر وهاد الجار والمجرور ولذا لا يجوز توسطها، كما لا يجوز الفصل بين العامل والمعنى بالواو.

ومنها: ان الانذار هداية ارائية فتكون هاد عطف تفسير، وهو خلاف الاصل الاولى في ظهور الكلام في التأسيس.

ومنها: انه لا يكون هناك وجه لتأخير هاد عن الجار والمجرور

ثانياً: أن الهداية ليست الهداية الارائية بل الايصالية وذلك لعدة وجوه:

* المقابلة بين الانذار والهداية.

* إن الكفار طلبو من الرسول آية وهي مظهر للقدرة والقدرة مظهر الولاية، وهذا ما يحتاج إلى بيان:

وذلك لأن المدعى أن المعجزة التي تظهر على يد الرسول هو من حبيبة ولايته لا رسالته، ويكون جواب طلبهم أنك من حيث الرسالة لا تجري بيديك الآية وإنما ظهور الآية، والمعجزة بيد الهادي ومن له الهداية الايصالية، والنبي الراكم حبيباته متعددة ومن هذه الحبيبة يكون المعجز على يديه.

* إن هذه الهداية جعلت عدلا للنبؤة باعتبار أنها تتحقق الایمان في الخارج وهو غاية الهداية الارائية فإن الایمان في الخارج متوقف على الهادي.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٧٣

* إن مجيء أداء العموم (كل) والتنوين في (قوم، هاد) يدل على الاستغراب وأن لكل قوم هاد وحيث أن النبي صلى الله عليه وآله محدود العمر وليس باقي في هذه النشأة لجميع الأقوام، فبتكر الأقوام يتذكر الهادي.

* إن سياق الآيات التالية لهذه الآية يدل على العلم اللدني، وأن علم الحق يسع ويحيط بكل شيء وموارد قدرته التكوينية وهو مناسب للهداية التكوينية.

٢- الآية الثانية «أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى».

والآية مكية واردة في مقام الاحتجاج مع الكفار، وأن الإلهة التي يبعدونها لا تستطيع شيئاً وإن الهادي هو الله واسناد الهداية إليه لا يختص بالهداية الارائية بل يعم حتى الايصالية، ويقاد يجمع المفسرين أن (يهدي) في الاصل يهتدى ثم قلبت التاء دالاً-لا-جل التخفيف، والم مقابلة هنا بين من يهدى إلى الحق وهو عام ولم يخصص كما في قوله تعالى «قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ» أى من هو الحق بالاتباع هل هو الذي يهدى إلى الحق أم من لا يهتدى إلى الحق إلا أن يهدى.

فالذى تكون هدايته من ذاته ومن نفسه هو الذى يكون هادياً، أما من لا تكون هدايته ذاتية وليس من نفسه فإنه لا يكون هادياً للحق فتوجد ملازمة بين الهداية الحقة والهداية اللدنية، فيجب أن يكون الهادي مهتدىً لا بغيره وفي المقابل الذى يهتدى بغيره لا يكون هادياً للحق فتوجد ملازمة بين الاثنين أى أن المهتدى بنفسه هدايته ملكوتية بأقدار الله عز وجل. والمهتدى بالله لا يقال أنه مهتدى بغيره من المخلوقين، إذ الاهتداء بهداية الله كما ورد في قل الله يهدى للحق هو عبر اتباع رسوله والله هو الحق وهداية الرسول إلى الحق هي هداية إلى الله، ونتيجة لهذه الخصوصية في الهداية نقول أن المراد هو الهداية الايصالية وذلك لأن المهتدى بسبب غيره قادر على الهداية الارائية أما الايصالية فلا يستطيعها.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٧٤

ثم أن للهداية درجات كما تشير إليه العديد من الآيات كقوله تعالى «وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادُهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ» «١»

، وقوله تعالى «وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادُهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ» «٢»

، وقوله تعالى «وَأَبْرَيزَ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى» «٣»

مما يدل على كون الهداية على درجات، وفي الاستعمال القرآني أيضاً استعملت الهداية في مقابل الضلال، والهداية بمعنى الصراط

المستقيم في مقابل بقية السبل المتفرقة.

كما ان في قوله تعالى «وَإِنَّ لَغَفَارًا لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى»^٤

DAL علی وجود درجة من الهدایة دخیلہ فی أصل النجاة الاخرویة وهذه الدرجة وراء مبدأ الایمان والعمل الصالح، وهذا المفاد كما يلاحظ مقارب لمفاد الطائفۃ الاولی فی واقعہ آدم عليه السلام، حيث تبین ان ابليس لم ينفعه إيمانه بالله تعالى واليوم الآخر، ولا عبادته بعد عدم توليه آدم عليه السلام وعدم خصوصه وانقياده إليه ك الخليفة لله تعالى، وهذا المفاد في آیة سورة طه لمفاد آیة الاکمال «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيَنًا» فالاسلام بما فيه من التوحيد والنبوة والمعاد والفرود من الصلاة وغيرها كملت بالذی نزل ذلك اليوم وتم به، ورضا الرب مشروط بما نزل في حجۃ الوداع عند رجوعه صلى الله عليه و آله في غدیر خم في قوله تعالى «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعُلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ»

، فوعده بالعصمة مما

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٧٥

يحذره صلى الله عليه و آله من الناس وأن من يكفر بذلك الذي انزل إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي، وهذه الهدایة زائدة على ما ذكرنا تشترط في النجاة الاخرویة وهي الهدایة التي في هذه الطائفۃ.

الطائفۃ الرابعة: آیات الملك ... ص: ٣٧٥

قوله تعالى «أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا»^١

والآیة تتعرض للنبي الخاتم صلى الله عليه و آله بأن الآخرين يحسدونه على ما آتاه الله من فضله ثم يعدد ذلك الفضل بالكتاب والحكمة والملك العظيم، اما الكتاب والحكمة فمعناهما واضح إجمالا فالاول هو النبوة، والثاني هو العصمة كما تشير إليه كثير من الروايات فإن مقتضى الحكمـة عدم الزلل.

أما الملك العظيم فيتضح معناه بالالتقاط:

أولا: ان آل ابراهيم لم يستلم أحد منهم السلطة والملك إلا سليمان وداود وهذا لا يتناسب مع مجده مورد صفة الجمع والمنة على كل آل ابراهيم.

وثانيا: هذا الملك العظيم لا بد أن يكون مغايرا للكتاب والحكمة ولا يكون غير الاقتدار والسلطنة، وهذا هو الحد الماهوي للملك. وثالثا: إذا لاحظنا الآیة السابقة عنها وهي «أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَمْ يُؤْتُنَ النَّاسَ نَقِيرًا» فما هو الملك الذي لو أوتوه بنى اسرائيل لما اعطوا الناس منه شيئا بالتأكيد ليس هو الملك الظاهرى حيث ان المراد من النمير هو المختلف من التمر في النواة وهذا نوع تشبيهه والمراد منه بباب المحاجة وبيان المبغضه والحسد الذي

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٧٦

عند اليهود تجاه نبوءة النبي صلى الله عليه و آله وهى في مقام النعم الغيبة الالهية التي جاها الله تعالى آل ابراهيم، فإذا كانت لديكم النبوة وما هو من قبيلها من المنح الإلهية فلا تؤتونها أحداً من الناس وتمانعون من وصول هذا الفضل الالهي لأحد، فلا بد من مجموع هذه القرائن أن يكون هذا الملك ولاية تكوينية.

وهذا يعني ان الملك هو الذي تنبئ عنه النبوة وهو أعظم مقام من النبوة بمعنى أن ولاية كلنبي أرفع شأنـا من نبوته- لا أن ولاية أى ولـى أرفع من مطلق النبوة- وذلك لأن الولاية تعـبر عن أرقى مراحل الروح التي ترتفـق فيها فترتـبط بالفيض عن الذات الازلية، او ترتبط بالذات ويعبـر عنـه بـياطنـ النفس وهـى تـنقـد للـرب وتعـبد الـرب مـنتهـى الانـقـاد والـعبـادـة بـحيـث تكونـ مشـيـته مشـيـة اللهـ وارـادـته ارادـة اللهـ.

فالولاية هي الجانب الملكى اما الانباء والنبؤة دون ذلك المقام وذلك لانه بتوسط رقى روحه يفاض عليه المطالب العالية حيث ان علومها أوسع من التشريعية وتكون مصدرا لها، ويشير إلى ذلك قوله تعالى «وَإِذْ أَبْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعَلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً قَالَ وَمِنْ ذُرْرَتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ»^{١١}

حيث أن الابلاء كان في كبر سنه بعد ما رزق الذرية، والابلاء بتوسط ما أوحى إليه كما تشرحه بقية السور، فهو بعد النبوة والرسالة: كان التأهل لمقام الامامة.

ثم بالنظر إلى الآيات الأخرى نرى أن آل ابراهيم قد أتوا الامامة وحباها «وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهُدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا..» «وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهُدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ» فالحبوة التي حبى بها الله آل ابراهيم هي الامامة، وهل يوجد ملك اعظم من هذا!! وهذا الملك العظيم هو الذي حبى الله رسوله

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٧٧

الاكرم وعتره الطاهرة.

يدرك العلامة الطباطبائي «ان المراد من الملك هو السلطة على الامور المادية والمعنوية فيشمل ملك النبوة والولاية والهداية وملك الرقاب والثروة وذلك انه هو الظاهر من سياق الجمل السابقة واللاحقة فإن الآية السابقة تومن إلى دعواهم انهم يملكون القضاء والحكم على المؤمنين وهو مساند للملك على الفضائل المعنوية ... ثم عندما يصل إلى الملك العظيم يقول «تقديم ان مقتضى السياق ان يكون المراد بالملك المعنوي الذي منه النبوة والولاية الحقيقة على هداية الناس وارشادهم ويوبيده ان الله سبحانه لا يستعظم الملك الدنيوي لو لم ينته إلى فضيلة معنوية ومنقبة دينية»^{١٢} (١)، ونحن وإن نقلنا كلام العلامة بطوله إلا أنها لا تتفق معه على أن كلا من النبوة والامامة داخلتان في الملك العظيم لما ذكرناه من القرآن، ونضيف أن قوله تعالى «قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ» يدل على أن القدرة هو علم الكتاب وهو الامامة كما توصلنا إليه.

ثم ان المراد بآل ابراهيم هم النبي وآله وذلك لجملة من القرآن:

- منها ان المقام هو المحاجة والحاصلين هم بنو اسرائيل وحسدهم للنبي صلى الله عليه وآله، ولو كان المراد انباء بنى اسرائيل لكان تقريرا لحاجتهم لا دحضا لها فلا بد ان آل ابراهيم لا يشمل بنى اسحق.

- ان الناظر في الآيات الأخرى:

كقوله تعالى «وَتُلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّنْ شَاءَ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلَّا هَدَيْنَا وَنُوحاً هَدَيْنَا مِنْ قَبْلٍ وَمِنْ ذُرْرَتِهِ دَاؤُدَ وَسَلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذِلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ وَزَكَرِيَا

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٧٨

ويحيى وعيسى وإلياس كُلُّ مِنَ الصَّالِحِينَ وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلَّا فَضَلَّنَا عَلَى الْعَالَمِينَ وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرَّيَّاتِهِمْ وَاجْتَيْتَنَاهُمْ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَهُ بِحِيطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ يَكْفُرُوْنَ بِهَا هُوَلَاءِ فَقَدْ وَكَلَّا بِهَا قَوْمًا لَيُسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فِيهِدَاهُمْ أَقْتَدَهُمْ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ»^{١٣} (١)

وقوله تعالى «وَإِذْ أَبْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعَلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً قَالَ وَمِنْ ذُرْرَتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا وَأَتَخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلَّى وَعَهْدَنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهَرَا بَيْتَنَا لِلطَّائِفَينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكُعَ السُّجُودِ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمَ رَبِّ اجْعُلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الشَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرْ فَأُمْتَعَهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرَهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبَيْسَ الْمَصِيرِ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمَ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلَ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَ إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرَّيَّتَا أَمَّهُ مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتَبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتَلوُ عَلَيْهِمْ

آياتكَ وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ» «٢»

وقوله تعالى «وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنِّي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينَ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ» «٣»

فإن ما في سورة الانعام دل على أنبقاء هذا الاجتباء والحبوة الالهية في ذرية ابراهيم متصلة حتى النبي الخاتم صلى الله عليه و آله فإن يكفر بها أى بهذه النعم اللدنية الالهية الإمامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٧٩
(الكتاب والحكم والنبوة) فقد وكلنا ...

وهكذا في سورة البقرة أن الإمامة متصلة في ذريته وهي ذرية اسماعيل وكذا ما في سورة الزخرف فإن كلمة التوحيد ونفي الشرك جعلها الله باقية في عقب ابراهيم متصلة، ومن الواضح أنباقي على التوحيد ونفي الشرك إنما هو في عقب اسماعيل، وتدل كل هذه الآيات في السور على بقاء هذا الأمر والأمور بعد النبي الخاتم في ذريته التي هي ذرية اسماعيل وابراهيم عليه السلام أيضا. فيستنتج ان الإمامة في عقب ابراهيم و اسماعيل إلى النبي الخاتم صلى الله عليه و آله ثم في ذريته.

- قوله تعالى «إِنَّ أُولَئِنَاسٍ يَإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا» «١»

، فهذا التشقيق الثلاثي الذين اتبعوه والنبي والذين آمنوا فهو أولى الناس بابراهيم ...

- إن ما ورد في دعاء اسماعيل عند بناء البيت العتيق واستجابة الدعاء وأن الإمامة في ذريته. وهي الآية المتقدمة في سورة البقرة. وعلى كل حال فإن المتبوع لآي القرآن الكريم يقف على أن المراد من آل ابراهيم في اصطلاحه هم محمد وآلهم الصلاة و السلام.

الطاقة الخامسة: آيات الاصطفاء والطهارة ... ص: ٣٧٩

«إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمَرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ذُرَيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ» «٢»

، «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرَّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَ كُمْ

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٨٠

تطهيرًا» «١»

«إِنَّهُ لِقُرْآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَكْتُوبٍ لَا يَمْسُسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ» «٢»

، «وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا» «٣»

، «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ» «٤»

*. ونبدأ البحث في آية سورة الأحزاب وقد وردت الآية في ضمن سياق آيات تخاطب نساء النبي وقد اشبع علماء الإمامية البحث عن ان المراد منهم اصحاب الكساء خاصة لا نساء النبي ولذا نكتفي بما قرروه و نتحدث في فقه الآية:

- ان في الآية قصر بين احدهما ب (انما) والمقصور عليه اذهاب الرجس عن اهل البيت، والآخر هو تكرار الاسم بعد الضمير في عليكم وهو دال على القصر والاختصاص أى ان المخاطب هم اهل البيت

- ان الارادة هل هي تشريعية ام تكوينية؟ وهذا أيضا بحثه علماء الإمامية واثبتو ان الارادة تكوينية ونشير إلى نكتتين لذلك:

أحدهما: ان الارادة لو كانت تشريعية وان الله يريد تبيين ان الهدف من ارادته- أى من التكاليف- هو تطهير اهل البيت فهو غير مختص بهم عليهم السلام، حيث ان المعنى ان ارادته تعالى متعلقة بصدور الفعل الواجب تشريعا من غيره بارادته و اختياره كما في ارادة الله سبحانه و تعالى صدور العبادات والواجبات من عباده باختيارهم وارادتهم لا مجرد حصولها باعضاهم وصدورها بابداهم،

وحلها هنا عليهم فقط لا خصوصية فيه لأن الجميع مخاطبون بذلك كما في «فَاعْتِرُلُوا النِّساءَ فِي الْمَحِيطِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرُنَّ.. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ»
الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٨١

لأن التعليل بالاعتراض لا يختص بأهل البيت، بخلاف ما إذا كانت الارادة تكوينية فهي لا تختلف أى ان المراد يتحقق لا محالة، فيصبح التخصيص في لفظ الآية، هذا مع أن الأغلب في استعمال الارادة التشريعية مجئ لفظ (أن) التفسيرية متوسطة بين الارادة و متعلقتها تدليلا على التكليف.

الثاني: يبقى التساؤل حول التعبير بالمضارع الدال على التدريجية لا الدفعية وإذا كانت الارادة كذلك فهذا يدل على ان المراد من الارادة هو التشريعية لا التكوينية إذ ان الارادة التكوينية لا يتختلف عنها المراد فلا مجال للتدرج والاستمرار، مضافا إلى ان أهل البيت استخدمت في القرآن واريد منها الزوجة كما في سارة امرأة ابراهيم «رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَّ كَاتِهِ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ».

اما الاخير فجوابه ان سارة هي ابنة عم ابراهيم فهي من اهل بيت الوصاية وهي من اهل البيت من هذه الجهة لا من جهة زوجيتها لابراهيم. مع انه في هذه الآية أيضا لم يستعمل في خصوص الزوجة، وكذا في قوله تعالى حول موسى عليه السلام «وَسَارَ بِأَهْلِهِ» حيث أن الاطلاق عليها وهي حامل مقرب.

وعلى آية حال فاطلاق الاهل على ذى الرحم ودخوله فيه لا ريب، وأما الازواج فعلى فرض الاطلاق فليس اطلاق ذاتي بل معلق على الوصف وهو الزوجية، ويزول بزواله وظاهر الحكم في الآية أنه بلحاظ الذوات هنا، مضافا إلى ما حرره العديد من الاعلام من ورود الروايات من طريق العامة على قراءة الرسول صلى الله عليه و آله هذه الآية ستة أشهر على باب أصحاب الكساء، أى اختصاصها بهم عليهم السلام، مضافا إلى تغایر الصمير بين آيات سورة الاحزاب المخاطبة لنساء النبي صلى الله عليه و آله بضمير جمع الاناث بينما الصمير في الآية بلفظ جمع المذكر كما ان لسان تلك الآيات التحذير والوعيد والتشدد بينما لسان هذه الآية المجد والتعدد مما يوجب الوثوق بأن هذه الآية أقحمت بين تلك الآيات عند جمع القرآن الكريم.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٨٢

اما الاشكال الاساس في الارادة فجوابه: أولا: ان الارادة التكوينية على نحوين اما دفعية واما تدريجية كما في الامطار وارسال الرياح لواقع، وهذه التدريجية لا تقدح في كونها تكوينية وذلك لأن الخاصية الاساس لها هو عدم التخلف وهي متوفرة، وكونها تدريجية لا يقدح في كون الارادة تكوينية. اما ان التدريجية تقدح في العصمة فهذا أيضا غير تمام وذلك لأن العصمة على درجات فالملائكة معصومون ولكن هذا لم يمنع ان يتركوا الاولى، وال المسلمين قاطبة يجمعون ان النبي الخاتم صلى الله عليه و آله بالنسبة إلى ربه تعالى هو في تكامل مستمر ويكتسب الفيض منه تعالى، وان كان بالنسبة لمن دونه لا يصل إليه احد لما له من مقام لا يصل إليه نبي ولاوصى، إذن التدريجية لا تناهى العصمة لأن التكامل والسير نحو الله مستمر وهم مكلفوون بحقيقة التشريع.

واما الاشكال: بأن الادهاب من زاوية التدريج لا يستلزم العصمة، لكن من زاوية اثبات الرجس قبل الادهاب يدل على عدم العصمة. فجوابه: ان هناك مقطعين في الآية احدهما يذهب الرجس والآخر يظهركم تطهيرا فلتتأمل في سر المخالفه بينهما! والسر في هذه المخالفه انه قد قرر في علم الفلسفة والعرفان وايده الاخلاق ان هناك مقامان مقام التركية او التخلية ثم مقام التحلية والتجلية، وذلك لأن التخلية بالفضائل لا يكون إلا بعد التخلية عن الرذائل وهذا شرط في تحقق التحلية وبدونه لا تتحقق، وفي مقامنا نقول ان ادھاب الرجس تخلية والتطهير تحلية ويلاحظ أن التطهير وإن كان مستمرا - فعلى حيث لا يوجد فيه دلالة على الاستقبال بل انه مؤكدا بالمعنى المطلق وهذا يدل على الواقع الحالى فلا بد من وقوع الادهاب قبل ذلك، وهذا التطهير غير متناهى.

ثم ان هناك معنى آخر لادھاب الرجس يجتمع مع ما تقدم من المعنى وهو بمعنى الإبعاد وأن لا يقترب الرجس من الذات والتوقیة عن حريم ذواتهم نظير

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٨٣

قوله تعالى «لَنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ»^{١)}
، أى الصرف فلا يقترب إليه.

والجواب الثاني: يذكر علماء الأخلاق والعرفان ان المرتبة الأدنى من العصمة هي عدم الرجس وما فوقها كمالات، كما ان ليس كل عدم يطلق عليه رذيلة، وذلك لأن العدميات تصنف إلى قسمين أحدهما ما يكون منشأ للرذيلة والشرور والآخر عدم كمال، والمنطقة الأولى من العصمة سميت بإذهاب الرجس، ومنه يبدأ السير التكاملى.

اما المراد من الطهارة في الآية:

فهي في معناها اللغوي مقابل القذارة وقد استعملت في القرآن في مصاديق مادية ومعنوية، اما الأولى ففي النقاء من الحيض وموارد الاستنجاء بالماء، اما المعنوية فقد عبر عن الكفر بالرجس في آيات عديدة «كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَآيُؤْمِنُونَ»، وقد اطلق فيها الرجس على أحد معانى الشرك أو الالتفات لغير الله.

وللطهارة مراتب ومدارج نستفيدها من نفس القرآن الكريم في سورة الدهر «وَسَيَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا» في الرواية عن الإمام الصادق عليه السلام قال: «يظهرهم عن كل شيء سوى الله»^{٢)}

، فهو لا يدخلوا الجنة ونعموا بها يبقى هناك مجال للتطهير مع انهم داخل الجنّة ولا يدخلها إلا المؤمنون، ولكن مع ذلك يمكن ان ينظروا بانشداد وجذبه في هذه الجنّة إلى غير الذات الالهية نظرة مستقلة وهذا معنى للشرك دقيق قد لا يلتقط إلى الانسان في حياته اليومية، وفي بعض الروايات نرى التعبير ان كل شيء شغلك عما سوى الله فهو صنم، وهذا يدلنا على ان الطهارة

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٨٤

لها مدارج عديدة وعجيبة.

* ثم أن هاهنا تحقيق دقى يزول به اللبس المتوهם في معنى الإذهاب، وذلك بالامعان في هذه النكتة العقلية وهي أن الرفع وإن عرف بأنه إزاله ما كان، والدفع ممانعة الشيء عن الحصول منذ البدء إلا أنه في الواقع يرجع الرفع في حقيقته إلى الدفع لأنه أيضاً ممانعة من الوجود غاية الامر بقاء، إذ أن وجود الشيء حدوثاً لا يشفع في وجوده بقاء بل هو محتاج إلى سبب ليفيض عليه وجوده أناً فأناً فمن ثم يتضح أن الرفع هو دفع ممانعة عن حصة الوجود اللاحقة لأن ما هو موجود بالفعل يزال ويعدم في عين فرض وجوده، فإن ذلك تناقض فإن العدم لا يصدق على نفس الوجود، فمن ثم يتضح أن الرفع أو الإذهاب في حقيقته دفع وليس هناك رفع حقيقي، نعم المصحح للتفرقة هو الوجود السابق ثم لحقه العدم أو العدم من الابتداء، ولكن المصحح للتفرقة لا ينحصر بذلك بل يسوغه أيضاً وجود القابلية في المحل، إذ أن الممانعة التي في الدفع لا تصحح إلا بوجود الاقتضاء القابلي وإلا فلا معنى للممانعة «لولا التقى لكتن أدھي العرب» وهو ممانعة التكليف، فالإذهاب والرفع والدفع يصححه الامكان الذاتي والاقتضاء القابلي، فليس يتوقف الذهاب على الوجود الفعلى كما يتوهם وهذا الذي قررنا باللغة العقلية هو المعنى الثاني للإذهاب الذي اشرنا إليه سالفاً بمعنى الصرف والابعاد للرجس عن حريم الذوات المطهرة.

* اما الآية الثانية وهي «إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَكْتُوبٍ إِنَّهُ لَآيَمْسَهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ».

لقد تقدم البحث في شئون الكتاب في الطوائف السابقة ونشير هنا إلى المراد من المس، وقد ذكر ان المس غير اللمس الحسى بل يقصد به الادراك والعلم به، وعليه يحمل على ان الكتاب مكون في العوالم العلوية لا يصل إليه إلا المطهر،

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٨٥

ومطهر بقول مطلق هو الذي عنده علم الكتاب وبهذا يكون التناسب بين هذه الآية وبين الآيات السابقة في الكتاب.

* آيات الاقتران بين التوبة والطهارة.

وهنا نلاحظ ان منشأ التوبه هو منشأ الطهارة، وبيانها العقلى ان كل أوبة وتبه هو رجوع وسير إلى الله عز وجل إذ هو انقلاب للنفائس، والبعد عن البارى هو سبب النفائس والقرب منه تعالى هو سبب الكمال.

* آيات الاصطفاء.

و واضح ان المراد منها هو الغربة والانتقاء ومنها «إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِي» (١)، وهو اختصاص بمقام غبي واصطفاء آل ابراهيم وآل عمران على العالمين واضح فيه انه لمقام فوق مقام بقية العالمين، وفي بعض الآيات «قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِ الدِّينِ اصْطَفَنِي» (٢)، وهذا سلام مخصوص يدل على مقام مخصوص.

الطاقة السادسة: آيات شهادة الاعمال ... ص: ٣٨٥

«وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِيرِيَ اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ» (٣).
 «كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَمْرَارِ لَفِي عِلْيَنَ وَمَا أَدْرَاكَ مَا عِلْيَنَ ۚ ۱٩ كِتَابٌ مَرْقُومٌ ۖ ۲٠ يَشْهُدُهُ الْمُقَرَّبُونَ» (٤).
 وقوله تعالى «إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارُهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَخْصَيْنَاهُ»
 الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٨٦

في إمام مبين (١)

وهذا المقام هو مقام غبي حيث فيه شهادة اعمال الأمة.

«لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ» (٢)

الكلام يقع أولاً في الشهادة على الناس فليس المراد شهادة مطلق المسلمين بل المراد ثلة خاصة منهم لقرائين:

- لما ورد في آية الحج «وَجَاهَدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مُّلَهَّ أَيْكُمْ إِبْرَاهِيمُ هُوَ سِيَّمَكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلٍ وَفِي هَذَا..» (٣)

والتعير ب (أيكم) حيث لا يراد منه مطلق المسلمين.

- إن هذه الامة المسلمة التي دعى لها ابراهيم ربه «رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتَنَا أُمَّةٌ مُسْلِمَةٌ» (٤)
 ، وهذه هي التسمية التي اطلقها ابراهيم عليهم.

- ما ورد في آيات عديدة من خصائص لذرية ابراهيم من الاصطفاء وان ليس كل الذرية مشمولون بكل دعاء وقوله تعالى «وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ» (٥)

- وقوله تعالى «فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هُؤُلَاءِ شَهِيدًا» (٦)

، ومن الواضح ان مقام الشهادة ليس لكل الناس بل لفئة خاصة حيث يكون الرسول شاهدا على جميع الامم الغابرة، وهذا يتضمن نوع خاص من التحمل، خارج اطار الحياة البشرية حيث انها قبل ولادة الرسول وبعد وفاته.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٨٧

- إن سفح هذه الشهادة التي هي مقرونة برؤيه الله تعالى للاعمال تعنى أن التحمل لهذه الشهادة ليس من سفح الادراك الحسى إذ هو ممتنع في حقه تعالى لأنه ليس بجسم، وممتنع في حق رسوله صلى الله عليه و آله والمؤمنون المعنيون في الآية، بحسب أجسامهم البدنية أن يفرض لها الاحاطة بكل الناس مع ان رؤيه الاعمال غير مخصوصة بما إذا كانوا في النشأة الدنيوية للتثبت والعموم في الآية، فيحدس الليب بالقواعد العقلية أن نحو الإحاطة بأعمال العباد إحاطة ملحوظة في طول إحاطة البارى تعالى.

- وقد ورد مثلها في قوله تعالى «وَكَذِلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا» (١)

، وفي قراءة أهل البيت «وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً» حيث فرع غايتين على الوسطية شهادتهم على الاعمال وشهادت الرسول عليهم وهذه الوسطية ليست متوفرة في جميع افراد الامم، ففيها الطغاة والظالمين فليس كونهم مسلمين هو الذي جعل لهم تلك الوسطية بل أن الوسطية في الصفات العلمية والعملية والخلقية- بين الافراط والتفرط- على نحو الاطلاق تعنى التوفير على أكمل الصفات وأعلاها وإلا لم يكن وسطا ميزانا شاهدا وهو يعني العصمة من كل القائمين.

وفي العياشى عن الصادق عليه السلام قال: ظنت ان الله عنى بهذه الآية جميع أهل القبلة من الموحدين أفترى أن من لا يجوز شهادته في الدنيا على صاحب من تمر يطلب الله شهادته يوم القيمة ويقبلها منه بحضوره جميع الامم الماضية، كلام يعن الله مثل هذا من خلقه يعني الامم التي وجبت لها دعوة ابراهيم كتم خير امة اخرجت للناس وهم الائمة الوسطى وهو خير امة اخرجت للناس «٢».

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٨٨

إذن ما نستفيد من الآية ان الرسول له مقام الشهادة على كل الامم والائمة على كل اعمال الناس، وفي قوله تعالى لعيسى بن مرريم «ما قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمْرَنَتِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ» «١» ، فهو شهيد عليهم في زمن حياته، بخلاف شهادة النبي صلى الله عليه وآله فهو مقام شهادة يفوق مقام شهادة بقية الانبياء.

كما نستفيد من هذه الطائفه ان الامام هو رائد قافلة الاعمال الذي له وسطية الفيض في العمل وله احاطة بالعمل، وقد ورد في كثير من تعاريف الامامة على لسان الائمه بشهادة الاعمال، فقد روی في بصائر الدرجات بعدة اسانيد معتبرة عن الباقر عليه السلام: أن الامام إذا قام بالامر رفع له في كل بلد منار ينظر به إلى أعمال العباد، وروى بعدة اسانيد أخرى أنه يجعل له في كل قرية عمود من نور يرى به ما يعمل أهله فيها «٢».

الطاقة السابعة: آيات الولاية ... ص: ٣٨٨

وهى الآيات التي تبين مقامات من ولاية النبي صلى الله عليه وآله فى الامم ولسان آخر تبين ان الولاية للنبي وآخرين معينين «أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمُ الْأَمْرِ مِنْكُمْ»، «إِنَّمَا وَلِيَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا إِلَيْهِمْ الصَّلَاةُ وَيُؤْتُونَ الرَّزْكَةَ وَهُمْ زَاكُوْنَ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ» «٣»

وهذه الآيات وثيقة الصلة ببحث التوحيد في الطاعة وهي آيات اغلبها مدنية وقد اشبعنا البحث حولها في الفصول السابقة، اما هنا فالكلام في نقاط:

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٨٩

* قوله تعالى «النَّبِيُّ أَوَّلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ» «١»

في هذه الآية يطرح بحث حول حدود ولايته وسلطاته، وكما ذكرنا مرارا ليس الغرض من القرآن التفنن الادبي الصرف والتزويف اللغطي المجرد بل الالفاظ لقولبة المعانى وهندسة القواعد وتحديد الحقائق، وأن انتقاء الالفاظ للدلالة على المعانى المعينة المحددة، وهنا يعبر عز من قائل عن النبي بأنه اولى من النفس فكل ما يثبت انه شأن من شئون النفس فالنبي اولى به وشئون النفس غير منحصرة في الارادة قال العلامة: فالمحصل ان ما يراه المؤمن لنفسه من الحفظ والكلاء والمحبة والكرامة واستجابة الدعوة وانفاذ الارادة فالنبي اولى بذلك من نفسه ولو دار الامر بين النبي وبين نفسه في شيء من ذلك كان جانب النبي ارجح من جانب نفسه، وكذا النبي اولى بهم فيما يتعلق بالامور الدنيوية أو الدينية كل ذلك لمكان الاطلاق في الآية «٢».

وهكذا تظهر الاولوية بنصوصية في قوله تعالى «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ» ، واضح من نزول الآية كون موردها قضية شخصية وهي زواج زينب بنت جحش وهو امر شخصى وهذا يعني ان ولايته تعم حتى الامور الشخصية

- وها هنا اشكالات قد تطرح على تعميم الولاية:

١- و حاصله ان اراده النبي لو كانت في الاغراض الشرعية والامور العامة المهمة التي يعتمد عليها مصير الجماعة فيكون هناك وجه لتقديره ولاية النبي صلى الله عليه و آله، اما لو كانت إرادته صادرة عن أمر نفسي خاص وشوق شخصي فإنه لا يليق بالشرعية الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٩٠

ذلك، وأنه لو كانت الولاية عامة لشملت حتى وطى الزوجة والنظر إلى محارم المؤمنين.

والجواب: أن هذه الأحكام منوطه بعناوين خاصة كالزوجية وعنوان الرحم الخاصة كالابن والاب والعم ونحو ذلك، مضافاً إلى عدم كونها أفعالاً منوطه بالرضا والاختيار أي بقدرة وولاية الشخص فلم ينط حليه وطء الزوج للزوجة برضاء الزوج ولم يعلق حليه نظر لمحرم للمرأة المحرم برضاه، والولاية خارج هذا الاطار وإنما الولاية تشمل المواطن التي تناط بالاختيار والإرادة وتكون للمؤمن ولاية على نفسه، وبتغيير آخر الأشياء الثابتة للمؤمن بما هو مؤمن وليس ثابتاً له بعنوان خاص مثل عنوان الولد أو الاب أو الزوج لذا لا تصح المقايسة بين البيع والنظر لأن في الأول منوط بالرضا والاختيار لذا يستطيع المالك أن ينبع غيره عنه بخلاف الوطى فإنه لا يعقل أن ينبع فيه أحد عنه والطلاق كفعل مثل انيط برضاء بالزوج بما ان له الولاية وحيثنة يثبت للنبي صلى الله عليه و آله.

٢- ما ذكره البعض ان الآية ليست في صدد بيان الولاية الخاصة للنبي على الامم بل في صدد بيان ولايته على بيت المال وإمرة المؤمنين بدليل ما ورد في أدلة الارث من أن النبي ولی من لا- ولی له، وإن الامام من ضمن طبقات الميراث وانه إذا لم يوجد من يسدديون الميت فالامام هو الذي يقوم بسداده، مع الاستدلال بهذه الآية في مثل تلك الروايات منها ما روى عن النبي صلى الله عليه و آله أنه كان يقول: «أنا أولى بكل مؤمن من نفسه فأيما رجل مات وترك دينا فإلى، ومن ترك مالا فهو لورثته» ١، وأمثال هذه الروايات العامة التي ثبتت ولايته في الامور السياسية العامة وما يشبه الضمان الاجتماعي في يومنا هذا.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٩١

ولكن الحق أن كل هذا لا يدل على تحديد لولاية النبي صلى الله عليه و آله وذلك لأن الآية ظاهرة في أن للنبي مقاماً فوق منزلة النفس يجب الانصياع لها في كل مورد يوجد نفوذ للإرادة التي هي في مجال الولاية، وهذه الروايات في الارث لا تتنافي مع هذا الذي ذكرناه وذلك لأنها تعلل وتنزل ولاية النبي على الامم متزلة الوالد على الولد وهذه الولاية تعنى أنه في موارد التراحم تنفذ ولاية الوالد بمناطح حرمة العقوق ووجوب الطاعة (وهى لا تعنى أن يجب أن يستأذن من والده في كل تصرف) وهكذا في مورد البيع أنيط برضاء المالك الشخصى ولم ينط بارادة النبي صلى الله عليه و آله، وكذلك بقيه التصرفات الاعتبارية أنيطت بالملائكة الشخصيين ولم تنت بولاية النبي، نعم في بعض الموارد إذا أعمل النبي صلى الله عليه و آله ولايته وارادته تكون المفاضلة له وهي النافذة.

هذا في موارد وجود الإرادة النبوية أما في موارد عدمها فإن صرف الاعتقاد والمحبة هو الذي يكون عليه الفرد المسلم، ويوطن نفسه أنه في بعض الموارد إذا أراد النبي استعمال ارادته.

٣- أنه لا- يعقل تعميم الولاية للملل الشخصى أي أن النبي صلى الله عليه و آله يعمل ولايته تبعاً لرغبات وأمور شخصية، لأنه يكون فيها نوع من الاستبداد الذي ينبعه القرآن والعقل فلا بد من اعتماده ميزاناً شرعاً يرجع إليه في تصرفاته، وهذا يعني أن ولايته غير مطلقة بل محددة، وшибه بهذا ما يقال في الأنفال والأخماس من أنه ليس ملكاً شخصياً للإمام بل هو للمقام، ويترتب عليه أن الإمام حينئذ لا تكون حيثية تعليلية بل تقييدية، لأنها إذا كانت تعليلية فتكون ملكاً شخصياً للإمام، وعليه لا يكون المعصوم منطلقًا من الميل الشخصي خصوصاً في الأمور العامة ومصالح المسلمين.

والجواب: إن في هذا الكلام خلط لأننا عندما نتكلّم عن اعمال الولاية في الأمور

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٩٢

العادية والشخصية هل مرادنا هو غرائز المعصوم أم الإرادة المعصومة؟ ولاشك أننا نريد الثاني وأصل البحث أن ثبوت هذه الولاية لهم

هو بتعليق عصمتهم، فهم آباء هذا الامة فرادته معصومة عن الزلل والخطأ وغرائز الشهوة وكرباء الذات، ولا يمكن أن تصدر منه نزوة ولا- يكون تصرفه صادر عن جهالة، بل إننا من تصرفه نستكشف الارادة الشرعية لأن ارادته هي ارادة شرعية وإن لم نعلم جهتها الشرعية، وخلاصة القول:

إن المعصوم غير خال من الغرائز والشهوات كبقية بني آدم، لكن الفارق أن مبدأها هو العقل والارادة الالهية التي تجعل كل فعل يقوم به الانسان يكون خالصاً لوجهه الكريم ولا- يكون مبادئها الشهوات الطامحة البهيمية التي تأكل الإنسان العادي، بل القوة العاقلة المتصلة بالافق المبين هي التي تسيطر على جميع القوى المادون فتجعلها تسير في خط مستقيم لا ينحرف عن جادة الصواب والحق. وهذا يقودنا إلى بحث آخر وهو ان الجنة البشرية في النبي والامام هل تعنى الغاء الافعال الغيبية أو ان الجنة الغيبية للمعصوم تلغى افعاله البشرية؟

وللاجابة عن هذا التساؤل نقول أنه يذكر في اقسام العبادات: عبادة الاحرار وهو من يعبد الله حباً فيه وأنه أهلاً للعبادة، وعباده التجار وهي عبادة من يرغب في الجنة، وعباده العبيد وهي من يعبد الله خوفاً من النار، ومن جانب آخر نرى في الادعية حرص الائمة على العبادة والدعاء خوفاً من ناره وطلبها لجنته، وقد ألفت صدر المتألهين -في مبحث المعاد من كتاب الاسفار- إلى ان هذا الرجاء والخوف لا ينافي الاكمالية، إذ أن تلبية الغرائز الدانية للنفس ليس ينافي الا كملية دوماً فليس كل من طلب بعبادته الجنة فهي عبادة التجار بل توجد روايات تشير إلى أن الذي يعبد طلباً للجنة بما هي جنة من دون غاية أخرى فهي عبادة التجار أما إذا أتي بالعبادة طلباً للجنة والنجاة من النار كغاية متوسطة، والغاية النهائية هي الله فلا

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٩٣

يكون خلافاً للراجح وتكون هي عبادة الاحرار.

وببيان عقلاني ان لكل قوة من قوى النفس كمالاً تسعى إليه وهذه القوى المادون كمالها هو في النعيم الآخرى والاجر والابتعاد عن النار، فيجعل الانسان سعيه في الدنيا لغرض تسكين تلك الغرائز في النشأة الدنيوية كي لا تمانعه من أن يسير في طريق آخر وهو طريق الحق وسیر النفوس في كمالاتها العالية، فالخوف من النار وطلب الجنة هو غاية متوسطة لقوى النازلة حتى لا تمانع من سير النفوس العالية.

وروى في الصحيفة السجادية أنه عليه السلام رؤى بعد متتصف ليلة متھياً بأحسن وأجمل هیئة لى سکك المدينه فسئل: إلى أين؟ فقال عليه السلام: إلى خطبة الحور وقصد بذلك التهجد في المسجد النبوى، وفي كفاية الاثر في باب ما جاء عن الصادق عليه السلام في التنصيص على الائمه عليه السلام في حديث قال عليه السلام: أن اولى الالباب الذين عملوا بالفكرة حتى ورثوا منه حب الله فإن حب الله إذا ورثه القلب استضاء به وأسرع إليه اللطف فإذا نزل منزلة اللطف صار من أهل الفوائد فإذا صار من أهل الفوائد تكلم بالحكمة فإذا تكلم بالحكمة صار صاحب فطنة فإذا نزل منزل الفطنة عمل في القدرة عرف الاطياف السبعه، فإذا بلغ هذه المنزلة جعل شهوته ومحبته في حالقه «١».

٤- أنه ورد في معتبرة السكونى عن جعفر عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «إذا حضر سلطان من سلطان الله جنازة فهو أحق بالصلوة عليها، وإن قدمه ولـى الميت وإلا فهو غاصب» «٢» فقد قيد صلاتـه على الجنـازـة بـإذـن ولـى المـيت، ولـم يجعل أولـى منهـ.

والجواب: أن متن الرواية متدافع حيث إن اثبات الاحقيقة يفيد اولويته على

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٩٤

الكل وعلى ولـى المـيت، والتقيـيد بـأن قـدـمه ولـى المـيت، يـنـفيـ الاـحـقـيـةـ الخـاصـةـ بـهـ، إـذـ أـنـ مـنـ يـقـدـمهـ ولـىـ المـيتـ أـحـقـ منـ غـيرـهـ سـوـاءـ كانـ السـلـطـانـ أوـ غـيرـهـ فـلـوـ كـانـ المـدارـ عـلـىـ تـقـدـيمـ منـ يـقـدـمهـ ولـىـ المـيتـ فـلـاـ اـخـتـصـاـصـ لـهـ بـالـسـلـطـانـ كـمـاـ انـ الاـحـقـيـةـ هـيـ لـتـقـدـيمـ ولـىـ المـيتـ،

فلو لم يقدمه لما كان أحق، فكيف يجعل الأحقية الخاصة به دون بقية الناس.

فالوجه في مفاد الرواية هو كون المراد أن سلطان الله أحق بالصلوة، وعلى ولی الميت تقديمها على الجميع، وإلا فولى الميت غاصب في التصرف فيما غيره وهو السلطان أحق منه، ويعضد هذا التفسير لمفاد الرواية، ما رواه الكليني في الصحيح عن طلحة بن زيد- وهو وإن كان عامياً بتربياً إلا ان الشيخ الطوسي وصف كتابه بأنه معتمد- عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا حضر الإمام الجنائز فهو أحق الناس بالصلوة عليها «١» وقد رواه الشيخ في التهذيب أيضاً، فإن ظاهر اطلاقها الأحقية على الجميع بما فيهم ولی الميت، ويکفى بياناً في المقام قضية زواج زینب بنت جحش من زید بن حارثة، فقد روی في تفسیر البرهان عن الكلینی عن أَحْمَدَ بْنَ عِيسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ «إِنَّمَا وَلَيْكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا» قَالَ: أَنَّمَا يَعْنِي أَوْلَى بِكُمْ أَيُّ أَحْقَ بِكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَلَهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا يَعْنِي عَلَيْهِمُ الْسَّلَامُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٩٥

المبحث الرابع: الامامة في السنة النبوية ... ص: ٣٩٥

اشارة

وجريدة على ما اتخذناه من المنهج فإننا لن نتعرض للروايات الخاصة الواردة في مقامات الائمة عليهم السلام بل سوف ننتقي الروايات التي توادر نقلها لدى الفريقين والتركيز على الفقه العقلى والذوق المعرفى.

الحديث الأول: حديث الثقلين ... ص: ٣٩٥

اشارة

وهو حديث متواتر ومشهور بين العامة والخاصية ويظهر التسليم على أنه قد ذكره النبي الراكم صلى الله عليه وآله في مواطن عده حتى قال ابن حجر الهيثمي في صواعقه: ثم اعلم ان لحديث التمسك بذلك طرقاً كثيرة وردت عن نيف وعشرين صحابياً، ومر له طرق مبسوطة في حادى عشر الشبه، وفي بعض تلك الطرق أنه قال ذلك بحججة الوداع بعرفة وفي أخرى أنه قاله بالمدينة في مرضه وقد امتلأت الحجرة بأصحابه، وفي أخرى أنه قال ذلك بعدrir خم، وفي أخرى أنه قال لما قام خطيباً بعد انصرافه من الطائف، ولا تناهى إذ لا مانع من أنه كرر عليهم ذلك في تلك الموضع وغيرها اهتماماً بشأن الكتاب العزيز والعترة الظاهرة «١».

والاستدلال من طرق العامة في ثبوت هذه الأحاديث له فائدة في افحام الخصم لأن الحديث كلما كان نقلته غير مؤمنين بما ورد فيه كلما كان ابعد عن الرمي

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٩٦

بالتدليس والكذب.

والبيان الاجمالي لهذا الحديث هو: ان النبي اشترط للنجاة من الضلال التمسك بالعترة ومن ثم ورد في كثير من الروايات انهم اعدوا الكتاب فلا مجال لمقوله حسبنا كتاب الله ولا أن يقال حسبنا الروايات المأثورة، وعلى حسب تعبير العلامة: ان من يقول حسبنا كتاب الله فقد خالف الحديث وذلك لأن من فارق التمسك بهما فقد فارقهما لا أنه فارق أحد والتزم بالآخر.

ثم أن مقتضى العدالة هي اتحاد صفاتهما، فإذا كان الكتاب تبياناً لكل شيء ولا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ونور وهدى وغير ذلك هو ثبوت الصفات للعدل الآخر، ومن ثم تسمى كل منهما باسم الآخر، فهم القرآن الناطق، والكتاب امام لمن استهداه

وعمل به.

ومن الغريب بعد ذلك حسر مفاد حديث الثقلين بكون مفاده كالقاعدة الفقهية، وهو كون مصدر التشريع الكتاب والعترة، وحجية اقوالهم، كيف وأن نفي الضلال المشروع بالتمسك بهما ليس مخصوصاً بالأعمال الجارحة، بل أن الشطر الأعظم في جانب الضلال هو في العقيدة والمعرفة وبالتالي يتحرر عنه أولاً، وعن الضلال في الفروع ثانياً، كما أن الكتاب الكريم أكثر ما اشتمل عليه هو في المعتقدات والمعارف، وكذلك مجموعة المنظومة الروائية المأثورة عنهم عليهم السلام، وهل يتم التمسك بالكتاب - مع ذلك - من دون الاعتقاد به انه منزل من البارى تعالى، فكذلك في التمسك بالعترة لا يتم من دون الاعتقاد بنصيبيهم من قبله تعالى، مع ان لازم حجية اقوالهم الاخذ بما يدعون إليه من الاعتقاد بامامتهم.

١- حديث الثقلين في القرآن الكريم ... : ص: ٣٩٦

ذكرنا سابقاً ان هذا الحديث الشريف اكد عليه القرآن في ضمن مجموعة من الآيات نستعرضها:

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٩٧

١- قوله تعالى «وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ» ١

، وقوله تعالى «مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ» وغيرها من الآيات الدالة على ان الكتاب الكريم فيه تبيان لكل شيء ولا يغدوه شيء ثم نربط هذا بقوله تعالى «هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ» ٢

، حيث ان القرآن - الحامل لهذا النعت المادح لنفسه - لابد ان يوجد من يصل إلى هذا البيان العظيم الذي اقتصر على الذين اوتوا العلم وصاروا هم المحيطون به احاطة علمية تامة، فقد جعل الله لهذا القرآن عدلاً مطلاعاً على أسراره واحاطته، وهؤلاء موجودون ما وجد القرآن، وذلك لأنه لو كان بياناً ولا يوجد من يصل إلى هذا البيان لما كان هناك فائدة من هذا الوصف، وللطيف أنه لم يدع احد من المسلمين علم ما في القرآن إلا هم عليهم السلام.

٢- قوله تعالى «إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَكْتُوبٍ لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ»، وهي دالة على ان للقرآن مرتبة وجودية تكوينية غريبة لا يصل إليها أحد إلا المطهرون المعصومون، كما نستطيع اقتناص عدة نكات من الآية: آ - أن مس هذا الكتاب المكتوب وهو مرتبة للقرآن - قد أشرنا سابقاً إلى مؤداها تفصيلاً - مختص بالمطهرين مما يدل على ان لهم رقى روحى يجعلهم قادرون على الوصول إلى تلك المرتبة، ب - انهم معصومون، ج - ان المؤهل لنيل هذه المرتبة العلمية العالية بسبب الطهارة والعصمة.

٣- قوله تعالى «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحَكَّمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَآخَرَ مُتَشَابِهَاتٌ فَمَا مِنَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ أَيْنَغَاءَ الْفِتْنَةِ وَأَيْنَغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ». ويستفاد منها:

أ - ان الاستفادة المستقلة من الكتاب من دون توسط الراسخون غير ممكن

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٩٨

ويجب الاستهداء بهم في رفع المتشابه.

ب - كما تدل على أن المحكم أيضاً لا سبيل للوصول إليه من دونهم وذلك لأن المحيط بالمحكم يرتفع عنده التشابه حينئذ حيث أنها ام الكتاب والأمومة هي في الاحاطة التامة، فهم يهدون إلى القرآن وعليه نستطيع فهم المعية فهما صحيحاً فلا مقوله حسبنا كتاب الله تامة ولا مقوله حسبنا الروايات المأثورة تامة بل هما معاً.

ج - إن هذه الآية تدل على وجودهم دائماً لأن القرآن موجود دائماً والمحكم والمتشابه موجودان فيجب أن يكون هناك من يرفع هذا المتشابه خصوصاً أن التشابه في كثير من الأحيان يعود إلى المصدق والتطبيق لا المعنى المراد، و إلى تأويل القرآن تطبيقاته حيث

أن كثير من الاخطاء والانحرافات تنشأ من ارجاع الصغيرات أو الكليات العديدة المتوسطة إلى الكليات الفوقيانية. ومن هنا ايضاً نفهم كيف يقاتل عليه السلام على التزيل وعلى التأويل أيضاً، ومن هنا توجه لمعنى ما روى عنهم عليهم السلام أنهم الكتاب الناطق، وأن بدونهم يعني تعطيل الكتاب وترك التمسك به، ومن أمثلة رفع التشابه ما ذكره المشايخ الثلاث وابن حمزة والحلبي ان من فوائد وجوده عليه السلام أنه ينبع بوسائل خفية بوسائل غبية شيعته، ولذا اعتبروا الاجماع حجة من باب اللطف وأن الامام إذا وجد الاتفاق على الخطأ فإنه يتدخل لازالته واحداث الخلاف فيرفع الاتفاق.

د- ان هذه الطائفة تدلل على وجوب الاتباع في الجزيئات والكليات المتوسطة، ومن ثم يدل على لزوم الاتمام بهم وهذا هو الهدایة الايصالیة التي هي حد الامامة، فإذا كان امير المؤمنین عليه السلام قاتل على التأويل فإن بقیة الائمة يهدون إلى التأويل، فليس الایمان فقط بالتزيل بل المهم ايضاً الایمان بالتأويل وأنه بيد ثلاثة خاصة هم اهل البيت عليهم السلام، إذ ما الفائدة في الایمان بالكليات الفوقيانية مع فرض الخطأ في الكليات المتوسطة بدرجات عديدة و في الجزيئات والمصاديق.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٣٩٩

٤- قوله تعالى «مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ» وقوله تعالى «وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ الْكِتَابِ».

و واضح الارتباط بين الآيتين إذ أن الكتاب الحاوی لكل شيء ولم يغادر صغيرة ولا كبيرة وإن الذي عنده علم الكتاب هم أهل البيت عليهم السلام.

٥- قوله تعالى «كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ» الدالة على أن الصادقين المأمور بالكون معهم موجودون في كل زمان ومكان.

٢- أما ما ورد من الالفاظ في الحديث الشريف ... : ص: ٣٩٩

التعبير بـ(الثقل) وهو العيار الذي يوضع ليثبت به الميزان، وقد يعبر به عن الثقل والثبت وأن حركته تكون مطمئنة فالكتاب والعترة هما اللذان تستقر بهما الحياة المطمئنة الدنيوية، وبارتفاعهما يرتفع الاستقرار، وبهذا المضمون «لولا الحجة لساخت الأرض بأهلها».

- (فيكم) مما يدل على التواجد الدائم وأنه أمر يتوصل إليه وليس ممتنعاً.

- «ما ان تمسكتم بهما» لم يقيد التمسك بمورد معين أو في مجال ما، بل جعله مطلقاً حتى يشمل كل شيء ومطلق الامور وخصوصاً أن القرآن جامع لكل العلوم.

- «لن تضلوا أبداً» تأكيد الاطلاق بـ(أبداً) يدل على عدم الضلال المطلقاً وهو يعني أنه غير مختص بالرأي فقط بل يعمه إلى الهدایة الايصالیة وهو يدل على ماهية الامامة التي ذكرناه.

- «لن يفترقا» دليل على العصمة حيث أن العترة مع الكتاب دوماً، والكتاب لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وهذا غير مختص بهذه النشأة بل يدل على الاتصال في جميع مراتبه ومدارجه

- إن المعيبة بين القرآن والعترة مؤبدة بدليل قوله «حتى يردا على الحوض» وهذا يشمل جميع النشأت التالية للدنيوية والبرزخ والبعث وتطاير الكتب ... والمراد

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٠٠

من الحوض هو حوض يوم القيمة وقد يشار به إلى حقائق أخرى، كما يستفاد من الورود على النبي انه صلى الله عليه و آله أعلى مكانة ومتزلة و مقاماً من العترة ومن الكتاب إذ انه المرجع والمنتهى، وهو المبدأ «إنى تارك» لحجية الثقلين وهو المنتهى (على الحوض) لهمـا.

٣- النظريات في تفسير المعية بين القرآن والعترة ...: ص: ٤٠٠

ثم إن مقتضى المعية الواردة فهي هو التلازم بينهما كما ذكرنا مراراً وها هنا بحث في تفسير هذه المعية وقد ظهرت ثلاث نظريات في بيان العلاقة بينهما:

النظريّة الأولى:

حسبنا كتاب الله وأنه هاد، ولذلك ورد الأمر في تمييز الحجة عن اللاحجة من الروايات في عرضها على الكتاب الكريم، وهذا مؤيد بأنه المعجزة الخالدة الباقية الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا خلفه، ودور أهل البيت هو كونهم مقدمةً للفقرآن الذي عليه المدار فإذا وصل واصل إلى تلك المفادات بأى طريقة كانت فيها وعمت فيكون الآل طريق ليس إلا، ويستدل لهذا البيان بقوله تعالى «وَأَنَّزَنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ» (١) ، «وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ» (٢)

فدوره دور المعلم والداع على طريق التعليم والأصل هو القرآن، ويعضده ما ورد من تحدى المشركين بأن يؤتوا بمثل هذا القرآن فهو مغلقاً مفلاً لما كان هناك معنى للتحدي، بل إن حجية قوله صلى الله عليه وآله مستمدّة من معجزة القرآن وحجته.

وفي مقام تقييم هذه النظريّة نرى أن أدلة النظريّة الثانية وإن لم تتم منفردةً فهي بلا شك تخدش في تماميّة هذه النظريّة، ولكن يمكن الاجابة عن هذه النظريّة بعدة وجوه:

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٠١

منها: وجود آيات - قد أشرنا إليها وهي التي ذكرنا أنها دالة على الثقلين ومعيتيهما على الاطلاق وغيرها - وطوابع روايات عدّة دالة على أنهم المخاطبون بالقرآن وهم القادرون على فهمه وتاویله، والظاهر من عموم الدلة أنه لا يمكن الإستبداد دونهم والانفراد في فهم القرآن.

منها: أن معجزة الرسالة المحمدية ليس هو القرآن وحده والذى يظهر من النصوص - سواء من حديث الثقلين وغيره - أن مقام النبي الخاتم فوق مقام القرآن، فهو كما ذكرنا المبدأ لهما بمقتضى أنه صلى الله عليه وآله أنسد وجود الثقلين في الأمة إلى نفسه الشريفة «إنى تارك» فهو بمنزلة المصدر لاعتبارهما، وهو المنتهي باعتبار «يردا على الحوض».

بل أحد وجوه حجية القرآن هي صفات الرسول صلى الله عليه وآله «وَإِذَا تُتَلَّى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَئِتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَلْهُ قُلْ مَا يَكُونُ لَى أَنْ أَبْدِلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَبْعُ إِلَّا مَا يُوَحَّى إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوَّتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَاكُمْ بِهِ فَقَدْ لَيْسَتُ فُرْقَتُمُ عُمْرًا مِنْ قَبْلِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ» (١) «أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُ مُنِكِّرُونَ» (٢)

فأمانته وصدقه ووثاقته كانت بدرجة عالية فائقة تضاهي أمانة وصدق ووثوق المعجزة في الدلالة على كون القرآن من الباري تعالى، وقد لبث فيهم عمراً لم يأتهم بشيء لأنه لم يأته من تلقاء نفسه، وهذه كلها من المؤشرات على أن القرآن من عند الله، والتاريخ ينقل لنا أن الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله سأله المشركين: أنه لو أخبرتكم أن العدو وراءكم وهذا الجبل أكتمن تصدقوني؟ قالوا: بل إنك الصادق الأمين، إذن نفس حجية الكتاب من نفس قطع المشركين بصدقه وamanته، وما رأوا من بقية معجزاته، لكنه العند

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٠٢

والتكبر هو الذي منعهم عن التسليم له.

ومنها: ان الاحتياج إلى الغير في فهم القرآن لا - يدل على نقص القرآن الكريم، بل هو أشبه شيء بالوادي العميق الذي يحتاج في ارتياه إلى رائد يقود المسير والقرآن فيه المحكم والمتشابه والظاهر والباطن، فالنقص في الواقع هو في الإنسان الذي يقرأ القرآن ويتداوله حيث لا يستطيع أن يصل إلى أعماقه، لا في القرآن الذي نزل بلسان عربي مبين وعلى الإنسان أن يعرف منه ما استطاع طقا

لما يمتلك من القدرات والامكانيات العلمية.

ومنها: أن الصحيح بعدها تقدم هو تكافل الحجج الالهية فصفات الرسول صلی الله عليه و آله وبقية معجزاته أحد وجوه حجية القرآن و القرآن هو أحد معجزات النبي صلی الله عليه و آله، ومن عنده علم الكتاب، والراسخون في العلم، والذين أوتوا العلم ... أحد وجوه حجية القرآن، وهم شهداء للرسول صلی الله عليه و آله، فالتكافل والتشاهد بين الحجج برهانا وفي مقام الدلالة الإثباتية كذلك.

وأخيراً: قد ذكرنا بحثا مبسوطا في الفصل الأول في جواب منهج العلامة الطباطبائي القائل أنه بممارسة السنة يحصل لنا الدرية في طريقة تفسير القرآن بالقرآن.

النظريّة الثانية:

ومؤداها حسبنا الأحاديث المأثورة عن العترة الطاهرة وقد نادى بها الأخباريون، واستدلوا على ذلك بما ورد بأنهم المخاطبون بالقرآن وأنه لا يحيط بالقرآن إلا أهل البيت، وأن القرآن فيه المحكم والمتشابه وله ظاهر وباطن وفيه العام والخاص والناسخ والمنسوخ، وهذا يعني عدم امكان التوصل لنا إلى معانٍ المراده الواقعية، وكذلك يستدل بما ورد من النهي عن التفسير بالرأي والذى فسر على أساس النهي عن الاستبداد بالرأي، كما يستدل بالحصر الوارد في قوله تعالى

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٠٣

«والرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ» حيث أن فيها حسرا في عدم العلم بالتأويل إلا لهؤلاء، وهذا يعني ان المحكم ايضا لا يحيط به كل أحد وذلك لأن للمحكم قيمومة على المتشابه باعتبار أنه أم الكتاب فلو كان غير الراسخين لهم احاطة بالمحاكمات فلا يبقى متشابه حينئذ وعليه يبطل الحصر الوارد ان المتشابه لا يعلمه إلا الله والراسخون في العلم.

وما ذكره الاخباريون من مواد الأدلة متين لكن لا يؤدى إلى ما ذكروه، ونفس أدلة النظرية الأولى تبطل أدلة هم، كما أن النصوص القرآنية لا تجعل المدار على أقوال العترة فقط بل تنص على أن للقرآن دورا خصوصا مع روايات العرض على الكتاب، ونفس الآيات التي مفادها حديث الثقلين وكذا نفس الحديث التمسك فيه بهما معا لا بأحدهما هو المدار في عدم الضلال، بل قد تقدم أن التمسك بأحدهما هو تمسك صوري وإلا فهو في واقعه عدم تمسك به أيضا لأنهما لا ينفكان عن الآخر فالانفصال عن أحدهما انفكاك عن كل منهما معا.

النظريّة الثالثة:

وهي التي نادى بها أغلب علماء الإمامية والتي تنص على المعيبة على نحو المجموعية لا الاستقلال كما أفادته النظريتان السالفتان، وهذه المجموعية هي المدار في المعرفة الدينية واستنباط الأحكام الشرعية الأصولية والفرعية، فالتعامل يكون معهما كوحدة واحدة. هذا هو البيان الاجمالي لمفاد النظرية، اما المفاد التفصيلي:

فإن المعيبة بين الكتاب والسنة على صعيدين أحدهما تكويني والآخر اعتباري باعتبار الحجية. أما الصعيد الاول فقد اشرنا في بحث الآيات إلى طوائف عده تشير إلى أن للقرآن حقائق تكوينية و مدارج في عالم التكوين، وأن لأهل البيت حقيقة تكوينية وأن تلك الحقائقين في الواقع واحدة.

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٠٤

ونشير مجملـاـ إلى ذلك ببيان أن المصدق الحقيقي للكتاب هو الشيء الوجودي الجامع للكلمات الحقيقة فالكتاب له دلالة على شيء جامع لكل شيء وهو شاعر، ومن تكون له الاحاطة الحضورية بذلك الوجود الجامع، ويكون هناك اتحاد بين العالم والمعلوم والعلم فهذا يعني أن العلم يكون فصلا نوعيا واحدا، وكذا الفصول النوعية للراسخين في العلم والذين أوتوا العلم فهي تدل على أن الفصل النوعي كمال جوهره ورقيه بذلك العلم، وهو يدل على الوحدة التكوينية بينهما فهناك معية في مدارج الوجود.

نعم في تنزل هذه الحقائق العلوية تنزل بكثرة ويعبر عن ذلك في بعض الروايات أن الإمامة نور واحد، وقد يعبر عنه في مقام التنزيل بالروح الاعظم التي تنتقل من امام إلى امام.

فإذا كان الحال هكذا في مدارج التكوين فهو بنفسه في مدارج الاعتبار، فالوجود الاعتباري اللفظي المصوت أو للنقوش المرسومة في الخط للقرآن في محاذاته وجود اعتباري للإمام وهو كلامه، وما تقدم يتضح أن كلامهم عليهم السلام واحد وإن كان متفرقاً ومجموعه حجة وإن تعددت رواياته، نعم القرآن له إضافة تشريفية في كونه كلام الله وكلام العترة هو دونه وأنه كلام المخلوق وفي الجهة الحقيقة التكوينية فإنهم كلمات الله التكوينية، كما في التعبير عن عيسى أنه كلمة الله وهم حقيقة القرآن.

ومن هنا نفهم لماذا يجب عرض رواياتهم على الكتاب الكريم بمعنى ان المتشابهات من كل من الكتاب والعترة تعرض على المحكمات منها جميعاً، وما ذلك إلا لأن مصدر الكلام واحد، و قريب من هذا التعبير في عالم الاعتبار والحجية ما يقال إن الكتاب الكريم هو كالمتن، وإن روايات المعصومين هي كالشرح على المتن وإنهم شارحون لشريعته صلى الله عليه وآله واهدين إليها على اساس «إنما أنت منذر ولكل قوم هاد».

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٠٥

قَوْمٌ هَادٍ».

٤- خلاصة ما يستفاد من الحديث ... ص: ٤٠٥

١- أن من المسامحة والبعد عن الانصاف حصر مفاد الحديث في التشريع والفروع حيث أن التمسك بهما ورد مطلقاً من دون تقييد ومقتضى الاطلاق وجوب الأخذ بهما في الاعتقادات، كما أن مقتضى ذلك هو وجوب الاعتقاد بكل منهما.

٢- دوام وتأييدبقاء امامتهم وهذا التأييد شامل لعالم الدنيا والحضر.

٣- أن النبي صلى الله عليه وآله هو المبدأ لحجية التقلين والمتنهى لهما وأنه أفضل من أهل البيت عليهم السلام.

٤- أن لهم مقام غيبى باعتبارهم عدلاً للقرآن فصفات القرآن المسطورة في الآيات والسور المتكررة كلها فيهم بمساعدة الآيات الدالة على الحديث.

٥- المعية في الحجية بين الكتاب والعترة فلا يجوز الاكتفاء بأحدهما دون الآخر.

٦- مفضالتهم على بقية الانبياء حيث أن الكتاب وصف بأوصاف لم يتصف بها أي من الكتب السماوية التي نزلت على الانبياء، وكونهم عدل الكتاب المتصف بهذه الاوصاف يدل على مدارجهم الروحية واحاطتهم بهذا الكتاب الذي امتاز بهذه المميزات.

الحديث الثاني: «من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية ...» ص: ٤٠٥

وهذا من الاحاديث التي ثبتت صحتها من كتب العامة والخاصة والكلام في فقه الحديث.

وللأسف حاول البعض تفسير هذا الحديث سياسياً بمعنى وجوب مبايعة الامام

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٠٦

ولو كان فاسقاً ولا يجوز ان تكون رقبة وذمة المكلف خالية من البيعة، وقد وجدنا المثال هؤلاء في العصر المتقدم كعبد الله بن عمر مع الحاج عندما ذهب إليه ليبايعه مستدلاً بهذا الحديث، وسوف نتناول الحديث في نقاط عده:

* إن أول أمر يواجهنا في هذا الحديث هو الأثر المترتب على عدم المعرفة لا عدم البيعة، وهو أن تكون النتيجة كميته الجاهلية أي أن هذا الإنسان مدرج في الذي لم يشم رائحة الاسلام في الآخرة أي بحسب الواقع، ويكون الرواية الشرفية تعطى مفاد الآية «اليوم أكملت

لَكُمْ دِينُكُمْ وَأَتَمْمَتْ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَّتْ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا» فرضيت كانت متوقفة على الامامة التي بلغها الرسول في هذا اليوم وبها يتم الدين والاسلام كمجموع متكامل وكل شيء مرهون به، وقبله لم يكن رضا، ولذلك قال عز من قائل «وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغَ رِسَالَتَهُ» وهذه كلها تؤكد المضمون الذي يورده هذا الحديث من أن معرفة الاعتقاد بالامامة دخيل في أصل الدين والتدين بالاسلام بحسب الواقع والآخرة.

* نعود إلى الشرط المذكور في الرواية حيث أنه مطلق غير مقيد بشيء بل هو المعرفة المطلقة مما يدلل على أن المطلوب العمدة هو أمر اعتقادى، فليس المطلوب الامر المتابعة في الفروع ولا المتابعة السياسية بل المتابعة الاعتقادية والمعرفة والتدين والاهتمام، وهل يعقل ترتيب مثل هذه النتيجة وهي الموت ميتة الجاهلية على مجرد عدم المتابعة في الفروع، بل الأمر أهـم وأـكبر وهو محور اعتقادى المعرفة والاعتقاد، ولو فرض المتابعة السياسية المصطلح عليه بالولاء السياسي والمتابعة في الفروع والأخذ من الامام المنصوب أحـكام الفروع من دون المتابعة الاعتقادية المصطلح عليه بالولاء الاعتقادي المعرفى لما تحقق أصل التدين بالاسلام بحسب عالم الآخرة والواقع.

* إن الرواية مطلقة من حيث الزمان والمكان فهذا اللسان عام وشامل لكل الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٠٧

الافراد في جميع الازمنة، مما يدلل على عموم وجود الامام وانه موجود حتى قيام الساعة وهذا يؤيد مدعى الامامية من تأبـيد وجود الامام.

* إن الرواية تدلـل على وجود واجب شرعـى في قسم من الأصول الدينـية على الفرد المسلم وهو السعـى إلى معرفـة الامـام في كل فـترة من فـترات حـياتـه فـهذه وظـيفـته التـى أوـكلـها إـلـيـهـ الحقـ سـبـحانـهـ ويـقـعـ علىـ عـاتـقـهـ تـشـخـصـ الـامـامـ،ـ وإنـ هـذـاـ الـوـاجـبـ جـانـحـىـ،ـ وإنـ هـذـاـ الـامـامـ تـنـاطـ بـهـ النـجـاءـ منـ النـارـ.

* ثم أن هذا الوجـبـ الـاعـتقـادـيـ منـ قـسـمـ الـاـصـوـلـ الـدـيـنـيـهــ دـالـ علىـ كـوـنـ الـمـعـتـقـدـ منـ الـاـمـامـ لـيـسـ منـ سـنـخـ حـسـىـ مشـهـودـ بـالـآـلـاتـ الحـسـيـهـ،ـ بـلـ مـتـعـلـقـ الـمـعـرـفـةـ وـمـتـعـلـقـ الـاعـتقـادـ هوـ مـنـ السـنـخـ الغـيـبيـ فـمـثـلاـ نـبـوـةـ النـبـيـ لـيـسـ اـمـراـ حـسـيـاـ بـلـ شـيـئـاـ وـرـاءـ الـحـسـ وـمـنـ قـبـيلـ نـشـأـهـ الـرـوـحـ،ـ وـإـنـ كـانـ لـهـ آـثـارـ فـعـالـمـ الدـنـيـاـ وـالـحـسـ دـالـةـ عـلـيـهـاـ بـرـهـانـهـ،ـ وـإـلـاـ فـمـثـلـ السـمـاءـ وـالـأـرـضـ وـالـشـمـسـ وـالـقـمـرـ وـالـنـجـومـ وـالـجـبـالـ وـنـحـوـهـاـ مـنـ الـحـسـيـاتـ لـيـسـ تـتـعـلـقـ بـهـاـ الـمـعـرـفـةـ الـدـيـنـيـهـ،ـ فـالـمـعـرـفـةـ الـحـسـيـهـ وـالـشـهـودـ الـمـادـيـهـ لـيـسـ مـنـ مـتـعـلـقـاتـ الـإـيمـانـ وـالـمـعـرـفـةـ الـدـيـنـيـهـ،ـ فـالـإـيمـانـ رـكـنـ مـتـعـلـقـهـ لـاـ بـدـ أـنـ يـكـونـ غـيـبـيـاـ مـنـ نـشـآـتـ أـخـرىـ وـأـنـ كـانـ تـلـكـ النـشـآـتـ مـهـيـمـةـ مـحـيـطـةـ عـلـىـ الـحـسـ،ـ يـقـصـ الـحـسـ عـنـ مـدـرـجـ ظـهـورـهـاـ فـتـكـونـ غـيـبـيـاـ عـنـهـ،ـ فـظـهـورـهـاـ الشـدـيدـ عـيـنـ غـيـبـيـاـ عـنـ الـحـسـ.

* وقد ينقض على هذا اللسان ما ورد من ان من استطاع الحج ولم يحج او سـوـفـ في ذلك ثم مـاتـ بـعـهـ اللـهـ يـهـودـيـاـ اوـ نـصـرـانـيـاـ،ـ ولكنـ التـأـمـلـ فـيـ هـذـاـ الـمـفـادـ يـبـيـنـ الـفـرـقـ بـيـنـ اـنـ يـبـعـثـ يـهـودـيـاـ وـاـنـ يـبـعـثـ كـافـرـاـ جـاهـلـيـاـ فـإـنـ الثـانـيـ هوـ مـنـ لـمـ يـدـخـلـ فـيـ الـدـيـنـ السـماـوـيـ مـنـ الـاسـاسـ أـمـاـ الـأـوـلـ فـهـوـ الـمـعـتـقـدـ لـلـدـيـانـةـ الـالـهـيـهـ إـلـاـ أـنـ بـعـضـ فـيـ الـتـدـيـنـ وـآـمـنـ بـعـضـ وـكـفـرـ بـعـضـ،ـ فـقـدـ تـكـرـرـ فـيـ أـحـادـيـثـ كـثـيرـةـ أـنـ تـكـوـنـ هـنـاكـ درـجـةـ مـعـيـنـةـ مـنـ العـذـابـ فـيـ النـارـ مـتـرـتبـةـ عـلـىـ اـرـتكـابـ بـعـضـ الـكـبـائـرـ،ـ وـلـكـهـ بـخـلـافـ الـاـمـامـ الـالـهـيـهـ(٥)،ـ جـ ١ـ،ـ صـ:ـ ٤ـ٠ـ٨ـ

ما نـحنـ فـيـهـ مـنـ اـنـ الـمـنـكـرـ وـغـيـرـ الـعـارـفـ لـإـمـامـ زـمـانـهـ يـخـلـدـ فـيـ النـارـ وـيـمـوتـ مـيـتـةـ الـجـاهـلـيـهـ،ـ وـهـوـ إـنـمـاـ يـتـفـقـ مـعـ كـوـنـ الـوـاجـبـ الـاعـتقـادـيـ مـنـ اـصـوـلـ الـدـيـانـةـ.

الـحـدـيـثـ الثـالـثـ:ـ فـيـ تـبـلـيـغـ سـوـرـةـ بـرـاءـةـ ...ـ صـ:ـ ٤ـ٠ـ٨ـ

وقد ورد الحديث بآلية متعددة منها: ان جبرائيل نزل على رسول الله صلى الله عليه و آله فقال: يا محمد لا يؤدى عنك إلا رجل منك، ومنها: لا يبلغ عنك إلا على، ومنها: لا يؤدى عنى إلى أنا أو رجل مني.

ولا خلاف في نزول هذا الحديث في أمير المؤمنين عليه السلام، ولكن الكلام في مدلول هذا الحديث الشريف الذي ينطوي على دلالات مهمة تفوق مسألة التبليغ لسورة براءة كما يحاول كثير من العامة تصويرها على أساس أن من عادات العرب أن لا ينقض العهد إلا عاقده أو رجل من أهل بيته ومراعاة هذه العادة الجارية هي التي دعت النبي صلى الله عليه و آله أن يأخذ سورة براءة - وفيها نقض ما للمشركين من عهد - من أبي بكر ويسلمها إلى على ليست تحفظ بذلك السنة العربية فيؤديها عنه بعض أهل بيته ويزعمون أن أبي بكر لم ينفصل من أمارة الحاج.

وواضح أن هذا التأويل من العامة لا أساس له.

أما أولاً: فأى شهادة من التاريخ أن من عادة العرب ذلك بل من عاداتهم أنهم يبعثون في اجراء العهد أو حله عليه القوم ومن يطمئنون به، وأى مدرك في سير وواقع العرب دال على أنه يجب أن يكون من عشيرة القوم، فهذه قريش في صلح الحديبية بعثت مسعود الثقفي وهو ليس من قريش لإبرام العهد مع النبي صلى الله عليه و آله والواقعة في تبليغ سورة براءة ليست قبلية وعائلية وشخصية بل أمر الهي لا يتحمله إلا من هو أهل له.

وثانياً: إن كتب السير والتاريخ مختلفة في كون أمارة الحاج بيد أبي بكر في ذلك
الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٠٩

العام، مضافا إلى أن أبي بكر لم يكن هو الأمير إلى الأبد بل تولى الأمارة غيره أيضا.

وثالثاً: ما ذكره العلامة الطباطبائي: من أن البحث ليس في أفضلية من على من، بل الكلام في ما يمكن فهمه من الحديث، و «وليت شعرى من اين تسلموا ان هذه الجملة التي نزل بها جبرائيل: «انه لا يؤدى عنك إلا انت او رجل منك» مقيدة بنقض العهد لا تدل على ازيد من ذلك ولا دليل عليه من نقل او عقل فالجملة ظاهرة اتم ظهور في أن ما كان على رسول الله صلى الله عليه و آله أن يؤديه لا يجوز ان يؤديه إلا - هو أو رجل منه سواء كان نقض عهد من جانب الله كما في مورد سورة براءة او حكما آخر إليها على رسول الله صلى الله عليه و آله ان يؤديه ويبلغه»، ثم أن هذا التبليغ يتميز أنه التبليغ الأول عن السماء حيث ان الحكم لم يعلن بعد على مسامع المسلمين وغيرهم بل اختص به النبي صلى الله عليه و آله، ومن هنا ورد في الرواية أن الكتاب كان لدى أبي بكر مغلق لا يعلم ما فيه وعندما اتى الإمام اخذه منه.

وهذا يغير ابلاغ بقية الاحكام بتوسط من سمعها إلى من لم يسمعها التي كان النبي قد أعلن عنها في ملأ المسلمين في مناسبات عدة، فمقام تبليغ سورة براءة هو مقام الناطق الرسمي عن السماء وهذا لا يعني الشركه في النبوة مع النبي الخاتم صلى الله عليه و آله و سلم لأن الوارد هو لا - يؤدى عنك إلا انت او رجل منك وليس الوارد لا يؤدى إلا انت او رجل منك، وواضح الفرق بين المعنين بأدنى تأمل.

وبتعبير آخر: أن الذي له أهلية التبليغ عن الغيب يجب أن يكون له ارتباط بالغيب، فلا يبلغ عن تلقيك النبوى إلا - لسانك النازل وبفيك أو فاه آخر لكنه من سنخك الذي يسمع صوت الوحي ويرى نوره ويشمه، ويسمع رنة ابليس، كما تقدم في الخطبة القاسعة. وهذا يفتح الباب لفقه حدث المنزلة (أشركه في أمرى) وأن هارون كموسى نبي، حيث يضفى النبي على على تلك المنزلة إلا النبوة أي الانباء بقية الصفات
الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤١٠

تكون ثابتة للامام بمقتضى حديث المتزلة، كما يتضح معنى الحديث «يا على انا وانت ابوا هذه الامّة» والظاهر أن هذا المقام من مختصات على أمير المؤمنين، وهكذا نفهم المؤاخاة بينهما في المدينة ليست اعتبارية بل تكوينية حقيقة.

فالدليل الذي يستفيده من الحديث أنه يشير إلى مقام للامام عليه السلام وأن مقام تأدية الاحكام الالهية لا يكون إلا للنبي أو من يؤديه عنه وهو منه، ونستفيد منه أن ما يبلغه الامام وبقية الائمة لا ينحصر فيما بلغه النبي بل حتى الموارد التي لم يبلغها للامام فهم يبلغونها عنه، وتشمل الأخذ عن مقامه النورى بعد مماته كما هو الحال في مصحف فاطمة عليها السلام، لأن عننتهم عن النبي ليست روائية حسية سمعية كما هو المتعارف في نقله الحديث خاضعة لشريط الحسن والمشاهدة، بل هي عنعنة نورية.

وقد روى الصدوق في العيون «ان المؤمن سأله الرضا عليه السلام: ما واجهكم بما يكون؟ قال: ذلك بعهد معهود إلينا من رسول الله صلى الله عليه و آله قال: فما واجهكم بما في قلوب الناس؟ قال عليه السلام: اما بلغك قول الرسول صلى الله عليه و آله اتقوا فراسة المؤمن، فإنه ينظر بنور الله، قال:

بلى، قال: وما من مؤمن إلا -وله فراسة ينظر بنور الله على قدر ايمانه ومباع استبصره وعلمه وقد جمع الله في الائمة مثلاً ما فرقه في جميع المؤمنين، وقال الله عز وجل في محكم كتابه «إِنَّ فِي ذِكْرِ لَآيَاتِ الْمُتَوَسِّمِينَ» فأول المتوسمين رسول الله صلى الله عليه و آله ثم امير المؤمنين عليه السلام من بعده، ثم الحسن والحسين والائمة من ولد الحسين عليهم السلام إلى يوم القيمة، قال: فنظر المؤمن فقال له: يا أبا الحسن زدنا مما جعل الله لكم أهل البيت، فقال الرضا عليه السلام: إن الله عز وجل قد ايدنا بروح منه مقدسة مطهرة ليست بملك ولم تكن مع أحد ممن مضى إلا مع رسول الله وهي مع الائمة منا تسددهم وتوفيقهم وهو عمود من نور

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤١١

«بيننا وبين الله عز وجل»

ومن هنا يجب ان نفهم كثيرا بإزاله هذا الالتباس عن أذهان الجميع من ان روایتهم ليست روایة بالموازين العادیة او ان حجیة اقوالهم بما أنهم روأوا.

ونتجاوز اطار اللفظ إلى عمق المعنى لنقول إن هذا الحديث يدلنا على حجية الزهراء البطلول عليها السلام وذلك من جهة ان المناط في حجية المؤدى عن النبي صلى الله عليه و آله هو الوصف المتعقب للرجل وهو (منك) وهذا الوصف يدل على عدم خصوصية الرجل بل الوصف هو المهم وقد ورد في الحديث انها منه صلى الله عليه و آله، فما تؤديه عن النبي لا ينبغي التشكيك فيه، ومن هنا كان مصحف فاطمة مصدر لعلوم الائمة عليهم السلام.

اشكال ودفع ...: ص: ٤١١

قد يقال ان رواة الحديث الذين ينقلون الحديث عن المعصومين لهم هذا المقام، حيث يسأل الامام حول مسألة معينة ولم يكن الامام قد أظهر الحكم فيها قبل ذلك، ويكون دور الرواى نشر هذا الحكم بين أهل مدینته أو قبيلته وما شابه ذلك؟

والجواب عن هذا الاشكال: أن الحديث يتحدث عن مقام خاص اختص به الامير عليه السلام، وليس الحديث عن مسألة شرعية سألها أحد المسلمين بتلقیه حسا عن حس المعصوم، وهذا المقام هو مقام التلقی النبوی الذي حازه النبي الأكرم صلى الله عليه و آله، ولو كان هذا التلقی عن الوجود النازل لمقام النبوة لما قيل في الحديث القدسی لا يؤدي عنك إلا أنت أو ... فتأدية النبي صلى الله عليه و آله عن نفسه، ليست بمعنى تأدية حسه الشريف عن حسه بل هو نحو من التجريد وتأدية المراتب النازلة من وجوده

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤١٢

الشريف عن المراتب العالية من روحه المقدسة، وعن مقام التلقی للوحى في درجة وجوده، فالذى يبلغ عن ذلك المقام من روحه

وجوده النازل أو رجل منه يتلقى عن ذلك المقام، فعلى عليه السلام يتلقى من المقام الروحي النبوي كما تتلقى القوى الادراكية النازلة في نفس النبي صلى الله عليه و آله عن المقام الباطن لروحه الشريفة، ومن ذلك يتضح أن عليا في حين أخوته للنبي صلى الله عليه و آله إلا ان النبي صلى الله عليه و آله يمتاز عليه وعلى بقية الأئمة عليه السلام انهم يتلقون مما قد تلقاء المقام الروحي النبوي أى في طوله متأخرا عنه.

فالتصريح بأنه لا- يؤدى عنك أى عن هذا المقام الذى انت فيه إلا انت او رجل منك، والترديد هو لإفاده كونكما في نفس هذه المرتبة الصالحة للتأدبة عن مقامك النبوي.

وجواب ثالث: أن المعصوم في السؤال والجواب العاديين لا- يكون غرضه تخصيص السائل دون غيره بالحكم بل أى شخص أتى وسائله هذا السؤال لكان أجابه بنفس الحكم لأنه أدى إليه الحكم عبر قناعة الحس إلى حسه، فليس المقام مقام تبليغ حكم عن السماء وكون المبلغ هو الناطق الرسمي، بل من باب الاتفاق اختص هذا السائل بهذا الحكم، ثم إن الحصر الوارد في هذا الحديث القدسى عن رب العزة بالحصر في التأدبة بهذين دليل على أن هذا لا يشمل مقام الرواية.

الحديث الرابع: «ان الله يرضى لرضا فاطمة ...» ص: ٤١٢

إن هذا الحديث من الأحاديث المهمة التي نستفيد منها عصمة الزهراء البتول، وليس المسألة هي مدارأة من العلي القدير لنبيله الراكم في تبجيل ابنته التي يحبها، بل هو مقام حباها الله به، حيث تكون هي ممثلة لرضا الله جل وعلی ويكون رضاها برضاه، وهذا يعني أنها لا تفعل المعصية لأنها ممثلة لرضا رب وغضبه.

وقد ذكرنا سابقا في بحث المراتب الوجودية للانسان وتنزل العلوم ان للانسان مراتب ثلاث هي مرتبة العلم الحضورى ومرتبة العلوم الحصولية ومرتبة القوى

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤١٣

العملية التي هي دون المرتبتين، وسلامة الفعال تتوقف على مدى المطابقة بين هذه المدارج الثلاث حيث تنزل الارادات الالهية من دون عوائق، ولا تكون هناك مشاكل من القوى المادون وذلك إذا ما ابتدى بالأمراض والوسوس والبلادة والحدة أو سلطنة الغرائز النازلة.. وقد استعرضنا ذلك بنحو التفصيل وشواهده من الآيات القرآنية.

وبناء على هذا فعندما يقال ان الرضا الالهي هو بربما أحد عباده فهذا يعني أن هذا العبد هو ممثل للمشيئة الالهية ويكون كل حركاته وسكناته لا- تختلف عن المشيئة الالهية، وهذا يعني ان تكون القنوات التي تسير فيها علوم الانسان وهي ما تقدم ذكره غير مبتلة بأمراض ادراكية ولا عملية، ولا يكون هناك عائق أمامها فستنزل صافية من دون كدر، وهذا ليس تاليها بل هو استقامة في مدارج الوجود فيخرج العمل مظهرا للارادة الالهية، وعلى هذا البيان لا تنحصر عصمة في الموضوعات الكلية بل تشمل الجزئيات الخارجية ولا يشذ عنها مورد، و قريب من هذا المعنى الحديث الذي ينص على ان عليا مع الحق والحق مع علي، إذ لا يمكن أن تكون هناك موافقة بينه وبين الحق إلا إذا افترضنا ان هناك عصمة علمية عملية تجعل كل تصرفاته نابعة عن العلم الحضورى وأن اراداته تمثل الارادة الالهية.

ومنه نستطيع الربط مع الأحاديث التي تبين كيفية تلقي الامام عليه السلام عن النبي الراكم صلى الله عليه و آله حيث لا يكون التلقي من الوجود البشري للنبي صلى الله عليه و آله، بل هو تلقي عن مقام النورية للنبي وخصوصا في مثل الحديث القائل «علمني رسول الله الف بباب من العلم ينفتح من كل باب الف بباب»، حيث لا يوجد تفسير لها على نحو العلوم الحصولية، بل هي الوراثة النورية التي ورثها النبي صلى الله عليه و آله للائمة الاطهار، وعليه يكون أداء الائمة عن النبي ليس عن مرتبته الوجود الحسى له، بل عن المرتبة النورية.

وقد اورد على هذا التقريب لفظه الحديث عده نقوض حاصلها: انه قد ورد في الاحاديث والآيات القرآنية تصريح برضاء الله تعالى عن بعض المؤمنين، مثل «قالَ

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤١٤

اللَّهُ هَذَا يَوْمٌ يَنْعَثُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَيْدِيًّا رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ»^(١)

، وورد في موارد اربعة قوله تعالى «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ» الفتح ١٨، المجادلة ٢٢، البينة ٨، التوبة ١٠٠، ما ورد في الحديث الشريف «رضي الله عن عمار»، وان ابا ذر لا يكذب قط.

وهناك جواب تفسيري عن هذه الاحاديث ينفع جوابا كليا عن هذه الموارد نذكره: وهو ان العصمة على درجات وليس كلها من نحو واحد، فإن منها العلمية ومنها الذاتية ومنها الافاعية أي في مقام الفعل دون الذات، وكل منها فيه شدة وضعف، وقد مر بعض الحديث عن ذلك في آية استخلاف آدم والفرق بين عصمه وعصمة الملائكة، كذلك هناك مقامات تتلو آدنى مراتب العصمة كمقام الحكماء الذي من أوتيه أotti خيرا كثيرا كما وردت الاشارة إليه في الآيات، وكمقام الصديقين ومقام أهل الفوائد ومنهم من يعطي علم البلايا والمنايا وغير ذلك من المقامات.

ويشير إلى تلك المقامات حديث الامام الصادق عليه السلام الذي رواه الخازن القمي في كفاية الاثر: ٢٥٣، وهي مقامات من ستخ غبيي وهيبة ملكوتية بحسب تولي الشخص وتسليميه لأوامر الله تعالى ونواهيه الالزامية والنديبة وطوعانيته لراداته.

فلا يقال بامتناع انجادها في من يتلو المعصومين من المؤمنين المتمسكون بحبل الله كالاوتد والابدال الذين اخلصوا في طاعة الله، مثل لقمان الذي لم يكن نبيا ومع ذلك اوتى الحكماء وهي نحو يتلو العصمة العلمية، وكما في ذى القرنين الذي ورد عن امير المؤمنين عليه السلام أنه رجل أحب الله فأحبه الله وآتاه ما تذكرة سورة الكهف، ومثل زينب عندما قال لها الامام زين العابدين يا عمء انك عالمة غير معلمة، وفي السيد محمد ابن الامام الهادى عليه السلام وابي الفضل العباس وغيرهم من ابناء الائمة وهكذا عمار وابو ذر، مضافا إلى انهم ممن ائتم بإمامية أهل

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤١٥

البيت عليهم السلام وآمن بالمقام الغبيي للائمة ويتولون أهل الكساء وهم من يتشفع بهم، وهذا المقدار لا يجعل مقامهم مقام الائمة. وقد ذكرنا في علم الكلام وعلوم المعرف أن الصفات الكمالية وإن كانت مشتركة بين الخالق وعبده ولكنها ليست بمرتبة واحدة كالصدق فقوله تعالى «وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا» و النبى الراكم صلى الله عليه و آله هو الصادق الامين أيضا، لكن اتصف الحق تعالى بهذه الصفة في مرتبة واجب الوجود- لا متناهية- غير مرتبة اتصف الرسول الراكم بها، وهذا التفاوت في الدرجات حاصل أيضا بين المعصوم وغيره اذ ان رضا الله لرضا المعصوم غير رضاه على عمار او ابى ذر لأنهم آمنوا بالمعصوم واعتقدوا به فهم في مرتبة تلى المعصوم، وروايات كثيرة تشير إلى الاوتاد وان وجودهم هو حفظ لمدنهم او لمن يحيط بهم، كالذى ورد عن الرضا عليه السلام فى ذكرى بن آدم^(١) والذى ورد فى سلمان وأبى ذر والمقداد وعمار^(٢)، كما تشير المصادر ان عمار انما وصف بهذا الوصف فى سياق نصرته وولائه لعلى عليه السلام^(٣).

اما الجواب التفصيلي:

- اما آية المجادلة «لَمَا تَجِدْ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ إِخْرَانَهُمْ أَوْ عَشِيشَةَرَبِّهِمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ»، وهذه الآية لا ينقض بها على ما تقدم وذلك لأن الرضا الالهي مترب على الاصف بهذه الاصفات الخاصة وهى الایمان بالله واليوم الآخر وعدم مواده من حاد الله

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤١٦

رسوله، كتب الإيمان في قلوبهم، التأييد بروح منه والاتصاف بها مورد رضا الله وهو يختلف عما نحن فيه حيث ان الرضا مترب على ذات فاطمة من دون تقييدها بوصف معين ولا زمان ولا مكان معين بل هو عام شامل ومطلق، اما ما ورد في الآية فهو رضا للوصف لا لذات هؤلاء بما هي هي.

٢- وقرب منه ما في سورة البينة حيث أن الرضا هو للوصف ويزاد عليه ما ختمت به الآية من ان «ذلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُ» أي مقيد بالخشيه منه تعالى وإلا يتبقى عنه الرضا، مضافا إلى ان المفسرين ينصون على انها نزلت في علي عليه السلام، وقد ذكره السيوطي في الدر المثور في ذيل آية خير البرية من السورة.

٣- آية الفتح: «لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا» وهذه الآية الشريفة تؤكد نفس المدلول من ان الرضا هنا بالوصف وهو الإيمان لا انه مطلق وذلك مع ان مطلق المسلمين قد بايع لكن الرضا لم يكن عن الكل، ويفيد ذلك «إذ التعليمة حيث أن الرضا نتيجة الفعل الصالح وهو المبايعة تحت الشجرة وليس رضا بالذات، ثم إن تمامية المبايعة والحصول على الرضا الإلهي مناط بالموافقة والبقاء على العهد حتى الموت، وهذا آية المائدة التي ذكر فيها الرضا مقيدا بالوصف وهو الشرط للموافقة.

٤- أما آية التوبه «وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ إِنَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ» فالجواب عن النقض بها مضافا إلى الاجوبة السابقة..

أ- ورد في الحديث في ذيل الآية انهم هم النقباء وبذور والمقداد وسلمان وعمار ومن آمن وثبت على ولائيه امير المؤمنين عليه السلام «١». ويشهد لذلك و لعدم إرادة العموم أن سورة التوبه تقسم من صحب النبي صلى الله عليه و آله من المكيين والمدنيين إلى اقسام الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤١٧

عديدة كالذين في قلوبهم مرض، ومن أهل المدينة مردوا على النفاق، الذين يلمزون المطوعين، المخلفون، الذين يؤذون النبي، المنافقون وغيرهم.

ب- إنه ليس فيها تعليم لكل المهاجرين والأنصار بل خصوص السابقين، بل خصوص الأولين من السابقين، بل خصوص الاولين من السابقين.

ج- إن اصطلاح السابقون تشرحه الآيات القرآنية «وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ» ومن هم المقربون «كتاب مزقون يشهدونه المقربون» فهم شهداء الأعمال الذين لا يكونوا بشرًا عاديين إذ لا يمكن أن يشهد الأعمال إلا البشر الذين يكون لهم نفوس خاصة هي عدل النبوة، كما تقدم مفصلا.

د- إن الآيات في سورة المدثر تشير إلى أن بعض من أسلم أولبعثة من المنافقين من الذين في قلوبهم مرض أي أن اسلامهم لم يكن عن ايمان فلا يمكن أن يراد منها السابقون من المهاجرين والأنصار على العموم، وكذلك في سورة العنكبوت المكية الآية ١-١٣ وسورة النحل المكية: ١٠٧-١١٠.

ه- ورد في الرواية ان المقصود من السابقين على عليه السلام ومن الانصار الحسن والحسين، والذين اتبعوهم باحسان هم الائمه الذين لم يدركوا النبي صلى الله عليه و آله، ويشهد لذلك ما تقدم من إرادة شهداء الاعمال من السابقين الأولين.

و- ان (من المهاجرين) ليس متعلقا ولا معمولا للسابق بل للفاعل المضمير فيه إذ لا تصلح (من) التبعيضة للتعلق لمادة السبق، ولو أريد ذلك لأتنى بلفظ (في الهجرة) ونحوه، وهذا يعني أن (السابقون) وصف مستقل و (المهاجرين) وصف مستقل آخر لهؤلاء الاشخاص، لا أن المراد السابقون هجرة كما يريد البعض تصويرها.

ز- أنه ورد في العديد من سور تأييب الصحابة الذين خالفوا أوامر الرسول، ونجد ذلك في سورة الانفال وهي من أوائل السور

المدنية وتعرض لغزوہ بدر، وتقسم مَن شهد بدرًا إلى صالح وبعضهم طالح، وكذا سورة آل عمران تتعرض لمَن شهد أحداً وتقسمهم إلى ثلات فئات واحدة صالحه مخلصه واثنتين الإمامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤١٨

طالحتين، فلاحظ سياق مجموع الآيات في السورتين، وكذا سورة الأحزاب في مَن شهد الخندق وسورة محمد، وفي سورة التوبية نفسها وهي آخر ما نزل في المدينة تقسم من صحاب النبي صلى الله عليه وآلـهـ من المكيـنـ والمـدـنـيـنـ إلى فئات عديدة كما تقدم وتشير إلى فرار المسلمين في حينـ إـمـامـ الرـحـفـ إلاـ ثـلـثـةـ منـ بنـىـ هـاشـمـ ومنـ هـنـاـ لاـ نـسـطـيـعـ القـوـلـ انـ الآـيـةـ شاملـةـ لـكـلـ مـنـ أـسـلـمـ معـ الرـسـوـلـ الـاـكـرـمـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ.

وهناك نكتة تشير إليها الآية وهي أن التابع موصوف بالمحسن فكيف بالسابق إذ مقام الاحسان ليس من المقامات العادلة حيث ورد في القرآن «لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَخْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ» ١

، فهو مقام بعد الإيمان والعمل الصالح والتقوى بدرجات من المنازل العلوية، ثم المذكور في هذه الآية هو التابعين المقيدين بقيد الإحسان، وهذا لا يكون إلا في المعصومين الذين لم يشهدوا الرسول الراكم صلى الله عليه وآلـهـ.

وورد في رواية أن عليا عليه السلامقرأ هذه الآية في زمن عثمان وقرأ بعدها آية السابقون وقال: من يشهد أنها نزلت فيمن؟ فشهد عدة من الصحابة أنها نزلت في الانبياء والأوصياء وفي على، وكذا ينفي العموم ما ورد في مسلم (كتاب الفضائل- باب حوض النبي صلى الله عليه وآلـهـ) والبخاري (كتاب الفتنة) من عرض الصحابة على رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ عند الحوض، إلاـ أنـ جـمـاعـاتـ مـنـهـمـ يـحالـ بـيـنـهـمـ وـبـيـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ، وـيـذـادـوـنـ عـنـ الـحـوـضـ فـيـقـوـلـ: اـصـحـابـيـ اـصـحـابـيـ، فـيـقـالـ: لـقـدـ أـحـدـثـوـاـ أـوـ بـدـلـوـاـ بـعـدـ كـ، فـيـقـوـلـ: بـعـدـ بـعـدـ «عـلـىـ اـخـتـلـافـ فـيـ الـفـاظـ الـحـدـيـثـ، وـهـىـ تـؤـكـدـ اـنـ الصـحـبـةـ لـيـسـ هـىـ الـمـوـجـبـةـ لـلـنـجـاهـ بـلـ الـمـوـافـأـةـ عـلـىـ مـنـهـاجـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ حـتـىـ الـمـمـاتـ هـوـ الـمـنـاطـ فـيـ النـجـاهـ.

الإمامـةـ الـالـهـيـةـ(٥)، جـ ١ـ، صـ: ٤١٩ـ

٤١٩: ص: ... الحديث الخامس

«عليـ منـيـ وـاـنـاـ مـنـ عـلـىـ»، هذاـ الحـدـيـثـ الشـرـيفـ الذـىـ تـوـاـتـرـ نـقـلـهـ فـيـ كـتـبـ الـعـامـةـ وـالـخـاصـةـ، دـالـ بلاـ رـيـبـ عـلـىـ النـشـوـيـةـ وـهـىـ لـيـسـ الـبـدـنـيـةـ فـقـطـ بـلـ هـىـ وـحـدـةـ بـلـ حـاظـ الرـوـحـ وـالـنـورـيـةـ، وـفـيـ بـعـضـ الرـوـاـيـاتـ قـالـ جـبـرـائـيلـ وـأـنـاـ مـنـكـمـ، وـهـذـاـ يـدـلـ عـلـىـ اـنـ الـوـحـدـةـ مـنـ سـنـخـ الـمـلـكـ الغـيـبـيـ الـعـلـوـيـ الـلـطـيـفـ، وـقـرـيـبـ مـنـ هـذـاـ الـمـعـنـىـ مـاـ وـرـدـ مـنـ «الـنـاسـ مـعـادـنـ شـتـىـ وـاـشـجـارـ شـتـىـ وـاـنـاـ وـعـلـىـ مـنـ شـجـرـةـ وـاحـدـةـ»، وـبـنـفـسـ الـبـيـانـ حـدـيـثـ النـورـ الـوارـدـ كـنـتـ اـنـاـ وـعـلـىـ نـورـاـ بـيـنـ يـدـيـ اللـهـ..

٤١٩: ص: ... الحديث السادس: قاتلت على التأويل كما قاتلت على التنزيل

والتنزيل هو تلقى المقامات الكلية لحقيقة القرآن الكريم، والتأويل هو تطبيق تلك المقامات الكلية على الموارد الدرجات المتوسطة والجزئية العديدة، ولاـ يمكن لشخص أن يحيط بكل تأويل القرآن إلاـ أنـ يكون قد أحاط بمراتب القرآن وأن تكون قواه خالية من الزلل والزيغ ومنه يعلم أن النبوة في التنزيل والإمامية في التأويل فهي تلو النبوة الخاتمة ومشتقة منها ومتربطة عليها، وفي كثير من الأحاديث نرى أن النبي صلى الله عليه وآلـهـ يقرـنـ بـيـنـ النـبـوـةـ وـالـإـمـامـةـ المـتـمـثـلـ بـشـخـصـ النـبـيـ الـأـكـرـمـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـعـلـىـ عـلـيـهـ السـلـامـ، معـ بـيـانـ الـفـاـصـلـ بـيـنـ الشـأـنـ النـبـوـيـ وـالـشـأـنـ الـوـلـوـيـ.

تذيل ... ص: ٤١٩

بعد هذا الاستعراض لفقه الروايات الواردة في الامامة نحاول ان نذكر عدد من التوصيات التي تنفع في المقام: اولاً: أن قدماء الامامية تبعاً للطرق المتبعة في الكتاب والسنّة للمعاصرين عليهم السلام قد ذكروا عدة مناهج لأثبات امامية الائمة الاثني عشر - سواء من متكلمي الغيبة كالشيخ المفید والمرتضی والطبرسی - ونحن نشير إلى تغاير صياغات أدلةهم ومواد قولاتها تبيّنا على تعدد اشكالها وموادها المنطقية.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٢٠

منها: التدليل على الكبیر بما ورد نصوص عديدة تنص على ان الخلفاء بعد الرسول الراکم صلی الله عليه و آله اثنا عشر، وفي بعضها أنهم من قریش، وفي بعضها أنهم من بنی هاشم، وهذه طائفه من الاحادیث.

وقد وقع العامة في بلبلة وتشويش في كيفية التطبيق الخارجي للخلفاء الاثني عشر، واختلفت اقوالهم وبعض جعل بينهم فاصل ولم يشترط التتابع، وبعض أنهما قبل يوم القيمة مع أن في بعض الاسننة أنه هؤلاء الخلفاء حتى يوم القيمة، ولو بحث الباحث عن الحقيقة بعيداً عن التعصب لا يرى مصداقاً لهذا الحديث إلا لدى الامامية الاثنى عشرية حيث لا يوجد طائفه لديها تفسير لهذه الطائفه المتواترة إلا لدى الامامية الاثنى عشرية، حيث أن الامامة المنصوبة المجعله من قبل الله تعالى عندهم إلى يوم القيمة هي في الاثنى عشر.

ونشير إلى نكتة مهمة يلحظها المطالع لكتب التاريخ انه لم يدع أحد لنفسه هذه المقامات وأنها خلافة الرسول طبقاً لهذا الحديث إلا الائمة الاثنى عشر، فكانوا يدعون علم الكتاب كله وكانوا على مرأى ومسمع من الدول الاموية والعباسية قرابة ثلاثة قرون، ولم تفتأ تلك الدولتين من امتحانهم في العلوم المختلفة ومسائل الدين وأحكامه، بل كانوا يمتحنونهم في الفنون المختلفة وفي الصفات البدنية بغية منهم أن يقطعوا عليهم دعواهم، ولم تكتفي الدولتين بما كان لديها من أفراد في العلوم المختلفة بل كانت تستعين بعلماء النصارى واليهود والروم والهند وغيرها، وب أصحاب الرياضيات المختلفة، وبمحفل وسائل القوى روماً في دحض دعوى هؤلاء الائمة الاثنى عشر.

لكن الرصد التاريخي يبنينا بفشل الدولتين في ذلك، وفشل علماء الفرق الاسلامية الأخرى في مقابلتهم، بل كان نجمهم يزداد تلألأً مما يضطر السلطات إلى تصفية وجودهم المبارك، فكان ذلك تحدي واعجاز للبشرية أجمع طيلة قرون ثلاثة.

وقد تحدوا جميع من حولهم أن يقدّموا على مسامحتهم وقطع حجتهم ولم

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٢١

يظفر احد على ذلك، ومناظراتهم مع اليهود والنصارى أكثر من ان تحصى، بل ان نجد ان الائمة المعروفة الان قبورهم قد توالت بين كل المسلمين انهم هم الذين ادعوا الامامة بهذا المعنى من السفاره الالهية والخلافه لله في أرضه ولم يدعها غيرهم.

ثم اذا تسألهنا عن كيفية الخلافة وانها في أي شيء؟ نجيب: أن الحديث مطلق وذا ضمانته إلى ذلك ان الزعامه الدنيوية لم يتولها إلا البعض منهم فقط، وحينئذ يكون الحديث لا اثر له مع توأته وتعدد المواقع التي ذكر الرسول امته بهؤلاء، وهذا يدلنا على ان مقام الخلافة عمدها في المقامات الغيبة وهي المهمة بدليل انهم لم يتولوا الزعامه الدنيوية إذن مقام الامامة لا ينحصر بالزعامة الدنيوية بل يشمل المقام الغيبي.

ومنها: الاجوبه العلمية الاعجاريه في المسائل العلمية التي كان علماء اليهود والنصارى وغيرهم من اصحاب الملل والنحل التي دخلت الاسلام يسألون عنها وهى اسئلة يمكن القول انها فوق افق البشرية، وهذه الاجوبه تكون مقدمة لكبیر ان من يستطيع الاجابة عنها لا بد ان يكون له نحو من العلم يختلف عن بقية البشر ومستقى من معين خارج اطار القدرات البشرية العادي، ويثبت بذلك اهليتهم وامامتهم وافضلتهم وقد اعتبرها الطبرسی من الدلائل الصريحة على امامتهم.

وهذه الاوجبة لا زالت تتحدى المعارف والعلوم البشرية و مادة اعجازية لبيان امامتهم من الله تعالى، فمثلا في علم المعرفة الالهية ببركة كلماتهم المبسوطة المتكررة نفى التجسيم عن الذات الالهية ولوازم الجسم من الاين والمتي والكيف ونحوها، حتى أصبح الامر من البديهيات في الدين الاسلامي مع ان بعض الفرق الاسلامية لا زالت مجسمة فيما يسرونه من اعتقادات.

وكذلك ببركة كلماتهم عليهم السلام نفي الجبر والتقويض حيث اثبتوا الاختيار والأمر بين الامرین، وبكلماتهم أبانوا عن عينية الصفات للذات وأن الذات في عين بساطتها هي عين كل كمال حتى صفة العلم، بينما بقية فرق المسلمين يجعل الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٢٢

الذات جوفاء خالية تتبعها الصفات الكمالية، بل أن ذلك حتى في فلسفة البشر المشائين والاشراق فأنهم يخلون الذات من العلم وأنه عبارة عن الصور المرتسمة أو عين الفعل، بينما يقول الصادق عليه السلام: ان الذات الالهية علم لا جهل فيه قدرة لا عجز فيه نور لا ظلمة فيه حياة لا موت فيه.

وكذلك كلامهم في التوحيد وتوحيد العبادة وأن من عبد الاسم دون المسمى فقد أشرك، ومن عبد المسمى دون الاسم فقد وحّد، ومراده عليه السلام مطلق مدارج و درجات الاسم، وهذا من البحوث العرفانية الوعرة التي لم تتفق معرفتها في البشرية قبل ذلك.

وكلماتهم في ان الارادة صفة فعل لا صفة ذات وغیرها من غوامض المعرفة، مثلا الصحيفة السجادية زبور آل محمد صلى الله عليه وآله فإن فيها من دقائق المعرفة والتهذيب للنفس ولطائف السير والسلوك لمن رام الرياضة وآداب العبودية، هذا فضلا عما يجده الباحث في ما يبهر الالباب في نهج البلاغة وبقية الروايات عنهم عليهم السلام.

ومنها: الملاحم المذكورة عن كل واحد منهم عليهم السلام بدءاً بأمير المؤمنين عليه السلام وما اخبر به من ملاحم عديدة في كيفية قتل اصحابه، وما يجري على شيعته وعلى بقية المسلمين إلى قرون متعددة، وكذلك ما أخبر به الحسن عن اعدائهم، وإخبار الصادق عليه السلام للمنصور الدوانيقي بوصوله للسلطة وأن بنى الحسن لا يصلوا إليها.

ومنها: رياضتهم وسبقهم في كل فضيلة وكمال علمي وعملى في الصفة والأخلاق، ويكيك التنبيه لذلك انهم عليهم السلام من السجاد للعسكريين لم يقوموا بنشاط للإطاحة بالنظام الحاكم من الامويين والعباسيين، ومع ذلك كان الحكم على أشد هيبة وخوف منهم، وكان اصل وجودهم الحامل لهذه المناقب والفضائل ينادي بحقانيتهم ونصبهم من قبل الباري تعالى.

ومنها: ان الاصل في الفكر البشري هو الاختلاف فلا يكاد يكون هناك اثنان يتتفقان في طريقة معينة لتفكير، وهذا بخلاف الفكر السماوي الآتي من السماء حيث يكون واحداً لأنه لا يصطحب بطبيعة الفرد بل يعبر عن المصدر الواحد، وهذه

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٢٣

الكبرى نطبقها على ائمتنا حيث نلاحظ انهم يصدرون عن فكر واحد ورأي واحد لا تضارب بين آرائهم وعقائدهم في ما لا يحصى من ابواب المعرفة والاعتقادات وابواب الفروع المتكررة الهائلة، فما ثبت عنهم بطريق قطعى لا تخالف فيه، وما ثبت عنهم بالظن يندفع ما بينه من التخالف بطرق الجمع المعروفة، ونظيره في ظواهر الآيات فيما بينها، وذلك بقانون حمل المحكم على المتشابه والمظنو على ما يتفق مع المقطوع، وهذا القانون من أصول البيان في النطق البشري، والعمدة أن ما هو مقطوع به عنهم لا ترى فيه أى تخالف «وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوْ جَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا»^١

ومن الطرق الأخرى لاثبات الامامة النظر في نبوءات الاديان الأخرى المتقدمة وتبشرهم بأوصياء خاتم الانبياء كما ورد في الكتابة على سفينه نوح وما هو مذكور في التوراة والانجيل والزبور، وقد استقصى عده من محققى الامامية هذا الباب ووضعوا فيه كتاباً جليلاً، ويذكر هذا المنهج المسعودي في اثبات الوصيية وفي تاريخه واليعقوبي في تاريخه.

ثانياً: ان البحث حول الامامة يتناول الكتاب والحديث ومن غير الصحيح أن يتناول الباحث أحدهما ويهمل الآخر بل يجب ضمهما إلى

بعضهما دائماً، حيث ان الآيات الكريمة توضح الامر الكلى ومواصفاته والروايات توضح المصادر المتصفة، إذ ان الروايات تشير إلى وجود ثلاثة مع النبي وبعدة لها هذه المواصفات ولها تلك المقامات ومن ثم نأتى إلى الاحاديث التى تنص على التطبيق ومن له هذه الصفات.

وبعبارة أخرى إن طائف الآيات ثبت كبرى هي وجود ثلاثة معصومة هم ائمة منصوبون من الله تعالى، ولهم ذلك المقام الغيبى إلى انقضاء هذه النشأة النبوية، وتدل بعض تلك الطائف على إمامية على عليه السلام، وبعضها على ضميمة الحسينين،
الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٢٤

ونظير اثبات الكبرى كثير من الاحاديث النبوية المتواترة كحديث الثقلين فإنه يدل على دوام بقاء العترة حتى الحوض، وأنهم عِتَدُ الكتاب، واللازم التمسك بكل منهما والاتمام بهما، وك الحديث الاثنى عشر خليفة كلهم من قريش، وحديث من مات ولم يعرف امام زمانه، وغيرها من الاحاديث التي إما تشمل جميع الائمه أو بعضهم، وعلى أيه حال فإن اثبات الكبرى ينضم إليها عدة تقريرات لاثبات الصغرى والمصادق كما اشرنا إليه في النقطة السابقة.

ثالثاً: من خلال قراءة التاريخ نستطيع أن نكشف عن طريقة أخرى من الاستدلال، وهي إن التاريخ ينص على وجود فرقه عاشت في الدولة الاموية والعباسية اسمها الرافضة، وهؤلاء كانوا يتبعون الائمه من أهل البيت عليهم السلام، وكان من المنطقى والطبيعي ان يقوم اصحاب الطائف الأخرى ان يقطعوا الطريق عليهم من خلال محاولة افحام ائمتهم في المنازرات والاسئلة، وأن يكون ذلك بمساعدة السلطة الحاكمة، والحال أن التاريخ لا يذكر لنا شاهدا ولو واحدا حول ابكات هؤلاء الائمه، بل على العكس ينقل لنا صوراً مشرقة عن العديد من المنازرات والمحاجات التي اجرتها امراء الدولتين في محاولة للاطاحه والنيل من الائمه، مع الاخذ بعين الاعتبار ان ما نقللينا هو التزير اليسير الذي لم تستطع السلطة الحاكمة اخفاؤه عن الناس.

وعليه نستطيع القول ان منهج الاستدلال يكون بالآيات والاحاديث والعقل والتاريخ.

رابعاً: يجب الالتفات إلى ما اشرنا إليه في حقيقة التواتر وانه لا بد من الرجوع إلى كتب الحديث والأخذ بالنصوص ولو فرض انها بمفردها غير تامة لكن بتظافرها وبمعية الجميع وبتراثكم الاحتمالات كما وكيفاً ينتج التواتر.
وقد أشرنا في الفصل الاول إلى تقسيم التواتر إلى ثلاثة أقسام لفظي ومعنى واجمالي، وبيننا كل قسم، كما ذكرنا إن دوائر التواتر تختلف سعة وضيقاً وأن هذا الاختلاف لا يخل بضابطة التواتر الرياضية البرهانية، فمن الخطير الغفلة عن ذلك.

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٢٥

الخاتمة ... ص: ٤٢٥

الوظيفة الإجمالية في الإنتمام ... ص: ٤٢٥

بعد هذا الاستعراض كنموذج لفقه ماهية الامامة فقها عقلياً وفقها قرآنياً وروائياً، وبيان مقتطف من المقامات التي للائمه عليهم السلام رأينا من المناسب ان نختتم البحث في بيان الوظائف الإجمالية للمكلفين اتجاه ائمتهم حيث قال تعالى «وَقُفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُلُونَ»^(١)
وقال تعالى «قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمُوَدَّةُ فِي الْقُرْبَى»^(٢)
، وقال تعالى «قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَحِدَّ إِلَى رَبِّهِ سَيِّلًا»^(٣)
، وسوف نوجزها بالأمور التالية:

١- معرفتهم كأمر اعتقدى وهو غير مرهون بحضورهم بل حتى بعد مماتهم فى زمان غيابهم فمعرفتهم واجبة، كما هو الحال فى الاعتقاد بنبوة الرسول صلى الله عليه و آله.

٢- كون الامامة من أصول الدين لا- من فروعه، ومن تحريف الكلم عن موضعه بمكان حصر توليهم على الموالاة السياسية فقط، والتولي والتبرى المذكور في الفروع صحيح ولكنه غير معرفتهم.

٣- إن محبتهم وبغض اعدائهم من الامور الركينية في معرفتهم والاعتقاد بهم التي لا تتوقف على حياتهم بل يجب اظهارها لأن المحبة من الامور التي تكون مصداقا

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٢٦

للموالاة ألا ترى في قوله تعالى «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُ حُبًّا لِلَّهِ» (١)

حيث أن المحبة واظهارها مصداق من مصاديق الولاء، وأن حب اعداء الله يجب الخسارة وضياع الاعمال حسرات بل والخلود في النار، كما تشير إليه تتمة هذه الآية من سورة البقرة، وبقية الآيات النافية عن مواده من حاد الله ورسوله.

٤- تحليل فلسفى وذوقى معرفى لنكتة ما ورد فى بعض الروايات «هل الايمان إلا الحب والبغض».

إن الايمان بنحو مطلق فعل من افعال النفس، ولا يمكن للموجود البشري أن يعيش من دونه لأن الايمان والاذعان بشيء ما من كمال الفرد البشري، ولو عشر على فرد بشرى لا يعتقد بشيء أصلًا فهو لا يستطيع أن ينتهي أى جادة في حياته، ومن ثم فسيكون من الممتنع أو الصعب على بقية البشر التعامل معه لأن المفروض انه لا يتقييد بأى منهج ولا طريقة، إذ لا يؤمن بشيء ما كي يتقييد به، وحينئذ سوف يكون مطلق العنان في جميع غرائزه ورغباته كالوحش الكاسر أو الحيوان أو الحيوان المسعور المخيف لمن حوله، ويتبين بذلك أن الايمان بأى نحلة كانت وبأى شيء ما من الكمال بالمعنى العام، بمعنى أنه لا يستطيع أحد ان يترکه ومن هنا وقع البحث في علوم مختلفة حول حقيقة الايمان بعض النظر عن متعلقه، فهل حقيقته هو الادراك ام المعرفة ام الاعتقاد والتصديق او انه مجرد الانجذاب نحو الشيء؟؟

وذكرنا فيما سبق أن الايمان ليس هو مجرد الادراك لأن بعض درجات الادراك الحصولى لا يلازمها الايمان و بتغيير آخر علينا معرفة ان الايمان من افعال العقل النظري أو العملى؟

ومن الأمور التي تسهل البحث في الحكم في القضايا المدركة أن الحكم طبقا

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٢٧

لآخر التحقيقات ليس جزء القضية، فقد ذكر الملا صدرا أن الادراك تارة يلزمها الاذعان فيسمى تصديقا وتارة لا يلزمها فلا يسمى تصديقا، ثم في التحقيقات الأخيرة فسروا الحكم بما تقوم به النفس من دمج المحمول بالم موضوع وهو من افعال العقل العملى، ولكنه لا- يقوم به إلا- مع الادراك والوضوح بنحو يدفع العقل العملى للحكم والاذعان، ومن ثم التسليم والاخبار، فاتضح انه من لوازم الادراك بدرجته العالية.

اما حالة الجحود التي تحصل عند استيقان الحق فهي ناشئة من أمراض النفس من استهواه نزعات الغرائز او جربزة الخيال وانفعالات الوهم الذي يمنع من الانفعال الطبيعي الفطري للبيتين، ولذا تقدم- في الفصل الاول- أن اليقين ليس علة تامة للاذعان ولكنه مقتضى له.

ومن ثم نستطيع معرفة تعريف الامام أن الايمان هو الحب والبغض لأن الايمان يعني اذعان النفس فإن الحب والبغض من افعال العقل العملى، وهو من درجات العقل العملى فإن الايمان بشيء يعني انجذاب النفس إليه وعدم الايمان بشيء ما هو خلافه فتنفر النفس منه فالنفرة تعنى البغض والابعاد.

وبتغیر آخر نقول: إن افعال العقل العملى والنظري وجهان لعملة واحدة، والحقائق التي يدركها العقل النظري إثباتا لوجودها أو نفيها، إذا ادركها العقل العملى بعينها يكون لها آثار أخرى كالحب والبغض.

ومن هنا يتضح ما ذكره أهل المعرفة من الامامية من أن التولى لأولياء الله وهم الانئمة عليه السلام، والتبرى من اعدائهم من مظاهر

الجلال والجمال الالهي، وذكرنا أن الجلال والجمال من لوازם الصفات الثبوتية والسلبية للذات الالهية، لأن معرفة الصفات الثبوتية يلزمهها المحبة لأنه مفظور على حب الكمال ومعرفة الجلالية يلزمه التفره والخوف، وقد بينا ملازمة معرفة الذات لمعرفة الامام فمن لوازם الصفات الثبوتية الجمالية الايمان لوليه وانه مهبط لنافذية قدرة الله ومحل لتنزل مشيئة الله تعالى واراداته في مقام الفعل، وفيما ينكره العقل النظري فوازيه في

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٢٨

العملي التبرى من اعدائه.

ومنه يتبين أن التولى والتبرى بعض درجاته في الاصول وبعضاها في الفروع فالذى يكون في القلب من الاصول ويتنزل إلى الجوارح فيكون من الفروع، كما أن المتابعة السياسية ليست وحدتها من الفروع بل قبول أقوالهم ومودة أولائهم ومعاداة اعدائهم في أفعال الجوارح ايضا منها.

وقد ورد عنهم عليهم السلام: «كذب من يزعم انه يحبنا ويتولى عدونا ويعغض ولينا».

والبرهان عليه بنفس النحو: إذ كيف يمكن ل الانسان ان يجمع بين الكمال والنقص، ويثبت الصفات الثبوتية ولا يثبت الصفات السلبية لأن الصفات السلبية تعنى نفي النقص عن البارى فالجلال لا يمكن ان لا يلزمه الجمال

ومن ثم من لوازم اثبات الجمال والجلال والصفات الثبوتية ونفي السلبية هو اثبات كمال قدرة البارى تعالى بإرسال الرسول وجعل خليفته في الارض الهادى لمرضاه ما دامت النشأة الدنيوية - كما اوضحنا في صدر هذا الفصل كون الامامة ركن من اركان التوحيد - فالتوحيد واثبات القدرة الازلية يستدعي عدم مغلولة بد البارى عن خلقه أى تولي خلفائه في أرضه، كما ان توحيده بنفي الصفات السلبية عنه أى صفات الجلال يعني الخوف والابتعاد عن قهره ومواطن غضبه بالتبرى من اعدائه.

٥- إن الحب والولاء محدود بحد وهو عدم الغلو وهو الافراط، وعدم الجفاء وهو التفريط فيجب بيان الحد الذي يجعل الانسان مغاليا أو جافيا قاليا وخارجا عن جادة الصواب؟

قال بعض: بأن من يثبت صفة لهم خارجة عن نطاق البشر يوجب الغلو والخروج عن حد الاستقامة فهو يثبت لهم مقام العصمة العملية والعلمية فقط، وهذا مع انهم انفسهم يرون روایات احادية أنوارهم لا اجسامهم بالعوالم والنشأت السابقة واللاحقة.

اما اصحاب السر كسلمان ورشيد الھجرى و محمد بن سنان ويونس بن عبد الرحمن وجابر بن يزيد الجعفى وامثالهم فانهم يعتقدون بهم فوق ذلك المقام

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٢٩

«قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْكُمْ يُوحَى إِلَيَّ» فالرسول في عين مثيلته البشرية للأخرين إلا انه يغايرون في (يوحى إلى) وأى مغايرة هذه وأى مفارقة. وانهم منذ بدء الخليقة كانوا أنوارا وأنهم مطلعون على عالم الملائكة بما يزيد على الانبياء من اولى العزم، ورواية تفسير الشمانية الذين يحملون العرش أربعة من الاولين وأربعة من الآخرين وهم نوح وابراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام على يسار العرش، و محمد صلى الله عليه و آله وعلى والحسن والحسين على يمين العرش، ومن المعلوم ان اليمين واليسار في الرواية يدل على الدنو وعلو المقام وأنه لا من جهة المكان والأين إذ لا مكان جسماني للعرش الذي هو العلم

وقد عرفت في استخلاف آدم أنه يحمل علم الله ما لا تحمله الملائكة، وقد أشير إلى تفسير الشمانية عند العامة (فقد رواه السيوطي في الدر المنشور عن رسول الله صلى الله عليه و آله: يحمله اليوم أربعة، ويوم القيمة أربعة، فإن اليوم اشاره إلى من يحملهم من هذه الامة، وقد صرخ بأسمائهم في روایات أهل البيت).

وكل الامامية متافقون على ان مستقى علومهم ليس بالعلم الحصولي الاعتيادي بل لهم العلم الواقعى، وانهم مطهرون مبرؤون من العيب والادناس والارجاس، وهذه كلها بعيدة عن الغلو.

فالقياس العقلى هو أن الخروج بهم عن حد الامكان أو الخروج بصفاتهم عن صفات الممكن هو افراط، وأن كل ما عندهم هو من عند الله العزيز الحكيم الذى اعزم واقدرهم واعطاهم من نعمه ما لا يحصى، معبقاء محدودية ذاتهم وانهم معاليل مخلوقون والمخلوق لا يبلغ شأن العلة، بل يجب الاعتقاد انهم محتاجون إليه تعالى ولا يوكل اليهم الامور بنحو العزلة والاستقلال - والعياذ بالله - مطلق ومستقل فهم الفقراء إلى الله والله هو الغنى المطلق، كما هو البحث والكلام الجارى فى ادنى فعل يوجد البشرين من أعمال جوارحه أنها باقدار الله لا بنحو التفويض العزلى الباطل.

وما جانب الجفاء والذى يجب الابتعاد عنه ايضا فمعناه هو تنزيتهم عن مقام

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٣٠

كرامة الخلقة التى اولاها البارى تعالى لهم، ويبيان ذلك على نحو الاجمال:

إن الصوادر الاولى فى عالم الخلقة لها صفات لا يقاس بها سائر المخلوقات الاخرى، وهذا يعني ان لهم مقاما، وانهم ليسوا كبقية البشر وبالنسبة إلى باقى الخلق فينهم بون شاسع، وهم بوجودهم النورى لا بأجسادهم واسطة فى الفيض، كما تقدم اثبات ذلك برهانيا فى طيات البحث السابقة قال تعالى «ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْكَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبَوْنِي بِأَشِيهَمَاءْ هُؤُلَاءِ» ولم يقل تعالى عرضها أو اسماء هذه فهم ذوات عالية «أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِيَّنِ» وقد تقدم شرح ذلك، فكما ان افاضة الحياة فى الزرع لا تكون إلا بواسطه مادة البذر وصورة الزرع واعداد التربية فهى فى حقيقتها شرائط قابلية القابل ولذا كان الكمال من البارى يتنزل عن طريقهم، وهذا أيضا لعجز القابل المخلوق لا الفاعل جل وعلى علوها كبيرا وهذا كله لا يجعلهم شركاء للبارى فهل التربية شريكه الله وهل الصورة الزرعية ومادة البذر شريكه الله. والضابطة الشرعية - المتطابقة مع الضابطة العقلية المتقدمة - المهمة ما ورد مستفيضا أو متواترا على لسانهم عليهم السلام «نزلونا عن الربوبية وقولوا فيما شئتم، ولن تبلغوا» «١»

وهناك طائف عديدة من الروايات التي ثبتت هذا المطلب، والمعنى بلسان آخر كما في حديث الرضا «فمن ذا الذي يبلغ معرفة الامام.. ضلت العقول وتأهت الحلوم وحاررت الالباب وخسئت العيون وتصاغرت العظام وتحيرت الحكماء وتقاربت الحلماء وحضرت الخطباء وجهلت الالباء وكلت الشعرا وعجزت الادباء وعيت البلباء عن وصف شأن من شئونه وفضيله من فضائله، واقت بالعجز والتقصير، وكيف يوصف بكله أو ينعت بكنهه أو يفهم شيء من أمره» «٢» . وبيان فقهى يقول: ان المتابعة والتعظيم ليس فيه أى حد من حدود الشرك، بل ان كبار الفقهاء من المسلمين يذكرون أن التعظيم لغير الله لا يكون شركا إذا كان لا

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٣١

عن عبادة، وانه يكون عبادة اصطلاحية وتالياها إذا كان تمام الخضوع مع اعتقاد الاستقلال لذلك لا يجوز، أما إذا كان مع اعتقاد حاجة المخصوص له وفقهه إلى الله سبحانه فانه لا يكون عبادة، هذا من جانب الحد الاعلى.

أما من جانب الحد الادنى فإن ادنى درجات الولاء هو المودة والمحبة القلبية وعليه يكون التشفع بهم وزيارتكم والتسلل والدعاء بهم لا يكون عبادة ولا يدخل تحت حد الغلو، قال تعالى «وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسِهِمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْ جَدُوا اللَّهَ تَوَآبَاً رَّحِيمًا» «١»

، وقال تعالى مخاطبا نبيه «وَصَلَّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكُنٌ لَهُمْ» «٢»

، وقال تعالى «أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ» «٣»

، وقال تعالى «أَذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَأَلْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا» «٤»

، وقال تعالى «قَالُوا يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُوْبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ ٩٧ قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَبِّي إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ» «٥»

، قال تعالى «مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ» «٦»

٦- ولا بأس بالاشارة مختصراً إلى أن شرك الجاهلية في العبادة كان بالتعظيم والتسلل بأمور من دون جعل الله تعالى وإذنه، والتوحيد في العبادة هو نفي الطقوس التي لم تؤخذ من عند الله سبحانه وتعالى، ونستطيع أن نجد ما يدعم نظرية الامامية في التسلل بهم:

أ- ان الله يأمر بابتغاء الوسيلة إليه قال تعالى «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٣٢

إِلَيْهِ الْوَسِيلَةً»

، وقد تقدمت الاشارة إلى انهم السبيل إلى الله.

ب- ان الشفاعة مذكورة بنص القرآن الكريم «وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَصَى» والعديد من الآيات وهذا الاستثناء يدل على وجود اصل الشفاعة، والشفاعة تعنى كرامة خاصة ومتزلة للشافع عند الله تعالى.

ج- انه لا- فرق بين الوسيلة ان تكون تصرفا و عملا- كالصلاه والصوم لله من اجل تحقيق حاجة معينة، وبين ان تكون بالتسلل بالنبي صلى الله عليه و آله بل ان آية المائدة المتقدمة تدل على ان الوسيلة هي غير العمل الصالح والتقوى وأنها درجة فوق ذلك.

د- ان القرآن ذكر سجود الملائكة لآدم وابنه يعقوب ليوسف سجود احترام لا عبادة.

ه- ان النذر مباح في اصله فقد نذرت والدته مريم ما في بطنها لمكان العبادة، كما ينذر الشيعة لله تعالى الان مالا يختص بالائمه والصالحين أى يصرف في خيراته.

و- قوله تعالى «وَاسْتَغْفِرُ لَهُمْ» الواردة في العديد من السور القرانية.

ز- «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَعْذِبَهُمْ وَأَنَّتِ فِيهِمْ» فوجوده صلى الله عليه و آله كان حرزا لهم.

ح- «فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا» فلا بد من مطلق التسليم النفسي للرسول فضلا عن عمل الجوارح.

فوجوب الخضوع للتوقير ثابت في القرآن للرسول الــكرم وهو معاير للعبادة، والتفريق بينه حيا وميتا مما يضحك الشكلي، وفي بعض الروايات لدى العامة والخاصة ان المسلمين كانوا يتبركون بفضل وضوء رسول الله (كما في ما حكاه مندوب مشركي قريش في صلح الحديبية من فعل المسلمين، فلاحظ كتب السير والتاريخ)، وفي غزوه خير تنص الروايات التاريخية ان الامام على كان به رمد

الإمامية الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٣٣

فدعاه الرسول صلى الله عليه و آله وتفل فيها فبرأت، وغير هذا كثير جدا.

بل ان احد مبرزات التعدد واظهار محبتهم هو زيارة قبورهم وتعاهدها وغير ذلك، وكل ذلك لكرامتهم عند الله تعالى و شأن قربهم ومنزلتهم عنده وخاصتهم به وصدق مقاعدهم عنده.

ومن مراتب ولايتهم هي الولاية التشريعية بمعنى انهم ليسوا رواة عدول ليس إلا بل ان علومهم مستقلة من معين الغيب وان واسطتهم الروائية هي بالقناة النورية لا بالحس كما في عنانة النبي صلى الله عليه و آله عن جبرائيل عن ميكائيل عن اسرافيل عن الله تعالى، وإن اختلفت القناة النبوية بالوحى والنبوة، وقناتهم بالعلم اللدنى الجامع بالكتاب المكتون «لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ»، «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُنْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُ كُمْ تَطْهِيرًا».

وكذلك ولايتهم التكوينية بإذن الله تعالى وقد اشرنا إليها في موارد عده ونشرير هنا إلى بعض الآيات التي تنص على وجود ولاية تكوينية للبعض منها قوله تعالى «إِذْ قَالَ اللَّهُ يَاعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَى وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدُّسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهَدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالإِنْجِيلَ وَإِذْ تَحْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهْيَةً الطَّيْرِ يَأْذِنِي فَتَنْفَخُ فِيهَا فَتَكُونَ طَيْرًا يَأْذِنِي وَتُبَرِّئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ يَأْذِنِي وَإِذْ تُخْرُجُ الْمَوْتَى يَأْذِنِي وَإِذْ كَفَّتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جَتَّتُهُمْ بِالْبَيْنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ» (١)

«حساب» (٢)

، «وَأَذْخُلْ يَدَكَ فِي بَحِينَكَ تَخْرُجْ بِيَضَاءٍ مِنْ عَيْنِكَ سُوءٌ فِي تِسْعَ آيَاتٍ إِلَى فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ» (٣)
 ، «وَحُشِّرَ لِسْلَيْمَانَ جُنُودُهُ مِنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ وَالظَّيْرِ فَهُمْ يُوزَّعُونَ» (٤)
 ، «قَالَ اللَّهُ أَنِّي عِنْدِي عِلْمٌ

الامامة الالهية(٥)، ج ١، ص: ٤٣٤

مِنَ الْكِتَابِ أَنَا آتَيْكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا رَأَهُ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي» (١)

أخيرا.. فإن من الواجب على الإنسان الذي يوالى أئمة الهدى أن يثبت لهم هذه المقامات العلوية عند الله من دون ان يكون هناك تحفظ او تردد في احدهما، فهم خلفاء الله في ارضه وآيات قدرة الله الواسعة التي لا يحدها شيء يؤتيها من يشاء من عباده وهو تعالى أقدر بلا كفو على الشيء الذي يؤتيه.

وهؤلاء هم الذين عرفوا الله حق معرفته واستحقوا بذلك تلك المقامات وهم على ما هم عليه من المتزلة الرفيعة في جميع عالم الوجود إلا انهم يستشعرون النقص والفقر والعبودية اتجاه الذات المقدسة وانهم دونها متزلة وهل يقاس برب الارباب شيء؟! ولذا نرى عبادتهم- التي لم يبلغها بشر كما وكيفا- تتناسب مع قدر معرفتهم بربهم، وعظيم تذللهم- الذي لا يرى لأحد غيرهم- لعلمهم أنهم امام العليم الجليل.

تعريف مركز القائمة باصفهان للتحرييات الكمبيوترية

جاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبه/٤١).
 قال الإمام على بن موسى الرضا - عليه السلام: رَحْمَ اللَّهُ عَبْدًا أَحْيَا أَمْرَنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَيُعَلِّمُهَا النَّاسُ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَتَأْتَبُعُونَا... (بنادر البحار - في تلخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الإسلام، ص ١٥٩؛ عيون أخبار الرضا)، الشيخ الصدوق، الباب ٢٨، ج ١ ص ٣٠٧.

مؤسس مجتمع "القائمة" الثقافي بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبازى" - "رحمه الله" - كان أحداً من جهابذة هذه المدينة، الذي قد اشتهر بشعره بأهل بيت النبي (صلوات الله عليهم) ولا سيما بحضور الإمام على بن موسى الرضا (عليه السلام) وبساحة صاحب الزمان (عَجَلَ اللَّهُ تَعَالَى فَرْجُهُ الشَّرِيفُ); ولهذا أسس مع نظره و درايته، في سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (=١٢٨٠)، مؤسسة "القائمة" الثقافية بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبازى" - "رحمه الله" - كان أحداً من جهابذة هذه المدينة، الذي قد اشتهر بشعره بأهل بيت النبي (صلوات الله عليهم) ولا سيما بحضور الإمام على بن موسى الرضا (عليه السلام) وبساحة صاحب الزمان (عَجَلَ اللَّهُ تَعَالَى فَرْجُهُ الشَّرِيفُ); ولهذا أسس مع نظره و درايته، في سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (=١٢٨٠)، مؤسسة "القائمة" الثقافية بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبازى" - "رحمه الله" - كان أحداً من جهابذة هذه المدينة، الذي قد اشتهر بشعره بأهل بيت النبي (صلوات الله عليهم) ولا سيما بحضور الإمام على بن موسى الرضا (عليه السلام) وبساحة صاحب الزمان (عَجَلَ اللَّهُ تَعَالَى فَرْجُهُ الشَّرِيفُ); ولهذا أسس مع نظره و درايته، في سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (=١٢٨٠)، مؤسسة "القائمة" للتحرييات الحاسوبية - بأصفهان، إيران - قد ابتدأ أنشطته من سنة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (=١٤٢٧)، تحت عنونة سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامي - دام عزه - و مع مساعدته جمع من خريجي الحوزات العلمية و طلاب الجامعات، بالليل و النهار، في مجالات شتى: دينية، ثقافية و علمية...

الأهداف: الدفع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافة الثقلين (كتاب الله و اهل البيت عليهم السلام) و معارفهم، تعزيز دوافع الشباب و عموم الناس إلى التحرّي الأدق للمسائل الدينية، تخليف المطالب النافعه - مكان البلا - تيث المبتذلة أو الرديئة - في المحاميل (الهواتف المنقوله) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضية واسعة جامعه ثقافية على أساس معارف القرآن و أهل البيت عليهم السلام - بباعت نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطالب، توسيع ثقافة القراءة و إغواء أوقات فراغه هواه برامـج العلوم الإسلامية، إناله المنابع الالزمة لتسهيل رفع الإبهام و الشبهات المنتشرة في الجامعة، و... - منها العدالة الاجتماعية: التي يمكن نشرها و بشـها بالأجهزة الحديثة متضادـة، على أنه يمكن تسريع إبراز المرافق و التسهيلات -

في آفاق البلد - و نشر الثقافة الإسلامية والإيرانية - في أنحاء العالم - من جهة أخرى.

- من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتب، نشرة شهرية، مع إقامة مسابقات القراءة

ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقية و مكتبة، قابلة للتشغيل في الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المعارض ثلاثية الأبعاد، المنظر الشامل (=بانوراما)، الرسوم المتحركة و... الأماكن الدينية، السياحية و...

د) إبداع الموقع الإلكتروني "القائمة" www.Ghaemiyeh.com و عدة مواقع أخرى

ه) إنتاج المنتجات العرضية، الخطابات و... للعرض في الفنون القمرية

و) الإطلاق و الدعم العلمي لنظام إجابة الأسئلة الشرعية، الأخلاقية و الاعتقادية (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٥٢٤)

ز) ترسيم النظام التقليدي و اليدوي للبلوتون، ويب كشك، و الرسائل القصيرة SMS

ح) التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعية و اعتبارية، منها بيت الآيات العظام، الحوزات العلمية، الجامع، الأماكن الدينية كمسجد حمکران و...

ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع "ما قبل المدرسة" الخاص بالأطفال و الأحداث المشاركون في الجلسة

ى) إقامة دورات تعليمية عمومية و دورات تربية المربي (حضوراً و افتراضياً) طيلة السنة

المكتب الرئيسي: إيران/أصفهان/شارع "مسجد سيد" / ما بين شارع "بنج رمضان" و "مفتق" و "فاني" / "بنيه" القائمة"

تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (=١٤٢٧ الهجرية القمرية)

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهوية الوطنية: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الإلكتروني: Info@ghaemiyeh.com

المتجر الإلكتروني: www.eslamshop.com

الهاتف: ٢٥-٢٣٥٧٠٢٣-٠٠٩٨٣١١

الفاكس: ٢٣٥٧٠٢٢ (٠٣١١)

مكتب طهران: ٠٢١ (٨٨٣١٨٧٢٢)

التّجاريّة و المبيعات: ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩

امور المستخدمين (٠٣١١) (٢٣٣٣٠٤٥)

ملاحظة هامة:

الميزانية الحالية لهذا المركز، شعيرية، غير حكومية، وغير ربحية، اقتضت باهتمام جمع من الخيريين؛ لكنها لا تُوفي الحجم المتزايد و المتيسع للأمور الدينية و العلمية الحالية و مشاريع التوسيع الثقافية؛ لهذا فقد ترجى هذا المركز صاحب هذا البيت (المسمى بالقائمة) و مع ذلك، يرجو من جانب سماحة بقية الله الأعظم (عجل الله تعالى فرجه الشريف) أن يوفق الكل توفيقاً متزائداً لإناثهم - في حد التمكّن لكل أحد منهم - إيانا في هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ والله ولتي التوفيق.



للحصول على المكتبات الخاصة الأخرى
أرجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للإيصال من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

